

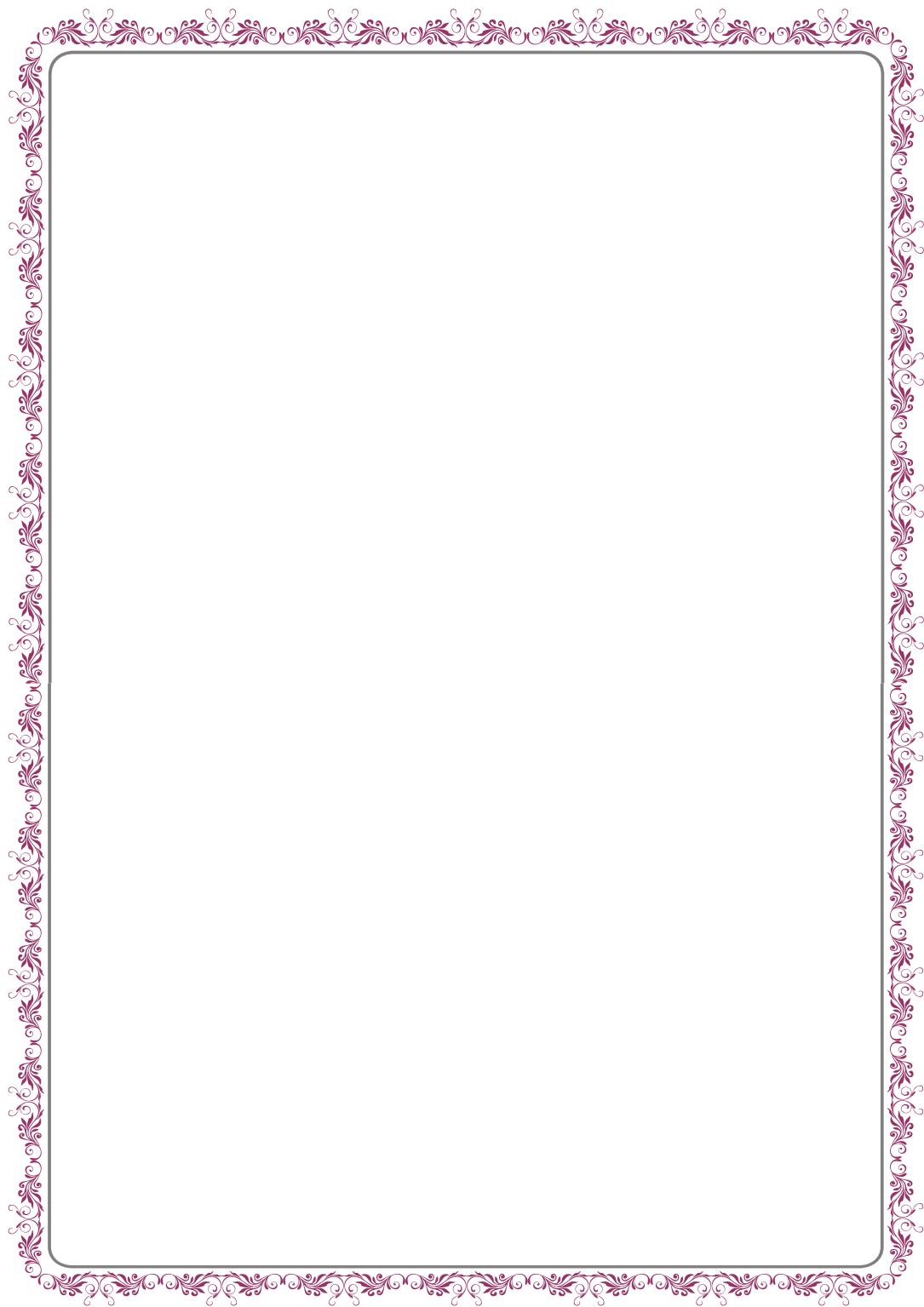
صَرْفُ الْفَيْتْرِ ابْنِ مَالِكٍ بِشَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى تَرْتِيبِ فَتْحِ الْوُدُودِ اللَّطِيفِ

تَقْدِيمُ الشَّيْخَيْنِ الْفَاضِلَيْنِ
أَبِي بَكْرٍ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّادِيِّ حَفَظَهُ اللَّهُ
وَأَبِي عَمَّارٍ مُحَمَّدٍ بَنِ عَلِيٍّ الْعُزَارِيِّ حَفَظَهُ اللَّهُ

اُعْتَنَى بِهِ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ
أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ صَالِحٍ الْعَزَّي

كَلَامُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ
لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالْوَزْنِ
الْيَمَنُ - عَدَنُ

صَرَفُ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ بِشَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ
عَلَى تَرْتِيبِ «فَتْحِ الْوَدُودِ اللَّطِيفِ» لِلشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَتْحِ الْقَدَاسِيِّ



صَرَفُ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ

بِشْرَحِ ابْنِ عَقِيلٍ

عَلَى تَرْتِيبِ «فَتْحِ الْوُدُودِ اللَّطِيفِ» لِلشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَتْحِ الْقَدَسِيِّ

تقديم الشَّيْخَيْنِ الْفَاضِلَيْنِ

أَبِي بَكْرٍ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمَّادِيِّ حَفِظَهُ اللَّهُ
وَأَبِي عَمَّارٍ مُحَمَّدٍ بنِ عَلِيِّ الْعُرَازِيِّ حَفِظَهُ اللَّهُ

بِعَنَايَةِ وَتَعْلِيقِ

أَبِي الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلَ بنِ عَلِيٍّ بنِ صَالِحِ الْعِزِّيِّ
وَقَفَّهَ اللَّهُ

دارُ الإِمامِ الشَّافِعِيِّ

لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوَزُّعِ

اليمَن - عدن

الشيخ عثمان جولة القاهرة

خلف فندق الريان

+٩٦٧ ٧٧٤٤٢٧٥٧٢ - +٩٦٧ ٧٣٦٩٠١٨٢٤

alshafibooks@gmail.com



صَرَفُ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ

بشرح ابنِ عَقِيلٍ

على ترتيب «فتحُ الوُدودِ اللَّطِيفِ» للشيخِ فَتْحِ الْقَدْسِيِّ

تقديم فضيلة الشيخ الفقيه

أبي بكر بن عبد بن عبد الله الحَمَّادِي حفظه الله

والشيخ التَّحَوِّي

أبي عَمَّارٍ مُحَمَّدٍ بنِ عَلِيٍّ العُزَّازِيِّ حفظه الله

بِعبارة وتعليق

أبي الفداء إِسْمَاعِيلَ بنِ عَلِيٍّ بنِ صَالِحٍ العِزِّيِّ
وَفَقَّهَهُ اللهُ

دارُ الإمامِ الشَّافِعِيِّ

للطباعة والنشر والتوزيع

اليمَن - عدن

الشيخ عثمان جولة القاهرة

خلف فندق الريان

+٩٦٧ ٧٧٤٤٢٧٥٧٢ - +٩٦٧ ٧٣٦٩٠١٨٢٤

alshafibooks@gmail.com

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م

تَقْدِيمُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّادِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ.

أَمَّا بَعْدُ / فَهَذَا كِتَابُ «صَرْفُ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ بِشَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى تَرْتِيبِ (فَتْحِ الْوُدُودِ اللَّطِيفِ)» اعْتَنَى بِهِ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ **التَّعْلِيلَاتِ الْمُفِيدَةِ النَّافِعَةِ** أَخُونَا الْفَاضِلُ: أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيِّ الْعَزِيزِيِّ - وَفَّقَهُ اللَّهُ، وَبَارَكَ اللَّهُ فِيهِ، وَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا - وَأَخُونَا أَبُو الْفِدَاءِ مِنْ إِخْوَانِنَا الْأَفَاضِلِ، وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْعِلْمِ، وَبَرَّزَ فِيهِ، وَانْتَفَعَ بِهِ إِخْوَانُهُ فِي تَعَلُّمِ هَذَا الْعِلْمِ، وَاسْتَفَادُوا مِنْهُ، وَأَسْأَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَزِيدَهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَيَجْزِيَهُ خَيْرًا، وَأَسْأَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهِ، وَبِمَا يَكْتُبُ مِنَ الْكِتَابَاتِ الْحَسَنَةِ.

﴿ كَتَبَهُ / أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّادِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ ﴾

[يوم الاثنين] ٦ / ٣ / ١٤٤٦ هـ



تَقْدِيمُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الْحَمَّادِيِّ حَفِظَهُ اللَّهُ (بِخَطِّهِ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله على هدايته لهذا الكتاب على يد هذا الشيخ
أَقَابَهُ / فَرَدَّ الْكُتُبَ هَذِهِ أَلْفِيَةُ ابْنِ مَالِكٍ بِشَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى تَرْتِيبِ
فَتْحِ الْوُدِّ اللَّطِيفِ « اعْتَنَى بِهِ وَعَلَّفَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ كَثِيرًا مِنْهُمْ كَمَا حَفِظَهُ
أَخُوهُ أَبُو إِسْحَاقَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَزَّازِيُّ وَفَقَّهُ اللَّهُ وَبَارَكَ اللَّهُ فِيهِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَخُوهُ أَبُو إِسْحَاقَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَزَّازِيُّ وَفَقَّهُ اللَّهُ وَبَارَكَ اللَّهُ فِيهِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُزِيدَهُ مَدْرَسَةً وَاجْتِهَادًا وَاجْتِهَادًا
أَنْ يَنْفَعَهُ بِهِ وَيَكْتَسِبَ مِنَ الْكُتُبِ الْمُسْتَفِيدَةِ
كُتِبَ / أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَمَّادِيِّ
١٤٤٦ / ٢ / ٦ هـ



تَقْدِيمُ الشَّيْخِ النَّحْوِيِّ أَبِي عَمَّارٍ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْعُزَازِيِّ حَفْظَهُ اللَّهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَعَلَى آلِهِ الْأَعْلَامِ، وَصَحَابَتِهِ الْكَرَامِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ قَرَأْتُ وَرَاجَعْتُ كِتَابَ «صَرْفُ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ بِشَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى تَرْتِيبِ (فَتْحِ الْوَدُودِ اللَّطِينِ)» بِتَرْتِيبِ شَيْخِنَا الْمُبَارَكِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَتَحِ بْنِ عَبْدِ الْحَافِظِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَدَسِيِّ **حَفْظَهُ اللَّهُ** وَرَعَاهُ، بِعِنَايَةِ وَتَعْلِيقِ أَخِيْنَا الْفَاضِلِ الْمُهَذَّبِ، وَزَمِيلِنَا الْمُؤَدَّبِ، الْمُدَرِّسِ الْمُفِيدِ، وَالْبَاحِثِ الْمُجِيدِ، ذِي الْخُلُقِ الْحَسَنِ، الثَّابِتِ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ وَالْعَمَلِ بِالسُّنَنِ **أَبِي الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الْعِزِّيَّ** -نَحْسَبُهُ كَذَلِكَ وَاللَّهُ حَسْبُهُ، وَلَا نُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا- وَتَتَمَنَّى لَهُ الْمَزِيدَ مِنَ الْخَيْرِ، وَالثَّابِتَ عَلَى السَّلَفِيَّةِ وَالْهُدَى، فَوَجَدْتُهُ أَتَى **بِالتَّعْلِيقِ الْمُفِيدِ**، وَالرَّأْيِ السَّدِيدِ، فَاتَى **بِالْفَوَائِدِ الْمَاتِعَةِ، وَالتَّعَالِيقِ النَّافِعَةِ**، فَتَسْأَلُ اللَّهُ أَنْ يَزِيدَهُ مِنْ فَضْلِهِ، فَقَدْ انْتَفَعَ بِهِ إِخْوَانُهُ، وَاسْتَفَادَ مِنْهُ أَقْرَانُهُ، فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، وَتَسْأَلُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهِ، وَبِمَا يَكْتُبُهُ مِنَ الْكِتَابَاتِ الْحَسَنَةِ **النَّافِعَةِ الْمُفِيدَةِ الْمَاتِعَةِ**.

إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ.

كُتِبَهُ / أَبُو عَمَّارٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعُزَازِيُّ وَفَقَّهُ اللَّهُ وَهَدَاهُ، وَثَبَّتَ عَلَى

الْخَيْرِ خُطَاهُ. بتاريخ يوم الاثنين ١٦ / ٥ (جمادى الأولى) / ١٤٤٦ هـ



كَلِمَةُ شُكْرِ

✽ أخرج أبو داود (٤٨١١) والترمذي (١٩٥٤) وأحمد (٧٩٣٩) بسندٍ صحيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، قَالَ: «**لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ**». وفي لفظٍ لأحمد (٧٥٠٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ**».

ومن هذا المُنْطَلَقِ لَا أَنْسَى شُكْرَ اللَّهِ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيَّ بِنِعَمٍ كَثِيرَةٍ ظَاهِرَةٍ وَبَاطِنَةٍ، وَأَعْظَمَهَا: نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ، وَالسُّنَّةِ، وَطَلَبِ الْعِلْمِ النَّافِعِ، ثُمَّ أَشْكُرُ لَوَالِدَيَّ كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا - جَزَاهُمَا اللَّهُ عَنِّي خَيْرَ الْجَزَاءِ -، ثُمَّ أَشْكُرُ لِجَمِيعِ مَشَايخِي السَّلَفِيِّينَ الْكَرَامِ، وَعَلَى رَأْسِهِمْ شَيْخُنَا الْمُبَارَكُ الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ: **أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ الْحَجُورِيُّ حِفْظُ اللَّهِ**، وَشَيْخُنَا الْفَقِيهَ **أَبُو بَكْرٍ الْحَمَادِيُّ حِفْظُ اللَّهِ**، وَشَيْخُنَا الْمِفْضَالَ النَّحْوِيَّ **أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَتْحُ الْقَدْسِيِّ حِفْظُ اللَّهِ**، وَشَيْخُنَا الْمِفْضَالَ النَّحْوِيَّ **أَبُو عَمَّارٍ مُحَمَّدٌ الْعَزَازِيُّ حِفْظُ اللَّهِ**، وَأَشْكُرُ - أَيْضًا - جَمِيعَ إِخْوَانِي الَّذِينَ تَعَاوَنُوا مَعِيَ عَلَى مُوَاصَلَةِ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَتَعَاهَدُونِي بِالنَّصْحِ وَالتَّوَجِيهِ لِكُلِّ خَيْرٍ، وَأَخْصُ مِنْهُمْ الْأَخَ الْفَاضِلَ: **أَكْرَمُ بْنُ سَيْفٍ الْغَيْثِيُّ حِفْظُ اللَّهِ**، وَأَشْكُرُ - أَيْضًا - كُلَّ مَنْ لَهُ فَضْلٌ عَلَيَّ، وَكُلَّ مَنْ أَسَدَى إِلَيَّ مَنَافِعَ دِينِيَّةٍ أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعَلِّمَنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَأَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا عَلَّمَنَا، وَأَنْ يَقْبَلَ عَمَلَنَا، وَأَنْ يُثَبِّتَنَا عَلَى السُّنَّةِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ إِلَى الْمَمَاتِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



مُقَدِّمَةُ الْمُعْتَنِي / أَبِي الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلَ الْعِزِّيِّ - وَفَّقَهُ اللَّهُ -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله، والصلاةُ والسلامُ على رُسُولِ الله، وعلى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ وَمَنْ
وَالَاهُ، أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ قُفِّمْتُ - بِفَضْلِ اللهِ - بِالتَّعْلِيْقِ عَلَى **دُرُوسِ التَّصْرِيفِ** مِنْ أَلْفِيَّةِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ **رَحِمَهُ اللهُ** بِشَرْحِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ
الهاشميِّ المشهور بـ (بهاء الدين ابن عَقِيلٍ ت: ٧٦٩هـ) **رَحِمَهُمَا اللهُ** بِتَرْتِيبِ شَيْخِنَا
المُبَارَكِ فَتَحَ الْقَدْسِيِّ **حَفِظَهُ اللهُ** عَلَى كِتَابِهِ الْمُبَارَكِ: (فَتْحُ الْوُدُودِ اللَّطِيفِ)، وَقُفِّمْتُ
أَيْضًا بِتَرْتِيبِ **أَيَّاتِ الصَّرَفِ** مِنْ «الألفية»، وَتَرْقِيمِهَا تَسْلُسُليًا، وَجَمْعِهَا أَوَّلَ
الكتابِ؛ لَيْسَهْلَ حِفْظُهَا أَثْنَاءَ دِرَاسَةِ الشَّرْحِ عَلَيْهَا لِمَنْ لَمْ يَكُنْ قَدْ حَفِظَهَا قَبْلَ ذَلِكَ،
وَتَرَكْتُ التَّوَسُّعَ فِي الْكَلَامِ عَلَى الشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ عَقِيلٍ **رَحِمَهُ اللهُ**
طَلَبًا لِلاِخْتِصَارِ، وَرَكَّزْتُ عَلَى الْمُهِّمِّ الَّذِي بِهِ تُفْهَمُ الْأَيَّاتُ، وَيُفْهَمُ بِهِ شَرْحُ ابْنِ
عَقِيلٍ عَلَيْهَا، مُسْتَفِيدًا مِنْ شُرُوحِ الْأَلْفِيَّةِ وَحَوَاشِيهَا، وَبَعْضِ الْمَرَاجِعِ الْآخَرَى.
وَاللهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ هَذِهِ **الْعِنَايَةَ** بِهَذِهِ الدَّرُوسِ الْمُهِمَّةِ خَالِصَةً لَوَجْهِهِ، نَافِعَةً لِمَنْ
شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، إِنَّهُ أَكْرَمُ مُسْئُولٍ، وَأَعْظَمُ مَأْمُولٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَكُتِبَتْ: أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ صَالِحِ الْعِزِّيِّ الْإِبَّيُّ الْبَعْدَانِيُّ

- وَفَّقَهُ اللهُ -

مَدِينَةُ إِبِّ الْيَمِينَةِ.



جَوَّال: (٧٧٤٨٤١٥٠٦) (٧١٦٣٦٨٤٥١) ٠٠٩٦٧

أَبْيَاتُ الصَّرْفِ مِنْ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التَّصْرِيفُ

وَمَا سِوَاهُمَا بِتَصْرِيفِ حَرِي
قَابِلِ تَصْرِيفٍ، سِوَى مَا غَيْرَا
وَأِنْ يُزْدَ فِيهِ فَمَا سَبْعًا عَدَا
وَأكْسِرُ، وَزِدْ تَسْكِينَ ثَانِيهَ تَعْمُ
لِقَصْدِهِمْ تَخْصِيصَ فِعْلٍ بِ «فُعْلٍ»
فِعْلٍ ثَلَاثِيٍّ، وَزِدْ نَحْو: «ضَمِنْ»
وَأِنْ يُزْدَ فِيهِ فَمَا سِتًّا عَدَا
وَفِعْلُلٌ، وَفَعْلَلٌ، وَفُعْلُلٌ
فَمَعُ «فَعْلَلٌ» حَوَى «فَعْلَلِلَا
غَايِرَ لِلزَّيْدِ أَوْ النَّقْصِ انْتَمَى
لَا يَلْزَمُ الزَّائِدُ مِثْلُ تَا «اِحْتِذِي»
وَزِنْ، وَزَائِدٌ بِلَفْظِهِ اِكْتَفَى
كَرَاءِ «جَعْفَرٍ»، وَقَافٍ «فُسْتَقِي»
فَاجْعَلْ لَهُ فِي الْوِزْنِ مَا لِلْأَصْلِ
وَنَحْوِهِ، وَالْخُلْفُ فِي كَ «لَمْلِمٍ»
صَاحِبَ: زَائِدٌ بِغَيْرِ مَيْنِ

١ - حَرْفٌ وَشَبْهُهُ مِنَ الصَّرْفِ بَرِي
٢ - وَلَيْسَ أَذْنَى مِنْ ثَلَاثِيٍّ يُرَى
٣ - وَمُنْتَهَى اسْمٍ خَمْسٌ أَنْ تَجَرَّدَا
٤ - وَغَيْرَ آخِرِ الثَّلَاثِيِّ افْتَحَ وَضُمَ
٥ - وَ «فِعْلٌ» أَهْمِلُ، وَالْعَكْسُ يَقِلُّ
٦ - وَافْتَحَ وَضُمَ وَأكْسِرَ الثَّانِي مِنْ
٧ - وَمُنْتَهَاهُ أَرْبَعٌ إِنْ جُرَّدَا
٨ - لِاسْمٍ مُجَرَّدٍ رُبَاعٍ «فَعْلَلٌ»
٩ - وَمَعُ فِعْلٌ، فُعْلَلٌ، وَإِنْ عَلَا
١٠ - كَذَا فُعْلَلٌ، وَفَعْلَلٌ، وَمَا
١١ - وَالْحَرْفُ إِنْ يَلْزَمُ فَأَصْلٌ، وَالَّذِي
١٢ - بِضَمْنِ «فِعْلٍ» قَابِلِ الْأُصُولِ فِي
١٣ - وَضَاعِفِ اللَّامِ إِذَا أَصْلُ بَقِيَ
١٤ - وَإِنْ يَكُ الزَّائِدُ ضِعْفَ أَصْلٍ
١٥ - وَاحْكُمُ بِتَأْصِيلِ حُرُوفِ «سِمْسِمِ»
١٦ - فَأَلِفٌ أَكْثَرُ مِنْ أَصْلَيْنِ

كَمَا هَمَّا فِي «يُؤْيِيُو، وَوَعَوَا»
ثَلَاثَةً تَأْصِيلُهَا تَحَقُّقًا
أَكْثَرَ مِنْ حَرْفَيْنِ لَفْظُهَا رَدَفُ
نَحْوِ: «غَضَنْفِرٍ» أَصَالَةٌ كُفِي
وَنَحْوِ: الْإِسْتِفْعَالِ وَالْمُطَاوَعَةِ
وَاللَّامِ فِي الْإِشَارَةِ الْمُشْتَهَرَةِ
إِنْ لَمْ تُبَيِّنْ حُجَّةً كَ «حَظَلْتُ»

١٧ - وَالْيَا كَذَا وَالْوَاوُ إِنْ لَمْ يَقْعَا
١٨ - وَهَكَذَا هَمْزٌ وَمِيمٌ سَبَقَا
١٩ - كَذَاكَ هَمْزٌ آخِرٌ بَعْدَ أَلِفٍ
٢٠ - وَالنُّونُ فِي الْآخِرِ كَالْهَمْزِ، وَفِي
٢١ - وَالتَّاءُ فِي التَّائِيثِ وَالْمُضَارَعَةِ
٢٢ - وَالْهَاءُ وَفَقَا كَ «لِمَه؟ وَلَمْ تَرَهُ»
٢٣ - وَامْنَعُ زِيَادَةَ بِلَا قَيْدٍ ثَبَتَ

فَصْلٌ فِي زِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ

إِلَّا إِذَا ابْتَدَى بِهِ كَ «اسْتَشْتَبُوا»
أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةٍ نَحْوِ: «انْجَلَى»
أَمْرُ الثَّلَاثِي كَ «اخْشَ، وَامْضِ، وَانْفُذَا»
وَ«اثْنَيْنِ، وَآمِرِي»، وَتَأْنِيثُ تَبْعٍ
مَدًّا فِي الْإِسْتِفْهَامِ أَوْ يُسَهَّلُ

٢٤ - لِلْوَصْلِ هَمْزٌ سَابِقٌ لَا يَثْبُتُ
٢٥ - وَهُوَ لِفِعْلٍ مَاضٍ احْتَوَى عَلَى
٢٦ - وَالْأَمْرِ وَالْمَصْدَرِ مِنْهُ، وَكَذَا
٢٧ - وَفِي «اسْمٍ، اسْتٍ، ابْنٍ، ابْنِمٍ» سُمِعَ
٢٨ - وَ «اَيْمُنُ»، هَمْزُ «أَلٍ» كَذَا، وَيُبَدَّلُ

الْإِبْدَالُ

فَأَبْدِلِ الْهَمْزَةَ مِنْ وَاوٍ وَيَا
«فَاعِلٍ» مَا أَعْلَى عَيْنًا ذَا اقْتَفَى
هَمْزًا يُرَى فِي مِثْلِ كَ «الْقَلَايِدِ»
مَدَّ «مَفَاعِلٍ» كَجَمْعِ «نَيْفَا»
لَامًا، وَفِي مِثْلِ «هَرَاوَةٍ» جُعِلَ
فِي بَدْءِ غَيْرِ شِبْهِ «وُوفِي الْأَشْدَّ»

٢٩ - أَحْرَفُ الْإِبْدَالِ: «هَدَأَتْ مُوْطِيَا»
٣٠ - آخِرًا اِثْرَ أَلِفٍ زِيدَ، وَفِي
٣١ - وَالْمَدُّ زِيدَ ثَالِثًا فِي الْوَاحِدِ
٣٢ - كَذَاكَ ثَانِي لَيْنَيْنِ اِكْتَنَفَا
٣٣ - وَافْتَحَ وَرَدَّ الْهَمْزَ يَا فِيمَا أَعْلَى
٣٤ - وَآوًا، وَهَمْزًا أَوَّلَ الْوَائِيْنَ رُدَّ

كَلِمَةٍ أَنْ يَسْكُنَ كَ «آثِرٌ، وَاتَّمِنَ»
وَإِوَا، وَيَاءٌ إِثْرٌ كَسْرٍ يَنْقَلِبُ
 وَإِوَا أَصْرٌ؛ مَا لَمْ يَكُنْ لَفْظًا أَتَمَّ
 وَنَحْوُهُ وَجْهَيْنِ فِي ثَانِيهِ أُمُّ
 أَوْ يَاءٌ تَصْغِيرٍ، بِوَاوٍ ذَا أَفْعَلًا
 زِيَادَتِي «فَعْلَان»، ذَا أَيَضًا رَأَوَا
 مِنْهُ صَحِيحٌ غَالِبًا نَحْوُ: «الْحَوْلُ»
 فَاحْكُمُ بِذَا الْإِعْلَالِ فِيهِ حَيْثُ عَنْ
 وَجْهَانِ، وَالْإِعْلَالُ أَوَّلَى كَ «الْحِيلُ»
 كَ «الْمُعْطَيَانِ يُرْضِيَانِ»، وَوَجَبَ
 وَيَا كَ «مُوقِنٍ» بِذَا لَهَا اعْتَرَفَ
 يُقَالُ: «هِيمٌ» عِنْدَ جَمْعِ «أَهْيَمَا»
 أَلْفِي لَامٍ فِعْلٍ أَوْ مِنْ قَبْلِ تَا
 كَذَا إِذَا كَ «سَبْعَان» صَيَّرَهُ
 فَذَاكَ بِالْوَجْهَيْنِ عَنْهُمْ يُلْفَى

فَصْلٌ [فِي لَامٍ «فَعْلَى» وَلَامٍ «فَعْلَى»]

يَاءٍ كَ «تَقْوَى»؛ غَالِبًا جَا ذَا الْبَدَلِ
 وَكَوْنُ «قُصْوَى» نَادِرًا لَا يَخْفَى

٣٥- وَمَدًّا ابْدَلْ ثَانِيَّ الِهْمَزَيْنِ مِنْ
 ٣٦- إِنْ يُفْتَحِ اثْرُ ضَمٍّ أَوْ فَتَحِ قُلُوبُ
 ٣٧- ذُو الْكَسْرِ مُطْلَقًا كَذَا، وَمَا يُضَمُّ
 ٣٨- فَذَاكَ يَاءٌ مُطْلَقًا جَا، وَ«أَوْمٌ»
 ٣٩- وَيَاءٌ أَقْلَبُ أَلْفًا كَسْرًا تَلَا
 ٤٠- فِي آخِرٍ أَوْ قَبْلَ تَا التَّانِيثِ أَوْ
 ٤١- فِي مَصْدَرِ الْمُعْتَلِّ عَيْنًا، وَ«الْفِعْلُ»
 ٤٢- وَجَمْعُ ذِي عَيْنٍ أُعِلَّ أَوْ سَكَنُ
 ٤٣- وَصَحَّحُوا «فِعْلَةً»، وَفِي «فِعْلٍ»
 ٤٤- وَالْوَاوُ لَامًا بَعْدَ فَتَحِ يَاءٍ انْقَلَبَ
 ٤٥- ابْدَالُ وَاوٍ بَعْدَ ضَمٍّ مِنْ أَلْفٍ
 ٤٦- وَيُكْسَرُ الْمَضْمُومُ فِي جَمْعٍ كَمَا
 ٤٧- **وَإِوَا** اِثْرَ الضَّمِّ رُدَّ الْيَاءُ مَتَى
 ٤٨- كَتَاءَ بَانٍ مِنْ «رَمَى» كَ «مَقْدَرُهُ»
 ٤٩- وَإِنْ تَكُنْ عَيْنًا لَ «فُعْلَى» وَصَفَا

٥٠- مِنْ لَامٍ «فَعْلَى» اسْمًا أَتَى الْوَاوُ بَدَلُ
 ٥١- بِالْعَكْسِ جَاءَ لَامُ «فُعْلَى» وَصَفَا

فَصْلٌ [آخِرُ فِي إِبْدَالِ أَحْرَفِ الْعِلَّةِ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ]

وَأَتَّصَلَا وَمِنْ عُرُوضٍ عَرِيَا
وَشَذَّ مُعْطَى غَيْرَ مَا قَدْ رُسِمَا
أَلْفَا إِبْدَالُ بَعْدَ فَتْحِ مُتَّصِلِ
إِعْلَالُ غَيْرِ اللَّامِ، وَهِيَ لَا يَكْفُ
أَوْ يَاءُ التَّشْدِيدِ فِيهَا قَدْ أَلِفَ
ذَا «أَفْعَلٍ» كَ «أَغْيَدٍ، وَأَحْوَلَا»
وَالْعَيْنُ وَאוُ سَلِمَتْ وَلَمْ تُعَلَّ
صُحَّحَ أَوَّلُ، وَعَكُسَ قَدْ يَحِقُ
يَخُصُّ الْإِسْمَ: وَاجِبٌ أَنْ يَسْلَمَا
كَانَ مُسَكَّنًا كَ «مَنْ بَتَّ انْبَذَا»

٥٢- إِنْ يَسْكُنِ السَّابِقُ مِنْ وَاوٍ وَيَا
٥٣- فَيَاءُ الْوَاوِ أَقْلِبَنَّ مُدْغِمَا
٥٤- مِنْ يَاءٍ أَوْ وَاوٍ بِتَحْرِيكِ أَصْلِ
٥٥- إِنْ حُرِّكَ التَّالِي، وَإِنْ سَكَّنَ كَفُ
٥٦- إِعْلَالُهَا بِسَاكِنٍ غَيْرِ أَلِفِ
٥٧- وَصَحَّ عَيْنُ «فَعَلٍ، وَفَعِلَا»
٥٨- وَإِنْ يَبِينُ «تَفَاعُلٌ» مِنْ «افْتَعَلَ»
٥٩- وَإِنْ لِحَرْفَيْنِ ذَا الإِعْلَالِ اسْتَحِقُ
٦٠- وَعَيْنُ مَا آخِرُهُ قَدْ زِيدَ مَا
٦١- وَقَبْلَ (بَا) أَقْلِبَ (مِيمًا) النَّوْنَ إِذَا

فَصْلٌ [فِي النَّقْلِ]

ذِي لَيْنٍ آتٍ عَيْنُ فِعْلٍ كَ «أَبْنٍ»
كَ «أَبْيَضَ»، أَوْ «أَهْوَى» بِلَامٍ عُلَّلَا
ضَاهَى مُضَارِعًا وَفِيهِ وَسْمُ
وَأَلِفَ «الْإِفْعَالِ، وَاسْتِفْعَالِ»
وَحَذَفُهَا بِالنَّقْلِ رُبَّمَا عَرَضُ
نَقْلٍ فَ— «مَفْعُولٌ» بِهِ أَيْضًا فَمِنْ
تَصْحِيحِ ذِي الْوَاوِ، وَفِي ذِي الْيَاءِ اشْتَهَرُ

٦٢- لِسَاكِنٍ صَحَّ انْقِلَ التَّحْرِيكُ مِنْ
٦٣- مَا لَمْ يَكُنْ فِعْلٌ تَعَجُّبٍ، وَلَا
٦٤- وَمِثْلُ فِعْلٍ فِي ذَا الإِعْلَالِ اسْمُ
٦٥- وَ «مِفْعَلٌ» صُحِّحَ كَ «الْمِفْعَالِ»
٦٦- أَزِلْ لِذَا الإِعْلَالِ، وَالتَّا الزَّمَّ عَوْضُ
٦٧- وَمَا لِ «إِفْعَالٍ» مِنَ الْحَذْفِ وَمِنْ
٦٨- نَحْوُ: «مَبِيعٍ، وَمَصُونٍ»، وَنَدَرُ

- ٦٩- وَصَحَّحِ «الْمَفْعُولُ» مِنْ نَحْوِ: «عَدَا» وَأَعْلِلِ إِنْ لَمْ تَتَحَرَّ الْأَجُودَا
٧٠- كَذَاكَ ذَا وَجْهَيْنِ جَا «الْفُعُولُ» مِنْ ذِي الْوَاوِ لَا مَجْمَعٍ أَوْ فَرْدٍ يَعْنِ
٧١- وَشَاعَ نَحْوُ: «نُسِمَ» فِي «نَوْمٍ» وَنَحْوُ: «نِيَامٍ» شَذُوذُهُ نُسَمِي

فَصْلٌ [فِي الْإِبْدَالِ فِي فَاءِ «الْإِفْتِعَالِ» أَوْ تَائِهِ]

- ٧٢- ذُو اللَّيْنِ فَاتَا فِي «الْفَتْعَالِ» أَبْدَلَا وَشَذَّ فِي ذِي الْهَمْزِ نَحْوُ: «ائْتَكَلَا»
٧٣- طَاتَا «الْفَتْعَالِ» رُذِّإِثْرَ مُطْبَقٍ فِي «أَدَانَ، وَازْدَدَ، وَادَّكَرَ» دَالًا بَقِيَ

فَصْلٌ [فِي الْحَذْفِ]

- ٧٤- فَاتَا أَمْرٍ أَوْ مُضَارِعٍ مِنْ كَ «وَعَدَ» أَحْذِفْ، وَفِي كَ «عِدَّةً» ذَاكَ أَطْرَدُ
٧٥- وَحَذَفْ هَمْزَ «أَفْعَلٍ» اسْتَمَرَّ فِي مُضَارِعٍ وَبَنَيْتَنِي مُتَّصِفٍ
٧٦- «ظَلْتُ، وَظِلْتُ» فِي «ظَلِلْتُ» اسْتُعْمِلَا وَ«قَرَنَ» فِي «أَفْرَزَنَ»، وَ«قَرَنَ» نُقِلَا

الْإِدْغَامُ

- ٧٧- أَوَّلَ مِثْلَيْنِ مُحَرَّكَيْنِ فِي كَلِمَةٍ ادْغَمْ، لَا كَمِثْلِ «صُفَفٍ» وَلَا كَ «جُسَسٍ»، وَلَا كَ «اخْصَصَ ابِي» وَنَحْوِهِ فَلَكُ بِنَقْلِ فَقُبْلِ
٧٨- وَذُلِّلَ، وَكَلَّلَ، وَلَبَّبَ
٧٩- وَلَا كَ «هَيْلَلٍ»، وَشَذَّ فِي «أَلِّلَ»
٨٠- وَ«حَيَّيْ» أَفْكُكَ وَادْغَمْ دُونَ حَذَرِ
٨١- وَمَا بَتَاءَيْنِ ابْتُدِي قَدْ يُقْتَصَرُ فِيهِ عِلَالُ
٨٢- وَفَكُ حَيْثُ مُدْغَمٌ فِيهِ سَكَنُ
٨٣- نَحْوُ: «حَلَلْتُ مَا حَلَلْتَهُ»، وَفِي
٨٤- وَفَكُ «أَفْعَلُ» فِي التَّعَجُّبِ التَّزِمُ لِكُونِهِ بِمُضَمِّ الرَّفْعِ اقْتَرَنَ
جَزْمٌ وَشَبَهُ الْجَزْمِ تَخْيِيرٌ قَفِي
وَالْتَزِمَ الْإِدْغَامُ أَيْضًا فِي «هَلُمْ»

تَعَدَّى الْفِعْلُ وَلَزُمَهُ

- ٨٥- عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمُعَدَّى أَنْ تَصِلَ «هَا» غَيْرَ مَصْدَرٍ بِهِ نَحْوُ: «عَمِلَ»
 ٨٦- فَانْصَبَ بِهِ مَفْعُولُهُ إِنْ لَمْ يَنْبُ «عَنْ فَاعِلٍ نَحْوُ: «تَدَبَّرْتُ الْكُتُبَ»
 ٨٧- وَلَا زِمَ غَيْرُ الْمُعَدَّى، وَحْتِمَ «لُزُومُ أَفْعَالِ السَّجَايَا كَ» «لَهُمْ»
 ٨٨- كَذَا «أَفْعَلَّ»، وَالْمُضَاهِي «أَقْعَسَسَا»
 ٨٩- أَوْ عَرَضًا، أَوْ طَاوَعَ الْمُعَدَّى «مَدَّهُ فَامْتَدَّ»

النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ

- ٩٠- يَنْوِبُ مَفْعُولٌ بِهِ عَنْ فَاعِلٍ «نِيلَ خَيْرٌ نَائِلٍ»
 ٩١- فَأَوَّلُ الْفِعْلِ اضْمُنَّ وَالْمُتَّصِلُ بِالْآخِرِ اكْسِرْ فِي مُضِيِّ كَ «وُصِلَ»
 ٩٢- وَاجْعَلْهُ مِنْ مُضَارِعٍ مُنْفَتِحَا «يَنْتَحِي» الْمَقُولِ فِيهِ: «يُنْتَحَى»
 ٩٣- وَالثَّانِي التَّالِي «تَا الْمُطَاوَعَةُ»
 ٩٤- وَثَالِثَ الَّذِي بِهِمْزِ الْوَصْلِ «كَالْأَوَّلِ اجْعَلْنَهُ كَ» «اسْتُحِلَّ»
 ٩٥- وَاكْسِرْ أَوْ اشْمِمْ فَأُثْلَاثِيَّ أَعْلُ «عَيْنًا، وَضَمُّ جَا - كَ «بُوعَ» - فَاحْتِمِلْ»
 ٩٦- وَإِنْ بِشَكْلِ خِيفَ لَبَسُ يُجْتَنَّبُ «وَمَا لَ «بَاعَ» قَدْ يُرَى لِنَحْوِ: «حَبَّ»
 ٩٧- وَمَا لِفَا «بَاعَ»: لِمَا الْعَيْنُ تَلِي فِي «اخْتَارَ، وَانْقَادَ» وَشَبَّهِ يَنْجَلِي

نُونَا التَّوَكِيدِ

- ٩٨- لِلْفِعْلِ تَوَكِيدٌ بِنُونَيْنِ هُمَا «كُنُونِي» «اذْهَبَنَّ، وَاقْصِدْنَهُمَا»
 ٩٩- يُؤَكِّدَانِ «أَفْعَلْ»، وَ«يَفْعَلْ» آتِيَا «ذَا طَلَبٍ، أَوْ شَرْطًا» «آمَّا» تَالِيَا
 ١٠٠- أَوْ مُثَبَّتًا فِي قَسَمٍ مُسْتَقْبَلًا «وَقَلَّ بَعْدَ «مَا، وَلَمْ» وَبَعْدَ «لَا»

وَأَخِرَ الْمُؤَكَّدِ افْتَحَ كَ «ابْرَزَا»
جَانَسَ مِنْ تَحَرُّكٍ قَدْ عَلِمَا
وَأِنْ يَكُنْ فِي آخِرِ الْفِعْلِ أَلِفٌ
وَالْوَاوِ - يَاءٌ كَ «اسْعَيْنَ سَعِيًا»
وَإِوٍ وَيَا شَكْلٌ مُجَانِسٌ قُفِي
قَوْمٍ اخْشَوْنَ! «وَاضْمُمْ، وَقَسْ مُسَوِّيًا
لَكِنْ شَدِيدَةً، وَكَسِّرْهَا أَلِفٌ
فَعْلًا إِلَى نُونِ الْإِنَاثِ أُسْنِدَا
وَبَعْدَ غَيْرِ فَتْحَةٍ إِذَا تَقَفَ
مِنْ أَجْلِهَا فِي الْوَصْلِ كَانَ عُدِمَا
وَقَفَا كَمَا تَقُولُ فِي «قِفْنِ»: «قِفَا»

١٠١ - وَغَيْرِ «إِمَّا» مِنْ طَوَالِبِ الْجَزَا
١٠٢ - وَأَشْكَلُهُ قَبْلَ مُضْمَرٍ لَيْنٍ بِمَا
١٠٣ - وَالْمُضْمَرِ أَحْذِفْنَهُ إِلَّا الْأَلِفُ
١٠٤ - فَاجْعَلْهُ مِنْهُ - رَافِعًا غَيْرَ إِلَيَا
١٠٥ - وَاحْذِفْهُ مِنْ رَافِعِ هَاتَيْنِ، وَفِي
١٠٦ - نَحْوِ «اخْشَيْنَ يَا هِنْدُ!» بِالْكَسْرِ، وَ«يَا
١٠٧ - وَلَمْ تَقَعْ خَفِيفَةٌ بَعْدَ الْأَلِفِ
١٠٨ - وَالْفَارِزُ قَبْلَهَا مُؤَكَّدَا
١٠٩ - وَاحْذِفْ خَفِيفَةً لِسَاكِنٍ رَدِفُ
١١٠ - وَارْزُدْ إِذَا حَذَفَتْهَا فِي الْوَقْفِ مَا
١١١ - وَأَبْدَلْنَهَا بَعْدَ فَتْحٍ أَلِفًا

أَبْنِيَّةُ الْمَصَادِرِ

مِنْ ذِي ثَلَاثَةٍ كَ - «رَدَّ رَدًّا»
كَ «فَرَحَ»، وَكَ «جَوَّى»، وَكَ «شَلَّ»
لَهُ «فُعُولٌ» بِاطِّرَادٍ كَ «غَدَا»
أَوْ «فَعَلَانَا» - فَادِرٍ - أَوْ «فَعَالَا»
وَالثَّانِ لِلَّذِي افْتَضَى تَقْلُبًا
سَيَّرًا وَصَوْتًا «الْفَعِيلُ» كَ «صَهْلُ»
كَ «سَهْلَ الْأَمْرِ، وَزَيْدٌ جَزُلًا»

١١٢ - «فَعْلٌ» قِيَاسُ مَصْدَرِ الْمُعْدَى
١١٣ - وَ «فَعِلَ» اللَّازِمُ بِأَبْءِ «فَعْلٌ»
١١٤ - وَ «فَعَلَ» اللَّازِمُ مِثْلُ «قَعَدَا»
١١٥ - مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَوْجِبًا «فَعَالَا»
١١٦ - فَأَوَّلُ لِذِي امْتِنَاعٍ كَ «أَبَى»
١١٧ - لِلدَّ «فُعَالٌ» أَوْ لِصَوْتٍ، وَشَمَلُ
١١٨ - «فُعُولَةٌ، فَعَالَةٌ» لِ «فَعَالَا»

فَبَابُهُ النَّقْلُ كَ «سُخْطٍ، وَرِضَا»
مُصْدَرُهُ كَ «قُدَّسَ التَّقْدِيسُ»
إِجْمَالُ مَنْ تَجَمَّلًا تَجَمَّلَا
إِقَامَةٌ، وَغَالِبًا ذَا «التَّا» لَزِمَ
مَعَ كَسْرِ تِلْوِ الثَّانِ مِمَّا افْتُتِحَا
يَرْبَعُ فِي أَمْثَالِ «قَدْ تَلَمَّلَمَا»
وَأَجْعَلُ مَقْيَسًا ثَانِيًا لَا أَوَّلَا
وَعَبْرُ مَا مَرَّ السَّمَاعُ عَادَلَهُ
وَ«فَعَلَةٌ» لِهَيْئَةٍ كَ «جَلَسَهُ»
وَشَذَّ فِيهِ هَيْئَةٌ كَ «الْخِمْرَةُ»

١١٩- وَمَا أَتَى مُخَالِفًا لِمَا مَضَى
١٢٠- وَغَيْرُ ذِي ثَلَاثَةٍ مَقْيَسُ
١٢١- وَزَكَّاهُ تَرْكِهَ، وَأَجْمَلَا
١٢٢- وَاسْتَعِذْ اسْتِعَاذَةً، ثُمَّ أَقِمِ
١٢٣- وَمَا يَلِي الْآخِرُ مُدَّ وَافْتَحَا
١٢٤- بِهَمْزٍ وَصَلٍ كَ «اصْطَفَى» وَضُمَّ مَا
١٢٥- «فِعْلًا»، أَوْ فَعْلَلَةً لَ «فَعْلَلَا»
١٢٦- لَ «فَاعِلٌ»: «الْفِعَالُ، وَالْمُفَاعَلَةُ»
١٢٧- وَ «فَعْلَةٌ» لِمَرَّةٍ كَ «جَلَسَهُ»
١٢٨- فِي غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ بِالتَّائِ الْمَرَّةِ

أبنية أسماء الفاعلين والمفعولين والصفات المشبهة بها

مِنْ ذِي ثَلَاثَةٍ يَكُونُ كَ «غَذَا»
غَيْرَ مُعَدَّى، بَلْ قِيَاسُهُ «فَعِلُ»
وَنَحْوُ: «صَدَيَانِ»، وَنَحْوُ: «الْأَجْهَرِ»
كَ «الضَّخْمِ، وَالْجَمِيلِ» وَالْفِعْلُ «جَمُلُ»
وَبِسَوَى أَلِ «فَاعِلٍ» قَدْ يَغْنَى «فَعْلُ»
مِنْ غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ كَ «الْمُوَاصِلِ»
وَضُمَّ مِمَّ زَائِدٍ قَدْ سَبَقَا
صَارَ اسْمُ مَفْعُولٍ كَمَثَلِ «الْمُنْتَظَرُ»

١٢٩- كَ «فَاعِلٍ» صُغِ اسْمُ فَاعِلٍ إِذَا
١٣٠- وَهُوَ قَلِيلٌ فِي «فَعْلَتُ، وَفَعِلُ»
١٣١- وَأَفْعَلُ، فَعْلَانُ نَحْوُ: «أَشِرِ»
١٣٢- وَ«فَعْلُ» أَوَّلَى وَ«فَعِيلُ» بِ«فَعْلُ»
١٣٣- وَ«أَفْعَلُ» فِيهِ قَلِيلٌ وَ«فَعْلُ»
١٣٤- وَزِنَةُ الْمُضَارِعِ اسْمُ فَاعِلٍ
١٣٥- مَعَ كَسْرِ مَتْلُو الْأَخِيرِ مُطْلَقًا
١٣٦- وَإِنْ فَتَحَتْ مِنْهُ مَا كَانَ انْكَسَرَ

- ١٣٧- وَفِي اسْمِ مَفْعُولِ الثَّلَاثِيِّ اطَّرَدَ زَنَةُ «مَفْعُولٍ» كَاتٍ مِنْ «قَصْدٍ»
١٣٨- وَنَابَ ثَقَلًا عَنْهُ ذُو «فَعِيلٍ» نَحْوُ: «فَتَاةٍ أَوْ فَتَى كَحِيلٍ»

صِيغُ الْمُبَالَغَةِ الَّتِي تَنْوِبُ عَنْ صِيغَةِ (فَاعِلٍ)؛ لِلْكَثَرَةِ

- ١٣٩- «فَعَّالٌ، أَوْ مِفْعَالٌ، أَوْ فَعُولٌ» فِي كَثَرَةٍ عَنْ «فَاعِلٍ» بِدِيلٍ
١٤٠- فَيَسْتَحِقُّ مَا لَهُ مِنْ عَمَلٍ وَفِي «فَعِيلٍ» قَلٌّ ذَا وَ «فَعِلٍ»

الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ

- ١٤١- صِفَةٌ اسْتُحْسِنَ جَرُّ فَاعِلِ مَعْنَى بِهَا: الْمُشَبَّهَةُ اسْمَ الْفَاعِلِ
١٤٢- وَصَوَّغَهَا مِنْ لَازِمٍ لِحَاضِرٍ كَ «طَاهِرِ الْقَلْبِ جَمِيلِ الظَّاهِرِ»

صِيغَتَا التَّعَجُّبِ

- ١٤٣- بِ «أَفْعَلٍ» انْطَقَ بَعْدَ «مَا» تَعَجُّبًا أَوْ جِئَ بِ «أَفْعِلٍ» قَبْلَ مَجْرُورٍ بِبَا
١٤٤- وَتَلَوْ «أَفْعَلٍ» انْصَبَّنَهُ كَ «مَا» أَوْفَى خَلِيلَيْنَا! وَأَصْدَقُ بِهِمَا!
١٤٥- وَصُغْنَهُمَا مِنْ ذِي ثَلَاثٍ، صُرْفًا قَابِلِ فَضْلٍ، تَمْ، غَيْرِ ذِي انْتِفَا
١٤٦- وَغَيْرِ ذِي وَصْفٍ يُضَاهِي «أَسْهَلًا» وَغَيْرِ ذِي وَصْفٍ يُضَاهِي «أَسْهَلًا»
١٤٧- وَ «أَشَدَّدَ، أَوْ أَشَدَّ» أَوْ شَبَّهَهُمَا يَخْلُفُ مَا بَعْضُ الشُّرُوطِ عَدِمًا
١٤٨- وَمَصْدَرُ الْعَادِمِ بَعْدُ يَنْتَصِبُ وَبَعْدَ «أَفْعِلٍ» جَرُّهُ بِالْبَاءِ يَجِبُ
١٤٩- وَبِالنَّدْوَرِ احْكُمْ لَغَيْرِ مَا ذَكَرَ وَلَا تَقْسُ عَلَى الَّذِي مِنْهُ أَثَرُ

أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ

- ١٥٠- صُغْ مِنْ مَصْوَغٍ مِنْهُ لِلتَّعَجُّبِ «أَفْعَلٍ» لِلتَّفْضِيلِ، وَائِبَ اللَّذْ أَيْ
١٥١- وَمَا بِهِ إِلَى تَعَجُّبٍ وَصِلَ لِمَانِعٍ بِهِ: إِلَى التَّفْضِيلِ صِلَ

التَّائِيثُ

- ١٥٢ - عَلَامَةُ التَّائِيثِ تَاءٌ أَوْ أَلِفٌ وَفِي أَسَامٍ قَدَّرُوا التَّاءَ «الْكَتِفُ»
 ١٥٣ - وَيُعْرَفُ التَّقْدِيرُ بِالضَّمِيرِ وَنَحْوِهِ كَالرَّدِّ فِي التَّصْغِيرِ
 ١٥٤ - وَلَا تَلِي فَارِقَةً «فُعُولًا» أَصْلًا، وَلَا «الْمِفْعَالُ، وَالْمِفْعِيلُ»
 ١٥٥ - كَذَلِكَ «مِفْعَلٌ»، وَمَا تَلِيهِ تَا الْفَرْقِ مِنْ ذِي فَشْدُودٍ فِيهِ
 ١٥٦ - وَمِنْ «فَعِيلٍ» كَ «قَيْلٍ» إِنْ تَبَعَ مَوْصُوفُهُ غَالِبًا التَّاءُ تَمْتَنِعُ
 ١٥٧ - وَأَلِفُ التَّائِيثِ ذَاتُ قَصْرِ وَذَاتُ مَدٍّ نَحْوُ: «أُنْثَى» «الْغُرَّ»
 ١٥٨ - وَالْأَشْتِهَارُ فِي مَبَانِي الْأُولَى يُبْدِيهِ وَزْنُ «أَرْبَى، وَالطُّوَلَى»
 ١٥٩ - وَمَرَطَى، وَوَزْنُ «فَعْلَى» جَمْعًا أَوْ مَصْدَرًا، أَوْ صِفَةً كَ «شَبَعَى»
 ١٦٠ - وَكَ «حُبَارَى، سَمَهَى، سِبْطَرَى ذِكْرَى، وَحِثِّشَى، مَعَ الْكُفْرَى»
 ١٦١ - كَذَلِكَ «خُلَيْطَى، مَعَ الشُّقَارَى» وَاعْزُ لَغَيْرِ هَذِهِ اسْتِنْدَارًا
 ١٦٢ - لِمَدِّهَا «فَعْلَاءُ، أَفْعَلَاءُ -مُثَلَّثَ الْعَيْنِ-، وَفَعْلَاءُ»
 ١٦٣ - ثُمَّ فَعَالًا، فُعْلَالًا، فَاعُولًا وَفَاعِلَاءُ، فِعْلِيَاءُ، مَفْعُولًا
 ١٦٤ - وَمُطْلَقُ الْعَيْنِ «فَعَالًا»، وَكَذَا مُطْلَقُ فَاءٍ «فَعْلَاءُ» أَخِذَا

الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ

- ١٦٥ - إِذَا اسْمٌ اسْتَوْجَبَ مِنْ قَبْلِ الطَّرْفِ فَتَحًا وَكَانَ ذَا نَظِيرٍ كَ «الْأَسْفُ»
 ١٦٦ - فَلِنَظِيرِهِ الْمَعْلُ الْآخِرِ ثُبُوتُ قَصْرِ بَقِيَّاسِ ظَاهِرِ
 ١٦٧ - كَ «فَعِلٍ، وَفَعْلٍ» فِي جَمْعِ مَا كَ «فِعْلَةٍ، وَفُعْلَةٍ» نَحْوُ: «الدُّمَى»
 ١٦٨ - وَمَا اسْتَحَقَّ قَبْلَ آخِرِ أَلِفٍ فَالْمَدُّ فِي نَظِيرِهِ حَتَّمًا عُرِفَ

- ١٦٩ - كَمَضَرِ الْفَعْلِ الَّذِي قَدْ بُدِنَا بِهِمْزٍ وَصَلٍ كَ «ارْعَوَى»، وَكَ «ارْتَأَى»
 ١٧٠ - وَالْعَادِمُ النَّظِيرُ ذَا قَصْرِ وَذَا مَدٍّ بِنَقْلِ كَ «الْحِجَا»، وَكَ «الْحِذَا»
 ١٧١ - وَقَصْرُ ذِي الْمَدِّ اضْطِرَارًا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَالْعَكْسُ بِخُلْفٍ يَقَعُ

كَيْفِيَّةُ تَشْنِيَةِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ وَجَمْعُهُمَا تَصْحِيحًا

- ١٧٢ - آخِرَ مَقْصُورٍ تُشْنِي أَجْعَلُهُ يَا
 ١٧٣ - كَذَا الَّذِي أَلْيَا أَصْلُهُ نَحْوُ: «الْفَتَى»
 ١٧٤ - فِي غَيْرِ ذَا ثِقَلَبٍ وَأَوَّ الْأَلِفِ
 ١٧٥ - وَمَا كَ «صَحْرَاءَ» بِوَاوٍ ثَنِيًا
 ١٧٦ - بِوَاوٍ أَوْ هَمْزٍ، وَغَيْرَ مَا ذُكِرَ
 ١٧٧ - وَاحْذِفْ مِنَ الْمَقْصُورِ فِي جَمْعٍ عَلَى
 ١٧٨ - وَالْفَتْحِ أَبْقِ مُشْعِرًا بِمَا حُذِفَ
 ١٧٩ - فَلَا لِفَ أَقْلِبْ قَلْبَهَا فِي التَّشْنِيَةِ
 ١٨٠ - وَالسَّالِمَ الْعَيْنِ الثَّلَاثِي اسْمًا أَنْلِ
 ١٨١ - إِنْ سَاكِنَ الْعَيْنِ مُؤَنَّثًا بَدَا
 ١٨٢ - وَسَكَنَ التَّالِي غَيْرَ الْفَتْحِ أَوْ
 ١٨٣ - وَمَنْعُوا إِتْبَاعَ نَحْوِ: «ذِرْوَةٌ»
 ١٨٤ - وَنَادِرٌ أَوْ ذُو اضْطِرَارٍ غَيْرُ مَا
 إِنْ كَانَ عَنْ ثَلَاثَةِ مُرْتَقِيَا
 وَالْجَامِدُ الَّذِي أَمِيلَ كَ «مَتَى»
 وَأَوَّلُهَا مَا كَانَ قَبْلُ قَدْ أُلِفَ
 وَنَحْوُ: «عِلْبَاءٍ، كِسَاءٍ، وَحَيَا»
 صَحَّحْ، وَمَا شَذَّ عَلَى نَقْلِ قُصِرَ
 حَدُّ الْمُثَنَّى مَا بِهِ تَكْمَلًا
 وَإِنْ جَمَعْتَهُ بِتَاءٍ وَأَلِفَ
 وَتَاءَ ذِي التَّاءِ أَلْزَمَنْ تَنْجِيَهُ
 إِتْبَاعَ عَيْنٍ فَاءَهُ بِمَا شَكِلَ
 مُخْتَمًّا بِالتَّاءِ أَوْ مُجَرَّدًا
 خَفَّفَهُ بِالْفَتْحِ، فَكُلًّا قَدْ رَوَوْا
 وَرُبِّيَّةً، وَشَذَّ كَسْرُ «جِرْوَةٍ»
 قَدَّمَتُهُ، أَوْ لِأَنَّهُ نَاسٍ انْتَمَى

جَمْعُ التَّكْسِيرِ

- ١٨٥ - «أَفْعَلَةٌ، أَفْعُلٌ، ثُمَّ فَعْلَةٌ»
 ثَمَّتْ أَفْعَالٌ: جُمُوعٌ قَلَّةٌ

كـ «أَرْجُلٍ»، وَالْعَكْسُ جَاءَ كـ «الصُّفْيِ»
وَلِلرُّبَاعِيِّ اسْمًا اِيضًا يُجْعَلُ
مَدًّا وَتَأْنِيثٌ وَعَدًّا الْأَخْرَفِ
مِنَ الثَّلَاثِي اسْمَابٍ «أَفْعَالٍ» يَرِدُ
فِي «فُعْلٍ» كَقَوْلِهِمْ: «صِرْدَانُ»
ثَالِثٍ «أَفْعَلَةٌ» عَنْهُمْ أَطْرَدُ
مُصَاحِبِي تَضْعِيفٍ أَوْ إِعْلَالٍ
و«فِعْلَةٌ» جَمْعًا بِنَقْلِ يُدْرَى
قَدْ زِيدَ قَبْلَ لَامٍ؛ اِعْلَالًا فَقَدْ
و«فُعْلٌ» جَمْعًا لـ «فِعْلَةٍ» عُرِفَ
وَقَدْ يَجِيءُ جَمْعُهُ عَلَى «فُعْلٍ»
وَشَاعَ نَحْوُ: «كَامِلٍ، وَكَمَلَهُ»
وَهَالِكٍ، وَ «مَيِّتٌ» بِهِ قَمِنْ
وَالْوَضْعُ فِي «فُعْلٍ، وَفِعْلٍ» قَلَلَهُ
وَصَفَيْنِ نَحْوُ: «عَاذِلٍ، وَعَاذَلَهُ»
وَذَانِ فِي الْمُعَلِّ لَامًا نَدَرَا
وَقَلَّ فِيمَا عَيْنُهُ أَلِيَا مِنْهُمَا
مَا لَمْ يَكُنْ فِي لَامِهِ اِعْتِلَالُ
ذُو التَّاءِ وَ«فُعْلٌ، مَعَ فِعْلٍ»، فَاقْبَلِ

١٨٦- وَبَعْضُ ذِي بَكْثَرَةٍ وَضْعًا يَفِي
١٨٧- لـ «فُعْلٍ» اسْمًا صَحَّ عَيْنًا «أَفْعُلُ»
١٨٨- إِنْ كَانَ كـ «الْعَنَاقِ، وَالذَّرَاعِ» فِي
١٨٩- وَغَيْرُ مَا «أَفْعُلُ» فِيهِ مُطَّرَدُ
١٩٠- وَغَالِبًا أَغْنَاهُمْ «فِعْلَانُ»
١٩١- فِي اسْمٍ مُذَكَّرٍ رُبَاعِيٍّ بِمَدِّ
١٩٢- وَالزَّمَهُ فِي «فِعَالٍ، أَوْ فِعَالٍ»
١٩٣- «فُعْلٌ» لِنَحْوِ: «أَحْمَرٍ، وَحَمْرًا»
١٩٤- وَ«فُعْلٌ» لِاسْمٍ رُبَاعِيٍّ بِمَدِّ
١٩٥- مَا لَمْ يُضَاعَفْ فِي الْأَعَمِّ ذُو الْأَلْفِ
١٩٦- وَنَحْوِ «كُبْرَى»، وَلِـ «فِعْلَةٍ»: «فِعْلٌ»
١٩٧- فِي نَحْوِ: «رَامٍ» ذُو أَطْرَادٍ «فِعْلَةٍ»
١٩٨- «فُعْلَى» لِيُوصَفَ كـ «قَتِيلٍ، وَزَمِنْ»
١٩٩- لـ «فُعْلٍ» اسْمًا صَحَّ لَامًا: «فِعْلَةٍ»
٢٠٠- وَ«فُعْلٌ» لـ «فَاعِلٍ، وَفَاعِلُهُ»
٢٠١- وَمِثْلُهُ «الْفُعَالُ» فِيمَا ذُكِّرَا
٢٠٢- «فُعْلٌ، وَفِعْلَةٌ»: «فِعَالٌ» لَهُمَا
٢٠٣- وَ«فُعْلٌ» أَيْضًا لَهُ «فِعَالٌ»
٢٠٤- أَوْ يَكُ مُضْعَفًا، وَمِثْلُ «فُعْلٍ»

كَذَاكَ فِي أَنْثَاهُ أَيَضًا اطَّردُ
أَوْ أَنْثِيَّهِ أَوْ عَلَى «فُعْلَانَا»
نَحْوِ: «طَوِيلٍ، وَطَوِيلَةٍ» تَفِي
يُخَصُّ غَالِبًا، كَذَاكَ يَطَّردُ
لَهُ، وَلِ «الْفُعَالِ»: «فِعْلَانٌ» حَصَلَ
ضَاهَاهُمَا، وَقَلَّ فِي غَيْرِهِمَا
غَيْرَ مُعَلِّ الْعَيْنِ: «فُعْلَانٌ» شَمَلَ
كَذَا لِمَا ضَاهَاهُمَا قَدْ جُعِلَا
لَامًا، وَمُضْعَفٍ، وَغَيْرُ ذَاكَ قَلَّ
وَفَاعِلَاءَ، مَعَ نَحْوِ: كَاهِلٍ
وَشَذَّ فِي «الْفَارِسِ» مَعَ مَا مِثْلُهُ
وَشَبَّهَهُ ذَا تَاءٍ أَوْ مُرَّالَهُ
«صَحْرَاءُ، وَالْعَذْرَاءُ»، وَالْقَيْسَ اتَّبَعَا
جُدَّدَكَ «الْكُرْسِيِّ» تَتَبَعَ الْعَرَبُ
فِي جَمْعِ مَا فَوْقَ الثَّلَاثَةِ ارْتَقَى
جُرَّدَ الْآخِرَ أَنْفٍ بِالْقِيَّاسِ
يُحَذَفُ دُونَ مَا بِهِ تَمَّ الْعَدَدُ
لَمْ يَكُ لَيْنًا إِثْرُهُ اللَّذْ خَتَمَا
إِذْ بِنَا الْجَمْعَ بَقَاهُمَا مُخِلَّ
وَالْهَمْزُ وَالْيَا مِثْلُهُ إِنْ سَبَقَا

٢٠٥- وَفِي «فَعِيلٍ» وَصَفَ «فَاعِلٍ»: وَرَدَ
٢٠٦- وَشَاعَ فِي وَصَفِ عَلَى «فُعْلَانَا»
٢٠٧- وَمِثْلُهُ: «فُعْلَانَةٌ»، وَالزَّمُّهُ فِي
٢٠٨- وَبِ «فُعُولٍ»: «فَعِلٌ» نَحْوُ: «كَبِدٌ»
٢٠٩- فِي «فَعِلٍ» اسْمًا مُطْلَقَ الْفَاءِ، وَ«فَعَلٌ»
٢١٠- وَشَاعَ فِي «حُوتٍ، وَقَاعٍ» مَعَ مَا
٢١١- وَ«فُعْلًا» اسْمًا، وَ«فَعِيلًا» وَ«فَعَلٌ»
٢١٢- وَلِ «كَرِيمٍ، وَبَخِيلٍ»: «فُعْلًا»
٢١٣- وَنَابَ عَنْهُ «أَفْعِلَاءُ» فِي الْمُعَلِّ
٢١٤- «فَوَاعِلٌ» لِ «فَوَعَلٍ، وَفَاعِلٍ»
٢١٥- وَحَائِضٍ، وَصَاهِلٍ، وَفَاعِلِهِ
٢١٦- وَبِ «فَعَائِلٍ» أَجْمَعَنَ «فَعَالَهُ»
٢١٧- وَبِ «الْفُعَالِي، وَالْفُعَالَى» جُمِعَا
٢١٨- وَاجْعَلَ «فَعَالِيٍّ» لِعَيْرِ ذِي نَسَبٍ
٢١٩- وَبِ «فَعَالِلٍ» وَشَبَّهَهُ انْطَقَا
٢٢٠- مِنْ غَيْرِ مَا مَضَى، وَمِنْ خُمَاسِيٍّ
٢٢١- وَالرَّابِعُ الشَّيْبَةُ بِالْمَزِيدِ قَدْ
٢٢٢- وَزَائِدُ الْعَادِي الرَّبَاعِي أَحْذَفُهُ مَا
٢٢٣- وَالسَّيْنُ وَالتَّاءُ مِنْ كَ «مُسْتَدْعٍ» أَزُلَّ
٢٢٤- وَالْمِيمُ أَوْلَى مِنْ سِوَاهُ بِالْبَقَا

- ٢٢٥- وَالْيَاءُ لَا الْوَاوَ احْذِفِ اِنْ جَمَعْتَ مَا
 ٢٢٦- وَخَيَّرُوا فِي زَائِدِي «سَرْنَدِي»
 كَ «حَيَزْبُونِ» فَهُوَ حُكْمٌ حُتِمَا
 وَكُلُّ مَا ضَاهَاهُ كَ «الْعَلْنَدِي»

التَّصْغِيرُ

- ٢٢٧- «فُعَيْلًا» اجْعَلِ الثَّلَاثِيَّ إِذَا
 ٢٢٨- «فُعَيْعِلٌ، مَعَ فُعَيْعِيلٍ» لِمَا
 ٢٢٩- وَمَا بِهِ لِمُنْتَهَى الْجَمْعِ وَصِلْ
 ٢٣٠- وَجَائِزٌ تَعْوِيضٌ يَا قَبْلَ الطَّرْفِ
 ٢٣١- وَحَائِذٌ عَنِ الْقِيَاسِ كُلُّ مَا
 ٢٣٢- لِيَتْلُوِيََا التَّصْغِيرَ - مِنْ قَبْلِ عِلْمٍ
 ٢٣٣- كَذَاكَ مَا مَدَّةٌ «أَفْعَالٍ» سَبَقَ
 ٢٣٤- وَالْأَلِفُ التَّائِيثُ حَيْثُ مُدًّا
 ٢٣٥- كَذَا الْمَزِيدُ آخِرًا لِلنَّسَبِ
 ٢٣٦- وَهَكَذَا زِيَادَتَا «فَعْلَانَا»
 ٢٣٧- وَقَدَّرِ انْفِصَالَ مَا دَلَّ عَلَى
 ٢٣٨- وَالْأَلِفُ التَّائِيثُ ذُو الْقُصْرِ مَتَى
 ٢٣٩- وَعِنْدَ تَصْغِيرِ «حُبَارَى» خَيْرُ
 ٢٤٠- وَازْدُدْ لِأَصْلٍ ثَانِيًا لَيْنًا قُلُوبَ
 ٢٤١- وَشَدَّ فِي «عَيْدٍ»: «عَيْدٌ»، وَحُتِمَ
 ٢٤٢- وَالْأَلِفُ الثَّانِي الْمَزِيدُ يُجْعَلُ
 صَغُرَتْهُ نَحْوُ: «قُدَيٍّ» فِي «قُدَيٍّ»
 فَاقَ كَجَعَلِ «دِرْهَمٍ» «دُرَيْهَمًا»
 بِهِ إِلَى أَمْثَلَةِ التَّصْغِيرِ صَلِّ
 إِنْ كَانَ بَعْضُ الْأَسْمِ فِيهِمَا انْحَدَفَ
 خَالَفَ فِي الْبَآيِنِ حُكْمًا رُسِمَا
 تَأْنِيثٌ أَوْ مَدَّتْهُ -: الْفَتْحُ انْحَتَمَ
 أَوْ مَدَّ «سَكْرَانٌ» وَمَا بِهِ التَّحَقُّقُ
 وَتَأْوُهُ مُنْفَصِلَيْنِ عُدًّا
 وَعَجُزُ الْمُضَافِ وَالْمُرَكَّبِ
 مِنْ بَعْدِ أَرْبَعٍ كَ «رَعْفَرَانَا»
 تَثْنِيَّةٌ أَوْ جَمْعٌ تَصْحِيحٌ جَلًّا
 زَادَ عَلَى أَرْبَعَةٍ لَنْ يَثْبُتَا
 بَيْنَ «الْحُبَيْرَى» - فَادِرٍ - وَ«الْحُبَيْرِ»
 فَ «قِيَمَةٌ» صَيَّرَ «قُويَمَةً» تُصَبُّ
 لِلْجَمْعِ مِنْ ذَا مَا لِتَصْغِيرِ عِلْمٍ
 وَأَوًّا، كَذَا مَا الْأَصْلُ فِيهِ يُجْهَلُ

لَمْ يَحْوِ غَيْرَ التَّاءِ ثَالِثًا كَ «مَا»
بِالْأَصْلِ كَ «الْعُطَيْفِ» يَعْنِي «الْمِعْطَفَا»
مُؤَنَّثِ عَارِ ثَلَاثِي كَ «سِنِ»
كَ «شَجَرٍ، وَبَقَرٍ، وَخُمْسٍ»
لِحَاقِ (تَا) فِيْمَا ثَلَاثِيًّا كَثَرُ
وَذَا مَعَ الْفُرُوعِ مِنْهَا «تَا، وَتِي»

٢٤٣- وَكَمَّلِ الْمَنْقُوصَ فِي التَّصْغِيرِ مَا
٢٤٤- وَمَنْ بَزَخِيمٍ يُصَغَّرُ اكْتَفَى
٢٤٥- وَاخْتِمَ بِنَا التَّائِيثِ مَا صَغُرَتْ مِنْ
٢٤٦- مَا لَمْ يَكُنْ بِالتَّائِيثِ ذَا لَبْسٍ
٢٤٧- وَشَذَّ تَرَكَ دُونَ لَبْسٍ، وَنَدَرَ
٢٤٨- وَصَغَّرُوا شُذُودًا «الَّذِي، الَّتِي»

النَّسَبُ

وَكُلُّ مَا تَلِيهِ كَسْرُهُ وَجَبَ
تَأْنِيثٌ أَوْ مَدَّتَهُ لَا تُثَبِّتَا
فَقَلْبُهَا وَآوَا وَحَذَفُهَا حَسَنُ
لَهَا، وَلِلْأَصْلِيِّ قَلْبٌ يُعْتَمَى
كَذَاكَ يَا الْمَنْقُوصَ خَامِسًا عَزَلُ
قَلْبٍ، وَحَتَمَ قَلْبُ ثَالِثٍ يَعْنُ
وَفِعْلٌ «عَيْنُهُمَا افْتَحَ وَفِعْلٌ»
وَاخْتِيرَ فِي اسْتِعْمَالِهِمْ «مَرْمِيٌّ»
وَارْدُدْهُ وَآوَا إِنْ يَكُنْ عَنْهُ قَلْبُ
وَمِثْلُ ذَا فِي جَمْعِ تَصْحِيحٍ وَجَبَ
وَشَذَّ «طَائِيٌّ» مَقُولًا بِالْأَلْفِ
وَوَفَعْلِيٌّ فِي «فُعَيْلَةٍ» حُتِمَ

٢٤٩- يَاءُ كِيَا «الْكُرْسِيِّ» زَادُوا لِلنَّسَبِ
٢٥٠- وَمِثْلُهُ مِمَّا حَوَاهُ احْذِفْ، وَتَا
٢٥١- وَإِنْ تَكُنْ تَرْبُعُ ذَا ثَانٍ سَكَنُ
٢٥٢- لِشَبْهِهَا الْمُلْحِقِ وَالْأَصْلِيِّ مَا
٢٥٣- وَالْأَلِفَ الْجَائِزَ أَرْبَعًا أَزَلُ
٢٥٤- وَالْحَذْفُ فِي الْيَا رَابِعًا أَحَقُّ مِنْ
٢٥٥- وَأَوَّلُ ذَا الْقَلْبِ انْفِتَاحًا، وَ «فَعِلُ
٢٥٦- وَقِيلَ فِي «الْمَرْمِيِّ»: «مَرْمُيٌّ»
٢٥٧- وَنَحْوُ: «حَيٍّ» فَتَحُ ثَانِيهِ يَجِبُ
٢٥٨- وَعَلِمَ الثَّانِيَةِ احْذِفْ لِلنَّسَبِ
٢٥٩- وَثَالِثٌ مِنْ نَحْوِ: «طَيْبٍ» حُذِفَ
٢٦٠- وَ «فَعْلِيٌّ» فِي «فُعَيْلَةٍ» التَّزِمُ

مِنَ الْمِثَالَيْنِ بِمَا (التَّا) أُولِيَا
وَهَكَذَا مَا كَانَ كَ «الْجَلِيلَةَ»
مَا كَانَ فِي تَشْنِيَةِ لَهُ انْتَسَبَ
رُكَّبَ مَزْجًا وَلِثَانٍ تَمَّمَ
أَوْ مَا لَهُ التَّعْرِيفُ بِالثَّانِي وَجَبَ
مَا لَمْ يُخَفْ لَبَسَ كَ «عَبْدُ الْأَشْهَلِ»
جَوَازًا إِنْ لَمْ يَكُ رَدُّهُ أَلْفُ
وَحَقُّ مَجْبُورٍ بِهِذِي تَوْفِيهِ
أَلْحَقُ، وَيُونُسُ أَبِي حَذَفَ التَّا
ثَانِيَهُ ذُو لَيْنِ كَ «لَا، وَلَايِي»
فَجَبَرُهُ وَفَتْحُ عَيْنِهِ التَّزِمُ
إِنْ لَمْ يُشَابِهْ وَاحِدًا بِالْوَضْعِ
فِي نَسَبٍ أَغْنَى عَنِ الْيَا فِقْبَلُ
عَلَى الَّذِي يُنْقَلُ مِنْهُ اقْتَصَرَا

٢٦١- وَالْحَقُّوا مُعَلَّ (لَامٍ) عَرِيَا
٢٦٢- وَتَمَّمُوا مَا كَانَ كَ «الطَّوِيلَةَ»
٢٦٣- وَهَمْزُ ذِي مَدٍّ يَنَالُ فِي النَّسَبِ
٢٦٤- وَأَنْسَبَ لِمَصْدَرٍ جُمْلَةً وَمَصْدَرٍ مَا
٢٦٥- إِضَافَةً مَبْدُوءَةً بِ «ابْنِ، أَوْ ابِ»
٢٦٦- فِيمَا سِوَى هَذَا أَنْسَبَ لِلْأَوَّلِ
٢٦٧- وَاجْبُرَ بِرَدِّ اللَّامِ مَا مِنْهُ حُذِفَ
٢٦٨- فِي جَمْعِي التَّصْحِيحِ أَوْ فِي التَّثْنِيَةِ
٢٦٩- وَبِ «أَخٍ»: «أَخْتًا»، وَ «بَابِنِ»: «بِنْتًا»
٢٧٠- وَضَاعِفِ الثَّانِي مِنْ ثَنَائِي
٢٧١- وَإِنْ يَكُنْ كَ «شِيَّةٍ» مَا أَلْفَا عَدِمَ
٢٧٢- وَالْوَاحِدَ أَذْكَرُ نَاسِبًا لِلْجَمْعِ
٢٧٣- وَمَعَ «فَاعِلٍ، وَفَعَّالٍ، فَعِلٌ»
٢٧٤- وَغَيْرُ مَا أَسْلَفْتُهُ مُقَرَّرَا

الإِمَالَةُ

أَمِلَ، كَذَا الْوَاقِعُ مِنْهُ الْيَا خَلَفَ
تَلِيهِ (هَآ) التَّأْنِيثُ مَا هَآ عَدِمَا
يُؤَلُّ إِلَى «فِلْتُ» كَمَا ضِي «خَفَ، وَدِنُ»
بِحَرْفٍ، أَوْ مَعَ هَا كَ «جَبِيهَا أَدِرُ»
تَالِي كَسْرٍ، أَوْ سُكُونٍ قَدْ وَيُ

٢٧٥- الْأَلِفُ الْمُبْدَلُ مِنْ يَا فِي طَرَفِ
٢٧٦- دُونَ مَزِيدٍ أَوْ شُدُودٍ، وَلِمَا
٢٧٧- وَهَكَذَا بَدَلُ عَيْنِ الْفِعْلِ إِنْ
٢٧٨- كَذَلِكَ تَالِي الْيَاءِ، وَالْفَصْلُ اغْتِفِرَ
٢٧٩- كَذَلِكَ مَا يَلِيهِ كَسْرٌ، أَوْ يَلِي

فَدِزْهَمَاكَ مَنْ يُمِلُّهُ لَمْ يُصَدِّ
مِنْ كَسْرٍ أَوْ يَا، وَكَذَا تَكْفُ (رَا)
أَوْ بَعْدَ حَرْفٍ، أَوْ بِحَرْفَيْنِ فُصِّلَ
أَوْ يَسْكُنِ اثْرَ الْكَسْرِ كَ «الْمُطَوَّاعِ مِرْ»
بِكَسْرِ (رَا) كَ «غَارِمًا لَا أَجْفُو»
وَالْكَفُّ قَدْ يُوجِبُهُ مَا يَنْفَصِلُ
دَاعٍ سِوَاهُ كَ «عِمَادًا، وَتَلَا»
دُونِ سَمَاعٍ غَيْرِ «هَا» وَغَيْرِ «نَا»
أَمِلَ كَ «لِلْأَيْسَرِ مِلُّ تَكْفِ الْكُلْفِ»
وَقَفٍ إِذَا مَا كَانَ غَيْرَ أَلْفٍ

٢٨٠- كَسْرًا، وَفَضْلُهَا كَلَا فَضْلٌ يُعَدُّ
٢٨١- وَحَرْفُ الْإِسْتِعْلَا يَكْفُ مُظْهَرًا
٢٨٢- إِنْ كَانَ مَا يَكْفُ بَعْدُ مُتَّصِلٌ
٢٨٣- كَذَا إِذَا قُدِّمَ مَا لَمْ يَنْكَسِرْ
٢٨٤- وَكَفُّ مُسْتَعْلٍ وَ (رَا) يَنْكَفُ
٢٨٥- وَلَا تُمِلُّ لِسَبَبٍ لَمْ يَتَّصِلْ
٢٨٦- وَقَدْ أَمَّالُوا لِتَنَاسُبِ بِلَا
٢٨٧- وَلَا تُمِلُّ مَا لَمْ يَنْلِ تَمَكُّنًا
٢٨٨- وَالْفَتْحُ قَبْلَ كَسْرِ رَاءٍ فِي طَرَفٍ
٢٨٩- كَذَا الَّذِي تَلِيهِ (هَا) التَّائِيثُ فِي

الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ

لَمْ يَكْ مُعْتَلًّا كَ «رَامٍ، وَقَذَى»
جَمِيعُهَا أَلْيَا بَعْدَ فَتْحِهَا اخْتُذِي
مَا قَبْلَ وَائِ ضَمٍّ فَاكْسِرْهُ يَهْنُ
هُذِيلٌ انْقِلَابُهَا يَاءً حَسَنٌ

٢٩٠- آخِرَ مَا أُضِيفَ لِيَا اكْسِرْ إِذَا
٢٩١- أَوْ يَكْ كَ «ابْنَيْنِ، وَزَيْدَيْنِ» فَذِي
٢٩٢- وَتُدْغَمُ أَلْيَا فِيهِ وَالْوَاوُ، وَإِنْ
٢٩٣- وَأَلْفًا سَلَّمَ، وَفِي الْمَقْصُورِ عَنْ

الْوَقْفُ

وَقَفًا، وَتَلَوْ غَيْرَ فَتْحٍ اخْذِفَا
صِلَةً غَيْرَ الْفَتْحِ فِي الْإِضْمَارِ
فَالْفَا فِي الْوَقْفِ نُوْنُهَا قُلُوبٌ

٢٩٤- تَنْوِينًا ائْثَرَ فَتْحٍ اجْعَلْ أَلْفًا
٢٩٥- وَاخْذِفْ لَوْقَفٍ فِي سِوَى اضْطِرَارٍ
٢٩٦- وَأَشْبَهَتْ «إِذَا» مُنَوَّنًا نُصِبَ

لَمْ يُنْصَبَ أَوَّلَى مِنْ ثُبُوتٍ، فَأَعْلَمَا
نَحْوِ: «مُرٍ» لُزُومَ رَدِّ الْيَا اقْتُفِي
سَكَّنَهُ، أَوْ قِفَ رَائِمَ التَّحَرُّكِ
مَا لَيْسَ هَمْزًا أَوْ عَلِيلًا إِنْ قَفَا
لِسَاكِنٍ تَحْرِيكُهُ لَنْ يُحْطَلَا
يَرَاهُ بَصْرِيٌّ، وَكُوفٍ نَقَلَا
وَذَاكَ فِي الْمَهْمُوزِ لَيْسَ يَمْتَنِعُ
إِنْ لَمْ يَكُنْ بِسَاكِنٍ صَحَّ وَصِلَ
ضَاهِي، وَغَيْرُ ذَيْنِ بِالْعَكْسِ انْتَمَى
بِحَذْفِ آخِرِ كَ «أَعْطَى مَنْ سَأَلَ»
كَ «يَعٍ» مَجْزُومًا، فَرَاعَ مَا رَعَوْا
أَلْفَهَا، وَأَوَّلَهَا (أَلْفَا) إِنْ تَقَفَ
بِاسْمٍ كَقَوْلِكَ: «اِقْتِضَاءٌ مَ اقْتَضَى؟»
حُرِّكَ تَحْرِيكُ بِنَاءٍ لَزِمَا
أَدِيمَ شَذَّ، فِي الْمُدَامِ اسْتُحْسِنَا
لِلْوَقْفِ نَشْرًا، وَفَشَا مُنْتَظَمًا

٢٩٧- وَحَذَفُ يَا الْمَنْقُوصِ ذِي التَّنْوِينِ مَا
٢٩٨- وَغَيْرُ ذِي التَّنْوِينِ بِالْعَكْسِ، وَفِي
٢٩٩- وَغَيْرِ (هَا) التَّائِيثِ مِنْ مُحَرَّكِ
٣٠٠- أَوْ أَشْمِ الضَّمَّةِ، أَوْ قِفَ مُضْعِفَا
٣٠١- مُحَرَّكًا، وَحَرَكَاتٍ انْقِلَا
٣٠٢- وَنَقَلَ فَتَحَ مِنْ سِوَى الْمَهْمُوزِ لَا
٣٠٣- وَالنَّقْلُ إِنْ يُعْدَمَ نَظِيرٌ مُمْتَنِعٌ
٣٠٤- فِي الْوَقْفِ تَا تَائِيثُ الْإِسْمِ (هَا) جُعِلَ
٣٠٥- وَقَلَّ ذَا فِي جَمْعٍ تَصْحِيحٍ وَمَا
٣٠٦- وَقَفَ بِهَا السَّكْتِ عَلَى الْفِعْلِ الْمَعْلُ
٣٠٧- وَلَيْسَ حَتْمًا فِي سِوَى مَا كَ «عٍ» أَوْ
٣٠٨- وَ«مَا» فِي الْإِسْتِفْهَامِ إِنْ جَرَتْ حُذْفُ
٣٠٩- وَلَيْسَ حَتْمًا فِي سِوَى مَا انْخَفَضَا
٣١٠- وَوَصَلَ ذِي الْهَاءِ أَجْزُ بِكُلِّ مَا
٣١١- وَوَصَلَهَا بِغَيْرِ تَحْرِيكٍ بِنَا
٣١٢- وَرَبَّمَا أُعْطِيَ لَفْظُ الْوَصْلِ مَا



مُقَدِّمَةُ التَّرْتِيبِ لِشَيْخِنَا فَتْحِ الْقَدْسِيِّ حَفِظَهُ اللَّهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّا بِحَمْدِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ - بعد تَدْرِيسِنَا رِسَالَتِي (الْمَدْخُلِ) وَ(فَتْحِ الْوُدُودِ اللَّطِيفِ) فِي عِلْمِ الصَّرْفِ - رَأَيْنَا أَنَّهُ مِنَ الْمُنَاسِبِ لِلطَّالِبِ بَعْدَ ذَلِكَ الْإِنْتِقَالِ إِلَى دُرُوسِ الصَّرْفِ مِنْ (الْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ) بِشَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ، وَلَمَّا كَانَتْ «دُرُوسُ الْأَلْفِيَّةِ» مُخَالَفَةً فِي تَرْتِيبِهَا لِدُرُوسِ الْكِتَابَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ رَأَيْنَا - أَيْضًا - اجْتِهَادًا مِنَّا - أَنْ نُرَتِّبَهَا لِإِخْوَانِنَا الدَّارِسِينَ مَعَنَا فِي هَذِهِ السَّلْسِلَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْكِتَابَيْنِ؛ وَذَلِكَ لِأَسْبَابٍ:

أَحَدُهَا: الْحِرْصُ عَلَى الطَّالِبِ الْمُتَدَرِّجِ مِنْ تَهْوِيشِ الذَّهْنِ وَتَشْتُّتِ الْمَعْلُومَاتِ.

الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ دُرُوسُ الصَّرْفِ مِنْ (الْأَلْفِيَّةِ) كَالْمُتَمِّمَةِ لِدُرُوسِ (الْفَتْحِ) الْمَشْرُوكَةِ بَيْنَهُمَا كَمَا كَانَ (الْفَتْحُ) مُتَمِّمًا بِسِيَطَا لِّلْمَدْخُلِ.

الثَّلَاثُ: سُرْعَةُ الْوُصُولِ إِلَى الدَّرُوسِ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ.

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يُعَلِّمَنَا وَإِخْوَانَنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَأَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا عَلَّمَنَا، وَأَنْ يُفِيضَ عَلَيْنَا وَاسِعَ فَضْلِهِ، وَأَنْ يَجْزِيَ مَسَائِدَنَا خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

كُتِبَهُ / أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَتْحُ الْقَدْسِيِّ حَفِظَهُ اللَّهُ.



التَّصْرِيفُ

٩١٥ - حَرْفٌ وَشَبْهُهُ مِنَ الصَّرْفِ بَرِيٌّ وَمَا سِوَاهُمَا بِتَصْرِيفِ حَرِيٍّ

التَّصْرِيفُ: عِبَارَةٌ عَنْ: عِلْمٍ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ أَحْكَامِ بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمَا لِحُرُوفِهَا مِنْ أَصَالَةٍ وَزِيَادَةٍ، وَصِحَّةٍ وَإِعْلَالٍ، وَشَبْهِ ذَلِكَ.

وَلَا يَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ، وَالْأَفْعَالِ^(١)، فَأَمَّا الْحُرُوفُ وَشَبْهُهَا فَلَا تَعَلَّقُ لِعِلْمِ التَّصْرِيفِ بِهَا.

٩١٦ - وَلَيْسَ أَذْنَى مِنْ ثَلَاثِي يُرَى قَابِلَ تَصْرِيفٍ، سِوَى مَا غَيْرِهَا

يعني أنه لا يقبل التَّصْرِيفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ مَا كَانَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، أَوْ عَلَى حَرْفَيْنِ، إِلَّا إِنْ كَانَ مَحْذُوفًا مِنْهُ، فَأَقْلُ مَا تُبْنَى عَلَيْهِ الْأَسْمَاءُ الْمُتَمَكِّنَةُ وَالْأَفْعَالُ [الْمُتَصَرِّفَةُ] ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ، ثُمَّ قَدْ يَعْرِضُ لِبَعْضِهَا نَقْصٌ كَ(يَدٍ) وَ(قُلٍّ) وَ(مَ اللَّهِ) وَ(قِ زَيْدًا).

٩١٧ - وَمُنْتَهَى اسْمِ خَمْسٍ أَنْ تَجَرَّدَا وَإِنْ يَزِدُ فِيهِ فَمَا سَبْعًا عَدَا

(١) زاد في التسهيل ص ٢٩٠: (الْمُتَصَرِّفَةُ). وهذه الزيادة لازمة؛ لأنَّ الْأَفْعَالَ الْجَامِدَةَ كَ(عَسَى وَلَيْسَ وَيَهِيْطُ وَهَبٌ وَتَعَالَى... إلخ) لَا يَدْخُلُهَا التَّصْرِيفُ كَمَا لَا يَدْخُلُ الْحُرُوفُ وَالْأَسْمَاءُ الْمَبْنِيَّةُ، وَالْأَسْمَاءُ الْأَعْجَمِيَّةُ. وَقَالَ الْمُرَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شرح ألفية ابن مالك» (٣ / ١٥٠٩): «فَإِنْ قُلْتُ: مقتضى قوله: (وَمَا سِوَاهُمَا) أَنَّ التَّصْرِيفَ يَدْخُلُ الْأَفْعَالَ مُطْلَقًا؛ إِذْ لَمْ يَسْتثنِ الْجَامِدَةَ. قُلْتُ: قَدْ يُمْكِنُ إِدْرَاجُهَا فِي شِبْهِ الْحَرْفِ، فَإِنَّ (لَيْسَ وَعَسَى وَنَحْوَهُمَا) شَابَهَا الْحُرُوفُ فِي الْجُمُودِ». اهـ

«تَنْبِيْهُ»: التَّصْرِيفُ وَإِنْ كَانَ يَدْخُلُ الْأَسْمَاءَ الْمَعْرَبَةَ وَالْأَفْعَالَ الْمُتَصَرِّفَةَ، إِلَّا أَنَّهُ لِلْأَفْعَالِ بِطَرِيقِ الْأَصَالَةِ؛ لِكثَرَةِ تَغْيِيرِهَا، وَلِظُهُورِ الْإِشْتِقَاقِ فِيهَا». اهـ من «شرح الأشموني للألفية» (٤ / ٤١).

الاسم قسمان: مَزِيدٌ فِيهِ وَمُجَرَّدٌ عَنِ الزِّيَادَةِ.

فَالْمَزِيدُ فِيهِ هُوَ: مَا بَعْضُ حُرُوفِهِ سَاقِطٌ وَضَعًا، وَأَكْثَرُ مَا يَبْلُغُ الْاسْمُ بِالزِّيَادَةِ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، نَحْوُ: (أَحْرَنْجَامَ وَأَشْهِيَابَ).

وَالْمُجَرَّدُ عَنِ الزِّيَادَةِ هُوَ: مَا بَعْضُ حُرُوفِهِ لَيْسَ سَاقِطًا فِي أَصْلِ الْوَضْعِ، وَهُوَ: إِمَّا ثَلَاثِيٌّ كـ (فَلْسٍ) أَوْ رُبَاعِيٌّ كـ (جَعْفَرٍ) وَإِمَّا خَمَاسِيٌّ - وَهُوَ غَايَتُهُ - كـ (سَفَرَجَلٍ).

٩١٨ - وَغَيْرِ آخِرِ الثَّلَاثِيِّ افْتَحَ وَضُمَ وَاكْسِرَ، وَزِدَ تَسْكِينَ ثَانِيهِ تَعْمُ

العبرة في وَزْنِ الْكَلِمَةِ بِمَا عَدَا الْحَرْفَ الْأَخِيرَ مِنْهَا، وَحِينَئِذٍ فَلَا سَمَّ الثَّلَاثِيُّ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَضْمُومَ الْأَوَّلِ أَوْ مَكْسُورَهُ أَوْ مَفْتُوحَهُ، وَعَلَى كُلِّ مِنْ هَذِهِ التَّقَادِيرِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَضْمُومَ الثَّانِي، أَوْ مَكْسُورَهُ، أَوْ مَفْتُوحَهُ، أَوْ سَاكِنَهُ، فَيُخْرَجُ مِنْ هَذَا اثْنَا عَشَرَ بِنَاءً حَاصِلَةً مِنْ ضَرْبِ ثَلَاثَةٍ فِي أَرْبَعَةٍ، وَذَلِكَ نَحْوُ: (قُفْلٍ، وَعُنُقٍ، وَدُئِلٍ، وَضَرَدٍ)، وَنَحْوُ: (عِلْمٍ، وَحِبْكَ، وَإِبِلٍ، وَعَنْبٍ)، وَنَحْوُ: (فَلْسٍ، وَفَرَسٍ، وَعَضْدٍ، وَكَبِدٍ).

٩١٩ - وَ«فِعْلٌ» أَهْمَلٌ، وَالْعَكْسُ يَقِلُّ لِقَصْدِهِمْ تَخْصِيصَ فِعْلٍ بِ«فِعْلٍ»

يعني أَنَّ مِنَ الْأَبْنِيَةِ الْاِثْنِي عَشَرَ بِنَاءَيْنِ: أَحَدُهُمَا مُهْمَلٌ، وَالْآخَرُ قَلِيلٌ.

فَالأَوَّلُ: مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ «فِعْلٍ» - بِكَسْرِ الْأَوَّلِ وَضَمِّ الثَّانِي - وَهَذَا بِنَاءٌ مِنْ

الْمُصَنَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عَدَمِ إِثْبَاتِ (حِبْكَ) ^(١).

(١) وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَذَلِكَ لِاسْتِثْنَائِهِمُ الْإِنْتِقَالَ مِنْ كَسْرِ إِلَى ضَمٍّ، وَأَمَّا قِرَاءَةُ بَعْضِهِمْ: ﴿وَالسَّمَاءُ ذَاتِ

الْحِبْكَ ٧﴾ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَضَمِّ الْبَاءِ؛ فَوَجَّهَتْ عَلَى تَقْدِيرِ صَحَّتْهَا بَوَاجِهَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: أَنَّ ذَلِكَ مِنْ تَدَاخُلِ اللَّغَتَيْنِ فِي جِزَائِ الْكَلِمَةِ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: حُبْكَ بضم الحاء والباء، وَحِبْكَ بِكسرهما، فَركَّبَ الْقَارِئُ مِنْهُمَا هَذِهِ الْقِرَاءَةَ، قَالَ ابْنُ جَنِّي: أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ بِكسر الحاء والباء، فَبَعْدَ نَظْقِهِ بِالْحَاءِ مَكْسُورَةً مَالًا إِلَى

والثَّانِي: ما كان على وزن «فُعِلَ» - بِضَمِّ الْأَوَّلِ وَكَسْرِ الثَّانِي - كَ (دُئِلَ)، وإِنَّمَا قَلَّ ذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ قَصَدُوا تَخْصِيصَ هَذَا الْوِزْنِ بِفِعْلِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، كَ (ضُرِبَ وَقُتِلَ).

٩٢٠- وَافْتَحَ وَضُمَّ وَاكْسِرَ الثَّانِي مِنْ فِعْلٍ ثَلَاثِيٍّ، وَزِدْ نَحْوَ: «ضَمِنَ»
٩٢١- وَمُنْتَهَاهُ أَرْبَعُ إِنْ جُرِّدَا وَإِنْ يُزْدَ فِيهِ فَمَا سِتًّا عَدَا

الفعل ينقسم إلى مُجَرَّدٍ وإلى مَزِيدٍ فيه، كما انقسم الاسم إلى ذلك، وأكثر ما يكون عليه الْمُجَرَّدُ أَرْبَعَةَ أَحْرَفٍ، وأكثر ما ينتهي في الزيادة إلى ستة. وللثلاثي الْمُجَرَّدُ أَرْبَعَةُ أَوْزَانٍ: ثَلَاثَةُ لِفِعْلِ الْفَاعِلِ، وَوَاحِدٌ لِفِعْلِ الْمَفْعُولِ، فَالْتَّي لِفِعْلِ الْفَاعِلِ: (فَعَلَ) - بفتح العين - كَ (ضَرَبَ)، وَ (فَعَلَ) - بكسر ها كَ (شَرِبَ)، وَ (فَعَلَ) - بِضَمِّهَا - كَ (شَرَفَ).

والذي لِفِعْلِ الْمَفْعُولِ (فُعِلَ) - بِضَمِّ الْفَاءِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ - كَ (ضَمِنَ).
وَلَا تَكُونُ الْفَاءُ فِي الْمَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ إِلَّا مَفْتُوحَةً؛ وَلِهَذَا قَالَ الْمُصَنِّفُ: (وَافْتَحَ وَضُمَّ وَاكْسِرَ الثَّانِي) فَجَعَلَ الثَّانِي مِثْلًا وَسَكَتَ عَنِ الْأَوَّلِ؛ فَعَلِمَ أَنَّهُ يَكُونُ عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَتِلْكَ الْحَالَةُ هِيَ: الْفَتْحُ.

القراءة المشهورة [الْحَبِيبُ]؛ فنطق بالباء مضمومة، قال في «شرح الكافية»: وهذا التوجيه لو اعترف به من عزيت هذه القراءة له لدلَّ على عدم الضبط، ورداءة التلاوة، ومن هذا شأنه لا يعتمد على ما سمع منه؛ لإمكان عروض ذلك له. والآخر: أن يكون كسر الحاء إتياعاً لكسر تاء (ذَاتٍ)، ولم يعتد باللام الساكنة؛ لأن الساكن حازر غير حصين، قيل: وهذا أحسن. اهـ من «شرح الأشموني لألفية ابن مالك» (٤ / ٤٣).

وَلِلرُّبَاعِي الْمَجْرَدِ ثَلَاثَةُ أَوْزَانٍ^(١): وَاحِدٌ لِفِعْلِ الْفَاعِلِ كَ(دَخَرَجَ)، وَوَاحِدٌ

لِفِعْلِ الْمَفْعُولِ كَ(دُخِرَجَ)، وَوَاحِدٌ لِفِعْلِ الْأَمْرِ كَ(دَخِرَجَ)

وَأَمَّا الْمَزِيدُ فِيهِ: فَإِنْ كَانَ ثَلَاثِيًّا صَارَ بِالزِّيَادَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ كَ(صَارَبَ)، أَوْ

عَلَى خَمْسَةِ كَ(انْطَلَقَ)، أَوْ عَلَى سِتَّةٍ كَ(اسْتَخَرَجَ)، وَإِنْ كَانَ رُبَاعِيًّا صَارَ بِالزِّيَادَةِ عَلَى

خَمْسَةِ كَ(تَدَخَرَجَ)، أَوْ عَلَى سِتَّةٍ كَ(اِخْرَنْجَمَ).

٩٢٢- لِاسْمِ مُجَرَّدِ رُبَاعٍ «فَعْلَلُ» وَفِعْلِلُ، وَفَعْلَلُ، وَفَعْلِلُ

٩٢٣- وَمَعَ فِعْلٍ، فُعْلَلُ، وَإِنْ عَلَا فَمَعَ «فَعْلَلُ» حَوَى «فَعْلَلِلَا

٩٢٤- كَذَا فَعْلَلُ، وَفَعْلَلُ»، وَمَا غَايَرَ لِلزَّيْدِ أَوْ النَّقْصِ انْتَمَى

الاسْمُ الرَّبَاعِيُّ الْمَجْرَدُ لَهُ سِتَّةُ أَوْزَانٍ^(٢):

الأول: (فَعْلَلُ) بفتح أوله وثالثه، وسكون ثانيه، نحو: «جَعْفَرُ».

الثاني: (فِعْلَلُ) بكسر أوله وثالثه، وسكون ثانيه، نحو: «زَبْرَجُ».

(١) الصَّوَابُ أَنَّهُ وَزْنٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الَّذِي لِفِعْلِ الْفَاعِلِ، وَأَمَّا الْمَبْنِيُّ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، وَكَذَا فِعْلُ الْأَمْرِ فَلَيْسَا بِوَزْنَيْنِ أَصْلَيْنِ، وَإِنَّمَا هُمَا فَرْعٌ عَنِ الْمَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ. وَإِنَّمَا لَمْ يَذَكَرِ الْأَمْرُ فِي الثَّلَاثِيِّ الْمَجْرَدِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَزِيدًا فِيهِ كَ(اَضْرَبَ، وَانْصَرَّ، وَاعْلَمَ)، أَوْ نَاقِصًا عَنْهَا كَ(قُمَ، وَبِعَ، وَخَفَ) فَلَمْ يَبْقَ ثَلَاثِيًّا فِي اللَّفْظِ. انظر حاشية الخصري (٢/ ٤١٩).

(٢) تبع النّاطم والشارح في هذا الكوفيين والأخفش في زيادة الوزن السادس (فُعْلَلُ)، وفي «شرح التصريح على التوضيح» (٢/ ٦٥٩): «وَزَادَ الْأَخْفَشُ وَالْكَوْفِيُّونَ [«فُعْلَلَا»] مضموم الأول مفتوح الثالث كَ(جُخْدَبَ)، وَالْمُخْتَارُ عِنْدَ جُمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ، وَاسْتَظْهَرَهُ فِي «التسهيل» أَنَّهُ فَرْعٌ مِنْ مضمومهما؛ اسْتِثْقَالًا لِمُضْمَتَيْنِ فِي رُبَاعِيٍّ لَيْسَ بَيْنَهُمَا حَاجِرٌ حَصِينٌ، وَلِأَنَّهُ لَمْ يُسَمَّ فَتَحَ الثَّلَاثِ فِي شَيْءٍ مِنَ الرُّبَاعِيِّ إِلَّا وَسَمِعَ فِيهِ الضَّمُّ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ، كَ(جُخْدَبَ وَطُخَلَبَ وَجُرْسَعَ)، وَلَمْ يُسَمَّ فِي: (بُرْثُنَ وَبُرْجُدَ وَغُرْفُطَ إِلَّا الضَّمُّ). اهـ.

الثالث: (فَعْلَلٌ) بكسر أوله، وسكون ثانيه، وفتح ثالثه، نحو: «دَرَهَمٌ، وَهَجَرَعٌ».

الرابع: (فُعْلَلٌ) بِضَمِّ أَوَّلِهِ وثالثه، وسكون ثانيه، نحو: «بُرْثْنٌ».

الخامس: (فِعْلَلٌ) بكسر أوله، وفتح ثانيه، وسكون ثالثه، نحو: «هَزَبِرٌ».

السادس: (فُعْلَلٌ) بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وفتح ثالثه، وسكون ثانيه، نحو: «جُخْدَبٌ».

وأشار بقوله: (وَإِنْ عَلَا... إلخ) إلى أبنية الخُمَاسِي، وهي أربعة:

الأول: «فَعْلَلٌ» بفتح أوله وثانيه، وسكون ثالثه، وفتح رابعه، نحو: «سَفَرَجَلٌ».

الثاني: «فَعْلَلِلٌ» بفتح أوله، وسكون ثانيه، وفتح ثالثه، وكسر رابعه، نحو:

«جَحْمَرِشٌ».

الثالث: «فُعْلَلٌ» بضم أوله وفتح ثانيه وسكون ثالثه وكسر رابعه، نحو: «قُدْعَمِلٌ».

الرابع: «فِعْلَلٌ» بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه وسكون رابعه، نحو: «قِرْطَعِبٌ».

وأشار بقوله: (وَمَا غَايِرٌ... إلخ) إلى أَنَّهُ إِذَا جَاءَ شَيْءٌ عَلَى خِلَافِ مَا ذُكِرَ فَهُوَ

إِمَّا نَاقِصٌ، وَإِمَّا مَزِيدٌ فِيهِ، فَلَا أَوَّلَ كَ (يَدٍ وَدَمٍ)، وَالثَّانِي كَ (اسْتِخْرَاجٍ وَاقْتِدَارٍ).

٩٢٥- وَالْحَرْفُ إِنْ يَلْزَمُ فَأَصْلٌ، وَالَّذِي لَا يَلْزَمُ الزَّائِدُ مِثْلُ تَا «اِحْتِذِي»

الْحَرْفُ الَّذِي يَلْزَمُ تَصَارِيفَ الْكَلِمَةِ هُوَ الْحَرْفُ الْأَصْلِيُّ، وَالَّذِي يَسْقُطُ فِي بَعْضِ

تَصَارِيفِ الْكَلِمَةِ هُوَ الزَّائِدُ، نَحْوُ: (ضَارِبٍ وَمَضْرُوبٍ).^(١)

(١) قَالَ الْخَضِرِيُّ فِي حَاشِيَّتِهِ (٢/ ٤٢٠): لَكِنْ يَرِدُ عَلَيْهِ مَا يَسْقُطُ فِي بَعْضِ التَّصَارِيفِ وَهُوَ أَصْلٌ، كَ (وَإِذَا) وَ (وَعَدَ) فِي «يَعِدُّ».

وَمَا لَا يَسْقُطُ أَصْلًا؛ لِجُمُودِ كَلِمَتِهِ وَهُوَ زَائِدٌ كَ (نُونٍ «قَرْنُفُلٍ»؛ لِتَوَسُّطِهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ أَصُولٍ، وَوَإِذَا) كَوَكَبٍ لِصَاحِبَتِهَا أَكْثَرَ مِنْ أَصْلَيْنِ. فَيَصِيرُ كُلُّ مِنَ التَّعْرِيفَيْنِ لَيْسَ جَامِعًا وَلَا مَانِعًا، وَأَجِيبَ بِأَنَّ الْأَصْلِيَّ السَّاقِطَ لِعِلَّةٍ تَصْرِيفِيَّةٍ كَالثَّابِتِ، وَالزَّائِدُ إِذَا لَزِمَ لِعِلَّةٍ كَالْجُمُودِ كَانَ مَقْدَرُ السَّقُوطِ. وَلِذَلِكَ

٩٢٦- بِضْمَنْ «فِعْلٍ» قَابِلِ الْأُصُولِ فِي وَزْنٍ، وَزَائِدٌ بِلَفْظِهِ اكْتُفِيَ
٩٢٧- وَصَاعِفِ اللَّامِ إِذَا أَصْلُ بَقِيَ كَـ (رَاءِ «جَعْفَرٍ»، وَقَافٍ «فُسْتُقٍ»

إذا أُريدَ وَزْنُ الكلمة قُوبِلَتْ أُصُولُهَا بـ (الفاءِ والعينِ واللامِ) ^(١)، فيُقَابَلُ أَوَّلُهَا
بِالفاءِ، وثانيها بالعينِ، وثالثها باللامِ، فإن بقي بعد هذه الثلاثة أَصْلٌ عُبِّرَ عنه بِاللَّامِ.
فإن قِيلَ ما وزنُ (ضَرَبَ)؟ فَقُلْ: (فَعَلَّ)، وَمَا وَزْنُ (زَيْدٍ)؟ فَقُلْ: (فَعْلٌ)، وَمَا
وَزْنُ «جَعْفَرٍ»؟ فَقُلْ: (فَعْلَلٌ)، وَمَا وَزْنُ «فُسْتُقٍ»؟ فَقُلْ: (فُعْلَلٌ).

وَتُكْرَرُ اللَّامُ عَلَى حَسَبِ الْأُصُولِ.

وإن كَانَ فِي الكلمة زَائِدٌ ^(٢) عُبِّرَ عنه بِلَفْظِهِ؛ فإذا قيل: مَا وَزْنُ (ضَارِبٍ)؟ فَقُلْ: (فَاعِلٌ)،
وَمَا وَزْنُ (جَوَهَرٍ)؟ فَقُلْ: (فَوَعَلٌ)، وَمَا وَزْنُ (مُسْتَخْرِجٍ)؟ فَقُلْ: (مُسْتَفْعِلٌ) ^(٣).

يقال: الزَّائِدُ: ما سقط في أَصْلِ الْوَضْعِ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا. اهـ

(١) قوله: (بِضْمَنْ «فِعْلٍ») قَالَ الْخَضِرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٤٢١): أَي: بما تَضَمَّتْهُ مِنَ الحُرُوفِ
الثَّلَاثَةِ، ولم يَقُلْ بِـ «فِعْلٍ»؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مَادَتَهُ دُونَ هَيْئَتِهِ؛ لِأَنَّ الْمِيزَانَ لَا يُلْزَمُ هَيْئَةً بِخُصُوصِهَا مِنَ
الْحَرَكَةِ وَالسَّكُونِ وَتَرْتِيبِ الحُرُوفِ، بل يَتَّبِعُ مَا يَسْتَحِقُّهُ الْمُوزُونُ قَبْلَ تَغْيِيرِهِ، فيَقَالُ فِي وَزْنِ «رَدَّ»
وَقَالَ: «وَزْنُهُمَا (فَعْلٌ) ..، وَإِنَّمَا اخْتَارُوا لِلْوِزْنِ مَادَّةَ (ف ع ل) لِأَنَّهَا تَعُمُّ أَعْمَالُ الْجَوَارِحِ وَالْقُلُوبِ
بِخِلَافِ غَيْرِهَا. اهـ

(٢) وَحُرُوفُ الزِّيَادَةِ عَشْرَةٌ، جَمَعَهَا ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ أَزْبَعَ مَرَّاتٍ فِي شَرْحِهِ لِلْكَافِيَةِ
الشَّافِيَةِ (٢٠٣٣/٤) فَقَالَ:

هَنَاءٌ وَتَسْلِيمٌ، تَلَا يَوْمَ أَنْسِهِ *** نِهَآيَةَ مَسْئُولٍ، أَمَانٌ وَتَسْهِيلٌ

وَمَعْنَى تَسْمِيَتِهَا بِحُرُوفِ الزِّيَادَةِ أَنَّهُ لَا يَزَادُ فِي الْكَلِمَةِ لِغَيْرِ تَكَرُّارٍ إِلَّا بِحَرْفٍ مِنْهَا، لَا أَنَّهُ
تَكُونُ أَبَدًا زَائِدَةً؛ لِأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ أُصُولًا، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ فِي نَحْوِ: (سَأَلَ، وَسَلِمَ، أَنْسَ).

(٣) يُسْتَشْنَى مِنْ هَذَا: الْحَرْفُ الزَّائِدُ الْمُبْدَلُ مِنْ تَاءِ الْافْتَعَالِ وَمَا تَصَرَّفَ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ يُعْبَرُ عَنْهُ بِأَصْلِهِ
وَهُوَ: (التَّاءُ)، فَتَقُولُ فِي وَزْنِ نَحْوِ: (اضْطَبَّرَ، وَاضْطَرَبَ، وَاطْطَبَّرَ، وَاطْطَبَّرَ): (افْتَعَلَ) لَا (افْطَعَلَ).

هذا إذا لم يكن الزائد ضِعْفًا ^(١) حَرْفٍ أَصْلِيٍّ؛ فَإِنْ كَانَ ضِعْفُهُ عُبِّرَ عَنْهُ بِمَا
عُبِّرَ بِهِ عَنْ ذَلِكَ الْأَصْلِيِّ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ:

٩٢٨- وَإِنْ يَكُ الزَّائِدُ ضِعْفَ أَصْلٍ فَاجْعَلْ لَهُ فِي الْوِزْنِ مَا لِلْأَصْلِ

فتقول في وزن (اغْدُودَنَّ): (افْعُوْعَلْ) فتعبر عن الدال الثانية بالعين كما
عبرت بها عن الدال الأولى؛ لأن الثانية ضِعْفُهَا، وتقول في وزن (قَتَلْ):
(فَعَلْ) ووزن (كَرَّمَ): (فَعَلْ) فتعبر عن الثاني بما عبرت به عن الأول،
ولا يجوز أن تعبر عن هذا الزائد بلفظه، فلا تقول في وزن (اغْدُودَنَّ): (افْعُوْدَلْ)
ولا في وزن (قَتَلْ): (فَعَتَلْ)، ولا في وزن (كَرَّمَ): (فَعَرَلْ).

٩٢٩- وَاحْكُمْ بِتَأْصِيلِ حُرُوفِ «سِمْسِمِ» وَنَحْوِهِ، وَالْخُلْفِ فِي كَ «لَمْلِمِ»

المراد بـ«سِمْسِمِ» الرباعي الذي تكررت فاؤه وعينه، ولم يكن أحد المكررين
صالحًا للسقوط، فهذا النوع يُحكَّم على حروفه كُلِّهَا بِأَنَّهَا أَصُولٌ، فإذا صلح أحدُ
المكررين للسقوط ففي الحُكْمِ عليه بالزيادة خلافًا، وذلك نحو: «لَمْلِمِ» أَمْرٌ
من «لَمْلَمِ»، و(كَفَكِفْ) أَمْرٌ من (كَفُكَفَ) فاللام الثانية والكاف الثانية صالحان
للسقوط؛ بدليل صِحَّةِ (لَمَّ وَكَفَّ)، فاختلف الناس في ذلك ^(٢)؛ فقليل: هما مَادَّتَانِ،

وتقول في وزن نحو: (ادَّانَ، وَاذْدَكَرَ، وَاذْدَجَرَ): (افْتَعَلْ) لا (افْدَعَلْ). قال الرِّفَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في
حاشيته (ص ٥٠): (وقد يقال: الزائد في الحقيقة تاء الافتعال، والإبدال عارضٌ، فيصْدُقُ أَنَّ الزَّائِدَ
يُقَابَلُ إِلَّا بَلْفَظِهِ. اهـ)

(١) وهذا لا يختصُّ بأحرف بعينها، بل يدخل في جميع حروف المعجم إلا الألف اللَّيِّنَةَ.
(٢) القول الأول مذهب البصريين سوى الزَّجَّاجِ. والثَّانِي قَوْلُهُ. والثَّالِثُ قَوْلُ الْكُوفِيِّينَ، واختاره

وَلَيْسَ (كَفَّفَ) مِنْ (كَفَّ)، وَلَا «لَمَلَمَ» مِنْ (لَمَّ)، فَلَا تَكُونُ اللَّامُ وَالْكَافُ زَائِدَتَيْنِ. وَقِيلَ: اللَّامُ زَائِدَةٌ وَكَذَا الْكَافُ. وَقِيلَ: هُمَا بَدَلَانِ مِنْ حَرْفِ مُضَاعَفٍ، وَالْأَصْلُ: «لَمَمَ وَكَفَفَ»، ثُمَّ أُبْدِلَ مِنْ أَحَدِ الْمُضَاعَفَيْنِ لَامٌ فِي «لَمَلَمَ» وَكَافٌ فِي (كَفَّفَ).

٩٣٠ - فَأَلِفٌ أَكْثَرُ مِنْ أَصْلَيْنِ صَاحِبَ زَائِدٍ بَغَيْرِ مَينِ
إِذَا صَحِبَتِ الْأَلِفُ ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ أَصُولٍ حُكِمَ بِزِيَادَتِهَا نَحْوُ: (ضَارِبٍ وَعَظْبِي)،
فَإِنْ صَحِبَتِ أَصْلَيْنِ فَقَطْ فَلَيْسَتْ زَائِدَةً، بَلْ هِيَ إِمَّا أَصْلٌ كَ(إِلَى)، وَإِمَّا بَدَلٌ مِنْ
أَصْلٍ كَ(قَالَ وَبَاعَ).

٩٣١ - وَالْيَا كَذَا وَالْوَاوُ إِنْ لَمْ يَقَعَا كَمَا هُمَا فِي (يُؤْيِيوُ، وَوَعَوْعَا)
أَي: كَذَلِكَ إِذَا صَحِبَتِ الْيَاءُ أَوْ الْوَاوُ ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ أَصُولٍ فَإِنَّهُ يُحْكَمُ بِزِيَادَتِهِمَا إِلَّا
فِي الثَّنَائِي الْمُكَرَّرِ. فَالْأَوَّلُ: كَ(صَيَّرَ، وَيَعْمَلُ، وَجَوَّهَرَ، وَعَجَّوزَ) ^(١).
وَالثَّانِي: كَ(يُؤْيِيوُ) لَطَائِرٍ ذِي مِخْلَبٍ، وَ(وَعَوْعَةٍ): مُصَدِّرٍ (وَعَوْعَ) إِذَا صَوَّتَ.

ابن النَّظْمِ. وَالرَّاجِحُ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ، وَأَنَّ «لَمَلَمَ» مِنَ الْمُضَاعَفِ الرَّبَاعِيِّ كَ(زَلَزَلَ).
(١) قَوْلُهُ: «الصَّيَّرَ»، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ الْأَزْهَرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْهَرَوِيِّ (ت ٣٧٠هـ) فِي «تَهْذِيبِ
اللُّغَةِ» (١٢ / ١١٤): «أَخْبَرَنِي الْمَنْذَرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ: الصَّيَّرُ وَالصَّيْرُ فِي: الْمُحْتَالِ الْمُتَقَلَّبِ
فِي أُمُورِهِ الْمُجَرَّبِ لَهَا، وَالصَّرْفُ: التَّقَلُّبُ وَالْحِيَلَةُ، يُقَالُ: فُلَانٌ يَصْرِفُ وَيَتَصَرَّفُ وَيَصْطَرِفُ لِعِيَالِهِ،
أَي: يَكْتَسِبُ لَهُمْ». اهـ. وَالْيَعْمَلُ: الْجَمْلُ النَّجِيبُ الْمَطْبُوعُ عَلَى الْعَمَلِ، وَالنَّاقَةُ يَعْمَلَةٌ. وَالْيَعْمَلُ
وَالْيَعْمَلَةُ اسْمَانِ لَا يُوَصَفُ بِهِمَا كَمَا فِي «الْقَامُوسِ». وَقَالَ كُرَاعٌ كَمَا فِي «اللسان»: الْيَعْمَلَةُ النَّاقَةُ
السَّرِيعَةُ أَشْتَقَّ لَهَا اسْمٌ مِنَ الْعَمَلِ، وَالْجَمْعُ يَعْمَلَاتٌ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلرَّاجِزِ:
يَا زَيْدُ زَيْدِ الْعَمَلَاتِ الذَّبْلُ *** تَطَاوَلَ اللَّيْلُ عَلَيْكَ، فَانْزِلِ.

فالياء والواو في الأول زائدتان، وفي الثاني أصليتان.

٩٣٢- وَهَكَذَا هَمْزٌ وَمِيمٌ سَبَقَا ثَلَاثَةً تَأْصِيلُهَا تَحَقُّقًا

أي: كذلك يُحَكَّمُ على الهمزة والميم بالزيادة إذا تقدّمتا على ثلاثة أحرفٍ أصولٍ [فقط] كـ (أحمد ومكرم) فإن سبّقا أصلين حكم بأصالتهما، كـ (إيل ومهد)^(١).

٩٣٣- كَذَلِكَ هَمْزٌ آخِرٌ بَعْدَ أَلِفٍ أَكْثَرُ مِنْ حَرْفَيْنِ لَفْظُهَا رَدِفٌ

أي: كذلك يُحَكَّمُ على الهمزة بالزيادة إذا وقعت آخرًا بعد ألف تقدّمتها أكثر من حرفين [أي: أصليين] نحو: «حمراء، وعاشوراء، وقاصعاء».

فإن تقدّم الألف حرفان فالهمزة غير زائدة نحو: (كساء ورداء)؛ فالهمزة في الأول بدلٌ من واو، وفي الثاني بدلٌ من ياء، وكذلك إذا تقدّم على الألف حرفٌ واحدٌ كـ (ماء وداء).

٩٣٤- وَالنُّونُ فِي الْآخِرِ كَالْهَمْزِ، وَفِي نَحْوِ: «غَضَنْفَرٍ» أَصَالَةٌ كُفِي

النون إذا وقعت آخرًا بعد ألف تقدّمتها أكثر من حرفين [أصليين] حكم عليها

(١) المهد: مهد الصبي، وكذا إن تأخر عنها أكثر من ثلاثة أصول، فخرج نحو: (إصطبل ومرزجوش ومرذقوش: بقلّة طيبة الرائحة). اهـ من التصريح (٢/ ٣٦١).

❖ تنبيهان: ١- الميم لا تتراد متصدرة إلا في الأسماء، وأمّا زيادتها -غير متصدرة- في الأفعال نحو: (تمسكن) فشاذاً كما في "الصّحاح" للجوهري.

٢- الميم من اسم الفاعل واسم المفعول والمصدر الميمي واسمي الزمان والمكان من الرباعي الأصول يحكم بزيادتها وإن وقع بعدها أربعة أصول، نحو: (مُدْخَرَجٌ ومُدْخَرَجٌ).

بالزيادة^(١) كما حُكِمَ على الهمزة حين وقعت كذلك، وذلك نحو: (زَعْفَرَان وَسَكْرَان). فَإِنْ لَمْ يَسْبِقْهَا ثَلَاثَةٌ فَهِيَ أَصْلِيَّةٌ نَحْو: (مَكَان، وَزَمَان). وَيُحَكَّمُ أَيْضًا عَلَى النُّونِ بِالزِّيَادَةِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ حَرْفَيْنِ، وَبَعْدَهَا حَرْفَانِ كـ «غَضَنْفَرٍ»^(٢).

٩٣٥- **وَالْتَاءُ فِي التَّأْنِيثِ وَالْمُضَارَعَةِ وَنَحْوِ: «الِاسْتِفْعَالِ» وَالْمُطَاوَعَةِ**
تَزَادُ التَّاءُ إِذَا كَانَتْ لِلتَّأْنِيثِ كـ (قَائِمَةٌ)، وَلِلْمُضَارَعَةِ نَحْو: «أَنْتِ تَفْعَلُ»، أَوْ مَعَ السَّيْنِ فِي (الِاسْتِفْعَالِ)^(٣) وَفُرُوعِهِ، نَحْو: «اسْتَخْرَاجٍ، وَمَسْتَخْرِجٍ، وَاسْتَخْرَجَ»، أَوْ مُطَاوَعَةٍ (فَعَّلَ) نَحْو: «عَلَّمْتُهُ فَتَعَلَّمَ»، أَوْ (فَعَّلَلَ) كـ (تَدَخَّرَجَ).

٩٣٦- **وَالْهَاءُ وَقَفًّا كـ «لِمَه؟ وَلَمْ تَرَه» وَاللَّامُ فِي الْإِشَارَةِ الْمُشْتَهَرَةِ**

(١) أَي: إِلَّا إِذَا كَانَ قَبْلَهَا حَرْفٌ مُشَدَّدٌ أَوْ لَيْنٌ كـ (حَسَّانَ وَعَقِيَّانَ) فَتَحْتَمِلُ الزِّيَادَةُ وَالْأَصَالَةُ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ، كَالْهِمَزَةِ فِي (حَوَاءٍ) فَلَا يُلَغَى أَحَدُهُمَا إِلَّا بِدَلِيلٍ كَمَا فِي «التَّسْهِيلِ وَالْكَافِيَةِ» كَدَلَالَةِ مَنَعِ صَرْفِ (حَسَّانَ وَحَوَاءٍ) عَلَى زِيَادَةِ آخِرِهِ فَيَكُونُ التَّضْعِيفُ أَصْلِيًّا. اهـ من الْخُضْرِيِّ (٢ / ٤٢٥).

(٢) وَمِثْلُهَا: (عَقَنْقَلٌ، وَقَرَنْفَلٌ، وَحَبَنْطَى)، مِمَّا النُّونُ فِيهِ مَتَوَسِّطٌ، وَتَوَسُّطُهُ بَيْنَ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِالسُّوِّيَّةِ، وَهُوَ سَاكِنٌ، وَغَيْرُ مَدْغَمٍ، فَخَرَجَ نَحْو: (غَرْنِيقٌ وَعَجَنْسٌ). قَالَ الْخُضْرِيُّ فِي حَاشِيَّتِهِ (٢ / ٤٢٥): وَبَقِيَ مِنْ مَوَاضِعِ زِيَادَةِ النُّونِ: أَوَّلُ الْمُضَارَعِ، وَالْمُطَاوَعِ كـ (انْكَسَرَ)، وَبَابُ الْافْعِنَالِ كـ (الْآخِرُ نَجَامٌ)، وَتَرَكَ ذَلِكَ لِيُوضَّحَ مِنْهُ الْإِشْتِقَاقُ فَهُوَ الدَّلِيلُ الْأَعْظَمُ. اهـ

(٣) قَالَ الْخُضْرِيُّ فِي حَاشِيَّتِهِ (٢ / ٤٢٥): «خَصَّهُ بِالذِّكْرِ دُونَ الْإِفْتِعَالِ مَثَلًا؛ لِإِشَارَةِ إِلَى مَا تَزَادُ فِيهِ السَّيْنُ فَلَا يَرُدُّ عَلَيْهِ إِهْمَالُهَا؛ إِذْ لَا تَطَرُّدُ زِيَادَتُهَا فِي غَيْرِ هَذَا، بَلْ تُحْفَظُ فَقَطْ كـ (سَيْنٌ قُدُمُوسٌ) لِإِلْحَاقِهِ بِ(عُصْفُورٍ)؛ لِأَنَّهُ مِنَ التَّقَدُّمِ، وَهُوَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنْفِ الْجَبَلِ، وَالسَّيِّدُ الْمُتَقَدِّمُ فِي قَوْمِهِ (تَصْرِيحٌ) [وَكَذَلِكَ سَيْنُ اسْطِطَاعٍ]، وَأَدْخَلَ بِيَابَ (التَّفْعُلِ وَالتَّفَاعُلِ وَالْإِفْتِعَالِ) كـ (التَّجَمُّلِ وَالتَّقَاتِلِ وَالْإِقْتِدَارِ) وَفُرُوعَهَا، وَكَذَا بَابَ (التَّغْيِيلِ وَالتَّغْيَالِ) كـ (التَّقْدِيسِ وَالتَّرْدَادِ) دُونَ فُرُوعِهِمَا كـ (قُدَّسَ وَرَدَّ)؛ فَإِنَّمَا بَلَا تَاءٌ. اهـ

تزاد الهاء في الوقف نحو: «لِمَه؟ وَلَمْ تَرَه» وقد سبق^(١)، في باب الْوَقْف بيان ما تزداد فيه، وهو (مَا) الاستفهامية المجرورة، والفعلُ المحذوفُ اللَّام للوقف، نحو: (رَه) أو المجزوم، نحو: «لَمْ تَرَه» وكلُّ مَبْنِيٍّ على حَرَكََةٍ نحو: «كَيْفَه» إِلَّا مَا **قُطِعَ عَنِ الْإِضَافَةِ** كـ (قَبْلُ وَبَعْدُ)، واسْمِ (لَا) التي لنفي الجنس نحو: (لَا رَجُلَ)، والمُنَادَى نحو: (يَا زَيْدُ)، والفعلُ الْمَاضِي نحو: (ضَرَبَ).
واطرَّدَ أيضًا زيادةُ اللَّام في أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ نحو: (ذَلِكَ، وَتِلْكَ، وَهَنَالِكَ)^(٢).

٩٣٧ - **وَأَمْنَعُ زِيَادَةً بِلَا قَيْدٍ ثَبَتَ** **إِنْ لَمْ تُبَيَّنْ حُجَّةٌ كَ «حَظَلَّتْ»**
إذا وقع شيءٌ من حُرُوفِ الزِّيَادَةِ الْعَشْرَةِ التي يجمعها قولك: (سَأَلْتُمُونِيهَا) خَالِيًا عَمَّا قَيَّدَتْ به زيادته **فَاخْكُم بِأَصَالَتِهِ** إِلَّا أَنْ قَامَ على زيادته حُجَّةٌ بَيِّنَةٌ كَسَقُوطِ هَمْزَةِ (شَمَّالٍ) في قولهم: (شَمَلَتِ الرِّيحُ شُمُولًا) إذا هَبَّتْ شَمَالًا، وكَسَقُوطِ نُونِ (حَنْظَلٍ) في قولهم: (حَظَلَّتِ الْإِبِلُ) إذا آذاها أَكُلُ الْحَنْظَلِ، وكَسَقُوطِ تَاءِ

(١) باعتبار أصل الكتاب، وأمَّا بعد هذا الترتيب فسيأتي في آخر درس الْوَقْف آخر الكتاب.
(٢) التحقيقُ أَلَّا تُذَكَّرَ (هَاءُ السَّكْتِ وَلَا مُمُ الْبُعْدِ) مع حروف الزيادة؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا كلمةٌ بِرَأْسِهَا، والهاء واللَّام زيادتهما قليلة، وليس لها مواضع معينة تطرد زيادتهما فيها، ولا ضابط مقرب لها، ولا دليل على زيادتها إِلَّا **الاشتقاق والتصريف**، فمن ذلك قولهم في أُمَاتٍ: (أُمَهَاتٌ) بزيادة الهاء، ووزنه: (فُعْلَهَاتٌ)؛ لِأَنَّهُ جَمْعُ (أُمٍّ)، وقد قالوا: أُمَاتٍ، والهاء في الغالب فيمن يعقل، وإسقاطها فيما لا يعقل. وزيدت الهاء في قولهم: (أَهْرَقْتُ الْمَاءَ، فَأَنَا أَهْرِيقُهُ إِهْرَاقًا) والأصل: (أَرَأَقُ يَرِيقُ إِرَاقَةً). وسمع من كلامهم قولهم في عبدٍ: **عَبْدَلٌ**، وقولهم في زيدٍ: **زَيْدَلٌ**، وفي الطيسِ -وهو الكثير-: **طَيْسَلٌ**. انظر التوضيح مع التصريح (٢/ ٣٦٢)، وشرح الأشموني (٤/ ٧٠-٧١) والنكت للسيوطي (٢/ ٣٨٧) وشذا العرف ص (١٦٥).

(مَلَكُوتٌ^(١)) في ﴿الْمَلِكِ﴾.



(١) وَزَنُ (فَعْلُوتٍ) يَجْرِي مَجْرَى المَصَادِرِ، وقد ذكر ابن ذُرَيْدٍ في كتابه «جَمَهَرَةُ اللُّغَةِ» (٣/ ١٢٣٩): «(بَابُ مَا جَاءَ عَلَى فَعْلُوتٍ): نَاقَةٌ تَرْبُوتُ: أَيْسَةُ لَا تَنْفِرُ. وَرَجُلٌ حَلَبُوتٌ: خَدَّاعٌ مَكَّارٌ، وَمَلَكُوتٌ وَجَبْرُوتٌ وَرَحْمُوتٌ وَرَهْبُوتٌ مِنَ الرَّهْبَةِ. وَعَظْمُوتٌ مِنَ الْعَظْمَةِ، وَلَا أَذْرِي مَا صَحَّتْهُ. وَسَلَبُوتٌ مِنَ السَّلْبِ. وَقَالُوا: نَاقَةٌ حَلَبُوتٌ رَكْبُوتٌ، أَي: تَصْلُحُ لِلْحَلَبِ وَالرُّكُوبِ». اهـ. قُلْتُ: وليس منها في القرآن إِلَّا (مَلَكُوتٌ) قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَسُبِّحْنَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٨٢). وفي «سنن النسائي» (١٠٤٩): عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمَّا رَكَعَ قَدَرَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ، وَالْمَلَكُوتِ، وَالْكِبَرِيَاءِ، وَالْعَظَمَةِ».

فَصْلٌ فِي زِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ

٩٣٨- لِلْوَصْلِ هَمْزٌ سَابِقٌ لَا يَثْبُتُ إِلَّا إِذَا ابْتَدِيَ بِهِ كَ «اسْتَشْبَتُوا»
 لَا يُبْتَدَأُ بِسَاكِنٍ كَمَا لَا يُوقَفُ عَلَى مَتَحَرِّكٍ، فَإِذَا كَانَ أَوَّلَ الْكَلِمَةِ سَاكِنًا وَجِبَ
 الْإِتْيَانُ بِهَمْزَةٍ مَتَحَرِّكَةٍ تَوْصِلًا لِلنُّطْقِ بِالسَّاكِنِ، وَتُسَمَّى هَذِهِ الْهَمْزَةُ هَمْزَةً وَصْلٍ،
 وَشَأْنُهَا أَنُهَا تَثْبُتُ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَتَسْقُطُ فِي الدَّرَجِ، نَحْوُ: «اسْتَشْبَتُوا» أَمْرٌ لِلْجَمَاعَةِ
 بِالْإِسْتِثْبَاتِ.

٩٣٩- وَهُوَ لِفِعْلٍ مَاضٍ اخْتَوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعَةٍ نَحْوُ: «انْجَلَى»
 ٩٤٠- وَالْأَمْرُ وَالْمَصْدَرُ مِنْهُ، وَكَذَا أَمْرُ الثَّلَاثِي كَ «اخْشَ، وَامْضَ، وَانْفُذَ»
 لَمَّا كَانَ الْفِعْلُ أَصْلًا فِي التَّصْرِيفِ اخْتُصَّ بِكَثْرَةِ مَجِيءِ أَوَّلِهِ سَاكِنًا فَاجْتَنَابَ إِلَى هَمْزَةِ
 الْوَصْلِ، فَكُلُّ فِعْلٍ مَاضٍ اخْتَوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ يَجِبُ الْإِتْيَانُ فِي أَوَّلِهِ
 بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ نَحْوُ: (اسْتَخْرَجَ وَانْطَلَقَ)، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ مِنْهُ نَحْوُ: (اسْتَخْرِجْ
 وَانْطَلِقْ)، وَالْمَصْدَرُ نَحْوُ: (اسْتِخْرَاجٌ وَانْطِلَاقٌ)، وَكَذَلِكَ تَجِبُ الْهَمْزَةُ فِي أَمْرِ
 الثَّلَاثِي، نَحْوُ: (اخْشَ، وَامْضَ، وَانْفُذْ) مِنْ (خَشِيَ، وَمَضَى، وَنَفَذَ).

٩٤١- وَفِي «اسْمٍ، اسْتٍ، ابْنٍ، ابْنِمٍ» سَمْعٌ وَ«اثنَيْنِ، وَامْرِيٍّ»، وَتَأْنِيثُ تَبِعِ
 ٩٤٢- وَ«إِيْمَنُ»، هَمْزُ «أَلْ» كَذَا، وَيُبْدَلُ مَدًّا فِي الْإِسْتِفْهَامِ أَوْ يُسَهَّلُ
 لَمْ تُحْفَظْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ فِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَيْسَتْ بِمَصَادِرَ لِفِعْلِ زَائِدٍ عَلَى أَرْبَعَةٍ إِلَّا

في عشرة أَسْمَاءٍ^(١): «اسْمٌ، اسْتٌ، ابْنٌ، ابْنِمٌ، وَاثْنَيْنِ، وَامْرِئٍ، وامْرَأَةٍ، وابْنَةٍ، واثنتين، وإيْمَنٌ» في الْقَسَمِ.

وَلَمْ تُحَفَظْ فِي الْحُرُوفِ إِلَّا فِي (أَلْ)، وَلَمَّا كَانَتْ الْهَمْزَةُ مَعَ (أَلْ) مَفْتُوحَةً، وَكَانَتْ هَمْزَةُ الْاسْتِفْهَامِ مَفْتُوحَةً لَمْ يَجْزُ حَذْفُ هَمْزَةِ الْاسْتِفْهَامِ^(٢)؛ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ الْاسْتِفْهَامُ بِالْخَبَرِ، بَلْ وَجَبَ إِبْدَالُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ أَلْفًا، نَحْوُ: (الْأَمِيرُ قَائِمٌ؟) أَوْ تَسْهِيلُهَا^(٣)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [الطَّوِيلُ]:

(١) قَالَ ابْنُ هِشَامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيَنْبَغِي أَنْ يَزِيدُوا (أَلْ) الْمَوْصُولَةَ بِالصِّفَةِ كَ(الضَّارِبِ، وَالْمَضْرُوبِ)، وَ(ايم) لُغَةً فِي (ايمَنَ)، فَإِنْ قَالُوا فِي: (ايم): هِيَ (ايمَنَ)، فَحُذِفَتِ اللَّامُ، قُلْنَا وَ(ابْنِم) هُوَ (ابْن) فَزِيدَتِ الْمِيمُ، فَمَا كَانَ جَوَابُهُمْ فَهُوَ جَوَابُنَا، وَلَهُمْ أَنْ يَتَخَلَّصُوا بِالْفَرْقِ بَأَنْ (ابْنِمًا) حَدَثَ لَهُ بَزِيَادَةُ الْمِيمِ إِتْبَاعَ النُّونِ لِلْمِيمِ فِي حَرَكَاتِهَا بِحَسَبِ الْعَوَامِلِ، فَصَارَ كَالْكَلِمَةِ الْأَصْلِيَّةِ، حَتَّى ذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّهُ مَعْرَبٌ مِنْ مَكَانَيْنِ، بِخِلَافِ (ايم) لُغَةً فِي (ايمَنَ)، فَإِنَّهُ لَمْ يَصِرْ بِهِذِهِ الْمَثَابَةِ، ثُمَّ لَا خُصُوصِيَّةَ لِلْمَعَارِضَةِ بِذِكْرِ (ابْنِمَ)، فَإِنْ مُؤَنَّثَاتُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ هِيَ مَذَكَّرَاتُهُ بِزِيَادَةِ التَّاءِ». رَاجِعْ «شَرْحَ التَّصْرِيحِ عَلَى التَّوْضِيحِ» (٢/ ٦٨٤).

(٢) الصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ: (لَمْ يَجْزُ حَذْفُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ). قَالَ الْمُرَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي «تَوْضِيحِ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ» (٣/ ١٥٥٧): «إِذَا دَخَلَتْ هَمْزَةُ الْاسْتِفْهَامِ عَلَى هَمْزَةِ الْوَصْلِ، حُذِفَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ لِلْإِسْتِغْنَاءِ عَنْهَا إِنْ كَانَتْ مَكْسُورَةً أَوْ مُضْمُومَةً، فَالْمَكْسُورَةُ نَحْوُ: ﴿أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَكَيْنِ﴾^(١٥٢) أَصْلُهُ: ﴿أَصْطَفَى﴾ بِهَمْزَةٍ وَصَلٍ مَكْسُورَةٍ، فَلَمَّا دَخَلَتْ هَمْزَةُ الْاسْتِفْهَامِ حُذِفَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ. وَالْمُضْمُومَةُ نَحْوُ قَوْلِكَ: «أَصْطَرَّ الرَّجُلُ؟» أَصْلُهُ: ﴿أَصْطَرَّ﴾ بِهَمْزَةٍ مُضْمُومَةٍ، فَلَمَّا دَخَلَتْ هَمْزَةُ الْاسْتِفْهَامِ حُذِفَتْ أَيْضًا، وَإِنْ كَانَتْ مَفْتُوحَةً لَمْ تَحْذَفْ بَلْ تَبْدُلُ أَلْفًا، أَوْ تُسَهَّلُ بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَالْأَلْفِ، وَقَدْ قُرِئَ بِالْوَجْهِينِ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْقُرْآنِ نَحْوُ: ﴿الَّذِكْرَيْنِ﴾. وَالْإِبْدَالُ هُوَ أَرْجَحُ الْوَجْهَيْنِ. اهـ

(٣) أَي: تُسَهَّلُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ بَيْنَ بَيْنَ، أَي: (بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَبَيْنَ الْأَلْفِ)، وَالْإِبْدَالُ (الْمَدُّ) مَقْدَمٌ فِي الْأَدَاءِ، وَجَرَى عَلَيْهِ ضَبْطُ الْمُصَحِّفِ فِي الثَّلَاثِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهِيَ: (اللَّهُ، الذِّكْرَيْنِ،

ش ٣٥٨ - أَلْحَقْتُ إِنْ دَارَ الرَّبَابِ تَبَاعَدَتْ أَوْ انْبَتَّ حَبْلٌ أَنَّ قَلْبَكَ طَائِرُ



الآن) في ستة مواضع، وَهِيَ بِخَطِّ المصنف العُثماني كما يلي:

- ١- ﴿قُلْ ءَاللهُ اَدْرَكَ لَكُمْ اَمْرًا عَلَى الله تَفَتَرُونَ﴾ ﴿٥٩﴾ [سورة يونس: ٥٩].
- ٢- ﴿ءَاللهُ خَيْرٌ اَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ﴿٥٩﴾ [سورة النمل: ٥٩].
- ٣- ﴿قُلْ ءَالَّذِكْرَيْنِ حَرَّمَ اِمْرَ الْاُنْثَيَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣].
- ٤- ﴿قُلْ ءَالَّذِكْرَيْنِ حَرَّمَ اِمْرَ الْاُنْثَيَيْنِ﴾ [سورة الأنعام: ١٤٤].
- ٥- ﴿ءَالْفَنّ وَقَدْ كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ﴾ ﴿٥١﴾ [سورة يونس: ٥١].
- ٦- ﴿ءَالْفَنّ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ ﴿٩١﴾ [سورة يونس: ٩١].

الإبدال

٩٤٣- أَحْرَفُ الْإِبْدَالِ: «هَدَأَتْ مُوطِيَا» فَأَبْدَلَ الْهَمْزَةَ مِنْ وَاوٍ وَيَا

٩٤٤- آخِرًا أَثَرَ الْإِفِّ زَيْدًا، وَفِي «فَاعِلٍ» مَا أَعْلَى عَيْنًا ذَا اقْتَفَى

هذا الباب عقده المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى لبيان الحروف التي تُبدل من غيرها

إبدالاً شائعاً^(١)، وهي تسعة أحرفٍ جمعتها المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في قوله:

«هَدَأَتْ مُوطِيَا»، ومعنى «هَدَأَتْ»: سَكَنْتَ، وَ«مُوطِيَا»: اسمُ فاعِلٍ مِنْ (أَوْطَأْتُ

الرَّحْلَ) إِذَا جَعَلْتَهُ^(٢) وَطِيئًا؛ لَكِنَّهُ خَفَّفَ هَمْزَتَهُ بِإِبْدَالِهَا يَاءً؛ لَانْفِتَاحِهَا

(١) قَالَ الْخَضِرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٤٣٢): أَيُّ: قِيَاسًا يُضْطَرُّ إِلَيْهِ فِي التَّصْرِيفِ بِأَنْ يُوقَعَ عَدَمُهُ فِي الْخَطَأِ. اهـ. وليس المراد ما كان خاصاً بقبيلة بعينها كما قال في «تاج العروس» (١/ ٢٢-٢٣): «قَالَ الْفَرَاءُ: الْعِنَنَةُ فِي قِيسٍ وَتَمِيمٍ تَجْعَلُ الْهَمْزَةَ الْمَبْدُوءَ بِهَا عَيْنًا، فَيَقُولُونَ فِي (إِنَّكَ): (عَنَّكَ)، وَفِي (أَسْلَمَ): (عَسْلَمَ). وَالْكَشْكَشَةُ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ يَجْعَلُونَ بَعْدَ كَافِ الْخُطَابِ فِي الْمُؤَنَّثِ شِينًا، فَيَقُولُونَ: (رَأَيْتُكَشَ، وَمَرَرْتُ بِكَشَ). وَالْكَسْكَسَةُ فِيهِمْ أَيْضًا يَجْعَلُونَ بَعْدَ الْكَافِ أَوْ مَكَانَهَا سِينًا فِي الْمَذْكَرِ. وَالْفَحْفَحَةُ فِي لُغَةِ هَذِيلٍ يَجْعَلُونَ الْحَاءَ عَيْنًا. وَالْوَكَمَ وَالْوَهْمَ كِلَاهُمَا فِي لُغَةِ بَنِي كَلْبٍ، مِنْ الْأَوَّلِ يَقُولُونَ: (عَلَيْكُمْ وَبِكُمْ)، حَيْثُ كَانَ قَبْلَ الْكَافِ يَاءٌ أَوْ كَسْرَةٌ، وَمَنْ الثَّانِي يَقُولُونَ: (مِنْهُمْ وَعَنْهُمْ) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَبْلَ الْهَاءِ يَاءٌ وَلَا كَسْرَةٌ. وَالْعَجْعَجَةُ فِي قُضَاعَةَ، يَجْعَلُونَ الْيَاءَ الْمُشَدَّدَةَ جِيمًا، يَقُولُونَ فِي (تَمِيمِي): (تَمِيمَجْ). وَالْإِسْتِنَاطُ لُغَةُ سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ وَهَذِيلٍ وَالْأَزْدُ وَقِيسٍ وَالْأَنْصَارُ يَجْعَلُونَ الْعَيْنَ السَّاكِنَةَ نُونًا إِذَا جَاوَزَتِ الطَّاءَ، كَ(أَنْطَى) فِي (أَعْطَى). وَالْوَتَمَ فِي لُغَةِ الْيَمَنِ يَجْعَلُ الْكَافَ شِينًا مُطْلَقًا، كَ(لَبَّيْسَ اللَّهُمَّ لَبَّيْسَ). وَمَنْ الْعَرَبُ مَنْ يَجْعَلُ الْكَافَ جِيمًا كَ(الْجَعْبَةِ)، يُرِيدُ: (الْكَعْبَةِ). وَفِي «فَهْ لُغَةِ» لِلثَّلَالِيِّ: (اللُّخْلُخَانِيَّةُ تَعْرِضُ فِي لُغَةِ أَغْرَابِ الشَّحْرِ وَعُمَانَ، كَقَوْلِهِمْ: (مَشَا اللَّهُ)، أَيُّ: (مَا شَاءَ اللَّهُ). وَالطُّمُطْمَانِيَّةُ تَعْرِضُ فِي لُغَةِ حَمِيرٍ، كَقَوْلِهِمْ: (طَابَ امْهُوَاءُ) أَيُّ: طَابَ امْهُوَاءُ». اهـ.

(٢) فائدة: قال ابن هشام رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَغْنِي اللَّيْبِ عَنْ كِتَابِ الْأَعَارِبِ» (ص ١٠٧):

وكسّر ما قبلها.

وأما غير هذه الحُرُوف فإبداها من غيرها شاذٌ أو قليلٌ، فلم يتعرض المصنّف له، وذلك كقولهم في (اضْطَجَعَ): (الطَجَعَ)، وفي (أَصِيلَانِ): (أَصِيلَالٌ). فتبدل الهمزة من كلِّ واوٍ أو ياءٍ تَطَرَّفْنَا وَوَقَعْنَا بَعْدَ أَلِفٍ زَائِدَةٍ، نحو: (دُعَاءٌ وَبِنَاءٌ). والأصل: (دُعَاوٌ وَبِنَايٌ)، فإن كانت الألفُ التي قبل الياءِ أو الواوِ غيرَ زائدةٍ لم تبدل، نحو: (آيَةٍ وَرَايَةٍ) ^(١)، وكذلك إن لم تتطَرَّفِ الياءُ أو الواوُ كـ (تَبَايُنِ

«وَإِذَا وَفَعَت [يعني: (أَيُّ)] بعد «تَقُولُ» وقبل فعلٍ مُسْنَدٍ للضمير، حُكِيَ الضَّمِيرُ، نَحْو: «تَقُولُ: اسْتَكْتَمْتُهُ الْحَدِيثَ أَيُّ: سَأَلْتُهُ كِتْمَانَهُ» يُقَالُ ذَلِكَ بِضَمِّ التَّاءِ، وَلَوْ جِئْتُ بِـ «إِذَا» مَكَانَ «أَيُّ» فَتَحَتِ التَّاءُ، فَقُلْتُ: «إِذَا سَأَلْتُهُ...» لِأَنَّ «إِذَا» ظَرَفٌ لـ «تَقُولُ»، وَقَدْ نَظَمَ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ:

إِذَا كَنَيْتَ بِـ «أَيُّ» فِعْلًا تُفَسِّرُهُ ** فَضُمَّ تَاءُكَ فِيهِ ضَمٌّ مُعْتَرِفٍ
وإن نَكُنْ بِـ «إِذَا» يَوْمًا تُفَسِّرُهُ ** فَفَتَحَتْهُ التَّاءُ أَمْرٌ غَيْرُ مُخْتَلَفٍ

(١) (آيَةٍ) أصلها عند الخليل (أَيِّيَّة) كـ (سَمَكَةٍ) قُلِبَتِ الياءُ الأولى أَلِفًا شذوذاً؛ إذ القياس قَلْبُ الثانية، لكن سَهَّلَهُ كَوْنُ الثانية غير طَرَفٍ [كما سيأتي عند البيت (٩٧٣)]. وقيل: أصلها (أَيِّيَّة) بسكون العين كـ (حَيَّة)، فأُعِلَّتْ بقلب الياءِ الأولى أَلِفًا اكتفاءً بشرط العلة، وهو فتح ما قبلها فقط دون تحريكها. قاله الفراء. وعُزِيَ لسيبويه، واختاره ابن مالك، قال في «التسهيل» ص (٣١٠): وهذا أسهل الأوجه في (آيَةٍ). وقيل: أصلها (أَيِّيَّة) كـ (ضَارِبَةٍ) حذفت العين؛ استثقلاً لتوالي ياءين. أولهما مكسور، ولذلك كانت أولى بالحذف من الثانية، قاله الكسائي. وقيل أصلها: (أَيِّيَّة) بضم الياءِ الأولى كـ (سَمَرَةٍ) فَقُلِبَتِ العينُ أَلِفًا، ورُدَّ بأنه إنما كان يجب قَلْبُ الضَّمة كسرة. وقيل: أصلها (أَيِّيَّة) بكسر الياءِ الأولى كـ (نَبَقَةٍ) فَقُلِبَتِ الياءُ الأولى أَلِفًا، ورُدَّ بأن ما كان يجوز فيه الفُكُّ والإدغام كـ (حَيِّي)، وَحَيٍّ. وقيل: أصلها (أَيِّيَّة) كـ (فَصْبَةٍ) كالأول، إلا أنه أُعِلَّتِ الثانيةُ على القياس فصار (أَيَّة) كـ (حياة، ونواة)، ثم قُدِّمَتِ اللامُ إلى موطن العين، فوزنها: (فَلَعَةٌ) «أهـ. انظر شرح «التصريح على التوضيح»

وتعاون).

وأشار بقوله: (وَفِي فَاعِلٍ مَا أُعِلَّ عَيْنًا ذَا اقْتِصِي) إلى أَنَّ الهمزة تبدل من الياء والواو قياسًا مُتَّبَعًا إِذَا وَقَعَتْ كُلُّ مِنْهُمَا عَيْنَ اسْمِ فَاعِلٍ وَأُعِلَّتْ فِي فِعْلِهِ، نحو: (قَائِلٌ وَبَائِعٌ) وأصلهما: (قَاوِلٌ وَبَايِعٌ)، ولكن أَعْلَوْ حَمَلًا عَلَى الْفِعْلِ فَكَمَا قَالُوا: (قَالَ وَبَاعَ) فقلِّبوا الْعَيْنَ أَلِفًا، قالوا: (قَائِلٌ وَبَائِعٌ) فقلِّبوا عَيْنَ اسْمِ الْفَاعِلِ همزة (١).

فإن لم تعل العين في الفعل صَحَّتْ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ، نحو: (عَوَّرَ فَهُوَ عَاوِرٌ، وَعَيْنَ فَهُوَ عَائِنٌ).

٩٤٥- وَالْمَدُّ زَيْدٌ ثَالِثًا فِي الْوَاحِدِ هَمْزًا يُرَى فِي مِثْلِ كَ «الْقَلَايِدِ» تبدل الهمزة أيضًا مِمَّا وَلِيَ أَلْفَ الْجَمْعِ الَّذِي عَلَى مِثَالِ (مَفَاعِلٍ) إِنْ كَانَ مَدَّةً مَزِيدَةً فِي الْوَاحِدِ، نحو: (قِلَادَةٌ وَقِلَائِدٌ، وَصَحِيفَةٌ وَصَحَائِفٌ، وَعَجُوزٌ وَعَجَائِزُ) (٢).

(٢/ ٧٣٢) وَحَاشِيَةُ الْخَضْرِيِّ (٢/ ٤٥٩).

(١) قَالَ الْخَضْرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٤٣٤): وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ الْهَمْزَةِ بِتَسْهِيلِهَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْيَاءِ، وَلِذَا تَكْتُبُ يَاءً بَلَا نَقْطَ؛ لِأَنَّ إِبْدَالَهَا يَاءً مَحْضَةً لَحْنٌ، وَكَذَا هَمْزَةٌ نَحْوُ: «قَلَائِدٌ وَأَوَائِلٌ» مِمَّا سَيَأْتِي. وَحُكِيَ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْفَارِسِيَّ دَخَلَ عَلَى وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَسِمِينَ بِالْعِلْمِ فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ جُزْءٌ فِيهِ مَكْتُوبٌ (قَائِلٌ) مَنْقُوطًا بِنُقْطَتَيْنِ مِنْ تَحْتِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَلِيٍّ: هَذَا خَطٌّ مِنْ؟ قَالَ: خَطِّي. فَالْتَمَتَ أَبُو عَلِيٍّ إِلَى صَاحِبِهِ كَالْمُعْضَبِ، وَقَالَ: «قَدْ أَضَعْنَا خُطُوتَنَا فِي زِيَارَةِ مَثَلِهِ». وَخَرَجَ مِنْ سَاعَتِهِ. وَمِنْ لَطَائِفِ الْعِلْمِ أَنَّ الْأَمِيرَ أَنَّهُ كَتَبَ لَهُ سَوَالُ تَعَنَّتْ، وَمِنْ جَمَلَتِهِ لَفْظُ: (صَغَايِرُ) بِنَقْطِ الْيَاءِ!، فَقَالَ فِي ضَمَنِ جَوَابِهِ مُبَكِّنًا: «وَمَا نَقْطُكُمُ الْيَاءَ مِنَ (الصَّغَايِرِ)». وَخَرَجَ بِاسْمِ الْفَاعِلِ فَعُلَ الْأَمْرُ مِنَ الْمُفَاعَلَةِ فَيَجِبُ فِيهِ التَّصْحِيحُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَبَايَعَهُنَّ﴾. أَهْ كَلَامُ الْخَضْرِيِّ.

(٢) فِي التَّنْزِيلِ: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾

فلو كانَ غَيْرَ مَدَّةٍ لم تبدل، نحوُ: (قَسُورَةٌ وَقَسَاوِرَ) وهكذا إن كان مَدَّةً غَيْرَ زَائِدَةٍ،
 نحوُ: (مَفَازَةٍ وَمَفَاوِزَ، وَمَعِيشَةٍ وَمَعَايِشَ^(١)) إِلَّا فِيمَا سُمِعَ فَيُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ
 عليه، نحو: (مُصِيبَةٍ وَمَصَائِبَ).

٩٤٦ - كَذَاكَ ثَانِي لَيِّنِينَ اِكْتَنَفَا مَدَّ «مَفَاعِلَ» كَجَمْعِ «نَيْفَا»

أي: كذلك تبدل الهمزة من ثاني حرفين لَيِّنِينَ^(٢) تَوَسَّطَ بينهما مَدَّة (مَفَاعِلَ)
 كَمَا لَوْ سَمَّيْتَ رَجُلًا بِ(نَيْفٍ) ثُمَّ كَسَّرْتَهُ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: (نَيَائِفَ) بِإِبْدَالِ الياءِ الواقعةِ
 بَعْدَ أَلِفِ الجَمْعِ همزةً، ومثله: (أَوَّلُ وَأَوَائِلُ). فلو تَوَسَّطَ بينهما مَدَّةُ (مَفَاعِلَ)
 امْتَنَعَ قَلْبُ الثَّانِي منهما همزةً ك(طَوَاوِيسَ) وَلِهَذَا قَيَّدَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ
 بِمَدَّةِ (مَفَاعِلَ).

٩٤٧ - وَافْتَحَ وَرُدَّ الهمزَ يَافِيمَا أُعِلَّ لَآمًا، وَفِي مِثْلِ «هَرَاوَةٍ» جُعِلَ
 ٩٤٨ - وَآوَا، وَهَمَزًا أَوَّلَ الْوَاوَيْنِ رُدَّ فِي بَدْءٍ غَيْرِ شَبِّهِ «وُوفِي الْأَشْدَّ»

وَلَا أَلْهَدَى وَلَا أَلْقَلْتِدَ ﴿١﴾ وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ ﴿٢﴾ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ ﴿٣﴾ أَمْ
 عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ ﴿٤﴾ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ ﴿٥﴾ وَجَعَلْنَاهُمْ خَلَتَيْفَ ﴿٦﴾ وَحَلَتَيْلُ
 أَبْنَائِكُمُ ﴿٧﴾ هَذَا بَصِيرَتُ لِلنَّاسِ ﴿٨﴾ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ ﴿٩﴾ ﴿١٠﴾ بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَرْفٍ ﴿١١﴾ حَدَائِقُ وَأَعْنَابُ
 ﴿١٢﴾ ﴿١٣﴾ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴿١٤﴾

(١) وفي التنزيل: «وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشَ». ومثلها (مَشَائِخُ)؛ لأن أصول الكلمة: (ش ي خ).

(٢) قَالَ الْمَكُودِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «شَرْحِهِ» (ص ٣٧٨): «وَشَمَلَ قَوْلُهُ: (لَيِّنِينَ) أَرْبَعَ صُورٍ:
 الْأُولَى: أَنْ يَكُونَا وَآوَيْنَ، نَحْوُ: (أَوَائِلُ) أَصْلُهُ: (أَوَائِلُ). الثَّانِيَةُ: أَنْ يَكُونَا يَاءَيْنِ، نَحْوُ: (نَيْفٍ
 وَنَيَائِفَ). الثَّالِثَةُ: أَنْ تَكُونَ الْأُولَى وَآوَا، وَالثَّانِيَةُ يَاءً، نَحْوُ: (صَائِدٌ وَصَوَائِدُ). الرَّابِعَةُ: أَنْ تَكُونَ الْأُولَى
 يَاءً، وَالثَّانِيَةُ وَآوَا، نَحْوُ: (جَيِّدٌ وَجَيَّائِدُ)، أَصْلُهُ: (جَيَّادٌ)؛ لِأَنَّهُ مِنْ (جَادَ يَجُودُ)». اهـ

قد سَبَقَ أنه يجب إبدال المدة الزائدة في الواحد همزة إذا وقعت بعد ألف الجمع، نحو: (صَحِيفَةٌ وَصَحَائِفٌ)، وأنه إذا تَوَسَّطَ أَلِفٌ (مَفَاعِلٌ) من حرفين كَيِّتَيْنِ قُلِبَ الثاني منهما همزةً، نحو: (نَيِّفٌ وَنَيَائِفٌ).

وَذَكَرْ هُنَا أنه إذا اَعْتَلَّ لَامٌ أَحَدِ هَذَيْنِ النُّوعَيْنِ، فإنه يُخَفَّفُ بإبدال كسرة الهمزة فَتْحَةً، ثم إبدالها ياءً.

فمثال الأول: (قَضِيَّةٌ وَقَضَايَا)، وأصله: «قَضَائِي» بإبدال مُدَّةِ الْوَاحِدِ هَمْزَةً كما فُعِلَ في (صَحِيفَةٌ وَصَحَائِفٌ) فَأَبْدَلُوا كَسْرَةَ الْهَمْزَةِ فَتْحَةً، فَحِينَئِذٍ تَحَرَّكَتِ الْيَاءُ وَاِنْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا فَقُلِبَتْ أَلِفًا فَصَارَتْ: (قَضَاءًا) فَأَبْدَلَتْ الْهَمْزَةُ يَاءً فَصَارَ (قَضَايَا).

ومثال الثاني: (زَاوِيَةٌ وَزَوَايَا)، وأصله: (زَوَائِي) بإبدالِ الْوَاحِدِ الْوَاقِعَةِ بَعْدَ أَلِفِ الْجَمْعِ هَمْزَةً، كـ(نَيِّفٌ وَنَيَائِفٌ) فَقَلَبُوا كَسْرَةَ الْهَمْزَةِ فَتْحَةً، فَحِينَئِذٍ قُلِبَتْ الْيَاءُ أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا وَاِنْفَتَاحِ مَا قَبْلَهَا فَصَارَ (زَوَاءًا) ثم قلبوا الهمزة ياءً، فصار (زَوَايَا).

وأشار بقوله: (وَفِي مِثْلِ «هَرَاوَةٍ» جُعِلَ وَاوًا) إلى أنه إنما تُبَدَّلُ الْهَمْزَةُ يَاءً إذا لم تكن اللَّامُ وَاوًا سَلِمَتْ فِي الْمُفْرَدِ كَمَا مَثَّلَ، فَإِنْ كَانَتْ اللَّامُ وَاوًا سَلِمَتْ فِي الْمُفْرَدِ لَمْ تَقْلِبِ الْهَمْزَةُ يَاءً، بَلْ تُقْلَبُ وَاوًا؛ لِئِشْكَالِ الْجَمْعِ وَاحِدَهُ، وَذَلِكَ حَيْثُ وَقَعَتِ الْوَائِرَابَعَةُ بَعْدَ أَلِفٍ، وَذَلِكَ نَحْوَ قَوْلِهِمْ: (هَرَاوَةٌ وَهَرَاوَى) وَأَصْلُهَا: (هَرَاوُ) كـ(صَحَائِفٌ) فَقُلِبَتْ كَسْرَةُ الْهَمْزَةِ فَتْحَةً، وَقُلِبَتْ الْوَائِرَابَعَةُ أَلِفًا؛ لِتَحَرُّكِهَا وَاِنْفَتَاحِ مَا قَبْلَهَا، فَصَارَ: (هَرَاءًا)، ثُمَّ قَلَبُوا الْهَمْزَةَ وَاوًا فَصَارَ: (هَرَاوَى).

وَأَشَارَ بقوله: (وَهَمْزًا أَوَّلَ الْوَاوَيْنِ رُدُّ) إلى أنه يَجِبُ رَدُّ أَوَّلِ الْوَاوَيْنِ الْمُصَدَّرَتَيْنِ همزةً ما لم تكن الثانية بَدَلًا من أَلِفٍ (فَاعَلٌ)، نحو: (أَوَاصِلٌ) في جمع (وَاصِلَةٍ)، والأَصْلُ: (وَوَاصِلٌ) بواوَيْنِ الأَوَّلَى فاء الكلمة والثانية بَدَلٌ من أَلِفٍ (فاعلةً)، فإن كانت الثانية بَدَلًا من أَلِفٍ (فَاعَلٌ) لم يجب الإبدال^(١)، نحو: («وُوفِي» و«وُورِي») أَصْلُهُ: «وَافِي» و«وَارِي» فلمَّا بُنِيَ للمفعول احتِيجَ إلى ضمِّ ما قبل الأَلِفِ فَأُبْدِلَتِ الأَلِفُ وَآوًا.

- ٩٤٩- وَمَدًّا ابْدَلْ ثَانِي الْهَمْزَيْنِ مِنْ
 ٩٥٠- إِنْ يُفْتَحِ أَثَرُ ضَمٍّ أَوْ فُتِحَ قَلْبٌ
 ٩٥١- ذُو الْكَسْرِ مُطْلَقًا كَذَا، وَمَا يُضَمُّ
 ٩٥٢- فَذَلِكَ يَاءٌ مُطْلَقًا جَاءَ، وَ«أُؤْمٌ»
- كَلِمَةٍ إِنْ يَسْكُنُ كَ «أَثَرٌ، وَائْتَمَنُ»
 وَآوًا، وَيَاءٌ إِثَرٌ كَسْرٍ يَنْقَلِبُ
 وَآوًا أَصْرٌ؛ مَا لَمْ يَكُنْ لَفْظًا أَتَمَّ
 وَنَحْوُهُ وَجْهَيْنِ فِي ثَانِيهِ أُمُّ

إذا اجتمع في كلمة همزتان وَجَبَ التَّخْفِيفُ إِنْ لم يكونا في موضع العين، نحو:
 (سَأَلٍ وَرَأْسِي).

ثُمَّ إِنْ تَحَرَّكَتْ أُولَاهُمَا وَسَكَنَتِ ثَانِيَتُهُمَا وَجَبَ إِبْدَالُ الثَّانِيَةِ مَدَّةً تُجَانِسُ حَرَكََةَ الْأَوَّلَى، فَإِنْ كَانَتْ حَرَكَتُهَا فَتْحَةً أَبْدِلَتِ الثَّانِيَةُ أَلِفًا نحو: (أَثَرْتُ)، وَإِنْ كَانَتْ ضَمَّةً أَبْدِلَتِ وَآوًا نحو: (أُؤْثِرُ)، وَإِنْ كَانَتْ كَسْرَةً أَبْدِلَتِ يَاءً، نحو: (إِثَارٌ)، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بقوله: (وَمَدًّا ابْدَلْ ... الْبَيْت).

(١) بَلْ يَجُوزُ الْإِبْدَالُ (أُورِي)، وَيَجُوزُ التَّصْحِيحُ (وُورِي)، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءٍ نِيهَا﴾.

وإن تحركت ثانيتهما: فإن كانت حركتها فتحة وحركة ما قبلها فتحة أو ضمة قلبت واوا، **فالأول** نحو: (أوادم) جمع: (آدم)^(١)، وأصله: (أأدم).

والثاني نحو: (أو يدم) تصغير (آدم) وهذا هو المراد بقوله: (إن يفتح اثر ضم أو فتح قلب واوا).

وإن كانت حركة ما قبلها كسرة قلبت ياء: نحو: (إيّم) وهو مثال: (إصبع) من (أم)، وأصله: (إئمم) فنقلت حركة الميم الأولى إلى الهمزة التي قبلها، وأدغمت الميم في الميم، فصار (إئمم) ثم قلبت الهمزة الثانية ياء، فصار (إيّم)، وهذا هو المراد من قوله: (وياء اثر كسر ينقلب).

وأشار بقوله: (ذو الكسر مطلقا كذا) إلى أن الهمزة الثانية إذا كانت مكسورة تقلب ياء مطلقا، أي: سواء كانت التي قبلها مفتوحة أو مكسورة أو مضمومة، **فالأول** نحو: (أين) مضارع (أن)، وأصلها: (أئن) فخففت بإبدال الثانية من جنس حركتها، فصار: (أين). وقد تحقّق نحو: (أئن) بهمزين، ولم تعامل بهذه المعاملة في غير الفعل إلا في (أئمة^(٢)) فإنها جاءت بالإبدال والتصحيح.

(١) أصل (أوادم): (أأدم)، وأصل (أو يدم): (أويدم).

(٢) فائدة: كلمة (أئمة) من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ آيَةً﴾ قرأها نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر ورؤيس بتحقيق الهمزة الأولى وتسهيل الثانية بين الهمزة وبين الياء، وعنهم أيضا إبداءها ياء خالصة ﴿آيَةً﴾، وقرأ الباقون بتحقيق الهمزين، وقرأ أبو جعفر بمد بين الهمزة الأولى والثانية المسهلة، واختلف عن هشام في المد والقصر مع التحقيق، ولا يجوز المد مع القراءة بالبدل. وأصل كلمة ﴿آيَةً﴾: (أأمة جمع: إمام)، ك(أسلحة جمع سلاح). فنقلت حركة الميم إلى الهمزة الساكنة

والثاني: نحو: (إِيْمٌ) وهو مثال: (إِضْبِع) وَأَصْلُهُ: (إِئْمَمٌ) فَفُتِلَتْ حَرَكََةُ الْمِيمِ الْأُولَى إِلَى الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ، وَأُدْغِمَتِ الْمِيمُ فِي الْمِيمِ، فَصَارَ (إِئْمَمٌ) فَخَفَّفَتِ الْهَمْزَةُ الثَّانِيَةُ بِإِبْدَالِهَا مِنْ جِنْسِ حَرَكَتِهَا، فَصَارَ: (إِيْمٌ).

والثالث: نحو: (أَيْنُ) أَصْلُهُ: (أَيْنُ)، وَالْأَصْلُ: (أُونُ)؛ لِأَنَّهُ مُضَارِعٌ (أَنْتَهُ)، [كَ(أَكْرَمْتَهُ)] أَيْ: «جَعَلْتَهُ يَتَنُّ»، فَدَخَلَهُ النُّقْلُ وَالْإِدْغَامُ، ثُمَّ خَفَّفَ بِإِبْدَالِ ثَانِي هَمْزَتَيْهِ مِنْ جِنْسِ حَرَكَتِهَا، فَصَارَ (أَيْنُ).

قَبْلَهَا مِنْ أَجْلِ الْإِدْغَامِ؛ لِاجْتِمَاعِ الْمُثَلِّينِ، فَكَانَ الْأَصْلُ الْإِبْدَالُ مِنْ أَجْلِ السُّكُونِ؛ وَلِذَلِكَ نَصَّ أَكْثَرُ النُّحَاةِ عَلَى إِبْدَالِ الْيَاءِ كَمَا ذَكَرَهُ الرَّمَحْسَرِيُّ فِي «الْمُفَصَّلِ». قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النَّشْرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (١/ ٣٧٩): «قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ مُؤَمِّنٍ فِي «كَتَبِهِ»: إِنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْمُحَقِّقِينَ يَجْعَلُونَهَا يَاءً خَالِصَةً، وَأَشَارَ إِلَيْهِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ، وَالدَّانِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ»، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَالشَّاطِئِيُّ، وَغَيْرُهُمْ أَنَّهُ مَذْهَبُ النُّحَاةِ. (قُلْتُ): وَقَدْ اخْتَلَفَ النُّحَاةُ أَيْضًا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الْيَاءِ أَيْضًا وَكَيْفِيَّةِ تَسْهِيلِهَا. فَقَالَ ابْنُ جَنِّي فِي بَابِ (شَوَادُّ الْهَمْزِ) مِنْ كِتَابِ «الْخَصَائِصِ» لَهُ: «وَمِنْ شَوَادُّ الْهَمْزِ عِنْدَنَا قِرَاءَةُ الْكِسَائِيِّ (أَيْمَةً) بِالتَّحْقِيقِ فِيهَا، فَالْهَمْزَتَانِ لَا تَلْتَقِيَانِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَا عَيْنَيْنِ نَحْوُ (سَأَلَ) فَأَمَّا التَّقَاؤُهُمَا عَلَى التَّحْقِيقِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ فَضَعِيفٌ عِنْدَنَا وَلَيْسَ لَحْنًا»، ثُمَّ قَالَ: «لَكِنْ التَّقَاؤُهُمَا فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ غَيْرَ عَيْنَيْنِ لَحْنٌ، إِلَّا مَا شَدَّ مِمَّا حَكَيْنَاهُ فِي (خَطَاءٍ) وَبَابِهِ». ثُمَّ إِنَّ الرَّمَحْسَرِيَّ خَالَفَ النُّحَاةَ فِي ذَلِكَ وَاخْتَارَ تَسْهِيلَهَا (بَيْنَ يَيْنَ) عَمَلًا بِقَوْلٍ مَنْ حَقَّقَهَا كَذَلِكَ مِنْ أَيْمَةِ الْقُرَاءِ، فَقَالَ فِي «الْكَشَافِ» مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ عِنْدَ ذِكْرِ (أَيْمَةٍ): «فَإِنْ قُلْتُ: كَيْفَ لَفْظُ (أَيْمَةٍ)؟ (قُلْتُ): هَمْزَةٌ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ (بَيْنَ يَيْنَ)، أَيْ: يَنْ مَخْرَجِ الْهَمْزَةِ وَالْيَاءِ، قَالَ: وَتَحْقِيقُ الْهَمْزَتَيْنِ قِرَاءَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِمَقْبُولَةٍ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، قَالَ: وَأَمَّا التَّصْرِيحُ بِالْيَاءِ فَلَيْسَ بِقِرَاءَةٍ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ، وَمَنْ صَرَحَ بِهِ فَهُوَ لَا حِنْ مُحَرَّفٌ».

(قُلْتُ): وَهَذَا مُبَالَغَةٌ مِنْهُ، وَالصَّحِيحُ ثُبُوتُ كُلِّ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ أَعْنِي: (التَّحْقِيقَ) وَ(بَيْنَ يَيْنَ) وَ(الْيَاءَ) الْمَحْضَةَ عَنِ الْعَرَبِ، وَصِحَّتُهُ فِي الرِّوَايَةِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ عَمَّنْ تَقَدَّمَ، وَلِكُلِّ وَجْهٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ سَائِعٌ قَبُولُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ». اهـ كلام ابن الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ.

وأشار بقوله: (وَمَا يُضْمُّ وَاوًا أَصِرُّ) إلى أنه إذا كانت الهمزة الثانية مضمومة قَلِبَتْ وَاوًا، سواء انفتحت الأولى أو انكسرت أو انضمت، **فالأوّل:** نحو: (أَوْبٌ) جمع: (أَبٌّ)، وهو المَرَعَى، أصله: (أَبُّبٌ)؛ لأنه (أَفْعُلُّ) فَنُقِلَتْ حَرَكَةُ عَيْنِهِ إِلَى فَائِهِ، ثُمَّ أُدْغِمَ فِصَار (أَوْبٌ) ثُمَّ خُفِّفَتْ ثَانِيَةُ الْهَمْزَتَيْنِ بِإِبْدَالِهَا مِنْ جِنْسِ حَرَكَتِهَا فِصَار (أَوْبٌ). **والثاني:** نحو: (إِوْمٌ) مثال (إِصْبَعٍ) مِنْ (أَمَّ).

والثالث: نحو: (أُوْمٌ) مثال (أُبْلُمُ) مِنْ (أَمَّ).

وأشار بقوله: (مَا لَمْ يَكُنْ لَفْظًا أَتَمَّ فَذَلِكَ يَاءٌ مُطْلَقًا جَا) إلى أن الهمزة الثانية المضمومة إنما تصير وَاوًا إذا لم تكن طَرَفًا، فإن كانت طَرَفًا صِيرَتْ يَاءً مُطْلَقًا: سواء انضمت الأولى، أو انكسرت، أو انفتحت، أو سَكَنتُ^(١)، فتقول في مثال (جَعْفَرٍ) مِنْ (قَرَأَ): (قَرَأُّ) ثم تقلب الهمزة ياءً فتصير (قَرَأْيَا) فتَحَرَّكَتِ الْيَاءُ وانفتح ما قبلها فقلبت أَلِفًا فصار (قَرَأَى).

وتقول في مثال (زَبْرَجٍ) مِنْ (قَرَأَ): (قَرِئِي) ثم تقلب الهمزة ياءً فتصير (قَرِئِيَا) ك(الْمَنْقُوصِ).

وتقول في مثال (بُرْئِنٍ) مِنْ (قَرَأَ): (قُرُوؤُ)، ثُمَّ تُقْلَبُ الضَّمَّةُ الَّتِي عَلَى الْأَوَّلَى كَسْرَةً فَيَصِيرُ (قُرِئِيَا) مِثْلُ (القَاضِي).

(١) وَقَدْ تَرَكَ الشَّارِحُ مِثَالَ الْهَمْزَتَيْنِ الْمُتَطَرِّفَتَيْنِ، وَأَوَّلَاهُمَا سَاكِنَةً، كَمَا إِذَا بَنِيَتْ مِنْ (قَرَأَ) اسْمًا عَلَى وَزْنِ (قِمَطِرٍ) فَإِنَّكَ تَقُولُ: (قَرِئِي) ثُمَّ تُقْلَبُ الْهَمْزَةُ الثَّانِيَةُ يَاءً فَيَصِيرُ: (قَرِئِيَا) بِسُكُونِ الْهَمْزَةِ الْأَوَّلَى، وَهُوَ نَظِيرُ (ظَلِي)، وَهُوَ مِنَ الْمُنْزَلِ مَنْزِلَةُ الصَّحِيحِ، وَلَا تُقْلَبُ يَأُوهُ أَلِفًا؛ لِسُكُونِ مَا قَبْلَهَا.

وأشار بقوله: (و«أَوْمٌ» وَنَحْوُهُ وَجَهَيْنِ فِي ثَانِيهِ أُم) إلى أنه إذا انضمت الهمزة الثانية وانفتح ما قبلها وكانت الهمزة الأولى للمتكلم جازَ لك في الثانية وجهان: الإبدال والتحقيق، وذلك نحو: (أَوْمٌ) مُضَارِع (أَم) فَإِنْ شِئْتَ أَبْدَلْتَ فَقُلْتَ: (أَوْمٌ)، وَإِنْ شِئْتَ حَقَّقْتَ فَقُلْتَ: (أَوْمٌ).

وَكَذَا مَا كَانَ نَحْو: «أَوْمٌ» فِي كَوْنِ أَوَّلَى هَمْزِيَّتِهِ لِلْمُتَكَلِّمِ وَكُسِرَتْ ثَانِيَّتُهُمَا، يَجُوزُ فِي الثَّانِيَةِ مِنْهُمَا الْإِبْدَالُ وَالتَّحْقِيقُ نَحْو: (أَيْنُ) مُضَارِع (أَنْ)؛ فَإِنْ شِئْتَ أَبْدَلْتَ فَقُلْتَ: (أَيْنُ)، وَإِنْ شِئْتَ حَقَّقْتَ فَقُلْتَ: (أَيْنُ).

٩٥٣- وَيَاءٌ أَقْلَبُ أَلْفًا كَسْرًا تَلَا أَوْ يَاءٌ تَصْغِيرٍ، بِوَاوٍ ذَا أَفْعَلًا
٩٥٤- فِي آخِرٍ أَوْ قَبْلَ تَا التَّأْنِيثِ أَوْ زِيَادَتِي «فَعْلَان»، ذَا أَيضًا رَأَوَا
٩٥٥- فِي مَصْدَرِ الْمُعْتَلِّ عَيْنًا، وَ «الْفِعْلُ» مِنْهُ صَحِيحٌ غَالِبًا نَحْو: «الْحَوْلُ»
إذا وقعت الألف بعد كسرة وجب قلبها ياءً، كقولك في جمع (مُصْبَاحٍ وَدِينَارٍ):
(مَصَابِيحٌ وَدَنَانِيرُ). وكذلك إذا وقعت قبلها ياءُ التصغير كقولك في (غَزَالٍ):
«غَزِيلٌ»، وفي (قَذَالٍ): «قُذِيلٌ».

وأشار بقوله: (بِوَاوٍ ذَا أَفْعَلًا فِي آخِرٍ... إلى آخر البيت) إلى أن الواو تقلب ياءً أيضاً ياءً إذا تطرّفت بعد كسرة، أو بعد ياء التصغير، أو وقعت قبل تاء التأنيث، أو قبل زيادتي «فَعْلَان»^(١) مكسوراً ما قبلها.

(١) وليس المراد بـ«فَعْلَان» خصوص هذه الهيئة؛ فإن الواو لا تقلب ياءً في «فَعْلَان» ساكن العين، بل في مكسورها؛ لِتَقَعِ إِثْرُ كَسْرَةٍ كَمَا مَثَلَهُ الشَّارِحُ، وَإِنَّمَا هُوَ تَمَثِيلٌ لِمَوْضِعِ الزِّيَادَتَيْنِ. وَلِهَذَا

فالأَوَّل: نحو: (رَضِيَ وقَوِيَ) أصلهما: (رَضِيَ، وَقَوِيَ)؛ لأنَّهما من (الرَّضْوَانِ والقُوَّةِ) فَقُلِبَتِ الواوُ ياءً.

والثاني: نحو: «جُرِيَّ» تصغيرُ: (جُرِيَ) [بِتَثْلِيثِ الْجِيمِ]، وأصله: (جُرِيُوْ) فاجتمعت الواوُ والياءُ، وَسَبَقَتْ إِحْدَاهُمَا بِالشُّكُونِ، فَقُلِبَتِ الواوُ ياءً، وَأُدْغِمَتِ الياءُ فِي الياءِ.

والثالث: نحو: (شَجِيَّةٌ)، وهي اسمُ فاعِلٍ للمُؤَنَّثِ [وأصلها: (شَجِوَةٌ)]، وكذا (شَجِيَّةٌ) مُصَغَّرًا، وأصله: «شَجِيوَةٌ» مِنْ (الشَّجْوِ).

والرابع: نحو: «غَزِيَانٌ»، وهو مثال: «ظَرَبَانٌ» مِنْ (الغَزْوِ).

وأشار بقوله: (ذَا أَيْضًا رَأَوْا فِي مَصْدَرٍ الْمُعْتَلِّ عَيْنًا) إلى أَنَّ الواوَ تُقَلَّبُ بعد الكسرة ياءً في مصدرٍ كُلِّ فِعْلٍ اعْتَلَّتْ [صوابه: أُعْلِتْ] عينه، نحو: (صَامَ صِيَامًا، وَقَامَ قِيَامًا)، والأصل: (صَوَامٌ وَقَوَامٌ)، فَأُعْلِتِ الواوُ فِي الْمَصْدَرِ حَمَلًا له على فِعْلِهِ، فلو صَحَّتِ الواوُ فِي الفِعْلِ لم تَعْتَلِ [صوابه: تُعَلَّ] فِي الْمَصْدَرِ، نحو: (لَا وَدَ لِيَاوَذَا، وَجَاوَرَ جَوَارًا)، وكذلك تَصِحُّ إِذَا لم يكن بعدها أَلِفٌ وإن اعْتَلَّتْ [صوابه: أُعْلِتْ] فِي الفِعْلِ نحو: (حَالَ حَوْلًا) ^(١).

قال الموضِّحُ أو قبل الألف والنون الرَّائِدَتَيْنِ. اهـ من حاشية الخُصَرِيِّ (٢/٤٤٦).

(١) قال تعالى: ﴿خَلِيلِينَ فِيهَا لَا يَبْعُثُونَ عَنْهَا حَوْلًا﴾، وقوله: «وكذلك تصح إذا لم يكن بعدها ألف...»، أي: (غَالِبًا) كما في المتن، ومن غير الغالبِ قراءة نافع وابن عامرٍ في [النساء: ٥]: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾، وقراءة ابن عامرٍ في [المائدة: ٩٧]: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْآبِيَةَ حَرَامًا لِلنَّاسِ﴾ والأصل: (قِيَوْمًا) قُلِبَتِ الواوُ ياءً؛ لانكسار ما قبلها مع

٩٥٦- وَجَمْعُ ذِي عَيْنٍ أَعْلٍ أَوْ سَكَنٍ فَاحْكُمْ بِذَا الْإِعْلَالِ فِيهِ حَيْثُ عَنْ

أَيٍّ: مَتَى وَقَعَتِ الْوَاوُ عَيْنَ جَمْعٍ ^(١) وَأَعْلَتْ فِي وَاحِدِهِ أَوْ سَكَنَتْ وَجَبَ قَلْبُهَا يَاءٌ
إِنْ انْكَسَرَ مَا قَبْلُهَا وَوَقَعَ بَعْدَهَا أَلِفٌ، نحو: (دِيَارٍ وَثِيَابٍ) أَصْلُهُمَا: (دِوَارٌ
وَرِثَابٌ). فَقَلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً فِي الْجَمْعِ؛ لَانْكَسَارِ مَا قَبْلُهَا، وَمَجِيءِ الْأَلِفِ بَعْدَهَا،
مَعَ كَوْنِهَا فِي الْوَاحِدِ إِمَّا مُعْتَلَّةً [صَوَابُهُ: مُعْلَّةٌ] كَ(دَارٍ) أَوْ شَبِيهَةً بِالْمُعْتَلِّ [صَوَابُهُ:
بِالْمُعْلَلِ] فِي كَوْنِهَا حَرْفَ لَيْنٍ سَاكِناً كَ(ثَوْبٍ).

٩٥٧- وَصَحَّحُوا «فِعْلَةً»، وَفِي «فِعْلٍ» وَجْهَانِ، وَالْإِعْلَالُ أَوَّلَى كَ«الْحَيْلِ»

إِذَا وَقَعَتِ الْوَاوُ عَيْنَ جَمْعٍ مَكْسُورًا مَا قَبْلُهَا، وَاعْتَلَّتْ [صَوَابُهُ: أَعْلَتْ] فِي وَاحِدِهِ
أَوْ سَكَنَتْ، وَلَمْ يَقَعْ بَعْدَهَا الْأَلِفُ، وَكَانَ عَلَى «فِعْلَةٍ» وَجَبَ تَصْحِيحُهَا نَحْوُ: «عَوْدٌ

إِعْلَالُهَا فِي الْفِعْلِ. اهـ، راجع حاشية الخَضْرِيِّ (٢/ ٤٤٧)، و(التصريح) (٢/ ٧١٢).
وَشَدَّ التَّصْحِيحُ مَعَ اسْتِيفَاءِ الشُّرُوطِ فِي قَوْلِهِمْ: (نَارَتِ الظُّبْيَةُ تَنْوُرُ نَوَارًا) بِالنُّونِ وَالرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ
بِمَعْنَى: نَفَرَتْ، وَالْقِيَاسُ: (نِيَارًا)، وَلَكِنَّهُ جَاءَ بِالتَّصْحِيحِ، قَالَ الْعَجَّاجُ، -وَأَنشَدَهُ ابْنُ جَنِّي- [مَنْ
الرَّجَزُ]: يَخْلُطُنَ بِالتَّنَاسُ النُّوَارَا ***

قال في «شرح الكافية»: وَلَمْ يُسَمَّعْ لَهُ نَظِيرٌ. اهـ من (التصريح على التوضيح) (٢/ ٧١٢).
(١) بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الْجَمْعُ صَحِيحَ اللَّامِ كَمَا ذَكَرَهُ النَّاطِمُ فِي التَّسْهِيلِ «فَخَرَجَ بِهِ نَحْوُ: (رِوَاءٍ) جَمْعُ
(رِيَانٍ)، وَأَصْلُهُ (رَوِيَانٍ)؛ لِأَنَّهُ لَمَّا أَعْلَتْ اللَّامُ فِي الْجَمْعِ سَلِمَتِ الْعَيْنُ؛ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ إِعْلَالَانِ؛ لِأَنَّ
أَصْلَهَا (رِوَايَ) كَ(بِنَاءٍ). وَمِثْلُهُ: (جِوَاءَ) جَمْعُ (جَوٍّ) بِالتَّشْدِيدِ، أَصْلُهُ (جِوَاوُ) كَ(كِسَاءٍ)، فَلَمَّا أَعْلَتْ
اللَّامُ سَلِمَتِ الْعَيْنُ. راجع «شرح الأَشْمُونِي» (٤/ ١٠٦).

تَنْبِيْهُ: هَذَا الْمَوْضِعُ، وَهُوَ إِبْدَالُ الْيَاءِ مِنَ الْوَاوِ إِذَا وَقَعَتْ عَيْنًا... إِلَى آخِرِهِ، لَيْسَ مُحَرَّرًا فِي
«الْخُلَاصَةِ»، وَلَا فِي غَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ النَّاطِمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فَتَأْمَلْهُ، بَلْ كَلَامُهُ فِي «الْخُلَاصَةِ» فِي دَعْوَى
الْقِيَاسِ، وَفِي نَقْلِ السَّمَاعِ يَخَالِفُهُ كَلَامُهُ فِي «التَّسْهِيلِ». اهـ راجع «التصريح» (٢/ ٧١٥).

وَعَوْدَةٌ، وَكُوزٌ وَكَوْرَةٌ، وَشَذَّ: «ثَوْرٌ وَثِيرَةٌ»^(١).

ومن هنا يُعَلَمُ أنه **إنما تعتلُّ في الجمع إذا وقع بعدها ألفٌ** كما سبق تَقْرِيرُهُ؛
لأنه **حَكَمَ عَلَى «فِعْلَةٍ» بِوُجُوبِ التَّصْحِيحِ**، وعلى «فِعَلٍ» بجواز التصحيح
والإعلال^(٢)، **فالتَّصْحِيحُ نَحْوُ: «حَاجَةٍ وَحَوْجٍ»، والإعلال نَحْوُ: «قَامَةٍ وَقِيمٍ،**
وَدِيمَةٍ وَدِيمٍ»، والتَّصْحِيحُ فيها قَلِيلٌ، والإعلالُ غَالِبٌ.

٩٥٨- **وَالْوَاوُ لَمَّا بَعْدَ فَتْحٍ يَأْ أَنْقَلَبَ كـ «الْمُعْطَيَانِ يُرْضَيَانِ»، وَوَجَبَ**
٩٥٩- **إِبْدَالُ وَاوٍ بَعْدَ ضَمٍّ مِنْ أَلِفٍ وَيَا كـ «مُوقِنٍ» بِذَلِكَ لَهَا اعْتِرَافٌ**

إِذَا وَقَعَتِ الْوَاوُ طَرَفًا رَابِعَةً فَصَاعِدًا بَعْدَ فَتْحَةٍ قُلِبَتْ يَاءٌ، نَحْوُ: (أَعْطَيْتُ) أصله
(أَعْطَوْتُ)؛ لَأَنَّهُ مِنْ (عَطَا يَعْطُو) إِذَا تَنَاولَ، فَقُلِبَتِ الْوَاوُ فِي الْمَاضِي يَاءً حَمَلًا
عَلَى الْمُضَارِعِ، نَحْوُ: (يُعْطِي) كما حُمِلَ اسْمُ الْمَفْعُولِ نَحْوُ: (مُعْطَيَانِ) عَلَى اسْمِ
الْفَاعِلِ نَحْوُ: (مُعْطَيَانِ)، وَكَذَلِكَ (يُرْضَيَانِ) أصله: (يُرْضَوَانِ)؛ لَأَنَّهُ مِنْ
(الرَّضَوَانِ) فَقُلِبَتْ وَاوُهُ بَعْدَ الْفَتْحَةِ يَاءً حَمَلًا لِبْنَاءِ الْمَفْعُولِ عَلَى بِنَاءِ الْفَاعِلِ نَحْوُ:

(١) **قال المُبَرِّدُ:** أرادوا أن يفرقوا بين الثَّور الذي هو الحيوان، والثَّور الذي هو الْقِطْعَةُ من الْأَقْطِ،
فقالوا في الحيوان: ثِيرَةٌ، وفي الْأَقْطِ: ثَوْرَةٌ. اهـ من «شرح الأشموني» (٤ / ١٠٥). قال الصَّبَّانُ (٤ /
٤٤٦): «ولم يعكسوا مع حصول الفرق بالعكس أيضًا؛ لأنهم لَمَّا قالوا في جمع (ثَوْرٍ) من الحيوان
(ثِيرَانٍ) حملوا (ثِيرَةٌ) في جمعه عليه، وليس ل(ثَوْرٍ) من الْأَقْطِ ما يُحْمَلُ جمعه في الْقَلْبِ عليه. نقله
المُصَرِّحُ عن الجاربردي». اهـ

(٢) **قال الأشموني في «شرحه لألفية ابن مالك» (٤ / ١٠٦):** «اقتضى تعبيره بـ(أَوَّلَى) أَنَّ التَّصْحِيحَ
مُطَرِّدٌ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، **بَلْ هُوَ شَاذٌّ** كَمَا تَقَدَّمَ، فكان اللَّائِقُ أن يقول:

وَصَحَّحُوا «فِعْلَةً»، وَفِي «فِعَلٍ» * قَدْ شَذَّ تَصْحِيحُ فَحْتَمُ أَنْ يُعَلَّ**

(يُرْضِيَانِ). وقوله: (وَوَجَبَ إِبْدَالُ وَآوٍ بَعْدَ ضَمٍّ مِنْ أَلْفٍ) معناه أنه يجب أن يُبدَلَ مِنْ الْأَلْفِ وَآوٌ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ ضَمَّةٍ، كَقَوْلِكَ فِي (بَايَعُ): (بُؤْيَعُ)، وَفِي (ضَارَبَ): (ضُؤْرَبَ) ^(١).

وقوله: (وَيَاكَ «مُوقِنٍ» بِذَلِكَ لَهَا اعْتَرَفَ) معناه أَنَّ الْيَاءَ إِذَا سَكَنْتَ فِي مَفْرَدٍ بَعْدَ ضَمَّةٍ وَجَبَ إِبْدَالُهَا وَآوًا، نَحْوُ: «مُوقِنٍ، وَمُؤْسِرٍ» أَصْلُهُمَا: (مُئِقِّنٌ وَمُئِسِرٌ)؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ (أَيَقَنَ وَأَيَسَرَ) فَلَوْ تَحَرَّكَ الْيَاءُ لَمْ تُعَلَّ نَحْوُ: (هَيَامُ).

٩٦٠- وَيُكْسَرُ الْمَضْمُومُ فِي جَمْعٍ كَمَا يُقَالُ: «هَيْمٌ» عِنْدَ جَمْعِ «أَهْيَمًا» يُجْمَعُ (فَعْلَاءً) وَ(أَفْعَلُ) عَلَى (فُعْلٍ) بِضَمِّ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ كَمَا سَبَقَ فِي التَّكْسِيرِ كَ(حَمْرَاءَ وَحُمْرٍ، وَأَحْمَرَ وَحُمْرٍ) فَإِذَا اعْتَلَّتْ عَيْنُ هَذَا النُّوعِ مِنَ الْجَمْعِ بِالْيَاءِ قُلِبَتِ الضَّمَّةُ كَسْرَةً؛ لِتَصِحِّحِ الْيَاءِ، نَحْوُ: (هَيْمَاءٌ وَهَيْمٌ، وَبَيْضَاءٌ وَبَيْضٌ) ^(٢)، وَلَمْ تَقْلِبِ الْيَاءُ وَآوًا كَمَا فَعَلُوا فِي الْمَفْرَدِ كَ«مُوقِنٍ»؛ اسْتِثْقَالًا لِذَلِكَ فِي الْجَمْعِ.

(١) وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَاتِهِمَا﴾ ﴿وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ﴾ ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ﴾ ﴿فَإِذَا أُودِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾. أَصْلُهَا: (وَارَى، وَعَاقَبَ، وَنَادَى، وَبَارَكَ، وَآذَى).

تَنْبِيْهُ: مِثْلُ الشَّارِحِ بِالْفِعْلِ فَقَطْ، وَمِثَالُهُ فِي الْاسْمِ (ضَارِبٌ) إِذَا صَغُرَتْهُ قُلْتَ: (ضُؤْرِبَ). وَحُمِلَ عَلَى التَّصْغِيرِ أَخُوهُ التَّكْسِيرِ؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ وَادٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: (كَافِرَةٌ وَكَوَافِرٌ).

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿فَسَدْرُؤُنْ شَرِبَ الْهَبِيرَ﴾ [سورة الواقعة: ٥٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيَضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ﴾ [سورة فاطر: ٢٧].

٩٦١- وَآوَا أَثَرَ الضَّمِّ رُدَّ آيَا مَتَى أُلْفِي لَامَ فِعْلٍ أَوْ مِنْ قَبْلِ تَا

٩٦٢- كَتَأَ بَانٍ مِنْ «رَمَى» كَ «مَقْدَرُهُ» كَذَا إِذَا كَ «سَبْعَانَ» صَيَّرَهُ

إذا وقعت الياءُ لَامَ فِعْلٍ أَوْ مِنْ قَبْلِ تَاءِ التَّائِيثِ أَوْ زِيَادَتِي فَعْلَانِ، وانضمَّ ما قبلها في الأصول الثلاثة وَجَبَ قَلْبُهَا وَآوَا.

فالأول: نحو: (قَضَوُ الرَّجُلُ).

والثاني: كما إِذَا بَنِيَتْ مِنْ (رَمَى) اسْمًا عَلَى وَزْنِ (مَقْدَرُهُ) فَإِنَّكَ تقول: (مَرْمُوءَ).

والثالث: كما إِذَا بَنِيَتْ مِنْ (رَمَى) اسْمًا عَلَى وَزْنِ (سَبْعَانَ) فَإِنَّكَ تقول:

(رَمُوان) فَتَقْلِبُ الياءُ^(١) وَآوَا في هذه المواضع الثلاثة؛ لَانْضِمَامِ مَا قَبْلَهَا.

٩٦٣- وَإِنْ تَكُنْ عَيْنًا لـ «فُعَلَى» وَصَفَا فَذَلِكَ بِالْوَجْهِينِ عَنْهُمْ يُلْفَى

إِذَا وَقَعَتِ الياءُ عَيْنًا لِصِفَةٍ عَلَى وَزْنِ «فُعَلَى» جاز فيها وَجْهَانِ: أحدهما: قَلْبُ

الضَّمَّةِ كَسْرَةً؛ لِتَصَحُّ الياءُ.

والثاني: إِبْقَاءُ الضَّمَّةِ فَتَقْلِبُ الياءُ وَآوَا، نحو: (الضَّيْقَى والكَيْسَى)، و(الضُّوقَى

والكُوسَى)^(٢)، وهما تَأْنِيْثُ: (الأَضْيَقُ، والأَكْيَسُ).

(١) لأنَّ أصلَ (قَضَوُ): (قَضَى يَقْضِي) فلما أريدَ التَّعَجُّبُ حُوِّلَ إِلَى وَزْنِ (فَعْلَ) فَقِيلَ (قَضِيَ) فَتَطَرَّفَتْ الياءُ حَقِيقَةً بَعْدَ ضَمِّ فَقْلَبَتْ وَآوَا، وأصلَ (مَرْمُوءَ): (مَرْمُوءَ)، وأصلَ (رَمُوان): (رَمِيَان).

(٢) اعْلَمْ أَنَّ الياءَ إِذَا كَانَتْ عَيْنًا لـ «فُعَلَى» فَإِذَا أَنْ تَكُونُ «فُعَلَى» اسْمًا، أَوْ صِفَةً غَيْرَ مَحْضَةٍ (أَيُّ: جارية مجرى الأسماء) أَوْ صِفَةً مَحْضَةً (أَيُّ: غير جارية مجرى الأسماء).

فإنَّ كَانَتْ «فُعَلَى» اسْمًا وَجَبَ قَلْبُ الياءِ وَآوَا، نحو: (طُوبَى) مصدرًا لـ (طَابَ يَطِيبُ)، بمعنى (طَيِّب) أَوْ اسْمًا لِشَجَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ، أَوْ اسْمًا لِلْجَنَّةِ، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا

أَلَصَّحَتْ **طُوبَى** لَهُمْ وَحَسُنَ مَثَابُ ﴿٢١﴾ وَشَدَّ قِرَاءَةُ بَكْرَةَ الْأَعْرَابِيِّ: ﴿**طِينِي** لَهُمْ﴾ بِكَسْرِ الطَّاءِ؛ لِتَسْلَمَ الْيَاءُ مِنَ الْقَلْبِ وَأَوَّ، وَإِنْ كَانَ وَزْنُهَا (فُعْلَى)، كَمَا كَسَرُوا فِي (بَيْضٍ) لِتَسْلَمَ الْيَاءُ، وَإِنْ كَانَ وَزْنُهَا (فُعْلًا) كـ (حُمَرٍ) قَالَ تَعَالَى: ﴿**بَيْضٌ وَحُمَرٌ**﴾.

وإن كانت «فُعْلَى» **صِفَةً مَحْضَةً** (أي: جارية على مَوْصُوفٍ) وَجَبَ قَلْبُ ضَمَّتِهِ كَسْرَةً؛ لِتَسْلَمَ الْيَاءُ مِنَ الْقَلْبِ وَأَوَّاءَ فَرَقًا بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْإِسْمِ، وَلَمْ يُسْمَعْ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا كَلِمَتَانِ: الْأُولَى: (ضَيْزَى) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَمَةُ **ضَيْزَى**﴾ ﴿٢٢﴾ [النجم: ٢٢] أَي: جَائِرَةٌ، مِنْ قَوْلِهِمْ: (ضَاوَرُهُ يَضِيْرُهُ: إِذَا بَخَسَهُ)، وَأَصْلُهَا: (ضَيْزَى) بَضْمُ الضَّادِ فَكُسِرَتْ وَسَلِمَتِ الْيَاءُ. وَالثَّانِيَّةُ: (مِشْيَةٌ، حِيَكِي)، أَي: يَتَحَرَّكُ فِيهَا الْمُنْكَبَانِ، يُقَالُ: حَاكَ فِي مِشْيِهِ: إِذَا حَرَّكَ مَنْكَبَيْهِ.

وإن كانت «فُعْلَى» **صِفَةً غَيْرَ مَحْضَةٍ** [اسم تفضيل] (أي: غير جارية على مَوْصُوفٍ) وَجَبَ قَلْبُ الْيَاءِ وَأَوَّاءَ نَحْوُ: (ضُوقَى وَكُوسَى) وَهَمَا تَأْنِيثُ: (الْأُضْيَقُ، وَالْأَكْيَسُ). قَالَ الشَّلُوبِيْنُ: لَمْ يَجْعَلْ مِنْ هَذَا مَقْلُوبًا إِلَّا «فُعْلَى» (أَفْعَلْ). اهـ. وَهَذَا الْآخِرُ هُوَ مُرَادُ النَّاطِمِ وَوَلَدِهِ، فَقَدْ ذَكَرَهُ فِي بَابِ **الْصِّفَاتِ**، وَأَجَازَ فِيهِ **الْوَجْهَيْنِ**، وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُمَا **مَسْمُوعَانِ مِنَ الْعَرَبِ**؛ فَكَانَ التَّعْبِيرُ السَّالِمَ مِنَ الْإِبْهَامِ الْمُتْلَاقِي لَغَرَضُهُ أَنْ يَقُولَ:

وَإِنْ تَكُنْ عَيْنًا لـ «فُعْلَى» **أَفْعَلًا** *** فَذَلِكَ بِالْوَجْهَيْنِ عَنْهُمْ يُجْتَلَى

وظَاهِرُ كَلَامِ سَيَبُويهِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي هَذَا الْآخِرِ غَيْرُ الْإِعْلَالِ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الصِّفَاتِ جَارٍ مَجْرَى الْأَسْمَاءِ، أَنَّ (أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ) يُجْمَعُ عَلَى (أَفَاعِلِ) يُقَالُ: (أَفْضَلُ وَأَفَاضِلُ، وَأَكْبَرُ وَأَكَابِرُ)، كَمَا يُقَالُ فِي جَمْعِ (أَفْكَلٍ) -وهي الرُّعْدَةُ- (أَفَاكِلِ). وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ فِي «الْأَوْضَحِ» (٣٨٥/٢) أَنَّ النَّاطِمَ وَوَلَدَهُ خَالَفَا النُّحَوِيْنَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: ذَكَرَ «فُعْلَى» (أَفْعَلْ) فِي بَابِ الصِّفَاتِ، وَقَدْ جَعَلَهُ النُّحَاةُ فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ فَحَكَمُوا لَهَا بِحُكْمِ الْأَسْمَاءِ فِي إِقْرَارِ الضَّمَّةِ، وَقَلْبِ الْيَاءِ وَأَوَّاءَ.

الثَّانِي: أَجَازَا فِي «فُعْلَى» وَصَفًا وَجْهَيْنِ: (الْإِعْلَالُ وَالتَّصْحِيحُ) وَلَا يَجُوزُ إِلَّا **الْإِعْلَالُ**.

انظر: «التصريح على التوضيح» (٧٢٨ / ٢) و«شرح الأشموني لألفية ابن مالك» (٤ / ١١١)، «البحر المحيط في التفسير» (٣٨٦ / ٦) و«الكتاب لسيبويه» (٤ / ٢٤١).

وقال ابنُ حمدون رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَاشِيَتِهِ (٣٣٤ / ٢): وَقَدْ اعْتَرَضَ الْمَوْضِعُ وَغَيْرُهُ كَلَامَ النَّاطِمِ بِمَا حَاصِلُهُ: (أَنَّ النَّاطِمَ جَوَزَ الْوَجْهَيْنِ فِي الْوَصْفِ، مَعَ أَنَّ الْوَصْفَ إِنْ كَانَ غَيْرَ جَارٍ مَجْرَى الْأَسْمَاءِ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا التَّصْحِيحُ، (ضَيْزَى) وَلَا يَجُوزُ الْوَجْهَانِ، وَإِنْ كَانَ الْوَصْفُ جَارٍ مَجْرَى الْأَسْمَاءِ (اسم

فَصْلٌ [فِي لَامٍ (فَعَلَى) وَلَا مٍ (فُعَلَى)]

٩٦٤- مِنْ لَامٍ «فَعَلَى» اسْمًا أَتَى الْوَائِدُ بَدَلَ يَأْيَ كَ «تَقْوَى»؛ غَالِبًا جَاءَ ذَا الْبَدَلِ
تبدل الواو من الياء الواقعة لام اسم على وزنِ «فَعَلَى» نحو: (تَقْوَى)،
وأصله: (تَقْيَا) ^(١)؛ لأنه من (تَقَيْتُ) فَإِنْ كَانَتْ «فَعَلَى» صِفَةً لم تبدل الياء واوًا،
نحو: (صَدْيَا وَخَزْيَا) ومثل «تَقْوَى»: (فَتْوَى) بمعنى (الْفُتْيَا)، و(بَقْوَى)
بمعنى: (البُقْيَا)، واحترز بقوله: (غَالِبًا) مِمَّا لم تبدل الياء فيه واوًا، وهي لام
اسم على «فَعَلَى» كقولهم للرائحة: (رَيَا) ^(٢).

تفصيل (فليس فيه إلّا الإعلال، نحو: (ضَوْقَى وَكُوسَى)، ولا يجوز: (ضَيْقَى وَكَيْسَى!) بكسر الأول
وتصحيح الياء خلاف ما في النظم، وأمّا إِنْ كَانَ اسْمًا أَصَالَةً، نحو: (طُوبَى) كما يؤخذ من النظم،
فلا إشكال [أي: ليس فيه إلّا الإعلال]، وَقَدْ أَصْلَحَ بَعْضُهُمُ النِّظْمَ بِقَوْلِهِ:
وَإِنْ تَكُنْ عَيْنًا لـ «فَعَلَى» اسْمًا قَلْبٌ *** حَتْمًا، وفي الصِّفَاتِ ذَا الْقَلْبِ سُلْبُ
(١) أَصْلُهُ الْأَصِيلُ (وَقْيَا)؛ لِأَنَّهُ مِنْ (وَقَيْتُ) قَلْبَتْ وَאוُهُ تَاءٌ كَمَا فِي (تُرَاثٍ)، ثُمَّ قَلْبَتْ يَأُوهُ
وَاوًا كَمَا فِي الشَّرْحِ، وَلَا يَضُرُّ اجْتِمَاعُ الْإِعْلَالَيْنِ فِيهِ؛ لِعَدَمِ تَوَالِيهِمَا. وَهُوَ غَيْرُ مَنْصَرَفٍ؛
لَأَلْفِ التَّائِيثِ، وَمَنْ قَرَأَ: (تَقْوَى) بِالتَّنْوِينِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿عَلَى تَقْوَى مِنْكَ اللَّهُ﴾ جَعَلَهَا لِلْإِلْحَاقِ
بـ(جَعْفَرٍ) كَأَلْفِ (تَشْرَى). اهـ من حاشية الخُضْرِيِّ (٢/ ٤٥٣).

(٢) فِي «الْكِتَابِ لِسِيَوِيهِ» (٤/ ٣٨٩): «وَذَلِكَ «فَعَلَى» إِذَا كَانَتْ اسْمًا، أَبْدَلُوا مَكَانَهَا الْوَائِدَ، نَحْوُ:
(الشَّرْوَى، وَالتَّقْوَى، وَالفَتْوَى). وَإِذَا كَانَتْ صِفَةً تَرَكُوهَا عَلَى الْأَصْلِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: (صَدْيَا،
وَخَزْيَا، وَرَيَا)، وَلَوْ كَانَتْ (رَيَا) اسْمًا لَقُلْتُ: (رَوَى)؛ لِأَنَّكَ كُنْتَ تُبْدِلُ وَاوًا مَوْضِعَ اللَّامِ، وَتَشَبَّهَتْ
الْوَاوُ الَّتِي هِيَ عَيْنٌ. اهـ وَقَالَ ابْنُ حَمْدُونَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٣٣٤): وَقَوْلُهُ: (لِلرَّائِحَةِ:
«رَيَا» تَبَعَ فِي هَذَا التَّعْبِيرِ النَّظْمَ بِـ(غَالِبًا)، وَصَوَابُ النَّظْمِ أَنْ يَحْذِفَ (غَالِبًا)؛ لِأَنَّ «فَعَلَى» كَانَ اسْمًا
إِلَّا وَيَجِبُ إِعْلَالُهُ، وَلَا يَخْرُجُ عَنْهُ لَفْظٌ، وَأَمَّا «رَيَا» فَهُوَ وَصْفٌ، فَيَقَالُ: «هَذِهِ رَائِحَةُ رَيَا» أَيُّ: مَمْلُوءَةٌ
طَيِّبًا، وَلَيْسَ مِنَ «الرَّيِّ» ضِدُّ الْعَطَشِ؛ لِأَنَّ رَاءَهُ مَكْسُورَةٌ، وَكَلَامُنَا فِي الْمَفْتُوحَةِ، فَهُوَ حِينَئِذٍ وَصْفٌ

٩٦٥- بِالْعَكْسِ جَاءَ لَامٌ «فُعَلَى» وَصَفًا وَكَوْنٌ «قُضَوَى» نَادِرًا لَا يَخْفَى

أي: تبدل الواو الواقعة لامًا لـ «فُعَلَى» وَصَفًا ياء نحو: الدُّنْيَا والعُلْيَا، وشذَّ^(١)

قَوْلُ أَهْلِ الْحِجَازِ: (الْقُضَوَى).

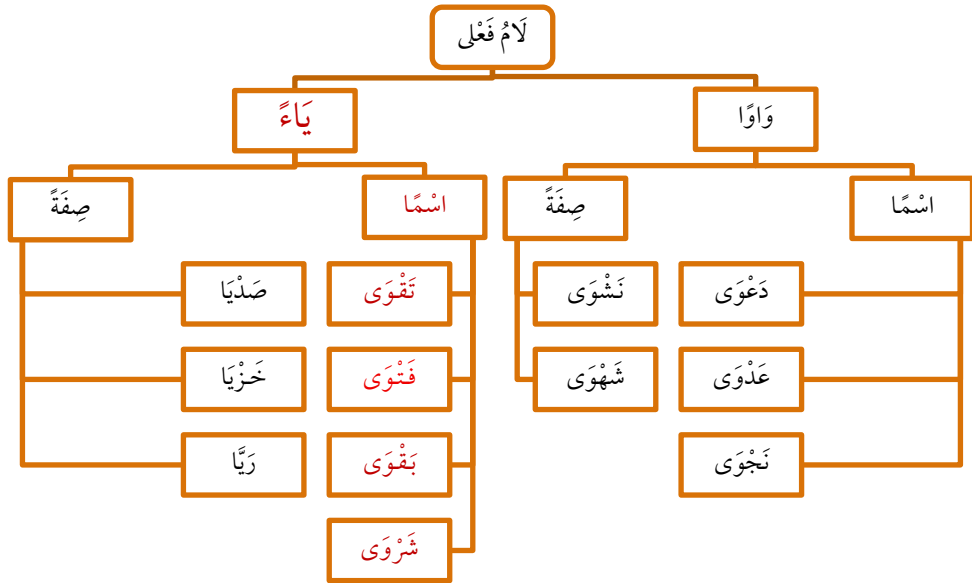
فَإِنْ كَانَ «فُعَلَى» اسْمًا سَلِمَتِ الْوَاوُ^(٢) كـ (حُزَوَى).

يجب فيه التصحيح كـ (جَرِيًا)، وأما (طَغِيًا) بفتح الطاء على الأشهر فهو وَصْفٌ باعتبار الأصل مضموم الطاء من (الطُّغْيَانِ)، ثُمَّ سُمِّيَ بِهِ وَلَدُ الْبَقَرَةِ الْوَحْشِيَّةِ، وَلِكثَرَةِ اسْتِعْمَالِهِ فَتَحُوا الطَّاءَ. اهـ. وأما (سَعِيًا) اسم لمكان فيحتمل أَنَّهُ نُقِلَ مِنَ الصِّفَةِ إِلَى الْعِلْمِيَّةِ فَاسْتُصْحِبَ أَصْلُهُ. راجع حاشية الخُضْرِيِّ (٢/ ٤٥٣).

(١) أي: قِيَاسًا لَا اسْتِعْمَالًا، فَإِنَّهُ كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ، وَوَرَدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدُوِّ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدُوِّ الْقُضَوَى﴾ نَبَّهَ بِهِ عَلَى الْأَصْلِ، وَأَمَّا بَنُو تَمِيمٍ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: (الْقُضَيَا) عَلَى الْقِيَاسِ. اهـ. من حاشية الخُضْرِيِّ (٢/ ٤٥٤).

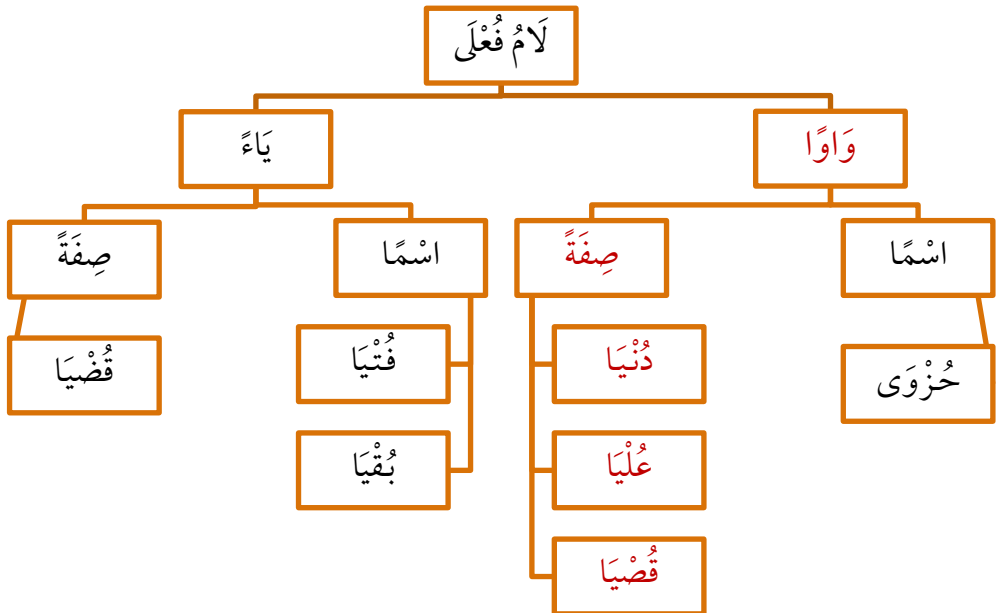
(٢) في «شرح التصريح على التوضيح» (٢/ ٧١٨): «قَالَ الْمُرَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّهُ مُخَالَفٌ لِقَوْلِ أَهْلِ التَّصْرِيفِ؛ فَإِنَّهُمْ يَعْكُسُونَ، فَيُدِلُّونَهَا فِي الْأَسْمِ دُونَ الصِّفَةِ، وَيَجْعَلُونَ (حُزَوَى) شَاذًا.

قال الناظم في بعض كُتُبِهِ: (وَمَا قُلْتُهُ مُؤَيَّدٌ بِالذَّلِيلِ، وَمُؤَافِقٌ لِقَوْلِ أَيْمَةِ اللُّغَةِ). اهـ. وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ فِي «تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» (٩/ ١٧٥): «عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ قَالَ: مَا كَانَ مِنَ النُّعُوتِ مِثْلَ (الْعُلْيَا وَالدُّنْيَا) فَإِنَّهُ يَأْتِي بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَبِالْيَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْتَقْبِلُونَ الْوَاوَ مَعَ ضَمِّهِ أَوَّلَهُ، فَلَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، إِلَّا أَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ قَالُوا: (الْقُضَوَى) فَأَظْهَرُوا الْوَاوَ، وَهُوَ نَادِرٌ، وَأَخْرَجُوهُ عَلَى الْقِيَاسِ إِذْ سَكَنَ مَا قَبْلَ الْوَاوِ، وَتَمِيمٌ وَغَيْرُهُمْ يَقُولُونَ: (الْقُضَيَا)». اهـ.



مسألة: إبدال الواوِ مِنَ الياءِ فِي لَامِ (فَعْلَى) اسْمًا.

مسألة: إبدال الياءِ مِنَ الواوِ فِي لَامِ (فُعْلَى) وَصْفًا.



فَصْلٌ [آخَرُ فِي إِبْدَالِ أَحْرَفِ الْعِلَّةِ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ]

٩٦٦- إِنْ يَسْكُنِ السَّابِقُ مِنْ وَآوٍ وَيَا وَاتَّصَلَا وَمِنْ عُرُوضٍ عَرِيَا

٩٦٧- فَيَاءُ الْوَآوِ أَقْلَبَنَّ مُدْغَمًا وَشَذَّ مُعْطًى غَيْرَ مَا قَدْ رُسِمَا

إذا اجتمعت الواو والياء في كلمة، وسبقت إحداهما بالسكون، وكان سكونها أصلياً أبدلت الواو ياءً، وأدغمت الياء في الياء، وذلك نحو: (سَيِّدٌ وَمَيِّتٌ)، والأصل: (سَيُّودٌ وَمَيِّوتٌ)، فاجتمعت الواو والياء، وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياءً، وأدغمت الياء في الياء فصار: (سَيِّدٌ وَمَيِّتٌ)^(١).

فإن كانت الياء والواو في كلمتين لم يؤثر ذلك نحو: (يُعْطِي وَاقِدٌ)، وكذا إن عرضت الياء أو الواو للسكون كقولك في (رُؤْيَةٍ): (رُؤْيَةٍ) وفي (قَوِي): (قَوِي)^(٢).

وَشَذَّ التَّصْحِيحُ فِي قَوْلِهِمْ: (يَوْمٌ أَيَّومٌ)^(٣)، وَشَذَّ أَيْضًا إِبْدَالُ الْيَاءِ وَآوًا فِي

(١) وكذلك إذا كان السابق منهما واوًا، نحو: (لَوِيٌّ وَطَوِيٌّ) فأبدلت الواو ياءً، ثم أدغمت الياء في الياء، قَالَ تَجَالِي: ﴿وَرَعْنَا لِيًّا بِالْسِينِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾ ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السَّجِّلِ﴾ لِّلْكُتُبِ ﴿فَإِنْ كَانَتِ الْيَاءُ وَالْوَآوُ فِي كَلِمَتَيْنِ لَمْ يُوْثِّرْ ذَلِكَ نَحْوُ: (يَذْعُو يَا سِرٌّ، وَيَرْمِي وَاصِلٌ).

(٢) وكذلك إذا كان السابق منهما متحرراً، نحو: (طَوِيلٌ وَغَيُورٌ)، أو عارض الذات، نحو: (دَيَّوَانٌ) إذ أصله: (دَوَّانٌ)، و(بَوِيْعٌ) إذ واوه بدل من ألف (بَايعَ). اهـ من «شرح الأشموني لألفية ابن مالك» (١١٤ / ٤).

(٣) أي: كثير الشدة، ومثله: (ضَيَّوْنٌ) للسَّيُّورِ الذَّكَرِ، وَ(عَوَى الْكَلْبُ عَوِيَّةً) فهذه صَحَّتْ مَعَ اسْتِيفَائِهَا الشُّرُوطُ شُدُودًا، وَقِيَاسَهَا: (أَيِّمٌ، وَضَيَّانٌ، وَعِيَّةٌ) بشد الياء المفتوحة. كما شَذَّ الإِبْدَالُ مَعَ فَقْدِ بَعْضِ الشُّرُوطِ فِي قِرَاءَةِ بَعْضِهِمْ [وهو: أَبُو جَعْفَرٍ]: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرِّيَّا تَعْبُرُونَ﴾ (٤٣) ﴿بَشْدُ الْيَاءِ، وَأَصْلُهَا بِالْهَمْزِ، فَأُبْدِلَتْ وَآوًا؛ لِسُكُونِهَا وَصَمَّ مَا قَبْلَهَا، ثُمَّ يَاءً، وَكَمَا شَذَّ إِبْدَالُ الْيَاءِ وَآوًا فِي قَوْلِهِمْ: (عَوَى الْكَلْبُ عَوَّةً). اهـ من حاشية الخَضْرِيِّ (٢ / ٤٥٥-٤٥٦).

قولهم: (عَوَى الْكَلْبُ عَوًّا).

٩٦٨- مِنْ يَاءٍ أَوْ وَاوٍ بِتَحْرِيكِ أُصِلَ أَلِفًا إِبْدَالُ بَعْدَ فَتْحِ مُتَّصِلٍ
٩٦٩- إِنْ حُرِّكَ التَّالِي، وَإِنْ سَكَّنَ كَفَ إِعْلَالُ غَيْرِ اللَّامِ، وَهِيَ لَا يُكْفُ
٩٧٠- إِعْلَالُهَا بِسَاكِنٍ غَيْرِ أَلِفٍ أَوْ يَاءٍ التَّشْدِيدُ فِيهَا قَدْ أَلِفَ

إذا وقعت الواو والياء متحرّكةً بعد فتحةٍ قُلبَتِ أَلِفًا، نحو: (قَالَ وَبَاعَ) أصلهما:
(قَوْلَ وَبَيْعَ) فَقُلبَتِ الواو والياء أَلِفًا؛ لتحركها وانفتاح ما قبلها.

هذا إن كانت حركتهما أصلية، فإن كانت عارضةً لم يُعْتَدَ بِهَا كَدَ (جِيلٍ وَتَوَمَّ)
أصلهما: (جِيَالٌ وَتَوَأَمَّ) نُقِلَتِ حركةُ الهمزة إلى الياء والواو فصار: (جِيَالًا
وَتَوَمًّا).

فلو سَكَّنَ ما بعد الياء أو الواو، ولم تكنْ لَامًا وَجَبَ التصحيحُ، نحو: (بَيَانٌ
وَطَوِيلٌ) فَإِنْ كَانَتَا لَامًا وَجَبَ الإِعْلَالُ ما لم يكن الساكنُ بعدهما أَلِفًا أَوْ يَاءً مُشَدَّدَةً
كـ (رَمِيَا، وَعَلَوِيَّ)، وذلك نحو: (يَحْشَوْنَ) أصله: (يَحْشِيُونَ) فَقُلبَتِ الياء أَلِفًا؛
لتحرّكها وانفتاح ما قبلها، ثم حُذِفَتْ؛ لالتقاءها ساكنةً مع الواو الساكنة.

٩٧١- وَصَحَّ عَيْنُ «فَعَلٍ، وَفَعِلًا» ذَا «أَفْعَلٍ» كَ «أَغْيَدٍ، وَأَحْوَلًا»

فائدة: قوله تعالى: كلمة: (الرُّؤْيَا) من قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ ﴿٤٣﴾ «أَبْدَلُ الْهَمْزَةِ
فِيهَا وَاوًا وَضَلًّا وَوَفَقًا السُّوَيْيُّ لِلرُّؤْيَا»، وَأَمَّا أَبُو جَعْفَرٍ فَقَرَأَ بِالْإِبْدَالِ مَعَ قَلْبِ الْوَاوِ الْمُبْدَلَةِ مِنْ
الْهَمْزَةِ يَاءً ﴿لِلرُّيَا﴾، وَإِذْغَامِهَا فِي الْيَاءِ بَعْدَهَا، وَلِحَمْزَةِ عِنْدَ الْوَقْفِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: كَالسُّوَيْيِّ،
وَالْآخَرُ: كَأَبِي جَعْفَرٍ. اهـ من «الْبُدُورِ الزَّاهِرَةِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْمُتَوَاتِرَةِ» (١/ ١٦٣) لعبد الفتح
القاضي.

كُلُّ فِعْلٍ كَانَ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى وَزْنِ «أَفْعَلٍ» فَإِنَّهُ يَلْزُمُ عَيْنُهُ التَّصْحِيحُ
 نحو: (عَوَرَ فَهُوَ أَعْوَرٌ، وَهَيْفَ فَهُوَ أَهْيَفُ، وَغَيْدَ فَهُوَ أَغْيَدُ، وَحَوَلَ فَهُوَ أَحْوَلُ)
 وَحُمِلَ الْمَصْدَرُ عَلَى فِعْلِهِ، نحو: (هَيْفَ وَغَيْدَ وَعَوَرَ وَحَوَلَ).

٩٧٢- وَإِنْ بَيَّنَّ «تَفَاعُلٌ» مِنْ «افْتَعَلَ» وَالْعَيْنُ وَآوُ سَلِمَتْ وَلَمْ تُعَلَّ
 إِذَا كَانَ «افْتَعَلَ» مَعْتَلَّ الْعَيْنِ فَحَقُّهُ أَنْ تَبْدَلَ عَيْنُهُ أَلِفًا، نحو: (اعْتَادَ وَارْتَادَ)؛
 لَتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، فَإِنْ أَبَانَ «افْتَعَلَ» مَعْنَى «تَفَاعَلَ» -وهو: الاشتراك في
 الْفَاعِلِيَّةِ وَالْمَفْعُولِيَّةِ- حُمِلَ عَلَيْهِ فِي التَّصْحِيحِ إِنْ كَانَ **وَإِوِيًا** نحو: «اشْتَوَرُوا»، فَإِنْ
 كَانَتِ الْعَيْنُ يَاءً وَجَبَ إِعْلَالُهَا، نحو: «ابْتَاعُوا، وَاسْتَأَفُوا» أَي: تَضَارَبُوا بِالسُّيُوفِ.

٩٧٣- وَإِنْ لِحَرْفَيْنِ ذَا الإِعْلَالِ اسْتَحِقَّ **صُحِّحَ أَوَّلُ، وَعَكُسَ قَدْ يَحِقُّ**
 إِذَا كَانَ فِي كَلِمَةٍ حَرْفًا عِلَّةً كُلُّ وَاحِدٍ مَتَحَرِّكَ مَفْتُوحٌ مَا قَبْلَهُ، لَمْ يَجْزُ إِعْلَالُهَا
 مَعًا؛ لِئَلَّا يَتَوَالَى فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ إِعْلَالَانِ، فَيَجِبُ إِعْلَالُ أَحَدِهِمَا وَتَصْحِيحُ
 الْآخَرِ، وَالْأَحَقُّ مِنْهُمَا بِالْإِعْلَالِ الثَّانِي، نحو: (الْحَيَا وَالْهَوَى) وَالْأَصْلُ:
 (حَيَّيْ وَهَوَيَّ) فَوُجِدَ فِي كُلِّ مِنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ سَبَبُ الإِعْلَالِ، فَعُمِلَ بِهِ فِي اللَّامِ
 وَحَدَّهَا؛ لَكُونِهَا طَرَفًا، وَالْأَطْرَافُ مَحَلُّ التَّغْيِيرِ، وَشَذَّ إِعْلَالُ الْعَيْنِ وَتَصْحِيحُ
 اللَّامِ، نحو: (غَايَةً).

٩٧٤- وَعَيْنُ مَا آخِرُهُ قَدْ زِيدَ مَا **يَخْصُصُ الْإِسْمَ: وَاجِبٌ أَنْ يَسْلَمَا**
 إِذَا كَانَ عَيْنُ الْكَلِمَةِ وَآوًا مَتَحَرِّكَةً مَفْتُوحًا مَا قَبْلَهَا أَوْ يَاءً مَتَحَرِّكَةً مَفْتُوحًا مَا قَبْلَهَا
 وَكَانَ فِي آخِرِهَا زِيَادَةٌ تَخْصُصُ الْإِسْمَ لَمْ يَجْزُ قَلْبُهَا أَلِفًا، بَلْ يَجِبُ تَصْحِيحُهَا،

وذلك نحو: (جَوْلَان وَهَيْمَان) وشذَّ: (مَاهَان وَدَارَان) ^(١).

٩٧٥- وَقَبْلَ (بَا) أَقْلَبَ (مِيمًا) النُّونَ إِذَا كَانَ مُسَكَّنًا كـ «مَنْ بَتَّ أَنْبَذًا» ^(٢)
لَمَّا كَانَ النُّطْقُ بِالنُّونِ السَّاكِنَةِ قَبْلَ الْبَاءِ عَسِرًا ^(٣) وَجَبَ قَلْبُ النُّونِ مِيمًا، وَلَا

(١) وقياسهما: (مَوْهَان وَدَوْرَان)؛ لأنَّ أصلَهُمَا تَثْنِيَّةٌ: (مَاءٍ، وَدَارٍ)، وفي نسخة: (هَامَان)، لكن قِيلَ: إِنَّ (مَاهَان وَدَارَان) أَعْجَمِيَّانِ فَلَا يَحْسُنُ عَدُّهُمَا فِيمَا شَذَّ. اهـ الخُضْرِيُّ (٢/ ٤٥٩ - ٤٦٠).

(٢) قال إبراهيم بن مُحَمَّد بن قَيْم الجَوْزِيَّة (المتوفى ٧٦٧ هـ) في «إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك» (٢/ ١٠٣٨): «هذه المسألة معترضة في أثناء الكلام على إبدال حروف العلة، وهي مسألة إبدال الميم من النون». اهـ

وقال الخُضْرِيُّ في حاشيته على ابن عقيل (٢/ ٤٦٠): (هذا البيت دَخِيلٌ في هذا الفصل؛ لعدم مناسبتة لما فيه من إبدال حروف العلة، فالأولى ذُكْرُهُ مع التَّاء والطَّاء والدَّال؛ لاتفاق الكلِّ في أنَّها غير عِلَّة، أو إفراده بفضل كما فعل الموضح [التوضيح (٢/ ٣٩٢)]. اهـ
تَنْبِيْهُ: قوله: «مَنْ بَتَّ أَنْبَذًا» في «المقاصد الشافية» للشاطبي و«إعراب الألفية» للأزهري: «مَنْ بَتَّ أَنْبَذًا» بالثَّاء المُثَلَّثَةِ، ومعناه: «مَنْ بَتَّ أَسْرَاكَ فَأَنْبَذَهُ». قال ابن حمدون -رَحِمَهُ اللهُ- في حاشيته على المكودي (٢/ ٣٤٢): «وهذا المعنى هو الَّذِي يُنَاسِبُ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ؛ لأنَّ مِنْهَا أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ، قال تعالى: ﴿حُذِرْ لَعْنَةُ الرَّامِ وَالْعَمُوْ وَامْرُؤٌ بِالْعِزِّ وَالْأَعْرَضِ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ وفي هذا المعنى قِيلَ:

لَيْسَ الْكَرِيمُ الَّذِي إِنْ زَلَّ صَاحِبُهُ *** بَتَّ الَّذِي كَانَ مِنْ أَسْرَارِهِ عِلْمًا
إِنَّ الْكَرِيمَ الَّذِي تَبَقَّى مَوَدَّتُهُ *** وَيَحْفَظُ السِّرَّ إِنْ صَافَى وَإِنْ صَرَمَا

(٣) لاختلاف مخرجهما مع مباينة لين النون وغنتها لشدة الباء. اهـ من «شرح ابن النازم على ألفية ابن مالك» (ص ٦١٠). تَنْبِيْهُ: «قد تُبْدَلُ النُّونُ مِيمًا سَاكِنَةً وَمتحركةً دُونِ بَاءٍ، وذلك شاذٌّ، فالساكنة كقولهم في حَنْطَلٍ: (حَمْطَل)، وَأَنْعَرَتِ الشاةُ: (أَمْعَرَت)، وَالمُتَحَرِّكة كقولهم في (بنان: بنام)، قال رؤية:

يَا هَالِ ذَاتَ الْمَنْطِقِ التَّمَامِ *** وَكَفَّكَ الْمُخَضَّبِ الْبَنَامِ

فرق في ذلك بين المُتصلة والمُنْفصلة^(١)، ويجمعهما قوله: «مَنْ بَتَّ أَنْبَذَا» أي: مَنْ قَطَعَكَ فَأَلْقَاهُ عَنْ بَالِكَ وَاطْرَحَهُ^(٢). وألف «أَنْبَذَا» مبدلة من نون التوكيد الخفيفة.

«أه من «شرح ألفية ابن مالك» (٣ / ١٦٠٤) لابن أم قاسم المرادي - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

وفي «شرح الأشموني لألفية ابن مالك» (٤ / ١٢١): (وجاء الْعَكْسُ كقولهم: أَسْوَدَ قَاتِنٌ: أي: قاتم، بإبدال الميم نوناً. وكذلك أبدلت الميم أيضاً من الواو في (فَمٍ)؛ إذا أصله (فَوْه)، بدليل (أَفْوَاه)، فحذفوا الهاء تخفيفاً، ثم أبدلوا الميم من الواو، فإن أضيفَ رجع به إلى الأصل ف قيل: (فُوك)، ورُبَمَا بقي الإبدال، نحو: «لَخُلُوفٌ فَمٍ الصَّائِمِ»). أه.

(١) تبع الشارح لفظ الناظم - وغيره - في التعبير بـ (الْقَلْب)، والأولى أن يُعبر بالإبدال؛ لأنَّ الْقَلْبَ في اصطلاح الصّرفيين إنما يكون في أَحْرَفِ الْعِلَّةِ وَالْهَمْزَةِ، ولعلَّ الناظم - رَحِمَهُ اللَّهُ - تجوّز في ذلك كما تجوّز القراء في التعبير عن هذا الإبدال بـ (الإخفاء!).

وقال ابن حمدون رَحِمَهُ اللَّهُ في حاشيته (٢ / ٣٤٢): «وقد عَبَّرَ النَّاطِمُ هُنَا بِ(الْقَلْبِ)، والأولى أن يُعبر بالإبدال؛ لأنَّ الْقَلْبَ في اصطلاح الصّرفيين إنما يكون في أَحْرَفِ الْعِلَّةِ، وَأُجِيبَ: بِأَنَّ أَكْثَرَ الْقُرَاءِ وَالنَّحْوِيِّينَ يُعْبَرُونَ عَنْ نَحْوِ هَذَا بِ(الْقَلْبِ)، فَتَبِعَهُمُ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ. أه.

تَنْبِيْهُ: «إبدال النون ميمًا إنما هو في النُّطْق لا غير، أمّا في الكِتَابَةِ فتبقى صورة النون على حالها». (٢) وهذا غير صواب؛ لِمَا روى مسلم (٢٥٥٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونَنِي،... فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ». الحديث. وفي البخاري (٥٩٩١): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَهَا».

فَصْلٌ [فِي النَّقْلِ]

٩٧٦- لِسَاكِنٍ صَحَّ انْقِلَ التَّحْرِيكَ مِنْ ذِي لَيْنٍ آتٍ عَيْنَ فِعْلٍ كَ «أَبْنٍ»
 إِذَا كَانَتْ عَيْنُ الْفِعْلِ يَاءً أَوْ وَاوًا مُتَحَرِّكَةً، وَكَانَ مَا قَبْلَهَا سَاكِنًا صَحِيحًا، وَجَبَ
 نَقْلُ^(١) حَرَكَةِ الْعَيْنِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا، نَحْوُ: «يَبِينُ وَيَقُومُ» وَالْأَصْلُ: «يَبِينُ
 وَيَقُومُ» بِكسر الياء وَضم الواو، فَنُقِلَتْ حَرَكَتُهُمَا إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهُمَا، وَهُوَ:
 (الْبَاءُ وَالْقَافُ) وَكَذَلِكَ فِي «أَبْنٍ». فَإِنْ كَانَ السَّاكِنُ غَيْرَ صَحِيحٍ لَمْ تَنْقُلِ الْحَرَكَةَ
 نَحْوُ: «بَايَعَ وَبَيَّنَّ وَعَوَّقَ».

٩٧٧- مَا لَمْ يَكُنْ فِعْلٌ تَعَجُّبٍ، وَلَا كَ «أَبْيَضَ»، أَوْ «أَهْوَى» بِلَامٍ عَلَلًا
 أَي: إِنَّمَا تُنْقَلُ حَرَكَةُ الْعَيْنِ إِلَى السَّاكِنِ الصَّحِيحِ قَبْلَهَا إِذَا لَمْ يَكُنِ الْفِعْلُ لِلتَّعَجُّبِ أَوْ
 مُضَاعَفًا أَوْ مُعْتَلًّا اللَّامَ، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَا نَقْلَ، نَحْوُ: (مَا أَبْيَنَ الشَّيْءَ،
 وَأَبْيَنَ بِهِ، وَمَا أَقْوَمَهُ وَأَقْوَمَ بِهِ) وَنَحْوُ: (أَبْيَضَ وَاسْوَدَّ)، وَنَحْوُ: (أَهْوَى).

٩٧٨- وَمِثْلُ فِعْلٍ فِي ذَا الْإِعْلَالِ اسْمٌ ضَاهِي مُضَارِعًا وَفِيهِ وَسْمٌ
 يَعْنِي أَنَّهُ يَثْبُتُ لِلْاسْمِ الَّذِي يُشَبِّهُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ - فِي زِيَادَتِهِ فَقَطْ، أَوْ فِي وَزْنِهِ
 فَقَطْ - مِنَ الْإِعْلَالِ بِالنَّقْلِ مَا يَثْبُتُ لِلْفِعْلِ.

(١) قَالَ ابْنُ حَمْدُونٍ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٣٤٣): هَذَا بَابُ النَّقْلِ لَا بَابُ الْإِبْدَالِ الَّذِي الْكَلَامُ فِيهِ،
 فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُؤَخَّرَ السَّاكِنُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَ الْكَلَامُ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْإِبْدَالِ. وَأَخْرَجَهُ الْمُوضَّحُ تَنْكِيتًا
 عَلَيْهِ. وَأُجِيبَ عَنِ النَّظْمِ بِأَنَّ الْحَرَكَةَ إِنْ ثَقُلَتْ وَكَانَتْ مِنْ غَيْرِ جَنْسِ الْحَرْفِ الْمَنْقُولِ مِنْهُ يُقْلَبُ
 الْحَرْفُ مِنْ جَنْسِهَا، نَحْوُ: (أَعَانَ) أَصْلُهُ: (أَعَوْنَ) فَلَمَّا وَقَعَ الثَّقُلُ وَقَعَ إِبْدَالُ الْوَاوِ أَلْفًا، وَحُمِلَ مَا
 لَا إِبْدَالَ فِيهِ عَلَيْهِ، فَهَذَا وَجْهٌ ذَكَرَهُ فِي الْإِبْدَالِ. اهـ

فالذي أشبه المَضَارِعَ في زيادته فقط (تَبِيعٌ) - وهو مثَالُ: (تَحْلِيٌّ^(١)) من البَيْعِ، الأَصْلُ: (تَبِيعٌ) - بكسر التاء وسكون الباء - فَنَقَلْتُ حَرَكَةَ الْيَاءِ إِلَى الْبَاءِ فَصَارَ (تَبِيعٌ).

والذي أشبه المَضَارِعَ في وزنه فقط: (مَقَامٌ) والأَصْلُ: مَقُومٌ، فَنَقَلْتُ حَرَكَةَ الْوَاوِ إِلَى الْقَافِ، ثُمَّ قَلَبْتُ الْوَاوَ أَلِفًا لِمُجَانَسَةِ الْفَتْحَةِ.

فَإِنْ أَشْبَهَهُ فِي الزِّيَادَةِ وَالزَّنَةِ؛ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مَنْقُولًا مِنْ فِعْلٍ أَوْ لَا، فَإِنْ كَانَ مَنْقُولًا مِنْهُ أُعِلَّ كَـ (يَزِيدُ)، وَإِلَّا صَحَّ كَـ (أَبْيَضَ وَأَسْوَدَ).

٩٧٩- وَ «مِفْعَلٌ» صَحَّحَ كَـ «الْمِفْعَالِ» وَأَلِفَ «الْإِفْعَالِ، وَاسْتِفْعَالِ»

٩٨٠- أَزَلَّ لِيَذَا الْإِعْلَالِ، وَالتَّاءُ الزَّمَّ عَوَضَ وَحَذَفَهَا بِالنَّقْلِ رُبَّمَا عَرَضَ

لَمَّا كَانَ «مِفْعَالٌ» غَيْرَ مُشَبِّهِ لِلْفِعْلِ اسْتَحَقَّ التَّصْحِيحَ، كَـ (مِسْوَاكُ)، وَحُمِلَ أَيْضًا «مِفْعَلٌ» عَلَيْهِ؛ لِمُشَابَهَتِهِ لَهُ فِي الْمَعْنَى، فَصُحِّحَ كَمَا صُحِّحَ «مِفْعَالٌ»، كَـ (مَقُولٌ وَمَقُولٌ^(٢)).

(١) التَّحْلِيُّ كَـ (زَبْرَجُ): شَعُرُ وَجْهِ الْأَدِيمِ، وَوَسَخَهُ، وَسَوَّادُهُ. اهـ

تَدْنِيئٌ: مَعْنَى قَوْلِ النَّاطِلِمِ: (وَفِيهِ وَسْمٌ) أَي: عَلَامَةٌ يَمْتَازُ بِهَا عَنِ الْمَضَارِعِ بِأَنْ يَشْبَهَهُ فِي الْوِزْنِ فَقَطْ، أَوْ الزِّيَادَةِ فَقَطْ، بِخِلَافِ مَا يَشْبَهُهُ فِيهِمَا كَـ (أَقْوَمَ وَأَسْوَدَ) بوزن (أَعْلَمَ)؛ لِثَلَا يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ فِعْلٌ، وَكَذَا لَوْ بَايَنَهُ فِيهِمَا؛ لُبُعْدَهُ عَنِ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ أَصْلُ فِي الْإِعْلَالِ. رَاجِعَ حَاشِيَةِ الْخُضْرِيِّ (٢/ ٤٦٢).

(٢) قَالَ الْمَكُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِهِ عَلَى الْأَلْفِيَّةِ» (ص ٣٩٢): «وَقَدْ فَهِمَ مِنْ هَذَا الْقَانُونِ أَنَّ (مِفْعَلٌ) نَحْوُ: (مَخِيْطٌ) يُعَلُّ؛ لِأَنَّهُ أَشْبَهَ الْفِعْلَ الْمَضَارِعَ فِي الْوِزْنِ دُونَ الزِّيَادَةِ؛ لِأَنَّهُ مِثْلُ (تَعْلَمُ) بِكَسْرِ التَّاءِ فِي لُغَةِ كِنَانَةَ فَأَخْرَجَهُ بِقَوْلِهِ: (وَ «مِفْعَلٌ» صَحَّحَ كَـ «الْمِفْعَالِ») وَذَكَرَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ التَّصْرِيفِ أَنَّهُ إِنَّمَا صُحِّحَ؛ لِأَنَّهُ مَقْصُورٌ مِنْهُ فَهُوَ هُوَ». اهـ

وأشار بقوله: **(وَأَلَفَ «الْإِفْعَالِ، وَاسْتِفْعَالِ» أَزَلَ ... إلى آخره)** إلى أن المصدر إذا كان على وزن «إِفْعَالٍ، وَاسْتِفْعَالٍ» وكان مُعْتَلَّ العين، فَإِنَّ أَلْفَهُ تُحْدَفُ؛ لالتقاءها ساكنة مع الألف المبدلة من عَيْنِ الْمَصْدَرِ، وذلك نحو: (إِقَامَةٌ وَاسْتِقَامَةٌ) وأصله: (إِفْوَامٌ وَاسْتِقْوَامٌ) فنُقِلَتْ حركة العينِ إلى الفاء، وقلبت الواوُ أَلِفًا؛ لِمُجَانَسَةِ الفتحَةِ قبلها، فَالْتَقَى أَلِفَانِ، فَحُذِفَتِ الثَّانِيَةُ مِنْهُمَا^(١)، ثُمَّ عَوَّضَ مِنْهَا تَاءُ التَّائِيثِ، فَصَارَ: (إِقَامَةٌ وَاسْتِقَامَةٌ). وقد تُحْدَفُ هذه التاءُ كقولهم: (أَجَابَ إِجَابًا)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأِقَامَ الصَّلَاةَ﴾ [سورة الأنبياء: ٧٣]^(٢).

تَنْبِيْهُ: قولُ المَكُوْدِيّ: (بكسر التَّاءِ في لُغَةٍ كِنَانَةٍ) غيرُ صحيح؛ لأنَّ كِنَانَةً وقُرَيْشًا هم: الْحِجَازِيُّونَ، والكسرُ إِنَّمَا هو لُغَةٌ غَيْرُهُمْ من تميمٍ وقيسٍ وَرَبِيعَةٍ. كما ذكر ذلك بِحَرْقٍ في شَرْحِهِ الكبير.

وقال ابنُ حمدون رَحِمَهُ اللهُ في حاشيته (٢/ ٣٤٥): «اعترض المَوْضُحُ على النَّاطِمِ بأنَّ هذا يقتضي أنه إذا أَشْبَهَ الاسمُ الفِعْلَ في الْوِزْنِ وَالزِّيَادَةِ على هذه اللُّغَةِ لَا يُعْلَلُ، وعليه فـ (تَبِيعٌ) وهو مِثْلُ: (تَحْلِيوٌ) لَا يُعْلَلُ؛ لأنه شَبِيهٌ بـ (تَحْسِبُ) - بكسر التَّاءِ على اللُّغَةِ المذكورة - في الْوِزْنِ وَالزِّيَادَةِ، وقد عَلِمْتَ سابقًا أَنَّ (تَبِيعٌ) يُعْلَلُ، فَالْصَّوَابُ أَنَّ عَدَمَ إِعْلَالِ «مِفْعَلٍ» بِذَوْنِ أَلِفٍ؛ لأنه مَقْصُورٌ من ذِي الْأَلِفِ فَهُوَ هُوَ، لَا أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَيْهِ فقط. ولذا قال المَكُوْدِيّ: معترضًا على النَّاطِمِ: (وذكر كثيرٌ من أهل التَّصْرِيفِ... إلخ)، ويدلُّك أنه مَقْصُورٌ منه وُروْدُهُمَا في مَوْضِعٍ وَاحِدٍ لِمَعْنَى وَاحِدٍ، نحو: (مِفْتَاحٌ وَمِفْتَحٌ، ومِقْوَالٌ ومِقْوَلٌ، وَمِنْسَاجٌ وَمِنْسَجٌ، وَمِعْطَارٌ وَمِعْطَرٌ) ولا يُقال: إِنَّ هذا الأخير هو مُرَاد النَّاطِمِ؛ لأنَّا نقولُ شَبَهُ «مِفْعَلٍ» بِ«مِفْعَالٍ»، والمُشَبَّهُ غَيْرُ المُشَبِّهِ بِهِ، خلاف ما في «التَّصْرِيفِ». اهـ.

(١) وهذا القول هو الذي قرَّرَهُ النَّاطِمُ هنا، وهو رأي (خس) أي: الخليل وسيبويه، وهو الراجح؛ لزيادتها وقُربها من الطَّرَفِ، ويرى (فش) أي: الفراء والأخفش أَنَّهَا الْأَوَّلَى (عين الكلمة).

(٢) قال الإمام الشَّوكاني رَحِمَهُ اللهُ في «فتح القدير» (٤/ ٤١) في تفسير قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا لُئْلِيهِمْ تَحِجْرٌ وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَلَا تَبْصُرُ﴾^(٣٧) «وَحُذِفَتِ التَّاءُ؛ لِأَنَّ الْإِضَافَةَ تَقُومُ مَقَامَهَا فِي ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ جَمَعَهَا الشَّاعِرُ فِي قَوْلِهِ [مِنَ السَّرِيعِ]:

٩٨١- وَمَا لَ «إِفْعَالٍ» مِنَ الْحَذْفِ وَمِنْ نَقْلِ فَ «مَفْعُولٍ» بِهِ أَيْضًا قِمِنْ

٩٨٢- نَحْوُ: «مَبِيعٍ، وَمَصُونٍ»، وَنَدَرُ تَصْحِيحُ ذِي الْوَاوِ، وَفِي ذِي الْيَا اشْتَهَرَ

إِذَا بُنِيَ «مَفْعُولٌ» مِنَ الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ الْعَيْنِ بِالْيَاءِ أَوْ الْوَاوِ وَجَبَ فِيهِ مَا وَجَبَ فِي «إِفْعَالٍ» وَ«اسْتِفْعَالٍ» مِنَ النُّقْلِ وَالْحَذْفِ، فَتَقُولُ فِي «مَفْعُولٍ» مِنْ (بَاعَ وَقَالَ): «مَبِيعٌ، وَمَقُولٌ»، وَالْأَصْلُ: (مَبِيعٌ وَمَقُولٌ) فَنُقِلَتْ حَرَكَةُ الْعَيْنِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا، فَالْتَقَى سَاكِنَانِ: الْعَيْنُ وَوَاوُ «مَفْعُولٍ» فَحَذَفَتْ وَآو «مَفْعُولٍ» فَصَارَ: «مَبِيعٌ، وَمَقُولٌ»، وَكَانَ حَقُّ «مَبِيعٍ» أَنْ يُقَالَ فِيهِ «مَبُوعٌ» لَكِنْ قَلَبُوا الضَّمَّةَ كَسْرَةً؛ لِتَصَحَّ الْيَاءُ، وَنَدَرَ التَّصْحِيحُ فِيمَا عَيْنُهُ وَآوُ^(١)، قَالُوا: (ثَوْبٌ مَصُونٌ) وَالْقِيَاسُ: «مَصُونٌ»، وَلُغَةٌ تَمِيمٌ تَصْحِيحُ مَا عَيْنُهُ يَاءً، فَيَقُولُونَ: (مَبِيعٌ وَمَخِيوطٌ) وَلِهَذَا قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَنَدَرَ تَصْحِيحُ ذِي الْوَاوِ، وَفِي ذِي الْيَا اشْتَهَرَ).

٩٨٣- وَصَحَّحَ «الْمَفْعُولُ» مِنْ نَحْوِ: «عَدَا» وَأَعْلِلَ أَنْ لَمْ تَتَحَرَّ الْأَجُودَا

ثَلَاثَةٌ تُحَذَفُ تَاءُ أَثَرُهَا *** مُضَافَةٌ عِنْدَ جَمْعِ النَّحَاهِ

وَهِيَ إِذَا شِئْتَ: أَبُو عُدْرَهَا *** وَلَيْتَ شِعْرِي، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ

قَالَ أَبُو الْفَدَاءِ: وَفِي «لِسَانِ الْعَرَبِ» (٤ / ٤٠٩) مَادَّةُ (شُعْرَ): «وَلَيْتَ شِعْرِي، أَيُّ: لَيْتَ عَلِمِي أَوْ لَيْتَنِي عَلِمْتُ، وَوَلَيْتَ شِعْرِي مِنْ ذَلِكَ) أَيُّ: لَيْتَنِي شِعْرْتُ، قَالَ سَيِّوَيْهٌ: قَالُوا: (لَيْتَ شِعْرِي) فَحَذَفُوا التَّاءَ مَعَ الْإِضَافَةِ؛ لِلْكَثَرَةِ، كَمَا قَالُوا: (ذَهَبَ بِعُدْرَتِهَا، وَهُوَ أَبُو عُدْرَهَا) فَحَذَفُوا التَّاءَ مَعَ الْأَبِ حَاصَةً. اهـ

(١) لِثِقَلِ الضَّمَّةِ عَلَى الْوَاوِ، وَقَدْ سُمِعَ التَّصْحِيحُ فِي الْوَائِيِّ عَنِ الْعَرَبِ فِي خَمْسِ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ: (مَدُوفٌ، وَمَصُونٌ، وَمَقُودٌ، وَمَعُودٌ، وَمَقُولٌ) وَأَجَازَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ إِيْتِمَامَ «مَفْعُولٍ» مِنَ الْوَاوِ خِلَافًا لِلْبَصْرِيِّينَ كُلِّهِمْ. اهـ انظر «الْمُنْصِفَ» ص (٢٤٧) لِابْنِ جَنِّي رَحِمَهُ اللَّهُ.

إِذَا بُنِيَ «مَفْعُولٌ» مِنْ فِعْلٍ مُعْتَلٍّ اللَّامِ، فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُعْتَلًّا بِالْيَاءِ أَوْ بِالْوَاوِ، فَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا بِالْيَاءِ وَجَبَ إِعْلَالُهُ بِقَلْبِ وَاوٍ «مَفْعُولٍ» يَاءٍ وَإِدْغَامُهَا فِي لَامِ الْكَلِمَةِ، نَحْوُ: (مَرْمِيٍّ) وَالْأَصْلُ: (مَرْمُوءٍ)، فَاجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَسَبَقَتْ إِحْدَاهُمَا بِالْسُكُونِ؛ فَقَلْبَتِ الْوَاوُ يَاءً، وَأُدْغِمَتِ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ، وَإِنَّمَا لَمْ يَذَكَرِ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا هُنَا؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

وَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا بِالْوَاوِ فَلَا جُودَ التَّصْحِيحِ^(١) إِنْ لَمْ يَكُنِ الْفِعْلُ عَلَى (فَعِلَ) نَحْوُ: «مَعْدُوٌّ» مِنْ «عَدَا» وَلِهَذَا قَالَ الْمُصَنِّفُ: (مِنْ نَحْوِ: «عَدَا»)، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعِلُّ فَيَقُولُ: «مَعْدِيٌّ»^(٢) فَإِنْ كَانَ الْوَاوِي عَلَى (فَعِلَ) فَالتَّصْحِيحُ الْإِعْلَالُ، نَحْوُ: (مَرْضِيٍّ) مِنْ (رَضِيَ)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً﴾ [سُورَةُ الْفَجْرِ: ٢٨]. وَالتَّصْحِيحُ قَلِيلٌ نَحْوُ: (مَرْضُوءٍ)^(٣).

٩٨٤ - كَذَلِكَ ذَا وَجْهَيْنِ جَا «الْفُعُولُ» مِنْ ذِي الْوَاوِ لَامَ جَمْعٍ أَوْ فَرْدٍ يَعْنِ إِذَا بُنِيَ اسْمٌ عَلَى «فُعُولٍ» فَإِنْ كَانَ جَمْعًا وَكَانَتْ لَامُهُ وَآوًا جَازَ فِيهِ وَجْهَانِ: التَّصْحِيحُ وَالْإِعْلَالُ، نَحْوُ: (عُصِيٍّ وَدِيٍّ) فِي جَمْعٍ: (عَصَا وَدَلْوٍ)، وَ(أَبُو، وَنَجُو) جَمْعُ (أَبٍ

(١) قَالَ ابْنُ حَمْدُونَ (٢ / ٣٨٤): أَخَذَ هَذَا مِنَ النَّظْمِ صَحِيحٌ؛ إِلَّا أَنَّ الَّذِي فِي (الْمَوْضَحِ) أَنَّ

التَّصْحِيحَ وَاجِبٌ، وَالْإِعْلَالُ شَادٌّ، وَهُوَ خِلَافُ مَا فِي النَّظْمِ. اهـ.

(٢) وَأَنْشَدَ سَبْيُوهِ فِي «الْكِتَابِ» (٤ / ٣٨٥): «لَعَبْدُ يَغُوثِ بْنِ وَقَّاصٍ الْحَارِثِيُّ [الْجَاهِلِيُّ]:

وَقَدْ عَلِمْتُ عِرْسِي مُلَيْكَةً أَنَّنِي *** أَنَا اللَّيْثُ مَعْدِيًّا عَلَيْهِ وَعَادِيًّا. اهـ—

(٣) وَفُرِيَ فِي الشَّوَادِ: ﴿أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مَرْضُوءَةً﴾.

وَنَجَوْ^(١)، والإِعْلَالُ أَجُودٌ من التصحيح في الجَمْعِ^(٢)، وَإِنْ كَانَ مُفْرَدًا جَارَ فِيهِ وَجْهَانِ:

(١) يسكون عينه، فإن كان بالجمع فمعناه: السَّحَابُ الَّذِي هَرَّاقَ مَاءَهُ، وإن كان بالحاء المهملة فمعناه: الجِهَّةُ، وحُكِيَ عَنْ أَغْرَابٍ - كما في «الكتاب لسيبويه» (٣٨٤/٤) - أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّكُمْ لَتَنْظُرُونَ فِي نُحُورٍ كَثِيرَةٍ». اهـ. أي: يريد جمع (نَحْوٍ)، أي: جِهَاتٍ.

(٢) الحقيقة أَنَّهَا ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: جَمْعٌ، واسْمٌ غَيْرُ مُصْدَرٍ، ومُصْدَرٌ، لكنه جمع المصدر وغير المصدر في قوله: (أَوْ فَرَدٌ يَعْنِ) ومعنى (يَعْنِ) أي: يبدو ويظهر، وفي «شرح ألفية ابن مالك» للشاطبي المسمى بـ (المقاصد الشافية) «(٣٥٨ / ٩)»: «وَأَمَّا الْاسْمُ غَيْرُ الْمَصْدَرِ فَكَمَا بَيَّنَّتْ مِنْ (عَدَا) مِثْلَ (سُدُودٍ) فَإِنَّكَ تَقُولُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ: (عُدُوٌّ، وَعِدِيٌّ). وكذلك إِذَا بَيَّنَّتْ ذَلِكَ مِنْ (غَزَا) أَوْ مِنْ (حَبَا) تَقُولُ: (غَزَوْ، وَحَبَوْ، وَجَبِيْ)». اهـ.

وَالْمَصْدَرُ يَجْرِي مَجْرَى الْوَاحِدِ حُكْمًا، وَإِنْ كَانَ فِي اللَّفْظِ مُشَارِكًا لِلْجَمْعِ أَلَّا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: «حَضَرْتُ حُضُورًا، وَقَوْمٌ حُضُورٌ، وَشَهِدْتُ شُهُودًا، وَقَوْمٌ شُهُودٌ، جَلَسْتُ جُلُوسًا، وَقَوْمٌ جُلُوسٌ، وَقَعَدْتُ قُعُودًا، وَقَوْمٌ قُعُودٌ»، وَكُلُّ مُصْدَرٍ يَجِيءُ عَلَى (فُعُولٍ) فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ جَمْعًا لِ(فَاعِلٍ). انظر «معاني القراءات» (١٣١ / ٢). لأبي منصور مُحَمَّد بن أحمد بن الأزهر الهروي، (المتوفى: ٣٧٠هـ).

قَالَ ابْنُ حَمْدُونٍ فِي حَاشِيَتِهِ (٣٤٩ / ٢): «وَأَمَّا كَانَ إِعْلَالُ الْجَمْعِ أَوْلَى مِنْ تَصْحِيحِهِ، وَالْمُفْرَدُ بِالْعَكْسِ؛ لِيَقَعَ التَّعَادُلُ؛ إِذِ الْجَمْعُ فِي نَفْسِهِ ثَقِيلٌ فَأَعْطِيَ الْإِعْلَالَ الَّذِي هُوَ خَفِيفٌ، وَالْمُفْرَدُ خَفِيفٌ فَأَعْطِيَ التَّصْحِيحَ الَّذِي هُوَ ثَقِيلٌ. اهـ. وفي "المَوْضُح" أَنَّ تَصْحِيحَ الْجَمْعِ شَاذٌ. ومن الجموع: ﴿خَرُّوا سَجْدًا وَبُكِّيًّا﴾ ﴿٥٨﴾ ﴿ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا﴾ ﴿٧٠﴾ ﴿ثُمَّ لَنَحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا﴾ ﴿٦٨﴾ ﴿وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ ﴿٧٢﴾ فَ(بُكِّيًّا: جمع: بَاكٍ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ: بُكُوًّا، وَصِلِيًّا: جمع: صَالٍ، وَجِثِيًّا: جمع: جَاثٍ). قَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ بِكَسْرِ أَوَائِلِ هَذِهِ الْحُرُوفِ كُلِّهَا وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ بِكَسْرِ أَوَائِلِ هَذِهِ الْحُرُوفِ كُلِّهَا إِلَّا (بُكِّيًّا) فَإِنَّهُ يَضُمُّ أَوَّلَهُ، وَالباقون يَضُمُّونَ كُلَّ ذَلِكَ، فَمَنْ كَسَرَ أَوَائِلَ هَذِهِ الْحُرُوفِ، فَلَمْ جَاوَرَهُ الْبَاءُ، وَالْأَصْلُ الضَّمُّ؛ لِأَنَّهَا جُمِعَ فَاعِلٍ وَكَذَلِكَ: ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ وَعَصِيَهُمْ﴾ ﴿٦٤﴾ ﴿فَالْفَوْا جَاهَهُمْ وَعَصِيَهُمْ﴾ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي «التصريح» (٦٤٢ / ٢): «قَرَأَ الْحَسَنُ: ﴿وَعَصِيَهُمْ﴾ بِضَمِّ الْعَيْنِ، حَيْثُ وَقَعَ رَدًّا إِلَى أَصْلِهِ». اهـ. قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي «المُسَاعِدِ» (١٣٦ / ٤): «وَالْأَكْثَرُ فِي فَاءِ (عَصِيٍّ) وَنَحْوِهِ، الضَّمُّ، وَهُوَ الْأَصْلُ وَالْأَفْصَحُ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَكْسِرُ الْفَاءَ؛ إِتْبَاعًا لِحَرَكَةِ الْعَيْنِ، هَذَا فِي الْجَمْعِ». اهـ. وانظر «إعراب القراءات السبع وعللها» (ص ٢٤٨).

الإعلال والتصحيح، والتصحيح أجود^(١)، نحو: (عَلَا عَلُوًّا، وَعَتَا عُتُوًّا) وَيَقِلُّ الإعلالُ نحو: (فَسَا قِسِيًّا) أي: قِسْوَةً.

٩٨٥- وَشَاعَ نَحْوُ: «نَيْمٍ» فِي «نَوْمٍ» وَنَحْوُ: «نَيَْامٍ» شُدُوذُهُ نَيْمِي إِذَا كَانَ «فُعْلٌ» جَمْعًا لِمَا عَيْنُهُ وَأَوْ جاز تصحيحه وإعلاله إن لم يكن قبل لامه أَلِفٌ^(٢)، كقولك في جمع صائِمٍ: «صَوْمٌ» و«صَيْمٌ»، وفي جمع نائمٍ: «نَوْمٌ» و«نَيْمٌ». فإن كان قبل اللام أَلِفٌ وجب التصحيح، والإعلالُ شاذٌّ، نحو: (صَوَامٌ^(٣) ونَوَامٌ)، ومن الإعلال قوله [من الطويل]:

ش ٣٥٩- فَمَا أَرَقَ النَّيَّامُ^(٤) إِلَّا كَلَامُهَا

(١) وفي التنزيل: ﴿وَعَتَوُا عُتُوًّا كَبِيرًا﴾ ﴿١٦﴾ ﴿وَلَنَعْلَنَ عَلُوًّا كَبِيرًا﴾ ﴿٤﴾ وَأَمَّا «عَيْتًا» في مريم فهو مصدرٌ، وَقَلِبْتُ الواو ياءً؛ لِإِسْوَافِ رُءُوسِ الْآيِ. قَالَ تَجَالَى: ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عَيْتًا﴾ ﴿٨﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَنَزَعُنَّ مِنْ كُلِّ شَيْعَةٍ أَيْهَمَ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عَيْنًا﴾ ﴿٦١﴾. قَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ بِكَسْرِ الْعَيْنِ مِنْ «عَيْنًا» وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: «عَيْتًا» بِضَمِّهَا.

(٢) بقي شَرْطٌ لَمْ يَذْكُرْهُ النَّاطِمُ وَالشَّارِحُ، وَهُوَ: أَلَّا يَكُونَ مُعْتَلٌّ اللَّامِ، نَحْوُ: (شَاوٍ وَشَوَى، وَغَاوٍ وَغَوَى) فَهَذَا النُّوعُ لَا يَجُوزُ إِعْلَالُهُ؛ كِرَاهَةً لِتَوَالِي الإِعْلَالِ. نَبَّهَ عَلَى هَذَا الْمُرَادِي وَالْأَشْمُونِي.

(٣) رَوَى أَحْمَدُ (١١٨٢٦) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «فَخَرَجْنَا صَوَامًا حَتَّى بَلَغْنَا الْكَدِيدَ». قَالَ السُّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: «فَخَرَجْنَا صَوَامًا» بِضَمِّ فَتَشْدِيدِ: جَمْعُ: (صَائِمٍ)، كَ (حُكَّامٍ) جَمْعُ: (حَاكِمٍ) قَالَ تَجَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿١٨٨﴾، وَسَيَأْتِي فِي (جَمْعِ التَّكْسِيرِ).

(٤) وَعِنْدَ أَحْمَدَ (٢٢١٤٠) فَمَا رُئِيَ أَبُو أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَا امْرَأَتُهُ وَلَا خَادِمُهُ إِلَّا صَبَامًا. وَهُوَ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» (٤٨٨) لِلْإِمَامِ مِقْبَلِ بْنِ هَادِي الْوَادِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فَصْلٌ [فِي إِبْدَالِ الطَّاءِ وَالذَّالِ مِنْ تَاءِ الْاِفْتِعَالِ وَمَا تَصَرَّفَ مِنْهُ]

٩٨٦- دُو اللَّيْنِ فَاتَا فِي «اِفْتِعَالٍ» أَبْدَلَا وَشَدَّ فِي ذِي الْهَمْزِ نَحْوُ: «اِئْتَكَلَا»

إِذَا بُنِيَ «اِفْتِعَالٌ» وَفُرُوعُهُ مِنْ كَلِمَةٍ فَأَوَّهَا حَرْفُ لَيْنٍ وَجَبَ إِبْدَالُ حَرْفِ اللَّيْنِ تَاءً نَحْوُ: اِتِّصَالٍ وَاتَّصَلَ وَمُتَّصِلٍ وَالْأَصْلُ فِيهِ: (اَوْتَصَّالٌ، وَאוْتَصَّلَ، وَمُوتَصِّلٌ) فَإِنْ كَانَ حَرْفُ اللَّيْنِ بَدَلًا مِنْ هَمْزَةٍ لَمْ يَجْزُ إِبْدَالُهُ تَاءً، فَتَقُولُ فِي (اِفْتَعَلَ) مِنْ (الْأَكْلِ): اِئْتَكَلَ، ثُمَّ تَبْدُلُ الْهَمْزَةَ يَاءً، فَتَقُولُ: (اِئْتَكَلَ)، وَلَا يَجُوزُ إِبْدَالُ الْيَاءِ تَاءً^(١)، وَشَدَّ

(١) تَمَثِيلُهُ بِـ(اِئْتَكَلَ) يُشِيرُ بِهِ إِلَى أَنَّ الْإِبْدَالَ شَدَّ فِي ذِي الْهَمْزَةِ، وَلَيْسَ مَرَادُهُ أَنَّ (اِئْتَكَلَ) شَدَّ؛ لِأَنَّ الَّذِي شَدَّ إِنَّمَا هُوَ: (اِتَّزَرَ) وَهُوَ: (اِفْتَعَلَ) مِنْ (الْأَزَرَ). وَنَقَلَ الْبَغْدَادِيُّونَ أَنَّهُ يَجُوزُ مِثْلُ هَذَا، وَهِيَ لُغَةٌ رَدِيئَةٌ. أَهـ مِنْ «شَرْحِ الْفَارَاضِيِّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ» (٤/ ٤٧٣). وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي «التَّصْرِيحِ» (٢/ ٧٣٧): «وَقَيَّدْنَا هَذِهِ اللَّغَةَ بِقَوْلِنَا: **الْفُصْحَى**؛ احْتِرَازًا مِنْ لُغَةِ بَعْضِ الْحِجَازِيِّينَ فَإِنَّهُمْ يَبْدُلُونَهَا مِنْ جِنْسِ حَرَكَةٍ مَا قَبْلَهَا، فَيَقُولُونَ: (يَاتَعَدُ، يَاتَسِرُ، مُوتَعَدُ، مُوتَسِرُ، ائْتِعَادُ، ائْتِسَارُ)، وَقَيَّدْنَا الْوَاوَ وَالْيَاءَ بِقَوْلِنَا: **غَيْرِ مَبْدَلَتَيْنِ مِنْ هَمْزَةٍ**، كَمَا فِي التَّسْهِيلِ؛ احْتِرَازًا مِنْ نَحْوِ: (اَوْتَمَنَ اِئْتِمَانًا)، وَ(اِتَّزَرَ)، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «وَتَقُولُ فِي: (اِفْتَعَلَ)، مِنْ (الْإِزَارُ: اِئْتَزَرَ)»، بِإِبْدَالِ الْهَمْزَةِ يَاءً تَحْتَانِيَّةً، (وَلَا يَجُوزُ إِبْدَالُ هَذِهِ الْيَاءِ) التَّحْتَانِيَّةِ (تَاءً) فَوْقَانِيَّةً: (وإِدْغَامُهَا فِي التَّاءِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْيَاءَ) التَّحْتَانِيَّةِ (بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةٍ، وَلَيْسَتْ يَاءً أَصْلِيَّةً، وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: (اِتَّزَرَ) مِنْ (اِئْتَزَرَ) خَطَأٌ، قَالَهُ التَّفْتَّازَانِيُّ، وَشَدَّ قَوْلَهُمْ فِي (اِفْتَعَلَ) مِنْ (الْأَكْلِ): (اِئْتَكَلَ) بِتَشْدِيدِ التَّاءِ الْفَوْقَانِيَّةِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ النَّاسِ بِقَوْلِهِ: (وَشَدَّ فِي ذِي الْهَمْزِ نَحْوُ: «اِئْتَكَلَا»)، وَجَعَلَهُ فِي «التَّسْهِيلِ» قَلِيلًا، فَقَالَ: (وَقَدْ تُبْدَلُ، وَهِيَ بَدَلٌ مِنَ الْهَمْزَةِ). أَهـ، قَالَ الْمُؤَصِّصُ فِي حَوَاشِيهِ عَلَى «التَّسْهِيلِ»: مِثَالُهُ فِي الْوَاوِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: (اَتَّمَنَ)، وَفِي الْيَاءِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: (اِتَّزَرَ). اِنْتَهَى. (وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي اِتَّخَذَ إِنَّهُ (اِفْتَعَلَ) مِنْ (الْأَخَذِ) وَهَمْ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ (الْأَخَذِ) لَوَجِبَ أَنْ يُقَالَ: (اِئْتَحَذَ) بِغَيْرِ إِدْغَامٍ، قَالَهُ التَّفْتَّازَانِيُّ، وَإِنَّمَا التَّاءُ أَصْلٌ، وَهُوَ مَنْ: تَخَذَ) بِمَعْنَى (أَخَذَ) كـ(اَتَّبَعَ، مَنْ: تَبَعَ). قَالَهُ الْفَارَسِيُّ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ (اِتَّخَذَ) مِمَّا أَبْدَلَ فَاؤَهُ تَاءً؛ لِأَنَّ فِيهِ لُغَةً، وَهِيَ: (وَخَذَ) بِالْوَاوِ، فَالتَّاءُ لَيْسَتْ بِأَصْلٍ، وَعَلَى هَذَا يُقَالُ: (اِتَّخَذَ) كـ(اَتَّعَدَ) [قُلْتُ: وَلَيْسَتْ (وَخَذَ) فِي الْقَامُوسِ]، وَحُكِيَ عَنِ الْبَغْدَادِيِّينَ، أَنَّهُمْ أَجَازُوا الْإِبْدَالَ فِي ذِي الْهَمْزِ، وَحَكَّوْا مِنْ ذَلِكَ أَلْفَاظًا، وَهِيَ: (اِتَّزَرَ، وَاتَّمَنَ، وَاتَّهَلَ، وَاتَّكَلَ)، مِنْ (الْإِزَارِ، وَالْأَمَانَةِ، وَالْأَهْلِ،

قولهم: (اتَّزَرَ) بإبدال الياء تاءً.

٩٨٧- طَا تَا «اِفْتَعَالٍ» رُدَّ اِثْرُ مُطَبَقٍ فِي «اَدَانٍ، وَازْدَدَ، وَادَّكَرَ» دَالًا بَقِي إِذَا وَقَعَتْ تَاءُ «اِفْتَعَالٍ» بَعْدَ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْإِطْبَاقِ، وَهِيَ: (الصَّادُ، وَالضَّادُ وَالطَّاءُ، وَالظَّاءُ) وَجَبَ إِبْدَالُهُ **طَاءً** كَقَوْلِكَ: (اضْطَبَّرَ، وَاضْطَجَعَ، وَاضْطَعَنُوا، وَاضْطَلَمُوا). وَالْأَصْلُ: (اصْطَبَّرَ، وَاضْطَجَعَ، وَاضْطَعَنُوا، وَاضْطَلَمُوا) فَأُبْدِلَ مِنْ تَاءٍ

وَالْأَكْلُ)، وَمِنَهُ الْحَدِيثُ: «وَإِنْ كَانَ الثُّوبُ قَصِيرًا فَلْيَتَزَّرْ بِهِ» كَذَا فِي جَمِيعِ رَوَايَاتِ الْمَوْطَأِ. أَهـ وَقَالَ ابْنُ جَنِّي - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «الْخَصَائِصِ» (٢ / ٢٨٩): «فَأَمَّا قَوْلُهُمْ: (اتَّخَذْتُ) فَلَيْسَتْ تَأْوُهُ بَدَلًا مِنْ شَيْءٍ، بَلْ هِيَ فَاءُ أَصْلِيَّةٍ بِمَنْزِلَةِ (اتَّبَعْتُ) مِنْ (تَبِعَ)، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا أَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ مِنْ قَوْلِهِ: وَقَدْ تَخَذْتُ رَجُلِي إِلَى جَنْبِ عَرْزِهَا *** نَسِيفًا كَأَفْحُوصِ الْقَطَاةِ الْمُطَرَّقِ

وَعَلَيْهِ قَوْلُ اللَّهِ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قَالَ لَوْ شِئْتُ لَتَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [فِي قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَيَعْقُوبَ، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٣٨٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿قَالَ لَوْ شِئْتُ لَتَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: ﴿لَتَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ (٧٧) [وَكَمَا أَنَّ

(تَجِهَ) لَيْسَ مِنْ لَفْظِ (الْوَجْه) كَذَلِكَ لَيْسَ (تَخَذَ) مِنْ لَفْظِ (الْأَخَذَ). أَهـ فَاذِلَّةٌ: قَوْلُ ابْنِ عَقِيلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَشَدَّ قَوْلُهُمْ: (اتَّزَرَ) بِإِبْدَالِ الْيَاءِ تَاءً). جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٣٠٠) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَزِرُ، فَيُثَرِّنِي وَأَنَا حَائِضٌ». قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (١ / ٤٠٣): «قَوْلُهُ: فَأَتَزِرُ كَذَا فِي رِوَايَتِنَا، وَغَيْرِهَا بِشَدِيدِ التَّاءِ الْمُشْتَاةِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ، وَأَصْلُهُ فَأَتَزِرُ (فَاتَزِرُ) بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ الْهَمْزَةِ الْمَفْتُوحَةِ ثُمَّ الْمُشْتَاةِ بِوَزْنِ (أَفْتَعِلَ)، وَأَنْكَرَ أَكْثَرُ النَّحَاةِ الْإِدْغَامَ حَتَّى قَالَ صَاحِبُ الْمُفَصَّلِ: (إِنَّهُ خَطَأٌ) لَكِنْ نَقَلَ غَيْرُهُ أَنَّهُ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ، وَحَكَاهُ الصَّغَانِيُّ فِي (مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ) وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: إِنَّهُ مَقْصُورٌ عَلَى السَّمَاعِ. وَمِنْهُ قِرَاءَةُ ابْنِ مُحَيْصِنٍ: ﴿فَلْيُوَدِّ الَّذِي تَأْتِيهِ مِنَ الْبَحْرِ﴾ بِالتَّشْدِيدِ. أَهـ وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٣٠٣) عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَايِعَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، أَمَرَهَا فَاتَزَرَّتْ وَهِيَ حَائِضٌ». قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (١ / ٤٠٥): «قَوْلُهُ: (أَمَرَهَا أَيُّ: بِالِاتِّزَارِ فَاتَزَرَّتْ) وَهُوَ فِي رِوَايَتِنَا بِإِبْطَاتِ الْهَمْزَةِ عَلَى اللُّغَةِ الْفُصْحَى». أَهـ

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٣٠٣) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وَإِنْ كَانَ ضَيْقًا فَاتَزَرَّرْ بِهِ».

«الافْتِعَالِ» طَاءً^(١).

وإنَّ وَقَعَتْ تَاءُ «الافْتِعَالِ» بَعْدَ الدَّالِ وَالزَّايِ وَالدَّالِ قُلِبَتْ **دَالًّا**، نحو: «ادَّانَ، وَازْدَدَ، وَادَّكَرَ»، والأصل: (ادَّتَانِ، وَازْتَدَ، وَادَّتَكَرَ) فاستثقلت التاءُ بَعْدَ هذه الحروفِ فَأُبْدِلَتْ دَالًّا، وَأُدْغِمَتِ الدَّالُ فِي الدَّالِ^(٢).



- (١) وفي التنزيل: ﴿وَأَصْطَرِ لِعَيْنِدِهِ﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ﴾ ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ ﴿وَأَصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ ﴿لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ (٧) ﴿وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا﴾ ﴿ثُمَّ أَصْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ﴾ ﴿أَطْلَعَ الْغَيْبَ﴾ ﴿لَعَلِّي أَطْلِعُ إِلَى إِلَهِ مُوسَى﴾ ﴿فَمَنْ أَصْطَرَّ عَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾.
- ﴿تَنْبِيْهُ﴾: ليس من هذا الباب نحو: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ ﴿قَالُوا أَطَهَّرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ﴾ لأنهما من باب (تَفَعَّلَ تَفَاعُلًا) فأصلهما: (تَطَهَّرَ وَتَطَيَّرَ) فَقُلِبَتِ التَّاءُ مِنْ جِنْسٍ مَا بَعْدَهَا.
- (٢) وفي التنزيل: ﴿ثُمَّ آزَدُوا كُفْرًا﴾ ﴿وَقَالُوا بَحْنُونَ وَآزَدَجَرَ﴾ (١) ﴿وَآذَكَرَ بَعْدَ أَمْنٍ﴾.
- ﴿تَنْبِيْهُ﴾: ليس من هذا الباب نحو: ﴿فَأَذَرْنَا نِمَّ فِيهَا﴾ ﴿بَلْ آذَرَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ لأنهما من باب (تَفَاعَلَ تَفَاعُلًا) فأصلهما: (تَذَارَأَ، وَتَذَارَكَ) فَقُلِبَتِ التَّاءُ مِنْ جِنْسٍ مَا بَعْدَهَا.

فَصْلٌ [فِي الْحَذْفِ]

٩٨٨- فَأَمْرٌ أَوْ مُضَارِعٌ مِنْ كَ «وَعَدَ» أَحْذِفْ، وَفِي كَ «عِدَّةٍ» ذَاكَ أَطْرَدُ

٩٨٩- وَحَذَفُ هَمْزٍ «أَفْعَلَ» اسْتَمَرَّ فِي مُضَارِعٍ وَبَنِيَّتِي مُتَّصِفٍ

إذا كَانَ الْفِعْلُ الْمَاضِي مُعْتَلَّ الْفَاءِ كَ «وَعَدَ» وَجَبَ حَذْفُ الْفَاءِ فِي الْأَمْرِ وَالْمُضَارِعِ وَالْمَصْدَرِ إِذَا كَانَ بِالتَّاءِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: (عِدْ، وَيَعِدْ، وَعِدَّةٍ) فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَصْدَرُ بِالتَّاءِ لَمْ يَجْزُ حَذْفُ الْفَاءِ كَ «وَعَدٍ».^(١)

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ وَعْدًا حَسَنًا فَهُوَ لَاقِيهِ﴾، وَمِثَالُ الْحَذْفِ فِي (يَعِدْ، وَعِدْ): ﴿بَلْ إِنْ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا﴾ ﴿٤٠﴾ ﴿وَعَدَهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ ﴿٦٤﴾ وَأَصْلُ الْمَسْأَلَةِ هِيَ: إِذَا وَقَعَتِ الْوَاوُ - فِي مُضَارِعٍ ثَلَاثِيٍّ - بَيْنَ عِدْوَتَيْهَا (يَاءٍ مَفْتُوحَةٍ وَكَسْرَةٍ لَزِمَةٍ) حُذِفَتْ؛ لِلثَّقَلِ. كَ (يُوعِدُ، وَيُولِدُ، وَيُورِثُ) فَتَصِيرُ: (يَعِدْ، وَيَلِدْ، وَيَرِثْ)، فَخَرَجَ نَحْوُ: (يُولِدُ)؛ لِأَنَّ الْيَاءَ غَيْرُ مَفْتُوحَةٍ، وَمَا بَعْدَ الْوَاوِ غَيْرُ مَكْسُورٍ. وَنَحْوُ: (يُوجِلْ، وَيُوضُّؤْ)؛ لِأَنَّ مَا بَعْدَ الْوَاوِ غَيْرُ مَكْسُورٍ، وَإِذَا بَنَيْتَ اسْمًا مِنْ (وَعَدَ) عَلَى مِثَالِ: ﴿يَقْطِينِ﴾ ﴿١٠﴾ قُلْتَ فِيهِ: (يُوعِدُ) فَلَا تُحَذِفُ الْفَاءَ هُنَا مَعَ أَنَّهَا وَقَعَتْ بَيْنَ يَاءٍ مَفْتُوحَةٍ وَكَسْرَةٍ لَزِمَةٍ؛ لِأَنَّ التَّصْحِيحَ أَوَّلَى بِالْأَسْمَاءِ مِنَ الْإِعْلَالِ. وَلَمْ يَشُدَّ مِنَ الْمُضَارِعِ الْمَضْمُومِ الْعَيْنِ إِلَّا كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ: (وَجَدَ يَجِدُ) فِي لُغَةِ بَنِي عَامِرٍ. قَالَ الْمُرَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَوْضِيحِ الْمَقَاصِدِ» (٣ / ١٦٣٢): «إِنْ قُلْتَ: قَدْ جَاءَ الْحَذْفُ فِيمَا عَيْنُهُ مَفْتُوحَةٌ كَ (يَقْعُ وَيَسْعُ)!. قُلْتَ: أَمَّا (يَقْعُ) فَإِنْ مَاضِيهِ (وَقَعَ) - بِالْفَتْحِ - فَمِثَالُ مُضَارِعِهِ (يَفْعُلُ) - بِالْكَسْرِ - فَعُدِلَ عَنِ الْقِيَاسِ، فَفُتِحَتْ عَيْنُهُ لِأَجْلِ حَرْفِ الْحَلَقِ، فَكَانَ الْكَسْرُ فِيهِ مُقَدَّرًا، فَحُذِفَتِ الْوَاوُ مِنْهُ لَذَلِكَ، وَأَمَّا (يَسْعُ) فَمَاضِيهِ (وَسَعَ) - بِالْكَسْرِ - فَمِثَالُ مُضَارِعِهِ الْفَتْحُ، فَيُقَالُ: (يُوسَعُ) لَكِنَّهُ لَمَّا حُذِفَتِ الْوَاوُ مِنْهُ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مِمَّا يَجِيءُ عَلَى (يَفْعُلُ) - بِالْكَسْرِ - نَحْوُ: (وَمَقَّ يَمُقُّ). وَإِلَى هَذَا أَشَارَ فِي «التَّسْهِيلِ» (ص ٣١٢-٣١٣): بِقَوْلِهِ: «يَاءٌ مَفْتُوحَةٌ وَكَسْرَةٌ لَزِمَةٌ ظَاهِرَةٌ كَ (يَعِدُ) أَوْ مُقَدَّرَةٌ كَ (يَقْعُ وَيَسْعُ)!.»، إِلَّا أَنَّ فِي جَعْلِهَا (مُقَدَّرَةً) تَجَوُّزًا. اهـ.

وَشَدَّتْ أَفْعَالُ مَكْسُورَةِ الْعَيْنِ فِي الْمُضَارِعِ وَقَدْ سَلِمَتْ مِنَ الْحَذْفِ فِي لُغَةِ عَقِيلٍ، وَهِيَ: (يُوعِرُ، وَيُولِغُ، وَيُوجِلُ، وَيُوهِلُ)، وَهِيَ عِنْدَ غَيْرِ عَقِيلٍ: مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ، أَوْ مَحذُوفَةُ الْفَاءِ. وَحُمِلَ

على ذِي الْيَاءِ أَخَوَاتُهُ، نَحْوُ: (أَعِدُّ، وَنَعِدُّ، وَتَعِدُّ)، والأَمْرُ نَحْوُ: (عِدُّ)، والمَصْدَرُ الَّذِي عَلَى زَنَةِ (فَعِلٍ) مِنْ بَابِ طَرْدِ الْبَابِ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ. فَأَصْلُ (عِدَّةٍ): (وَعَدٌ)، وفي الأثر: «فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ، أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبْلَةٌ عِدَّةٌ، فَلْيَأْتِنَا». فحُذِفَتْ فَأَوْهُ حَمَلًا عَلَى الْمُضَارِعِ، وَحُرِّكَتْ عَيْنُهُ بِحَرَكَةِ الْفَاءِ، وَهِيَ: الْكَسْرَةُ؛ لِيَكُونَ بَقَاءُ كَسْرَةِ الْفَاءِ دَلِيلًا عَلَيْهَا، وَعَوَّضُوا مِنْهَا تَاءَ التَّأْنِيثِ؛ وَلِذَلِكَ لَا يَجْتَمِعَانِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُومُولُهَا﴾ [البقرة: ١٤٨] فَلَيْسَ (وِجْهَةٌ) مِنْ هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِلْجِهَةِ، لَا مَصْدَرٌ بِمَعْنَى: التَّوَجُّهُ. قَالَ الْمُرَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَوْضِيحِ الْمَقَاصِدِ» (٣/ ١٦٣٤): «قَدْ وَرَدَ اِتِّمَامُ (فَعْلَةٍ) - الْمَصْدَرِ الْمَذْكُورِ - وَهُوَ شَاذٌ، قَالُوا: (وَتَرَهُ وَتَرًا وَوَتْرَةً) - بِكسر الواو - وَحَكَاهُ أَبُو عَلِيٍّ فِي «أَمَالِيهِ»، قَالَ الْجَرْمِيُّ: وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يُخْرِجُهُ عَلَى الْأَصْلِ، فيقول: (وَعْدَةٌ، وَوِثْبَةٌ، وَوِجْهَةٌ). قُلْتُ (الْمُرَادِيُّ): أَمَّا (وِجْهَةٌ) فَذَهَبَ الْمَازِنِيُّ وَالْمُبَرِّدُ وَالْفَارِسِيُّ إِلَى أَنَّهُ اسْمٌ لِلْمَكَانِ الْمُتَوَجِّهِ إِلَيْهِ، فَعَلِيَ هَذَا لَا شَدُودَ فِي إِثْبَاتِ وَاوِهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَصْدَرٍ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ سَيَبَوِيهِ، وَنُسِبَ إِلَى الْمَازِنِيِّ، أَيْضًا، وَعَلَى هَذَا فإِثْبَاتُ الْوَاوِ فِيهِ شَاذٌ. قَالَ بَعْضُهُمْ: وَالْمُسَوِّغُ لِإِثْبَاتِهَا فِيهِ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْمَصَادِرِ أَنَّهُ مَصْدَرٌ غَيْرُ جَارٍ عَلَى فَعْلِهِ، إِذْ لَا يُحْفَظُ (وَجْهَ يَجْهٌ)، فَلَمَّا قَدَّ مُضَارِعُهُ لَمْ يُحْذَفْ مِنْهُ؛ إِذْ لَا مُوجِبَ لِحَذْفِهَا إِلَّا حَمْلُهُ عَلَى مُضَارِعِهِ، وَلَا مُضَارِعَ!!، وَالْفِعْلُ الْمُسْتَعْمَلُ مِنْهُ (تَوَجَّهَ وَاتَّجَهَ)، وَالْمَصْدَرُ عَلَيْهِ (التَّوَجُّهُ)، فَحُذِفَتْ زَوَائِدُهُ، وَقِيلَ: (وِجْهَةٌ)، وَرَجَّحَ الشُّلُوبِيُّ الْقَوْلَ بِأَنَّهُ مَصْدَرٌ، وَقَالَ: لِأَنَّ (وِجْهَةً وَجْهَةً) بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ فِي (جِهَةٍ) إِنَّهَا اسْمٌ لِلْمَكَانِ؛ إِذْ لَا يَبْقَى لِلْحَذْفِ وَجْهٌ». اهـ

وفي «شرح الفارضي على ألفية ابن مالك» (٤/ ٤٧٧): «وَأَمَّا مَا كَانَ مِثْلَ (عِدَّةٍ) وَهُوَ غَيْرُ مَصْدَرٍ فَحُذِفَ فَائِدُهُ شَاذٌ، كَقَوْلِهِمْ: (رِقَّةٌ)، وَ(حِشَّةٌ)، وَ(جِهَةٌ)، وَالْقِيَاسُ: (وَرَقَّةٌ)، وَ(وَحْشَةٌ)، وَ(وِجْهَةٌ). وَقِيلَ: يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَصَادِرُ وَوَصَفُ بِهَا، لِقَوْلِهِمْ: (أَرْضٌ حِشَّةٌ) فَتَكُونُ حِينَئِذٍ مِثْلَ: (عِدَّةٍ)، وَ(سِنَةٍ) وَهُوَ لِلشُّلُوبِيِّ». اهـ

وفي «شرح الأشموني» (٤/ ١٥٢): «رُبَّمَا فُتِحَتْ عَيْنُ هَذَا الْمَصْدَرِ لِفَتْحِهَا فِي مُضَارِعِهِ، نَحْوُ: (سَعَةٍ وَضَعَةٍ) [وفي التنزيل: ﴿وَلَمْ يُوْتِ سَعَةً مِنْ أَلْمَالِ﴾، وَيُكْسَرَانِ فِي لُغَةٍ، وَبِهَا قُرِئَ شَاذٌ ﴿وَلَمْ يُوْتِ سَعَةً مِنْ أَلْمَالِ﴾ بِكسر السَّيْنِ]، وَقَدْ تَضَمَّ، قَالُوا فِي الصَّلَةِ: (صَلَّةٌ) بِالصَّمِّ، وَهُوَ شَاذٌ. وَرُبَّمَا أُعْلِلَ بِهَذَا الإِعْلَالِ مَصْدَرُ (فَعْلٌ) بِالصَّمِّ، نَحْوُ: (وَقَّحَ قِحَةً). وَفُهُمَ مِنْ تَخْصِصِ هَذَا الْحَذْفِ بِمَا فَأَوْهُ وَآوُ أَنْ مَا فَأَوْهُ يَاءٌ لَا حَظَّ لَهُ فِي هَذَا الْحَذْفِ إِلَّا مَا شَدَّ مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِمْ فِي مُضَارِعِ (يَسَّرَ يَسْرٌ) أَي: لَعِبَ

وكذلك يجب حذف الهمزة الثانية في المَاضِي مع المُضَارِع واسم الفاعل واسم المفعول، نحو قولك في (أَكْرَمَ): يُكْرِمُ، والأصل: يُؤَكْرِمُ، ونحو: (مُكْرِمٌ ومُكْرِمٌ)، والأصل: (مُؤَكْرِمٌ ومُؤَكْرِمٌ) فحذفت الهمزة في اسم الفاعل واسم المفعول.

٩٩٠- «ظَلْتُ، وَظِلْتُ» فِي «ظَلِلْتُ» اسْتَعْمَلَا وَ«قَرَنَ» فِي «اَقْرَرَنَ»، وَ«قَرَنَ» نُقِلَا إِذَا أُسْنِدَ الْفِعْلُ الْمَاضِي الْمَكْسُورُ الْعَيْنَ إِلَى تَاءِ الضَّمِيرِ أَوْ نُونِهِ جَازَ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ^(١): أَحَدُهَا: اِتِّمَامُهُ نَحْوُ: (ظَلِلْتُ أَفْعَلُ كَذَا) إِذَا عَمِلْتَهُ بِالنَّهَارِ.

الْمَيْسَرِ]، وَالْأَصْلُ: (يَيْسِرُ)، وَفِي مُضَارِعِ (يَيْسَسُ يَيْسُسُ)، وَالْأَصْلُ: (يَيْسُسُ)». اهـ.
وَقَالَ مُحَمَّدٌ عَبْدُ الْعَزِيزِ النِّجَارُ فِي «ضِيَاءِ السَّالِكِ إِلَى أَوْضَحِ الْمَسَالِكِ» (٤ / ٤١٩): «وَلَا حَذْفَ فِيمَا قُصِدَ بِهِ الْهَيْئَةُ مِثْلُ: (وَعُدَّةُ الْمُحِبِّ، وَوَقْفَةُ الْمُعْجَبِ بِنَفْسِهِ).
وَتَعْوِضُ النَّاءِ هُنَا لَا زَمَّ لَا يَجُوزُ عَدَمُهُ عِنْدَ الْفَرَاءِ إِلَّا مِمَّا كَانَ مُضَافًا، فَلَا زِصْفَةً عَوَضَ مِنْهَا،
مُسْتَدَلًّا بِقَوْلِ أَبِي أُمَيَّةَ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ أَبِي هُبَّ (مِنْ الْبَسِيطِ):
إِنَّ الْخَلِيلَ أَجَدُّوا الْبَيْنَ فَانْجَرَدُوا *** وَأَخْلَفُوكَ عِدَّ الْأَمْرِ الَّذِي وَعَدُوا
قَالَ الْفَرَاءُ: أَرَادَ: عِدَّةُ الْأَمْرِ. وَفِي «شرح كتاب سيبويه» (٤ / ٤٥٨) لِلْسَّيْرَانِي: «وَقَالَ خَالِدُ بْنُ كَثُومٍ: عِدَّ الْأَمْرِ، [أَيْ: (عَدَى)] جَمْعُ (عُدْوَةٍ)، وَالْعُدْوَةُ: النَّاحِيَةُ وَالْجَانِبُ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّجَلَّ: ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى﴾، وَإِنَّمَا أَرَادَ الشَّاعِرُ نَوَاحِي الْأَمْرِ وَجَوَانِبَهُ». اهـ.

(١) قَالَ الْمُرَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَوْضِيحِ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ» (٣ / ١٦٣٦): «قَالَ فِي شَرْحِ الْكَافِيَةِ: كُلُّ فِعْلٍ مُضَاعَفٍ عَلَى وَزْنِ (فَعِلَل) فَإِنَّهُ فِي إِسْنَادِهِ إِلَى تَاءِ الضَّمِيرِ وَنُونِهِ يَسْتَعْمَلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: تَامًّا، نَحْوُ: (ظَلِلْتُ)، وَمَحذُوفِ اللَّامِ مَفْتُوحِ الْفَاءِ: (ظَلْتُ)، وَمَحذُوفِ اللَّامِ مَكْسُورَةِ الْفَاءِ نَحْوُ: (ظَلْتُ). انْتَهَى.

وَقَدْ فَهِمَ مِنْ قَوْلِهِ فَوَائِدُ:

الْأَوَّلَى: أَنَّ هَذَا الْحَذْفَ مُطَّيَّرٌ فِي كُلِّ فِعْلٍ مُضَاعَفٍ عَلَى (فَعِلَل).

والثاني: حَذَفُ لَامِهِ وَنَقْلُ حَرَكََةِ الْعَيْنِ إِلَى الْفَاءِ، نَحْوُ: (ظَلْتُ).

والثالث: حَذَفُ لَامِهِ وَإِبْقَاءُ فَائِهِ عَلَى حَرَكَتِهَا، نَحْوُ: ظَلْتُ.

وأشار بقوله: (وَ«قِرْن» فِي «اَقْرِرْن») إِلَى أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارَّعَ الْمُضَاعَفَ الَّذِي عَلَى وَزْنِ (يَفْعِلْنَ) إِذَا اتَّصَلَ بِنُونِ الْإِنَاثِ جَازَ تَخْفِيفُهُ بِحَذْفِ عَيْنِهِ بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا إِلَى الْفَاءِ، وَكَذَا الْأَمْرُ مِنْهُ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِكَ فِي «يَقْرِرْنَ»: «يَقِرْنَ». وَفِي

وإلى هذا ذهب الشلوبين وَصَرَّحَ سيبويه رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ شَاذٌ، وَأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ إِلَّا فِي لَفْظَيْنِ مِنَ الثَّلَاثِي وَهُمَا: (ظَلْتُ، وَمَسْتُ)، فِي: (ظَلَلْتُ وَمَسِسْتُ)، وَفِي لَفْظِ ثَالِثٍ مِنَ الزَّوَادِ عَلَى الثَّلَاثَةِ، وَهُوَ: (أَحَسْتُ) فِي (أَحَسَسْتُ)، وَمَمَّنْ ذَهَبَ إِلَى عَدَمِ اطِّرَادِهِ ابْنُ عَصْفُورٍ، وَحَكَى فِي (التَّسْهِيلِ): أَنَّ الْحَذْفَ لُغَةٌ سَلِيمٌ، وَبِذَلِكَ يُرَدُّ عَلَى ابْنِ عَصْفُورٍ.

الثَّانِيَّةُ: مُقْتَضَى قَوْلِهِ: عَلَى (فَعِلَ) اخْتِصَاصُ هَذَا الْحَذْفِ بِمَكْسُورِ الْعَيْنِ، وَقَدْ عَمَّ فِي (التَّسْهِيلِ) فَشَمِلَ الْمَفْتُوحَ وَالْمَكْسُورَ، وَقَدْ حَكَى ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ الْحَذْفَ فِي لَفْظَةٍ مِنَ الْمَفْتُوحِ، وَهُوَ: (هَمْتُ) فِي (هَمَمْتُ).

الثَّالِثَةُ: مُقْتَضَى قَوْلِهِ: (عَلَى «فَعِلَ») أَيْضًا اخْتِصَاصُ ذَلِكَ بِالثَّلَاثِي، وَكَلَامُهُ فِي (التَّسْهِيلِ) يَشْمَلُ الزَّائِدَ عَلَى ثَلَاثَةٍ، وَتَقَدَّمَ تَمْثِيلُهُ بِ(أَحَسْتُ).

الرَّابِعَةُ: صَرَّحَ بِأَنَّ الْمَحْذُوفَ فِي (ظَلْتُ، وَظَلْتُ) لَامُ الْكَلِمَةِ، وَصَرَّحَ فِي (التَّسْهِيلِ) بِأَنَّ الْمَحْذُوفَ الْعَيْنَ، وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ سيبويه رَحِمَهُ اللَّهُ. فَإِنْ قُلْتَ: مَا وَجْهُ فَتَحِ الْفَاءِ وَكَسْرِهَا؟

قُلْتُ: وَجْهُ فَتَحِهَا إِبْقَاءُ حَرَكَتِهَا؛ لِأَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ فِي الْأَصْلِ، وَوَجْهُ كَسْرِهَا نَقْلُ حَرَكََةِ الْعَيْنِ إِلَيْهَا، وَذَكَرَ أَبُو الْفَتْحِ: أَنَّ كَسْرَ الظَّاءِ مِنْ (ظَلْتُ) لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَفَتْحُهَا لُغَةُ بَنِي تَمِيمٍ. أَهـ
قَالَ الْمُؤَصِّصُ: وَيَنْبَغِي الْعَكْسَ، فَإِنَّ الْفَتْحَ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنُ نَزَلَ بِلُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ. أَهـ
يَعْنِي: فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ وَ﴿فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ ٦٥ قَالَ ابْنُ الشَّجَرِيِّ: وَقُرِئَ فِي بَعْضِ الشُّوَادِ: ﴿ظَلْتُ﴾ وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ وَقَتَادَةَ وَالْأَعْمَشِ وَابْنِ أَبِي عَبْلَةَ. أَنْظُرْ: مَخْتَصَرُ ابْنِ خَالَوَيْهِ ص (٩٢)، وَشُوَادُ الْقِرَاءَاتِ لِلْكَرْمَانِيِّ ص (٣١٢).

«أَقْرَرْنَ»: «قِرْنَ»^(١).

وأشارَ بقوله: (و«قِرْنَ» نِقْلًا) إلى قراءة نافعٍ وعاصمٍ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣]. بفتح القاف، وأصله: (أَقْرَرْنَ) من قولهم: (قَرَّ بالمكان يَقَرُّ) بمعنى: (يَقَرُّ) حَكَاهُ ابْنُ الْقَطَّاعِ^(٢)، ثم خُفِّفَ بِالْحَذْفِ بَعْدَ نَقْلِ الْحَرَكَةِ، وَهُوَ نَادِرٌ؛ لِأَنَّ هَذَا التَّخْفِيفَ إِنَّمَا هُوَ لِلْمَكْسُورِ الْعَيْنِ.



(١) قَالَ تَجَالِي: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ بكسر القاف في قراءة العشرة إِلَّا عَاصِمًا وَالْمَدَنِيَّينَ (نَافِعًا وَأَبَا جَعْفَرٍ) فَقَرَّوْا: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ بفتحها.

وقد ذهب بعضهم إلى أَنَّ «قِرْنَ» على قراءة الفتح أمرٌ من: (قَارَ يَقَارُ) كـ(خَفِنَ) أمرٌ من (خَافَ يَخَافُ)، ومعناه: اجتمعَ يجتمع، ومنه: القارة، وهي: الأكمة. وإلى أَنَّ «قِرْنَ» على قراءة الكسر أمرٌ من (الْوَقَارُ) يقال: (وَقَرَ، يَقَرُّ)، فيكون «قِرْنَ» محذوف الفاء مثل: (عِدَنَ) أمرٌ من (وَعَدَ يَعِدُ)، وهذا مرجوح، وإنما أمرن بالقرار والسكون في بيوتهن، وترك التبرُّج، فهذا هو المعنى الذي عليه التفسير، وهو المفهوم في الآية.

(٢) وهو: عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفِ بِ(ابْنِ الْقَطَّاعِ)، إمام عصره بمصر في علم العربية وفنون الأدب، ولد في صفر سنة: (٤٣٣ هـ) ومات في صفر سنة: (٥١٥ هـ). قال ابنُ الْقَطَّاعِ في «كتاب الأفعال» (٣/ ٤٧): «قَرَّ بِالْمَكَانِ يَقَرُّ وَيَقَرُّ قَرَارًا». اهـ

وقد حكاها الكِسَائِيُّ، وَأَنْكَرَهَا الْمَازِنِيُّ وَغَيْرُهُ.

الإِدْغَامُ

٩٩١- أَوَّلُ مِثْلَيْنِ مُـحَرَّكَيْنِ فِي كَلِمَةٍ ادْغَمَ، لَا كَمَثَلِ «صَفَفٍ

٩٩٢- وَذُلِّلِ، وَكَلَّلِ، وَلَبَّبِ» وَلَا كَ«جُسَسٍ»، وَلَا كَ«اخْصَصَ ابِي»

٩٩٣- وَلَا كَ«هَيْلَلٍ»، وَشَذَّ فِي «أَلِّلِ» وَنَحْوِهِ فَكُ بِنَقْلِ فَقُبْلِ

إذا تحرَّك المِثْلَانِ فِي كَلِمَةٍ ادْغَمَ أَوَّلُهُمَا فِي ثَانِيهِمَا إِنْ لَمْ يَتَصَدَّرَا، وَلَمْ يَكُنْ مَا هُمَا فِيهِ اسْمًا عَلَى وَزَنِ (فُعَلٍ) أَوْ عَلَى وَزَنِ (فُعَلٍ) أَوْ (فَعَلٍ) ^(١)، وَلَمْ يَتَّصِلْ أَوَّلُ الْمِثْلَيْنِ بِمُدْغَمٍ، وَلَمْ تَكُنْ حَرَكَةُ الثَّانِي مِنْهُمَا عَارِضَةً، وَلَا مَا هُمَا فِيهِ مُلْحَقًا بغيره.

فَإِنْ تَصَدَّرَا فَلَا إِدْغَامَ كَ(دَدَنَ)، وَكَذَا إِنْ وُجِدَ وَاحِدٌ مِمَّا سَبَقَ ذِكْرُهُ.

فَالأَوَّلُ كَ«صَفَفٍ وَدَّرٍ»، وَالثَّانِي: كَ«ذُلِّلِ وَجُدِدِ»، وَالثَّلَاثُ: كَ«كَلَّلِ وَلَمَمٍ»

وَالرَّابِعُ: كَ«طَلَّلِ وَلَبَّبِ» ^(٢)، وَالخَامِسُ: كَ«جُسَسٍ»، جَمْعُ (جَاسٍ).

(١) قَالَ الْخَضِرِيُّ فِي حَاشِيَّتِهِ (٢/ ٤٧٦): وَعِلَّةُ مَنَعِ الْإِدْغَامِ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ أَنَّ الثَّلَاثَةَ الْأَوَّلَ مِنْهَا مُخَالَفَةٌ لَوِزْنِ الْفِعْلِ، وَالْإِدْغَامُ لِكَوْنِهِ فِرْعَ الْإِظْهَارِ خَاصًّا بِالْفِعْلِ الْمُتَفَرِّعِ عَنِ الْاسْمِ، وَبِمَا وَازَنَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ دُونَ مَا لَمْ يُوَازِنُهُ، وَأَمَّا الرَّابِعُ فَمُوَازِنُ الْفِعْلِ، لَكِنْ لَمْ يَدْخُلْ لِخِفَّتِهِ، وَلِلتَّنْبِيهِ عَلَى فِرْعِيَةِ الْإِدْغَامِ فِي الْأَسْمَاءِ، وَقُوَّتِهِ فِي الْأَفْعَالِ حَيْثُ ادْغَمَ مُوَازِنُ (كَبَبٍ) مِنَ الْأَفْعَالِ كَ(رَدَدَ) دُونَ الْأَسْمَاءِ. اهـ وَانْظُرِ التَّوْضِيحَ (٢/ ٣٩٩).

(٢) وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيَضٌ﴾ ﴿لَهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ طَلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ طَلَلٌ﴾ ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾ ﴿إِلَّا أَمَمٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ ﴿فَاسْأَلِكْ سُبُلَ رَبِّكَ ذُلُلًا﴾ ﴿عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ ﴿ثَمَنِي حَبِيبٌ﴾ ﴿كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا﴾ ﴿وَلَوْ جُنَّابِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ ﴿لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾ ﴿لِنَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾ ﴿إِلَّا أَلَمٌ﴾ ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾.

والسَّادِس: كَ «اخْصَصَ ابِي»^(١) وأصله: «اخْصَصَ أَبِي» فنقلت حركة الهمزة إلى الصَّاد وَحَذِفَتِ الْهَمْزَةُ.

والسَّابِع كَ «هَيْلَل»، أي: أَكْثَرَ من قول: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ونحوه: (قَرَدَدٌ وَمَهْدَدٌ).
فإن لم يكن شيءٌ من ذلك وَجَبَ الإدغام، نحو: (رَدَدَ، وَضَنَّ - أي: بَخَلَ -، وَلَبَّبَ) والأَصْلُ: (رَدَدَ، وَضَنَّ، وَلَبَّبَ).

وأشار بقوله: (وَشَدَّ فِي «أَلِيلٍ» وَنَحْوِهِ فَكٌ بِنَقْلِ فَقُبْلٍ) إلى أنه قد جاء الفُكُّ في ألفاظٍ قياسها وجوب الإدغام، فَجُعِلَ شَادًّا يُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، نحو: «أَلِيلُ السَّقَاءِ»: إذا تَغَيَّرَتِ رَائِحَتُهُ، و«لَحِثَتْ عَيْنُهُ»: إذا التَّصَقَّتْ بِالرَّمَصِ.^(٢)

٩٩٤ - و«حَيِي» افْكُكْ وَادْغِمْ دُونَ حَذَرٍ كَذَلِكَ نَحْوُ: «تَتَجَلَّى، وَاسْتَتَرُ»

(١) ومثلها: (اَكْفَفَ الشَّرَّ)، فالفاء الثانية حُرِّكَتْ لِلتَّخْلُصِ من التقاء الساكنين فهي حركة عارضة، فلا تدغم فيها الفاء الأولى. وفي «شرح ألفية ابن مالك للشاطبي» (٩ / ٤٤٠ - ٤٤١): «بل يُعَدُّ كأنه باقٍ على أصله من السكون، وإذا كان ساكنًا لم يَسْغُ الإدغام، فكذلك إذا كان في تقدير السكون. لكن هذا الذي ذكر من منع الإدغام ليس على إطلاقه، بل لا بُدَّ من مُقَدِّمة تبينه، وذلك أن الفعل المضاعف المجزوم وفي معناه الموقوف - وبه مثل الناظم - لِلْعَرَبِ فيه لُغَتَانِ، فَلُغَةُ بني تميمِ الإدغام مطلقًا، فيحركون الثاني؛ لأنه وإن كان ساكنًا فإنه مِمَّا يَتَحَرَّكُ على الجملة وليس مِمَّا تمتنع فيه الحركة. وهذه اللغة لم يتعرَّض إليها النَّاطِمُ؛ إذ ليس المثالُ إلا مظهرًا فيه التَّضْعِيفِ. واللغة الثانية لأهل الحجاز، وهي الإظهار، ومنه قوله: ﴿وَأَغْضَضَ مِنْ صَوْتِكَ﴾. اهـ.

(٢) وقد جاء الفُكُّ في الشَّعْرِ، وَعُدَّ من الضُّرُورَاتِ، كَقَوْلِ أَبِي النَّجْمِ الْعَجَلِيِّ، واسْمُهُ: الْفَضْلُ بْنُ قُدَّامَةَ، [من الرَّجَزِ]:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْأَجَلِّ *** الْوَاسِعِ الْفَضْلِ الْوُهوبِ الْمُجْزِلِ

أشار في هذا البيت إلى ما يجوز فيه الإدغام والفك، وفهم منه أن ما ذكره قبل ذلك واجب الإدغام.

والمراد بـ(حَيِّ) ما كان المِثْلان فيه ياءين لازماً تحريكهما نحو: (حَيِّ^(١) وَعَيِّ) فيجوز الإدغام نحو: (حَيِّ وَعَيِّ) فلو كانت حركة أحد المثلين عارضة بسبب العامل لم يَجُزْ الإدغام اتِّفَاقاً، نحو: (لن يُحَيِّ^(٢)).

وأشار بقوله: (كَذَاكَ نَحْوُ: «تَتَجَلَّى، وَاسْتَتَرُ») إلى أن الفعل المبتدأ بتاءين مثل: «تَتَجَلَّى» يجوز فيه الفك والإدغام، فمن فَكَّ - وهو القياس - نظر إلى أن المثلين مُصَدَّرَانِ، ومن أدغم أراد التَّخْفِيفَ، فيقول: (اتَّجَلَّى) فيدغم أحد المثلين في الآخر^(٣)، فتسكن إحدى التَّاءين، فيؤتى بهمزة الوصل؛ توَصُّلاً

(١) قال تعالى: ﴿وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيٍّ عَنْ بَيْنَةٍ﴾ ﴿قرأ نافعٌ وشعبةٌ والبَزِيُّ وأبو جعفرٍ ويعقوبٌ وخلفٌ﴾ ﴿وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيٍّ عَنْ بَيْنَةٍ﴾ بياعين: (الأولى مكسورة، والثانية مفتوحة)، وقرأ الباقون: ﴿مَنْ حَيٍّ﴾ بياءٍ واحدة مفتوحة مشددة. وكلاهما جيدٌ فصيحٌ، والفك أجودٌ عند أهل العربية.

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْ يَخْلُقْهُنَّ يَفْدِرْ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ بَلَىٰ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿٣٣﴾، ونحو: «رَأَيْتُ مُحْيِيًا».

(٣) قال المُرَادِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - في «شَرْحِ أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ» (٣/ ١٦٤٤ - ١٦٤٥): «وفي هذا نظر؛ لأن «تَتَجَلَّى» فعلٌ مُضَارِعٌ، واجْتِلَابُ همزة الوصل لا يكون في الْمُضَارِعِ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ غَيْرُهُ من النَّحْوِيِّينَ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُفْتَتَحَ بتاءين إن كان ماضياً نحو: (تَتَبَّعَ وَتَتَابَعَ)، جَازَ فيه الإدغام واجْتِلَابُ همزة الوصل، فيقال: (اتَّبَعَ وَاتَّابَعَ)، وإن كان مُضَارِعاً، نحو: (تَتَدَكَّرُ) لم يجز فيه الإدغام إن ابتدئ به، لما يلزم من اجْتِلَابِ الهمزة وهي لا تكون في الْمُضَارِعِ، بل يجوز تخفيفه بحذف إحدى التَّاءين، وسيأتي، وإن وُصِّلَ بِمَا قبله جَازَ إدغامه بعد مُتَحَرِّكٍ أو لَيِّنٍ، نحو [قِرَاءَةِ الْبَزِيِّ]: «تَكَادُ تَمَيِّزُ» و«لَا تَتَمَيَّمُوا الْحَبِيبَ مِنْهُ»؛ لعدم الاحتياج في ذلك إلا اجْتِلَابَ همزة الوصل،

لِلنُّطْقِ بِالسَّاكِنِ.

وكذلك قياسُ تاءِ «اسْتَتَرَ» الفُكُّ؛ لسكون ما قبل المثلين، ويجوز الإدغام فيه بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَةِ أَوَّلِ المثلينِ إِلَى السَّاكِنِ، نحو: (سَتَرِ يَسْتَرُ سِتَارًا).

٩٩٥- وَمَا بَتَاءَيْنِ ابْتَدَى قَدْ يُقْتَصَرُ فِيهِ عَلَى تَاكَ «تَبَيَّنَ الْعَبَرُ»
يقال في (تَتَعَلَّمُ وَتَتَنَزَّلُ وَتَتَبَيَّنُ) ونحوها: (تَعَلَّمَ وَتَنَزَّلَ وَتَبَيَّنَ) بِحَذْفِ

والله أعلم». اهـ وقال ابن هشام كما في «التصريح على التوضيح» (٢ / ٧٦١): «وَلَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ هَمْزَةً وَصَلَ فِي أَوَّلِ الْمُضَارِعِ ، وإنما إدغام هذا النوع في الوصلِ دُونَ الْإِبْتِدَاءِ». اهـ، وقال ياسين الحِمَصِيُّ في «حاشيته على التصريح على التوضيح» (٢ / ٤٠٠) ط. الباي الحلبي «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الدَّنُوشِيُّ الشَّافِعِيُّ الْمَصْرِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ ابْنَ مَالِكٍ وَابْنَهُ مِنْ أَجْلِ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّهُ يَجُوزُ الْإِدْغَامُ فِي الْإِبْتِدَاءِ، وَتَجْتَلِبُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ؛ لِتَعَذُّرِ الْإِبْتِدَاءِ بِالسَّاكِنِ. وَلَا يَخْلُو حَالُهُمَا مِنْ أَمْرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ اسْتِنْدَا فِيهِ إِلَى فَهْمِ ذَلِكَ مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ، أَوْ اسْتِنْبَاطِ ذَلِكَ مِنْهَا؛ لِعَدَمِ مَا يَنَاقِضُهُ وَيَنَافِيهِ.

وعلى كُلِّ لَا يَحْسُنُ الرَّدُّ عَلَيْهِمَا بِمَجَرَّدِ عَدَمِ الْعِلْمِ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ هَمْزَةً وَصَلَ فِي أَوَّلِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ؛ لِأَنَّهُمَا مُثَبَّتَانِ، وَالرَّادُّ عَلَيْهِمَا نَافٍ، وَالْمُثَبِّتُ مُقَدَّمٌ عَلَى النَّافِي، وَمَنْ حَفِظَ حُجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ، وَلَا تَظُنُّ بِهِمَا أَتُهُمَا أَقْدَمًا عَلَى مَا ذَهَبَا إِلَيْهِ بِمَجَرَّدِ التَّشَهُيِّ مِنْ غَيْرِ اسْتِنَادٍ إِلَى شَيْءٍ يَعْتَمِدَانِ عَلَيْهِ، وَيَسْتَنْدَانِ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ سُوءَ الظَّنِّ بِالْأُثْمَةِ غَيْرُ لَاقٍ، كَيْفَ وَقَدْ نَقَلَ الثَّقَاتُ أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ قَالَ: طَالَعْتُ الصَّحَّاحَ فَلَمْ أَسْتَفِدْ مِنْهُ إِلَّا ثَلَاثَ مَسَائِلَ وَلَا يَضُرُّهُمَا عَدَمُ ذِكْرِهِمَا الْمُسْتَنْدَ فِي ذَلِكَ صَرِيحًا، وَإِنْ ذَكَرَاهُ تَلْوِيحًا، قَالَ ابْنُ الْمُصَنِّفِ: وَمِنْهُمْ مَنْ يُدْغِمُ وَيُسَكِّنُ أَوَّلَهُ وَيُدْخِلُ عَلَيْهِ هَمْزَةً وَصَلَ فيقول: (اتَّجَلَى)؛ لِأَنَّهُمَا ثِقَتَانِ مُؤْتَمَنَانِ، وَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ "الْقَامُوسِ" فِي (فَصْلِ الْجِيمِ) مِنْ بَابِ (النُّونِ) لَمَّا تَكَلَّمَ عَلَى جَيَّانَ: «وَمِنْهَا إِمَامَا الْعَرَبِيَّةِ ابْنُ مَالِكٍ وَأَبُو حَيَّانَ». اهـ قَالَ يَاسِينَ مُتَعَقِّبًا عَلَى الدَّنُوشِيِّ: وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ التَّطْوِيلِ بِلا طَائِلَ، وَيُلْزَمُ عَلَى هَذَا أَلَّا يُحْكَمَ بِسَهْوٍ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا خَطِئِهِ، وَالْإِنْسَانُ مَحَلُّ النِّسْيَانِ، وَقَدْ ذَكَرَ الشَّارِحُ أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ نَفْسَهُ ذَكَرَ الْمَسْأَلَةَ عَلَى الصَّوَابِ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ فَتَدَبَّرْ بِالْإِنْصَافِ. اهـ

إِحْدَى التَّائِينَ وَإِبْقَاءِ الْآخَرَى ^(١)، وَهُوَ كَثِيرٌ جَدًّا،

(١) أَي: لِشَقْلِ اجْتِمَاعِ الْمُثْلَيْنِ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى الْإِدْغَامِ؛ لِاحْتِيَاجِهِ لِلْهَمْزَةِ، وَهِيَ لَا تَدْخُلُ عَلَى الْمُضَارِعِ، فَحُذِفَتْ إِحْدَى التَّائِينَ: وَهِيَ الثَّانِيَةُ عِنْدَ سَيُوبِيهِ وَالْبَصْرِيِّينَ؛ لِحَصُولِ الشَّقْلِ بِهَا، وَلِدَلَالَةِ الْأَوَّلَى عَلَى الْمُضَارَعَةِ، وَحُذِفَ الْأَوَّلَى يُخِلُّ بِهَذَا الْمَعْنَى.

وَالْأَوَّلَى عِنْدَ هِشَامِ الضَّرِيرِ وَأَصْحَابِهِ مِنَ الْكُوفِيِّينَ، وَحُجَّتُهُمْ أَنَّ الثَّانِيَةَ لِمَعْنَى كَالْمُطَاوَعَةِ، وَحُذِفَتْهَا يُخِلُّ بِهِ. رَاجِعَ «التَّصْرِيحَ» (٢/ ٧٦١)، وَحَاشِيَةَ الْخَضْرِيِّ (٢/ ٤٧٩).

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شرح الكافية الشافية» (٤/ ٢١٨٧-٢١٨٨): «وقد يفعل ذلك -يعني: التخفيف بالحذف- بما تصدر فيه نونان، ومن ذلك ما حكاه أبو الفتح من قراءة بعضهم: ﴿وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا﴾ ^(١٥) وفي هذه القراءة دليل على أن المحذوفة من تاء ي (تَنْزَلُ) حين قال: (نَزَّلَ) إنما هي الثانية؛ لِأَنَّ المحذوف من نُؤْيٍ ﴿نُزِّلَ﴾ في القراءة المذكورة إنما هي الثانية، ولأنَّ المِثْلَيْنِ إِذَا التَّقَا إِذَا يَحْصُلُ الْاسْتِثْقَالُ عِنْدَ النُّطْقِ بَثَانِيَهُمَا، فَكَانَ هُوَ الْأَحَقُّ بِالْحَذْفِ». اهـ قُلْتُ: نَصُّ كَلَامِ أَبِي الْفَتْحِ، وَهُوَ: عُثْمَانُ بْنُ جُنِّيٍّ أَبُو الْفَتْحِ الْمُؤَصِّلِيُّ (ت ٣٩٢ هـ) فِي كِتَابِهِ (الْمَحْتَسَبُ فِي تَبْيِينَ وَجْهِ شَوَادِ الْقُرْآنِ وَالْإِيضَاحِ عَنْهَا) (٢/ ١٢٠-١٢١) ط. الْمَجْلِسُ الْأَعْلَى لِلْأَوْقَافِ الْمِصْرِيَّةِ: «وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَى عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ وَأَهْلِ مَكَّةَ: ﴿وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا﴾ ^(١٥) [قُلْتُ: يَعْنِي: بِرَفْعِ الْفِعْلِ (نُزِّلَ) وَنَصْبِ (الْمَلَائِكَةُ)]، وَكَذَلِكَ رَوَى خَارِجَةً عَنْ أَبِي عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو الْفَتْحِ: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ: ﴿وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ﴾، إِلَّا أَنَّهُ حَذَفَ النُّونَ الثَّانِيَةَ الَّتِي هِيَ فَاءُ فِعْلِ (نَزَّلَ)؛ لِاتِّقَاءِ النُّونَيْنِ اسْتِخْفَافًا، وَشَبَّهَهَا بِمَا حُذِفَ مِنْ أَحَدِ الْمُثْلَيْنِ الزَّائِدَيْنِ فِي نَحْوِ قَوْلِهِمْ: (أَنْتُمْ تَفَكَّرُونَ) وَ(تَطَهَّرُونَ)، وَأَنْتَ تَرِيدُ: (تَتَفَكَّرُونَ وَتَتَطَهَّرُونَ) وَنَحْوَهُ قِرَاءَةً مِنْ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ ^(٨٨) [الْأَنْبِيَاءُ: ٨٨] أَلَا تَرَاهُ يَرِيدُ: ﴿نُنْجِي﴾، فَحَذَفَ النُّونَ الثَّانِيَةَ، وَإِنْ كَانَتْ أَصْلًا؛ لِمَا ذَكَرْنَا. اهـ.

قُلْتُ: قَرَأَ الْجُمْهُورُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا﴾ ^(١٥) [الْفُرْقَانُ: ٢٥] مَا ضِيًّا مُشَدَّدًا مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ، وَ(الْمَلَائِكَةُ) نَائِبُ فَاعِلٍ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ: ﴿وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا﴾ ^(١٥) بِنُيُونِ الْأَوَّلَى: مَضْمُومَةٌ، وَهِيَ لِلْمُضَارَعَةِ، وَالثَّانِيَةُ: سَاكِنَةٌ، -وَهِيَ: فَاءُ الْكَلِمَةِ؛ لِأَنَّ أَصُولَهَا: (ن ز ل-)، وَتَخْفِيفُ الزَّايِ، وَضَمُّ اللَّامِ بَعْدَهَا، وَهُوَ: مُضَارِعُ (أَنْزَلَ) مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ، وَجَاءَ مُصَدَّرُهُ (تَنْزِيلًا) وَقِيَاسُهُ: (إِنْزَالًا) إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَعْنَى (أَنْزَلَ) وَ(نَزَلَ) وَاحِدًا جَارَ مَجِيءُ مُصَدَّرِ أَحَدِهِمَا لِلْآخَرِ.

ومنه ^(١) قوله تعالى: ﴿ نَزَّلَ الْمَلَكُ الْوَحْيَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرِ ﴾ [القدر: ٤].

وقوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿٨٨﴾ قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَعَاصِمٌ مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ: ﴿ نُجِّيَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿٨٨﴾ بَنُونٍ مَضْمُومَةٍ وَجِيمٍ مُشَدَّدَةٍ مَكْسُورَةٍ وَيَاءٍ سَاكِنَةٍ، عَلَى أَنَّ أَصْلَهُ: ﴿ نُجِّيَ ﴾، بَنُوتَيْنِ الْأُولَى: مَضْمُومَةٌ، وَهِيَ لِلْمُضَارَعَةِ، وَالثَّانِيَةُ: مَفْتُوحَةٌ، وَهِيَ: فَاءُ الْكَلِمَةِ؛ لِأَنَّ أَصُولَهَا: (ن ج و)، وَهُوَ: مُضَارَعٌ (نَجَّى) فَحَذَفَتِ النُّونَ الثَّانِيَةَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: ﴿ نُجِّيَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿٨٨﴾ بَنُوتَيْنِ، مُضَارَعٌ (أَنْجَى). قَالَ أَبُو حَيَّانَ: «الْبَحْرُ الْمَحِيطُ» (٧/ ٤٦٢): «وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مُصْحَفِ الْإِمَامِ وَمَصَاحِفِ الْأَمْصَارِ بَنُونٌ وَاحِدَةٌ، وَاخْتَارَهَا أَبُو عُبَيْدٍ لِمُوَافَقَةِ الْمَصَاحِفِ». اهـ

(١) وقد ورد ذلك في القرآن الكريم في أكثر من ثلاثين (٣٠) موضعاً، كقوله في البقرة: ﴿ وَلَا تَتِمَّمُوا أَلْخَبِيثَ ﴾، وَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿ وَلَا تَفْرُقُوا ﴾، وَفِي النِّسَاءِ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ ﴾، وَفِي الْمَائِدَةِ ﴿ وَلَا نَعَاوُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُونِ ﴾، وَفِي الْأَنْعَامِ ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَيْنَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾، وَفِي الْأَعْرَافِ: ﴿ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴾ فِي قِرَاءَةِ غَيْرِ حَفْصٍ وَالْبَزْزِيِّ، وَفِي الْأَنْفَالِ ﴿ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾ ﴿١٠﴾، وَفِيهَا ﴿ وَلَا تَنْزِعُوا أَنْفُسَكُمْ وَتَهَبُوا رِيحَكُمْ ﴾، وَفِي " بَرَاءة " ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ﴾، وَفِي هُودٍ ﴿ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴾ ﴿٣﴾، وَفِيهَا ﴿ إِنْ تَوَلَّوْا فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ ﴾، وَفِيهَا ﴿ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾، وَفِي الْحَجَرِ ﴿ مَا نَزَّلَ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ فِي قِرَاءَةِ غَيْرِ حَفْصٍ وَحَمْزَةٍ وَالْكَسَائِيِّ وَشُعْبَةَ وَالْبَزْزِيِّ، وَفِي طه ﴿ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا ﴾ فِي قِرَاءَةِ غَيْرِ حَفْصٍ وَالْبَزْزِيِّ وَابْنِ ذَكْوَانَ، وَفِي النُّورِ ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ ﴾، وَفِيهَا أَيْضًا ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ﴾، وَفِي الشُّعَرَاءِ ﴿ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴾ ﴿٤٥﴾ فِي قِرَاءَةِ غَيْرِ حَفْصٍ وَالْبَزْزِيِّ، وَفِيهَا ﴿ نَزَّلَ الشَّيَاطِينَ ﴾ ﴿٣١﴾، وَفِيهَا ﴿ نَزَّلَ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴾ ﴿٣٣﴾ وَفِي الْأَحْزَابِ ﴿ وَلَا تَبْرَحْ ﴾، وَفِيهَا ﴿ وَلَا تَحْسَبُوا ﴾، وَفِيهَا ﴿ تَعَارَفُوا ﴾، وَفِي الْمُمْتَحَنَةِ ﴿ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ ﴾، وَفِي الْمُلِكِ ﴿ تَكَادُ تَمِيزُ مِنَ الْغَيْطِ ﴾، وَفِي ن ﴿ إِنْ لَكُمْ فِيهِ لَمَّا تَخْبِرُون ﴾ ﴿٣٨﴾، وَفِي عَبَسَ ﴿ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴾ ﴿٦﴾، وَفِيهَا: ﴿ فَأَنْتَ عَنْهُ لَئْلَى ﴾ ﴿١٠﴾، وَفِي اللَّيْلِ ﴿ فَأَنْذَرْتَكُمْ نَارًا تَلظى ﴾ ﴿١٤﴾، وَفِي الْقَدْرِ ﴿ نَزَّلَ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرِ ﴾ ﴿٤﴾، وَأَمَّا ﴿ تَذَكَّرُونَ ﴾ فَقَدْ وَرَدَتْ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ (١٧) مَوْضِعًا.

٩٩٦- وَفَكَ حَيْثُ مُدْغَمٌ فِيهِ سَكَنٌ لِكَوْنِهِ بِمُضْمَرِ الرَّفْعِ اقْتَرَنَ

٩٩٧- نَحْوُ «حَلَلْتُ مَا حَلَلْتَهُ»، وَفِي جَزْمٍ وَشِبْهِ الْجَزْمِ تَخْيِيرٌ قُفْيِي

إِذَا اتَّصَلَ بِالْفِعْلِ الْمُدْغَمُ عَيْنُهُ فِي لَامِهِ ضَمِيرٌ رُفِعَ سَكَنُ آخِرُهُ؛ فَيَجِبُ حِينَئِذٍ الْفَتْكُ ^(١)، نَحْوُ: «حَلَلْتُ، وَحَلَلْنَا، وَالْهِنْدَاتُ حَلَلْنَ»، فَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ جَازِمٌ جَازَ الْفَتْكُ، نَحْوُ: «لَمْ يَحْلِلْ» وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ﴾ [سورة طه: ٨١]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧]. وَالْفَتْكُ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ ^(٢)، وَجَازَ الْإِدْغَامُ، نَحْوُ: «لَمْ يَحْلِلْ» وَمِنْهُ

(١) أَي: لِتَعْدِيرِ الْإِدْغَامِ بِسَكُونِ ثَانِيِ الْمُثَلِّينِ، وَهُوَ لُغَةٌ جَمْهُورِ الْعَرَبِ، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿مَا فَصَّصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾ ﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَنْكَ﴾ ﴿وَالْأَرْضُ مَدَدْنَاهَا﴾ ﴿وَسَدَدْنَا أَسْرَهُمْ﴾ ﴿أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا﴾ ﴿ثُمَّ شَفَقْنَا الْأَرْضَ شَفَاقًا﴾ ﴿فَيُظِلِّلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ﴾ ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾، وَمِنْهُمْ مَنْ يُدْغِمُ قَبْلَ الضَّمِيرِ، وَهِيَ لُغَةٌ ضَعِيفَةٌ. فَفِي «الْكِتَابِ لِسِيَوِيهِ» (٣/ ٥٣٥): «وَرَعَمَ الْخَلِيلُ أَنَّ نَاسًا مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ يَقُولُونَ: (رَدَّنَ وَمَدَّنَ، وَرَدَّتْ)، جَعَلُوهُ بِمَنْزِلَةِ (رَدَّ وَمَدَّ)». أَهـ كَانَهُمْ قَدَرُوا الْإِدْغَامَ قَبْلَ دُخُولِ النُّونِ وَالتَّاءِ، فَأَبْقَوْا اللَّفْظَ عَلَى حَالِهِ بَعْدَ دُخُولِهِمَا.

(٢) أَي: فَهُوَ أَفْصَحُ، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ غَالِبًا، نَحْوُ: ﴿إِنْ تَمَسَّكْتُمْ حَسَنَةً سَوْهُمْ﴾ ﴿وَلَمْ يَمَسَّسْنِي بِشَرٍّ﴾ ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ ﴿مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾ ﴿وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي﴾ ﴿وَلَا تَمَنَّ تَشْتَكِرُ﴾ ﴿وَلِيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾ ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ﴾ ﴿فَلْيَمْدَدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ ﴿فَلْيَمْدَدْ بِسَبَبِ إِلَى السَّمَاءِ﴾ ﴿وَيَمْدَدْكُمْ بِأَمْوَالِ وَبَنِينَ﴾ ﴿فَأَحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ﴾ ﴿وَأَضْمُمْ بِدَكَ﴾ ﴿وَأَضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ﴾ ﴿وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ ﴿وَأَسْتَفْرِزْ مَنْ أَسْطَظَعَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ ﴿وَأَشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ ﴿أَشْدُدْ بِهِ أَزْرَى﴾ ﴿فَأَقْصِصْ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ ﴿وَأَحْلِلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي﴾ ﴿فَأَمْنٌ أَوْ أَمْسِكَ يَغْيِرَ حِسَابِ﴾. قَالَ الْخُضَيْرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى ابْنِ عَقِيلٍ (٢/ ٤٨٠): فَمَرَّادُ الْمَتْنِ بِالتَّخْيِيرِ اسْتِوَاءَ اللَّغَتَيْنِ فِي الْجَوَازِ لَا فِي الْفَصَاحَةِ، وَإِنَّمَا جَازَ الْإِدْغَامُ مَعَ سَكُونِ ثَانِيِ الْمُثَلِّينِ؛ نَظَرًا إِلَى عُرُوضِ السُّكُونِ بِعَامِلِ الْجَزْمِ وَعَدَمِ لُزُومِهِ، وَحُمِلَ عَلَيْهِ شِبْهُهُ. أَهـ وَانْظُرْ شَرْحَ الْمُرَادِيِّ (٣/

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِّ اللَّهَ﴾ [آية: ٤] في سورة الحشر، وهي لغة تميم^(١).
والمراد بِشِبْهِ الْجَزْمِ: سكون الآخر في الأمر، نحو: «احلّ»، وإن شئت قلت:
«حلّ»^(٢)؛ لأنَّ حُكْمَ الْأَمْرِ كَحُكْمِ الْمُضَارِعِ الْمَجْزُومِ.

(١٦٤٨).

(١) وأما قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ فقرأ ابنُ عامرٍ ونافعٌ وأبو جعفر:
﴿يَرْتَدِّدْ﴾ بالفك، وقرأ الباقون: ﴿يَرْتَدَّ﴾ بالإدغام.

(٢) قال الخَضْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في حاشيته (٢/ ٤٨٠): (أي: بِطَرَحِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ؛ لِعَدَمِ الْاِحْتِياجِ إليها،
وحكى الكِسَائِيُّ إثباتها عن عبد القيس، فيقول: «ارْدَّ وَاغْضَّ» وَمَحَلُّ التَّخْيِيرِ إذا لم يَتَّصِلْ بالفعل
واو جمع كـ(رُدُّوا) أو ياء مُحَاطَبَةٍ كـ(رُدِّي) أو نون توكيد كـ(رُدَّنَّ) وَإِلَّا وَجَبَ الإدغامُ عند الكُلِّ؛
لابتِناء الفعل على هذه العلامات فثاني مثليهِ مُتَحَرِّكٌ لم يعرض له سُكُونٌ حَتَّى يُفَكَّ. اهـ.

❁ تَنْبِيْهُ: إذا اتَّصَلَ أَمْرُ الْمُضْعَفِ بِهَاءِ الْغَائِبِ وَمُضَارِعِ الْمُضْعَفِ الْمَجْزُومِ وَجَبَ الْفَتْحُ
كـ(رُدَّهَا، وَلَمْ يَرُدَّهَا)، وَإِذَا اتَّصَلَ بِهَاءِ الْغَائِبِ وَجَبَ ضَمُّهُ كـ(رُدَّهُ وَلَمْ يَرُدَّهُ)؛ لِأَنَّ الْهَاءَ خَفِيَّةٌ، فَلَمْ
يُعْتَدَّ بِهَا، فَكَانَ الدَّالُّ قَدْ وَلِيَهَا الْأَلْفُ وَالْوَاوُ، [هَذَا هُوَ مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ]،
وَحَكَى ثَعْلَبُ التَّثْلِيثَ قَبْلَ هَاءِ الْغَائِبِ، وَغَلَّطَ فِي جَوَازِ الْفَتْحِ، وَأَمَّا الْكُسْرُ فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لُغِيَّةٌ، سَمِعَ
الْأَخْفَشُ مِنْ نَاسٍ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ: (مُدَّهُ، وَغُطَّهُ)، وَحَكَى الْكُوفِيُّونَ التَّثْلِيثَ قَبْلَ كُلِّ مِنْهُمَا.

وإذا اتَّصَلَ بِآخِرِ الْفِعْلِ سَاكِنٌ، فَأَكْثَرُهُمْ يَكْسِرُهُ، كـ(رُدَّ الْقَوْمَ) بِالْكَسْرِ؛ لِأَنَّهَا حَرَكَةٌ لِلتَّلَاقِ
السَّاكِنِينَ، وَبَنُو أَسَدٍ فَتَفْتَحُهُ؛ تَخْفِيفًا، وَحَكَى ابْنُ جَنِّي ضَمُّهُ؛ إِتِبَاعًا، وَقَدْ رَوَى بِهِنَ قول جرير ابن
عطية التميمي الشاعر الأموي المشهور، المتوفى سنة: (١١٤ هـ) في قصيدته (الدَّامِغَةُ) يَهْجُو فِيهَا
عبيد بن حصين المُلَقَّبَ بِـ(الرَّاعِي التَّمِيمِي)؛ لِنَفْضِهِ الْفَرَزْدَقَ عَلَيْهِ [من الوافر]:

فَنُضُّ الطَّرْفِ إِنَّكَ مِنْ نَمِيرٍ *** فَلَا كَعْبًا بَلَّغْتَ وَلَا كِلَابًا

نَعَمْ الضَّمُّ قَلِيلٌ، وَلِذَا أَنْكَرَهُ فِي «التَّسْهِيلِ». وَإِنْ لَمْ يَتَّصِلِ الْفِعْلُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ:
الْفَتْحُ؛ لِلخَفَةِ مُطْلَقًا، أَيْ سِوَاءَ كَانَ مَضْمُومَ الْهَاءِ، كـ(رُدَّ)، أَوْ مَكْسُورَهَا، كـ(فَرَّ)، أَوْ مَفْتُوحَهَا،
كـ(عَضَّ)، وَهُوَ لُغَةُ أَسَدٍ وَغَيْرِهِمْ، وَالْكَسْرُ مُطْلَقًا، عَلَى أَصْلِ التَّخْلُصِ مِنَ التَّلَاقِ السَّاكِنِينَ، وَهُوَ لُغَةُ
كَعْبٍ، وَإِيتِبَاعَ لِحَرَكَةِ الْهَاءِ، كـ(رُدَّ) بِالضَّمِّ، وَ(فَرَّ) بِالْكَسْرِ، وَ(عَضَّ) بِالْفَتْحِ، وَهَذَا أَكْثَرُ فِي

٩٩٨- وَفَكَ «أَفْعِلْ» فِي التَّعَجُّبِ التَّرْمِ وَالْتِزِمَ الإِدْغَامُ أَيُّضًا فِي «هَلُمَّ» وَلَمَّا ذَكَرَ أَنَّ فِعْلَ الْأَمْرِ يَجُوزُ فِيهِ وَجْهَانِ، نَحْوُ: «أَحْلُلْ وَحُلْ» اسْتَشْنَى

من ذلك شيئين ^(١):

كلامهم. اهـ ذَكَرَهُ الْخَضْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٤٨٠).

﴿لَطِيفَةٌ: فِي «عُيُونُ الْأَخْبَارِ» (٤/ ٨٥) لِابْنِ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «مَرَّتْ أَعْرَابِيَّةٌ بِرَهْطٍ مِنْ بَنِي نَمِيرٍ فَأَدَامُوا النَّظَرَ إِلَيْهَا فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِمْ وَقَالَتْ: يَا بَنِي نَمِيرِ، وَاللَّهِ مَا أَخَذْتُمْ بِوَاحِدَةٍ مِنْ اثْنَتَيْنِ: لَا يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ [النور: ٣٠]، وَلَا يَقُولُ جَرِيرٌ: فَغُضُّ الطَّرْفِ إِنَّكَ مِنْ نَمِيرٍ *** فَلَا كَعْبًا بَلَّغْتَ وَلَا كِلَابًا فَاسْتَحْيَا الْقَوْمُ مِنْ كَلَامِهَا وَأَطَرَقُوا.

﴿فَانْدَلَتْ: فِي «جَهْرَةَ أَشْعَارِ الْعَرَبِ» (ص ١٠٥) لِلْقُرَشِيِّ (ت ١٧٠ هـ) «قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ لِأَعْرَابِيٍّ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ: أَيِّ بَيْتٍ قَالْتَ الْعَرَبُ أَمْدَحَ؟ قَالَ: قَوْلُ جَرِيرٍ [الوافر]: أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ الْمَطَايَا *** وَأَنْدَى الْعَالَمِينَ بَطُونٌ رَاحَ؟ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَأَيِّ بَيْتٍ قَالْتَ الْعَرَبُ أَفْخَرُ؟ قَالَ قَوْلُ جَرِيرٍ [الوافر]: إِذَا غَضِبْتَ عَلَيْكَ بَنُو تَمِيمٍ *** وَجَدْتَ النَّاسَ كُلَّهُمْ غَضَابًا فَأَيِّ بَيْتٍ قَالْتَ الْعَرَبُ أَهْجَى؟ قَالَ قَوْلُ جَرِيرٍ [الوافر]:

فَغُضُّ الطَّرْفِ إِنَّكَ مِنْ نَمِيرٍ *** فَلَا كَعْبًا بَلَّغْتَ وَلَا كِلَابًا قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَأَيِّ بَيْتٍ قَالْتَ الْعَرَبُ أَحْسَنَ تَشْبِيهًا؟ قَالَ قَوْلُ جَرِيرٍ [الطويل]: سَرَى لَهُمْ لَيْلٌ كَأَنَّ نَجُومَهُ *** فَنَادَيْلُ فِيْهِنَّ الدِّبَالُ الْمُفْتَلُّ

فَقَالَ جَرِيرٌ: جَائِزْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِلْعُذْرِيِّ. فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: «وَلَهُ مِثْلُهَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، وَلَكِ جَائِزَتُكَ يَا جَرِيرُ لَا نَقْصَ مِنْهَا شَيْئًا». وَكَانَتْ جَائِزَةُ جَرِيرٍ أَرْبَعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ وَتَوَابَعَهَا مِنَ الْجَلَانِ وَالْكُسُوفَةِ. فَخَرَجَ الْعُذْرِيُّ بِثَمَانِيَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَرِزْمَةِ ثِيَابٍ. اهـ

(١) قَالَ الْخَضْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٤٨١): لَكِنْ اسْتِثْنَاءُ (أَفْعِلْ) إِنَّمَا هُوَ بِالنَّظَرِ لِصُورَتِهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ أَمْرًا حَقِيقَةً، بَلْ مَاضٍ عَلَى صُورَةِ الْأَمْرِ، وَاسْتِثْنَاءُ (هَلُمَّ) بِالنَّظَرِ لِلْعَوْدَةِ تَمِيمٍ؛ لِأَنَّهَا عِنْدَهُمْ

أحدهما: أَفْعَلٌ فِي التَّعَجُّبِ، فَإِنَّهُ يَجِبُ فَكُّهُ، نَحْوُ: «أَحِبُّ بِزَيْدٍ، وَأَشِدُّ بِبَيَاضٍ وَجْهِهِ»^(١).

الثاني: «هَلَمْ»؛ فَإِنَّهُمْ التَّرْمُؤُا إِدْغَامَهُ^(٢)، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

[فِعْلٌ أَمْرٌ] لَا يَتَصَرَّفُ [وَقَدْ اسْتَعْمَلَ لَهَا مُضَارِعًا مِّن قِيلَ لَهُ: (هَلَمْ)، فَأَرَادَ أَنْ يَقُولَ: (لَا أَفْعَلُ)، فَقَالَ: (لَا أَهْلَمْ)] وتلحقها ضائِر الرِّفْعِ البارِزَةُ كـ(هَلُمَّا، وَهَلُّمُوا، وَهَلْمِي، وَهَلْمَنَّ...) أَمَّا عَلَى لُغَةِ الْحِجَازِ فَلَا اسْتِنَاءَ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ فِعْلًا أَصْلًا عِنْدَهُمْ، بَلْ اسْمٌ فِعْلٌ أَمْرٌ بِمَعْنَى: (أَقْبِلْ) أَوْ (احْضُرْ)، فَتَلْزِمُ لَفْظًا وَاحِدًا لِلْمُفْرَدِ الْمَذْكَرِ وَغَيْرِهِ، وَبُلُغَتِهِمْ جَاءَ الْقُرْآنُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلَمْ شُهَدَاءُكُمْ﴾ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلَمْ إِيْنَا. اهـ وما بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ [] مَنْقُولٌ مِنْ شَرْحِ الْمُرَادِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(١) أَي: بِإِجْمَاعِ الْعَرَبِ مُحَافَظَةً عَلَى الصِّيْغَةِ: سِوَاءُ كَانَ مُتَّصِلًا بِالْبَاءِ أَمْ لَا، فَالْأَوَّلُ نَحْوُ: (أَشِدُّ بِيَّاضٍ وَجْهِ الْمُتَّقِينَ)، وَالثَّانِي نَحْوُ: (أَحِبُّ إِلَى اللَّهِ بِالْمَحْسِنِينَ)، بِالْفَصْلِ بِالْجَارِ وَالْمَجْرُورِ. وَالْأَصْلُ: (أَحِبُّ بِالْمَحْسِنِينَ إِلَى اللَّهِ). قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي «تَصْرِيحِهِ» (٢/ ٧٦٥). وَقَالَ ابْنُ أُمِّ قَاسِمٍ الْمُرَادِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِأَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ» (٣/ ١٦٥٠): «إِنَّهُ قَدْ التَزَمَ الْجَمِيعُ فَكُّهُ. قَالَ فِي «شَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ» (٤/ ٢١٩١): مَفْكُوكٌ بِإِجْمَاعٍ. قُلْتُ (الْمُرَادِيُّ): كَأَنَّهُ يَعْنِي إِجْمَاعَ الْعَرَبِ، فَإِنْ إِدْغَامُهُ غَيْرُ مَسْمُوعٍ فِي كَلَامِهِمْ، وَإِنَّمَا الْمَسْمُوعُ الْفُكُّ، كَقَوْلِهِ [الطَّوِيلُ]: وَقَالَ نَبِيُّ الْمُسْلِمِينَ تَقَدَّمُوا *** وَأَحِبُّ إِيْنَا أَنْ يَكُونَ الْمُقَدَّمَا

وَلِنْ أَرَادَ إِجْمَاعُ النَّحْوِيِّينَ فَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ بَعْضَ النَّحْوِيِّينَ حَكَمُوا عَنِ الْكِسَائِيِّ إِجَازَةَ إِدْغَامِهِ، وَأَمَّا (هَلَمْ) فَاذْغَامُهُ لَا زِمَ بِإِجْمَاعٍ. اهـ

(٢) أَي: بِإِجْمَاعِ كَمَا فِي «شَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ» (٤/ ٢١٩١)، فَلَمْ يَقُلْ فِيهِ: (هَلُمَّ) بِالْفُكِّ؛ لِثِقَلِهِ بِالْتَرَكِيبِ، فَإِنَّهُ مُرَكَّبٌ لَا بَسِيطٌ كَمَا قِيلَ، وَتَرْكِيبُهُ عِنْدَ الْبَصَرِيِّينَ مِنْ (هَا) التَّنْبِيهِ، وَمِنْ (لَمْ) الَّتِي هِيَ فِعْلٌ أَمْرٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: (لَمْ اللَّهُ شَعْنُهُ) أَي: جَمَعَهُ، كَأَنَّهُ قِيلَ: (اجْمَعْ نَفْسَكَ إِيْنَا) فَحُذِفَتِ الْأَلْفُ مِنْ (هَا) التَّنْبِيهِ تَخْفِيفًا، قَالَ الْمُصَنَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ» (٣/ ١٣٩١): «وَقَوْلُ الْبَصَرِيِّينَ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ». اهـ «وَقَالَ فِي الْبَسِيطِ: وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِ الْبَصَرِيِّينَ أَنَّهُمْ نَطَقُوا بِهِ

فقالوا: «ها لَمْ». وهذا أقرب الأقوال في تركيبها، ورجَّحه المُرادِيُّ والخُصَرِيُّ. وتركيبه عند الخليل من (ها) التنبيه، ومن (الْمَمْ) أصله قبل إدغامه، فحُذِفَتْ همزة الوصل فصارت: (هَالْمَمْ) ثُمَّ حُذِفَتْ الألفُ لالتقاء الساكِنَيْنِ فصارت (هَلْمَمْ) ثُمَّ نَقَلْتُ ضَمَّةَ المِيمِ الأولى إلى اللام الساكنة قبلها، وأدغمت المِيمُ في المِيمِ فصارت (هَلْمَمْ). وتركيبه عند الفَرَّاءِ والكُوفِيِّينَ: من (هَلْ) التي للزجر، ومن (أَمْ) بِمَعْنَى (اقْصِدْ) فنُقِلَتْ ضَمَّةُ الهمزة إلى اللام الساكنة قبلها وحُذِفَتْ الهمزة. وأمَّا القول بأنها ببسيطة فيردُّ عليه أنه سيكون وزنها (فَعْلُلُ)، والمشهور في وزن الرباعي المُجرَّد (فَعْلُلُ) كـ (دَحْرَجَ). انظر شرح المُرادِيَّ (٣/ ١٦٥١) والخُصَرِيُّ (٢/ ٤٨١) «الكشف عن صاحب البسيط في النحو» (ص ١٦٠).

❁ فائدة: قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ في «معجم الهوامع» (٣/ ١١٠): «أما قولُ النَّاسِ: (هَلْمُ جَرًّا) فتوقَّفَ الشَّيْخُ جمالُ الدِّينِ ابنُ هِشَامٍ في عربيته!! قَالَ في رِسَالَةِ لَهُ». اهـ قُلْتُ: قال ابنُ هِشَامٍ في «المسائل السَّفرية» (ص ١١): «وقوله: (هَلْمُ جَرًّا) وكلُّ هذه التراكيب مُشْكِلَةٌ، ولَسْتُ على ثِقَةٍ من أنَّها عَرَبِيَّةٌ، وإنَّ كَانَتْ مَشْهُورَةً في عَرَفِ النَّاسِ، وَبَعْضُهَا لم أَفْهَمْ لأحدٍ على تَفْسِيرِ لَهُ، ووقفتُ لبعضِها على تَفْسِيرٍ لَا يَشْفِينِي عَليلاً وَلَا يَبْرُدُ عَليلاً. وَها أَنَا مُورِدٌ في هذه الأوراقِ مَا تيسَّرَ لي، مُعْتَذِراً بِضِيقِ الوقتِ، وَسَقَمِ الخَاطِرِ، وَمَا توفَّقِي إلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ». اهـ وفي «موطأ مالك» (١٧): عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، أَنَّهُ قَالَ: «جَلَدَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللهُ، عَبْدًا في فِرْيَةٍ ثَمَانِينَ» قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: فَسَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «أَدْرَكْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَالْخُلَفَاءَ هَلْمُ جَرًّا فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا جَلَدَ عَبْدًا في فِرْيَةٍ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ». وقال الأزهرِيُّ في «تهذيب اللغة» (١٠/ ٢٥٧): «وسمعتُ المُنْذِرِيَّ، يَقُولُ: سمعتُ المُفَضَّلَ بنَ سَلَمَةَ في قولهم: هَلْمُ جَرًّا أَي: تعالوا على هَيْتِكُمْ، كَمَا يَسْهَلُ عَلَيْكُمْ من غيرِ شِدَّةٍ وَلَا صُعُوبَةٍ، وأصلُ ذَلِكَ من الجَرِّ في السَّوقِ، وَهُوَ: (أَنْ تُتْرَكَ الإِبِلُ والغنمُ تَرَعَى في مَسِيرِهَا)، وَأُنْشِدَ:

لَطَالَ مَا جَرَزْتُ لَكُنْ جَرًّا *** حَتَّى نَوَى الْأَعْجَفُ وَاسْتَمَرًّا
فَالْيَوْمَ لَا أَلْوَا الرِّكَابَ شَرًّا ***

وفي «معجم القواعد العربية» (٢/ ٢٥٢) بترقيم الشاملة (آيا): «هَلْمُ جَرًّا: مَعْنَاهَا اسْتِدَامَةُ الْأَمْرِ وَاتِّصَالُهُ يُقَالُ: "كَانَ ذَلِكَ عَامَ كَذَا وَهَلْمُ جَرًّا إِلَى الْيَوْمِ" وَأَصْلُهُ مِنَ الْجَرِّ: (السَّحَبُ)، وَانْتَصَبَ (جَرًّا) عَلَى الْمَصْدَرِ أَوْ الْحَالِ. اهـ وقال النوويُّ في «شرح على مسلم» (١/ ١٣٩): «وقولُ مُسْلِمٍ: (وَهَذَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ وَأَبُو رَافِعٍ الصَّائِغُ، وَهُمَا مَنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَصَحْبًا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ

عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْبُدْرَيْنِ هَلُمَّ جَرًّا) قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ اسْتِعْمَالِ (هَلُمَّ جَرًّا)؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ فِيمَا اتَّصَلَ إِلَى زَمَانِ الْمُتَكَلِّمِ بِهَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ مُسْلِمٌ: فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَقَوْلُهُ: (جَرًّا) مَنْوُنٌ قَالَ صَاحِبُ الْمَطَالِيعِ: قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ مَعْنَى (هَلُمَّ جَرًّا): سِيرُوا وَتَمَهَّلُوا فِي سَيْرِكُمْ وَتَثَبَّتُوا، وَهُوَ مِنَ الْجَرِّ، وَهُوَ: (تَرَكَ النَّعَمَ فِي سَيْرِهَا) فَيُسْتَعْمَلُ فِيمَا دُوِّمَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَعْمَالِ. قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ فَانْتَصَبَ (جَرًّا) عَلَى الْمَصْدَرِ أَيُّ: (جَرُّوا جَرًّا) أَوْ عَلَى الْحَالِ أَوْ عَلَى التَّمْيِيزِ. اهـ وقال الهَرَرِيُّ فِي «الْكُوكَبِ الْوَهَّاجِ شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحُجَّاجِ» (١/ ٥٣٤): «قَوْلُهُ: (هَلُمَّ جَرًّا) (هَلُمَّ) هُنَا: اسْمُ فِعْلٍ أَمْرٌ بِمَعْنَى اسْتَمَرَّ، وَ(جَرًّا) بِمَعْنَى: اسْتَمَرَّ أَوْ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ مَعْنَوِي لـ (هَلُمَّ)، وَالْمَعْنَى: اسْتَمَرَّ أَيُّهَا الْمَخَاطَبُ اسْتَمَرَّارًا فِي عَدَدٍ، طَبَقَاتِ الصَّحَابَةِ مِنَ الْأُحْدِيثِ وَأَصْحَابِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ مَثَلًا. اهـ مِنْ رِسَالَتِنَا "هِدْيَةُ أَوَّلِي الْعِلْمِ وَالْإِنصَافِ". اهـ وَفِي كِتَابِ «حَاشِيَتَانِ لِابْنِ هِشَامٍ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ» (١/ ٥٤٠ بِتَرْقِيمِ الشَّامِلَةِ أَلْيَا): «قَوْلُهُمْ: (هَلُمَّ جَرًّا)، أَصْلُهُ: تَعَالَوْا جُرُّوا جَرًّا، وَأَصْلُهُ مِنَ (الْجَرِّ فِي السَّوْقِ)، وَهُوَ: (أَنْ تُتْرِكَ الْإِبِلُ وَالْغَنَمُ تَرَعَى فِي مَسِيرِهَا)، وَ(هَلُمَّ) تَدُلُّ عَلَى الْمَجِيءِ، وَهُوَ أَعَمُّ مِنَ الْجَرِّ، وَقَدْ يَكُونُ التَّقْدِيرُ: هَلُمَّ جَارِينَ جَرًّا، وَكَذَا أَهْلُ الْأَمْثَالِ. اهـ

❁ قَالَ الْخَضِرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٤٧٩) مُبَيِّنًا حَرَكَةَ الْعَيْنِ مِنْ مَضَارِعِ (حَلَّ): «وَأَمَّا الْمُضَارِعُ فَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى مُقَابِلِ الْحُرْمَةِ فَالْكَسَرُ، [قُلْتُ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾] أَوْ بِمَعْنَى (نَزَلَ الْبَلَدَ مَثَلًا) فَالضَّمُّ [قُلْتُ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِنْ دَارِهِمْ﴾] وَكَذَا بِمَعْنَى فَكُتِّ الْعُقْدَةِ [قُلْتُ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَحْلَلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي﴾]، أَمَّا بِمَعْنَى نُزُولِ الْغَضَبِ وَوُجُوبِهِ فَالْوَجْهَيْنِ، وَبِهِمَا قُرِئَ: ﴿وَلَا تَطْعَمُوا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى﴾ [سُورَةُ طه: ٨١]. اهـ

قُلْتُ: قَرَأَ الْكِسَائِيُّ ﴿فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ بِضَمِّ الْحَاءِ، وَكَذَلِكَ ﴿وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي﴾ بِضَمِّ اللَّامِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْكَسْرِ فِيهِمَا عَلَى الْقِيَاسِ فِي الْمَضَاعِفِ اللَّازِمِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ أَرَدْتُمْ أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فَاتَّفَقُوا عَلَى كَسْرِ الْحَاءِ.

● وَقَدْ نَظِمَ بَعْضُهُمْ هَذِهِ الْفَائِدَةَ كَمَا فِي حَاشِيَةِ الطُّرَّةِ ص (٢٣٥) بِاعْتِنَاءِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْأَنْصَارِيِّ،

فَقَالَ:

الْبَيْتُ حَلٌّ بِهِ، وَحَلَّ عُقْدَتَهُ *** بِالضَّمِّ آتِيَهُمَا، وَانْحَسِرْ خِلَافَ حَرَمٍ
وَحَلَّ دِينَ، وَفِي حَلِّ الْعَذَابِ بِهِ *** وَجْهَانِ قَدْ رُويَا عَمَّنْ مَضَى وَقَدُمَ

تَعَدِّي الْفِعْلِ وَلِزُومُهُ^(١)

٢٦٧- عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمُعَدِّي أَنْ تَصِلَ «هَا» غَيْرَ مَصْدَرٍ بِهِ نَحْوُ «عَمِلَ»
ينقسمُ الْفِعْلُ إِلَى مُتَعَدٍّ وَلَا زِمٍ.

فَالْمُتَعَدِّيُّ: هُوَ الَّذِي يَصِلُ إِلَى مَفْعُولِهِ بِغَيْرِ حَرْفٍ جَرٍّ، نَحْوُ: «ضَرَبْتُ زَيْدًا».
وَاللَّازِمُ: مَا لَيْسَ كَذَلِكَ^(٢)، وَهُوَ: مَا لَا يَصِلُ إِلَى مَفْعُولِهِ إِلَّا بِحَرْفٍ جَرٍّ. نَحْوُ:

مَنْ لَمْ تُزَلْ جَذْوَةٌ «الْمِصْبَاحُ» ظَلَمَتْهُ *** تَطُلُ جَهَالَتُهُ ضَبْطَ اللَّغَى وَتَدُمُ
قوله: (أَتَيْنَهُمَا) أي: مضارعهما. وقوله: (اللغى) جمع لَغَى. وقوله: (جذوة) بتشديد حركة الجيم.
وبها قرئ قوله تعالى: ﴿أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ ﴿٢٩﴾ قَرَأَ عَاصِمٌ بِفَتْحِ الْجِيمِ،
وَقَرَأَ هَمْزَةً وَخَلَفَ الْعَاشِرَ بِضَمِّ الْجِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكسرِ الْجِيمِ.
(١) قَالَ الْخَضِرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ (١/ ٤٠٣): (لِزُومُهُ) عَطْفًا عَلَى (تَعَدِّي) فَهُوَ تَابِعٌ لَهُ فِي إِعْرَابِ
التَّرَاجِمِ مِنْ رَفْعٍ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ مِنْ إِضَافَةِ الصِّفَةِ لِلْمَوْصُوفِ. أَي: الْفِعْلُ الْمُتَعَدِّي وَالْفِعْلُ اللَّازِمُ؛
لَأَنَّهُمَا الْمَذْكُورَانِ صَرَاحَةً، لَا نَفْسَ التَّعَدِّي وَاللِّزُومِ. اهـ.

(٢) هَذَا كَقَوْلِ الْمُصَنِّفِ: (وَلَا زِمٌ غَيْرُ الْمُعَدِّي) وَهُوَ صَرِيحٌ فِي انْحِصَارِ الْفِعْلِ فِي الْقَسْمَيْنِ، لَكِنْ
الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ (كَانَ وَأَخَوَاتِهَا) وَاسْطَةً. وَالظَّاهِرُ أَنَّ مَوْضِعَ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ الْأَفْعَالِ النَّامَّةِ
بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: (فَانْصِبْ بِهِ مَفْعُولَهُ) وَإِلَّا لَقَالَ: (أَوْ خَبَرَهُ)، وَلِتَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى النَاقِصَةِ فَلَا يَخَالِفُ
الْجُمْهُورُ. اهـ مِنْ حَاشِيَةِ الْخَضِرِيِّ (١/ ٤٠٣-٤٠٤)، وَفِي «شرح الكافية الشافية» (٢/ ٦٣٦-
٦٣٧): «مِنَ الْأَفْعَالِ أَفْعَالٌ اسْتَعْمَلَتْ بَوَجْهَيْنِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ: كَانَصَحْتُ، وَشَكَرْتُ، وَكَلْتُ،
وَوَزَنْتُ يُقَالُ: (شَكَرْتُهُ وَشَكَرْتُ لَهُ، وَنَصَحْتُهُ وَنَصَحْتُ لَهُ، وَكَلْتُهُ وَكَلْتُ لَهُ، وَوَزَنْتُهُ وَوَزَنْتُ لَهُ).
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا كَلَّاهُمُ﴾ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٢﴾ [بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّامِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ
أَشْكُرْ لِي وَلَوْلَايَكَ﴾ وَ﴿أَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ وَ﴿وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾ وَالْأَكْثَرُ ذِكْرُ اللَّامِ الْجَارِ
وَقَالَ التَّفْتَّازَانِي: اللَّامُ زَائِدَةٌ؛ لِأَنَّ مَعْنَى: (نَصَحْتُ زَيْدًا، وَنَصَحْتُ لَهُ) مُسْتَوِيَانِ. اهـ.

وَمِنَ الْأَفْعَالِ أَفْعَالٌ جُمِعَ لَهَا التَّعَدِّي وَاللِّزُومُ مَعَ اخْتِلَافِ الْمَعْنَى كَلَفَعَرُ زَيْدًا فَاهُ، وَشَحَاهُ - بِالْشَيْنِ
الْمُعْجَمَةِ وَالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ - بِمَعْنَى: (فَتَحَهُ) وَ(فَعَرَ الْقَمَّ، وَشَحَاهُ) بِمَعْنَى: (انْفَتَحَ).

«مَرَرْتُ بِزَيْدٍ». أو لا مفعول له. نحو: «قَامَ زَيْدٌ».

وَيُسَمَّى مَا يَصِلُ إِلَى مَفْعُولِهِ بِنَفْسِهِ: فِعْلًا مُتَعَدِّيًّا، وَوَاقِعًا، وَمُجَاوِزًا، وَمَا لَيْسَ كَذَلِكَ يُسَمَّى: لَا زِمًا، وَقَاصِرًا، وَغَيْرُ مُتَعَدٍّ، وَيُسَمَّى: مُتَعَدِّيًّا بِحَرْفِ جَرٍّ^(١).

وَعَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّيِّ^(٢): أَنْ تَتَّصَلَ بِهِ هَاءُ تَعُودَ عَلَى غَيْرِ الْمَصْدَرِ^(٣)، وَهِيَ هَاءُ الْمَفْعُولِ بِهِ، نَحْوُ: «الْبَابُ أَغْلَقْتُهُ»^(٤).

وَمِنْ ذَلِكَ: (زَادَ وَنَقَصَ) يَكُونَانِ مُتَعَدِّيَيْنِ، وَلَا زِمَيْنِ وَإِذَا تَعَدَّيَا: تَعَدَّيَا إِلَى مَفْعُولَيْنِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ اهـ.

(١) وَهَذَا الْوَصْفُ الْأَخِيرُ خَاصٌّ بِنَحْوِ: (مَرَرْتُ بِزَيْدٍ) بِخِلَافِ نَحْوِ: (قَامَ زَيْدٌ).

(٢) أَي: بِنَفْسِهِ وَضَعًا؛ لِأَنَّهُ الْمُرَادُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ لَا الْمَعْدَى بِالْحَرْفِ، وَلَا بِنَزْعِ الْخَافِضِ. اهـ
مِنْ حَاشِيَةِ الْخَضِرِيِّ (١ / ٤٠٣).

(٣) أَي: وَغَيْرِ الظَّرْفِ أَيْضًا، فَإِنَّ ضَمِيرَهُ يَتَّصِلُ بِاللَّازِمِ كَالْمَصْدَرِ، نَحْوُ: (الَلَيْلَةُ قُمْتُهَا، وَالنَّهَارُ صُمْتُه) وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُصَنِّفُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَّصِلُ بِهِ إِلَّا تَوْسِعًا بِحَذْفِ الْجَارِ. وَالْأَصْلُ: (قُمْتُ فِيهَا، وَصُمْتُ فِيهِ) بِخِلَافِ ضَمِيرِ الْمَصْدَرِ. اهـ مِنْ حَاشِيَةِ الْخَضِرِيِّ (١ / ٤٠٣).

(٤) وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ﴾ ﴿وَقَرَأْنَا نَا فَرَقْنَاهُ﴾. وَلِلْمُتَعَدِّيِّ عِلَامَةٌ ثَانِيَةٌ، وَهِيَ: أَنْ يُصَحَّ أَنْ يُصَاغَ مِنْهُ اسْمٌ مَفْعُولٍ تَامٌ بِاطِّرَادٍ. نَحْوُ: (ضَرَبْتُ زَيْدًا، فَزَيْدٌ مُضْرُوبٌ). وَمَعْنَى قَوْلِهِ: (تَامٌ) أَي: مُسْتَعْنٍ عَنْ حَرْفِ الْجَرِّ. بِخِلَافِ (جَلَسْتُ عَلَى الْكُرْسِيِّ)، فَالْكَرْسِيُّ مَجْلُوسٌ عَلَيْهِ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: (بِاطِّرَادٍ) لِإِخْرَاجِ نَحْوِ: (تَمُرُّونَ الدِّيَارَ) فَإِنَّهُ يُصَحُّ أَنْ يُصَاغَ مِنْهُ اسْمٌ مَفْعُولٍ فَيَقَالُ: (الدَّارُ مَمْرُورَةٌ) لَكِنْ لَا بِاطِّرَادٍ؛ لِأَنَّ (مَرَّ) فِعْلٌ لَا يَتَعَدَّى إِلَّا بِحَرْفِ الْجَرِّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ مَمْرُورَةٍ﴾ ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ﴾^(١٣٧). انْظُرْ «حَاشِيَةِ الصَّبَانِ» (٢ / ١٢٦). وَالْعَلَامَةُ الثَّانِيَّةُ لِلْفِعْلِ

الْمُتَعَدِّيِّ اقْتَصَرَ عَلَيْهَا النَّاطِلُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْكَافِيَةِ» (٢ / ٦٢٩) حَيْثُ قَالَ:

إِنْ تَمَّ لِلْفِعْلِ اسْمٌ مَفْعُولٍ نُعْتُ *** بِـ (وَاقِعٍ) أَوْ (مُتَعَدٍّ) كـ (مُتِّتْ)

وَاحْتَرَزَ بـ(هَاءِ) غَيْرِ الْمَصْدَرِ مِنْ (هَاءِ) الْمَصْدَرِ فَإِنَّهَا تَصِلُ بِالْمُتَعَدِّيِ
وَاللَّازِمِ فَلَا تَدُلُّ عَلَى تَعَدِّيِ الْفِعْلِ.

فَمِثَالُ الْمُتَّصِلَةِ بِالْمُتَعَدِّيِ: «الضَّرْبُ ضَرْبُهُ زَيْدًا»، أَي: «ضَرَبْتُ الضَّرْبَ
زَيْدًا»، وَمِثَالُ الْمُتَّصِلَةِ بِاللَّازِمِ: «الْقِيَامُ قَمْتُهُ»^(١) أَي: قُمْتُ الْقِيَامَ.

٢٦٨- فَاَنْصِبْ بِهِ مَفْعُولَهُ إِنْ لَمْ يَنْبُ عَنْ فَاعِلٍ نَحْوُ: «تَدَبَّرْتُ الْكُتُبَ»

شَأْنُ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّيِ أَنْ يَنْصِبَ مَفْعُولَهُ إِنْ لَمْ يَنْبُ عَنْ فَاعِلِهِ، نَحْوُ: «تَدَبَّرْتُ
الْكِتَابَ» فَإِنْ نَابَ عَنْهُ وَجَبَ رَفْعُهُ كَمَا تَقَدَّمَ، نَحْوُ: «تَدَبَّرْتُ الْكِتَابَ».

وَقَدْ يُرْفَعُ الْمَفْعُولُ وَيُنْصَبُ الْفَاعِلُ عِنْدَ أَمْنِ اللَّبْسِ، كَقَوْلِهِمْ: «حَرَقَ الثُّوبُ
الْمِسْمَارَ»^(٢)، وَلَا يَنْقَاسُ ذَلِكَ، بَلْ يَقْتَصِرُ فِيهِ عَلَى السَّمَاعِ.

(١) وَتَقُولُ فِي إِعْرَابِ هَذِهِ الْهَاءِ: «هَاءُ الْغَائِبِ: ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ نَائِبٌ
عَنِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ؛ لِأَنَّهُ ضَمِيرُ الْمَصْدَرِ (الْقِيَامِ)».

(٢) بِرَفْعِ (الثُّوبِ) وَنَصْبِ (المِسْمَارِ)، وَمِثْلُهُ: (كَسَرَ الزُّجَاجُ الْحَجَرَ) بِرَفْعِ (الزُّجَاجِ) وَنَصْبِ
(الْحَجَرِ)، وَقَاسَهُ ابْنُ الطَّرَاوَةِ عَمَلًا بِقِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ: «فَلَقَّحَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٌ فَنَابَ عَلَيْهِ» بِنَصْبِ
(آدَمَ)، وَرَفْعِ (كَلِمَاتٍ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: «فَلَقَّحَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ» بِرَفْعِ (آدَمَ)، وَنَصْبِ (كَلِمَاتٍ)
-بِكَسْرِ التَّاءِ- وَرَدَّ بِإِمَّاكَانِ حَمْلِهِ عَلَى الْأَصْلِ مِنْ أَنَّ الْمَرْفُوعَ هُوَ الْفَاعِلُ؛ لِأَنَّ التَّلْقِيَّ نِسْبَةٌ مِنْ
الْجَانِبِينَ. اهـ مِنْ حَاشِيَةِ الْخَضِرِيِّ (١/ ٣٥٨-٣٥٩) بِتَصَرُّفٍ يَسِيرُ وَزِيَادَةً. وَقَالَ مُحَمَّدٌ مُحِبِي
الدِّينِ عَبْدُ الْحَمِيدِ: وَالظَّاهِرُ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ كُلِّهَا أَنَّ الْأِسْمَ الْمَنْصُوبَ فِي هَذِهِ الْمُثُلِ الَّتِي ذَكَرْناها
هُوَ الْفَاعِلُ، وَالْأِسْمُ الْمَرْفُوعُ هُوَ الْمَفْعُولُ، وَأَنَّ التَّغْيِيرَ لَمْ يَحْصُلْ إِلَّا فِي حَرَكَاتِ الْأَعْرَابِ، لَكِنْ ذَهَبَ
الْجَوْهَرِيُّ إِلَى أَنَّ الْمَنْصُوبَ هُوَ الْمَفْعُولُ بِهِ، وَالْمَرْفُوعُ هُوَ الْفَاعِلُ، وَالتَّغْيِيرُ إِنَّمَا حَصَلَ فِي الْمَعْنَى،
وَهَذَا رَأْيٌ لْجَمَاعَةٍ مِنَ النُّحَاةِ، وَقَدْ اخْتَارَهُ الشَّاطِبِيُّ. اهـ

والأفعال الْمُتَعَدِّية على ثلاثة أقسام: أحدها: ما يتعدَّى إلى مفعولين، وهي **قسمان: أحدهما**: ما أصل المفعولين فيه المبتدأ والخبر كـ «ظَنَّ وَأَخَوَاتِهَا».

والثاني: ما لَيْسَ أصلُهُما ذلك، كـ «أَعْطَى وَكَسَا».

والقسم الثاني: ما يَتَعَدَّى إلى ثلاثة مَفَاعِيلَ، كـ «أَعْلَمَ وَآرَى».

والقسم الثالث: ما يَتَعَدَّى إلى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، كـ «ضَرَبَ» ونحوه.

٢٦٩- وَلَا زِمَ غَيْرُ الْمُعَدَّى، وَحْتِمَ لُزُومُ أَفْعَالِ السَّجَايَا كَ «نَهِمَ»

٢٧٠- كَذَا «افْعَلَلَّ»، وَالْمُضَاهِي «افْعَنْسَسَا» وَمَا اقْتَضَى نَظَافَةً أَوْ دَنَسًا

٢٧١- أَوْ عَرَضًا، أَوْ طَاوَعَ الْمُعَدَّى لِوَاحِدٍ كَ «مَدَّهُ فَاْمْتَدَّ»

اللَّازِمُ: هو ما ليس بِمُتَعَدٍّ، وهو: ما لَا يَتَّصِلُ بِهِ هَاءُ ضَمِيرِ غَيْرِ الْمَصْدَرِ،

وَيَتَحَتَّمُ اللَّزُومُ لِكُلِّ فِعْلٍ دَالٌّ عَلَى سَجِيَّةٍ، وهي: الطَّبِيعَةُ^(١)، نحو: «شَرَفَ وَكَرَّمَ

وَظَرَفَ وَنَهِمَ» وكذا كُلُّ فِعْلٍ عَلَى وَزْنِ «افْعَلَلَّ» نحو: «افْشَعَرَ وَاطْمَأَنَّ» أو على

وَزْنِ «افْعَنْلَلَّ» نحو: «افْعَنْسَسَ وَاحْرَنْجَمَ»^(٢)، أو دَلَّ عَلَى نَظَافَةٍ كـ «طَهَرَ الثَّوْبُ

(١) أي: «والسَّلَيقَةُ، وهي: (أي: السَّجِيَّةُ) ما ليس بحركة جسم من وَصْفٍ مُلَازِمٍ للذَّاتِ غير مُنْفَكٍّ عنها، نحو: (جَبْنٌ وَشَجْعٌ) من الأفعالِ اللازمة الصَّادِرةِ عن الطَّبِيعَةِ التي لَا شُعُورَ لها بما يَصْدُرُّ منها، وَضُمَّ عَيْنُ الْفِعْلِ لِمُنَاسَبَةِ انْضِمَامِ الطَّبِيعَةِ إِلَى الذَّاتِ عِنْدَ صُدُورِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ مِنْهَا، قاله شارح (القُصَارَى [في الصَّرْفِ])». اهـ من «التصريح على التوضيح» (١/ ٤٦٤).

(٢) قَالَ الْخَضْرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ (١/ ٤٠٥): (الْمُضَاهِي أَي: الْمُشَابِه، وَالْأُولَى حَمْلُ الْمُضَاهَاةِ فِيهِمَا عَلَى مُطْلَقِ الْمُوَازَنَةِ، وَالْحَاصِلُ أَنَّ كُلًّا مِنْ «افْعَنْلَلَّ» كـ «افْعَنْسَسَ» وَمِنْ «افْعَنْلَلَّ» كـ (اسْلَنْقَى) أَي: نَامَ عَلَى ظَهْرِهِ. وَ(احْرَنْبَى الدِّيْكُ): إِذَا انْتَفَشَ لِلْقِتَالِ. مُلْحَقٌ بِ«افْعَنْلَلَّ» الْأَصْلِي

وَنَظْفَ، أو على دَنْسٍ كـ«دَنْسَ الثَّوْبُ وَوَسَخَ»، أو دَلَّ على عَرَضٍ نحو: «مَرَضَ زَيْدٌ وَاحْمَرَ»^(١)، أو كَانَ مُطَاوِعًا لِمَا تَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، نحو: «مَدَدْتُ الْحَدِيدَ فَاُمْتَدَّ»، وَ«دَحَرَجْتُ زَيْدًا فَتَدَحَّرَجَ».

وَاحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (لِوَاحِدٍ) مِمَّا طَاوَعَ الْمُتَعَدِّي إِلَى اثْنَيْنِ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ لَزِمًا، بَلْ يَكُونُ مُتَعَدِّيًا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ^(٢)، نحو: «فَهَمْتُ زَيْدًا الْمَسْأَلَةَ فَفَهَمَهَا»، وَ«عَلَّمْتُهُ النَّحْوَ فَتَعَلَّمَهُ».

كـ(اِخْرُجْ) أَصْلِي اللَّامَيْنِ، وَكُلُّهَا لَازِمَةٌ. اهـ بِتَصْرِيفٍ. وَشَذَّ تَعَدَّى (اِغْرُنْدَى وَاسْرُنْدَى) - وَلَا ثَالِثَ لَهُمَا كَمَا فِي «الْمُغْنِي» (١٥٩/٣) - فِي قَوْلِ الرَّاجِزِ:

قَدْ جَعَلَ النَّعَاسُ يَسْرُنْدِينِي *** أَدْفَعُهُ عَنِّي وَيَغْرُنْدِينِي

الشاهد: (يَسْرُنْدِينِي) وَ(يَغْرُنْدِينِي) أَي: يَعْطُونِي وَيَغْلِبُونِي.

(١) وَبَقِيَ مِنَ الْأَوْزَانِ الَّتِي لَا تَكُونُ إِلَّا لَازِمَةً: ١- (انْفَعَلَ) نحو: (انْطَلَقَ وَانْكَسَرَ). ٢- أَنْ يَكُونَ مُوَازِنًا لـ(افْعَلْ) كـ(اَكْوَهْدَ الْفَرْخُ) إِذَا ارْتَعَدَ. ٣و٤- كَوْنُهُ عَلَى (فَعَلَ) أَوْ (فَعِلَ) بِالْكَسْرِ وَوَصْفُهُمَا عَلَى (فَعِيلٍ) نحو: (ذَلَّ) وَ(قَوِيَ). ٥- كَوْنُهُ عَلَى (أَفْعَلَ) بِمَعْنَى صَارَ ذَا كَذَا، نَحْو: (أَعَدَّ الْبَعِيرُ): إِذَا صَارَ ذَا غُدَّةٍ، وَ(أَخْصَدَ الزَّرْعُ): إِذَا صَارَ صَالِحًا لِلْحَصَادِ. ٦- أَنْ يَكُونَ عَلَى وَزْنِ (اسْتَفْعَلَ) الدَّالَّ عَلَى التَّحَوُّلِ كـ(اسْتَحْجَرَ الطَّيْنُ)، وَكَقَوْلِهِمْ فِي الْمَثَلِ: (إِنَّ الْبُعَاثَ بِأَرْضِنَا يَسْتَنْسِرُ). ٧- (أَفْعَلَ) كـ(أَزَوَّرَ). ٨- (أَفْعَالَ) كـ(أَذْهَامَ). ٩- أَنْ يَدُلَّ عَلَى لَوْنٍ كـ(احْمَرَ، وَاخْضَرَ، وَأَدِمَ). ١٠- أَنْ يَدُلَّ عَلَى حَلِيَّةٍ كـ(دَعَجَ، وَكَجَلَ، وَسَمِنَ، وَهَزَلَ).

(٢) قَالَ ابْنُ هِشَامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَغْنِي اللَّيْبِ عَنْ كُتُبِ الْأَعْرَابِ» (ص ٦٧٥): «وَأَصْلُهُ أَنْ الْمُطَاوِعَ - بِالْكَسْرِ - يَنْقُصُ عَنِ الْمُطَاوِعِ - بِالْفَتْحِ - دَرَجَةً، كـ(أَلْبَسْتَهُ الثَّوْبَ فَلْبَسَهُ، وَأَقَمْتَهُ فَقَامَ)، وَزَعَمَ ابْنُ بَرِّي: أَنَّ الْفِعْلَ وَمُطَاوِعَهُ قَدْ يَتَفَقَّانِ فِي التَّعَدِّي لِاثْنَيْنِ نَحْو: (اسْتَخْبَرْتَهُ الْخَبَرَ فَأَخْبَرَنِي الْخَبَرَ وَاسْتَفْهَمْتَهُ الْحَدِيثَ فَأَفْهَمَنِي الْحَدِيثَ وَاسْتَعْطَيْتَهُ دَرَاهِمًا فَأَعْطَانِي دَرَاهِمًا) وَفِي التَّعَدِّي لِوَاحِدٍ نَحْو: (اسْتَفْتَيْتُهُ فَأَتَانِي وَاسْتَنْصَحْتُهُ فَنَصَحَنِي)، وَالصَّوَابُ مَا قَدَّمْتَهُ لَكَ وَهُوَ قَوْلُ النَّحْوِيِّينَ وَمَا ذَكَرَهُ لَيْسَ مِنْ بَابِ الْمُطَاوِعَةِ، بَلْ مِنْ بَابِ الطَّلَبِ وَالْإِجَابَةِ. اهـ.

النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ (١)

٢٤٢- يَنْوِبُ مَفْعُولٌ بِهِ عَنْ فَاعِلٍ فِيمَا لَهُ كَـ «نَيْلٌ خَيْرٌ نَائِلٍ»
يُحْذَفُ الْفَاعِلُ وَيُقَامُ الْمَفْعُولُ بِهِ مَقَامَهُ، فَيُعْطَى مَا كَانَ لِلْفَاعِلِ مِنْ لُزُومِ الرَّفْعِ
وَوُجُوبِ التَّأَخُّرِ عَنْ رَافِعِهِ وَعَدَمِ جَوَازِ حَذْفِهِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: «نَيْلٌ خَيْرٌ نَائِلٍ» فَ«خَيْرٌ
نَائِلٍ» مَفْعُولٌ قَائِمٌ مَقَامَ الْفَاعِلِ، وَالْأَصْلُ: «نَالَ زَيْدٌ خَيْرَ نَائِلٍ» فَحُذِفَ الْفَاعِلُ،
وَهُوَ «زَيْدٌ» وَأَقِيمَ الْمَفْعُولُ بِهِ مَقَامَهُ وَهُوَ: «خَيْرٌ نَائِلٍ»، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهُ فَلَا تَقُولُ:
«خَيْرٌ نَائِلٍ نَيْلٍ» عَلَى أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مَقْدَمًا، بَلْ عَلَى أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً، وَخَبَرُهُ
الْجُمْلَةُ الَّتِي بَعْدَهُ، وَهِيَ: «نَيْلٍ»، وَالْمَفْعُولُ الْقَائِمُ مَقَامَ الْفَاعِلِ ضَمِيرٌ مُسْتَرٌّ،
وَالْتَقْدِيرُ: «نَيْلٌ هُوَ»، وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ حَذْفُ «خَيْرٍ نَائِلٍ» فَتَقُولُ: «نَيْلٍ».

(١) قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ حَمْدُونٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى الْمَكُودِيِّ (١/ ٢١٧): «عِبَارَةُ النَّائِبِ عَنِ
الْفَاعِلِ» أَحْسَنُ مِنْ عِبَارَةِ النُّحَوِيِّينَ بِقَوْلِهِمْ: (الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ) مِنْ وَجْهِ ثَلَاثَةٍ: أَحَدُهَا:
أَنَّهَا أَخْصَرُ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الْعِبَارَةَ فِيهَا طَوْلٌ: (الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ)، فَهِيَ سِتُّ كَلِمَاتٍ، وَأَمَّا
(النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ) فَهِيَ ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ فِي الْجُمْلَةِ. ثَانِيهَا: أَنَّ عِبَارَتَهُ جَامِعَةٌ، وَعِبَارَتُهُمْ غَيْرُ جَامِعَةٍ؛
لَأَنَّهَا تَقْضِي أَنَّ النَّائِبَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَفْعُولًا بِهِ مَعَ أَنَّهُ يَكُونُ غَيْرَ مَفْعُولٍ بِهِ كَمَا يَأْتِي فِي قَوْلِهِ:

٢٥٠- وَقَابِلٌ مِنْ ظَرْفٍ أَوْ مِنْ مَصْدَرٍ أَوْ حَرْفٍ جَرٍّ بِنَيْبَةِ حَرِي

ثَالِثُهَا: أَنَّ عِبَارَتَهُ مَانِعَةٌ، وَعِبَارَتُهُمْ غَيْرُ مَانِعَةٍ؛ لَصَدَقَ بِهَا بِالْمَفْعُولِ الثَّانِي الَّذِي لَمْ يَنْبُ فِي نَحْوِ:
(أُعْطِيَ زَيْدٌ دِرْهَمًا) فَيَصْدُقُ عَلَى (دِرْهَمًا) أَنَّهُ مَفْعُولٌ لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَرَادٍ، وَقَوْلُ أَبِي حَيَّانَ:
(لَمْ أَرْ هَذِهِ التَّرْجُمَةَ لغيرِ ابْنِ مَالِكٍ) يَحْتَمِلُ الذَّمَّ عَلَى عَادَتِهِ أَوْ الْمَدْحَ وَهُوَ الْإِنْصَافُ لِمَا قُلْنَا. اهـ قَالَ
أَبُو الْفَدَاءِ: نَصَّ كَلَامُ أَبِي حَيَّانَ فِي كِتَابِهِ «التَّذْيِيلُ وَالتَّكْمِيلُ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّسْهِيلِ» (٦/ ٢٢٥):
«هَذَا الْإِصْطِلَاحُ فِي بَابِ الْمَفْعُولِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ بِ(النَّائِبِ) لَمْ أَرَهُ لغيرِ هَذَا الْمُصَنِّفِ، وَإِنَّمَا
عِبَارَةُ النُّحَوِيِّينَ فِيهِ أَنْ يَقُولُوا: (بَابُ الْمَفْعُولِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ)، وَلَا مُشَاحَةً فِي الْإِصْطِلَاحِ». اهـ

٢٤٣- فَأَوَّلُ الْفِعْلِ اضْمَمَنْ وَالْمُتَّصِلُ بِالْآخِرِ اكْسِرْ فِي مُضِيِّ كَ «وُصِلَ»
 ٢٤٤- وَاجْعَلْهُ مِنْ مُضَارِعٍ مُنْفَتِحًا كَ «يَنْتَحِي» الْمَقُولِ فِيهِ: «يَنْتَحَى»
 يُضَمُّ أَوَّلُ الْفِعْلِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ مُطْلَقًا، أَيْ: سَوَاءٌ كَانَ مَاضِيًّا أَوْ مُضَارِعًا^(١)،
 وَيُكْسَرُ مَا قَبْلَ آخِرِ الْمَاضِي^(٢)، وَيُفْتَحُ مَا قَبْلَ آخِرِ الْمُضَارِعِ.
 ومثَالُ ذَلِكَ فِي الْمَاضِيِّ قَوْلُكَ فِي «وَصَلَ»: «وُصِلَ»، وَفِي الْمُضَارِعِ قَوْلُكَ فِي
 «يَنْتَحِي»: «يَنْتَحَى».

٢٤٥- وَالثَّانِي التَّالِي «تَا الْمُطَاوَعَةِ» كَالأَوَّلِ اجْعَلْهُ بِلا مُنَازَعَةٍ
 ٢٤٦- وَثَالِثُ الَّذِي بِهِمْزُ الْوَصْلِ كَالأَوَّلِ اجْعَلْنَهُ كَ «اسْتُخِلَ»
 إِذَا كَانَ الْفِعْلُ الْمَبْنِي لِلْمَفْعُولِ مُفْتَتِحًا بِتَاءِ الْمُطَاوَعَةِ ضَمَّ أَوَّلُهُ وَثَانِيهِ^(٣)،

(١) قَالَ ابْنُ حَمْدُونَ رَحِمَهُ اللَّهُ (ص ٥٢): «ضَمَّ أَوَّلُهُ؛ لِيَحْصُلَ الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ مِنْ أَوَّلِ
 مَرَّةٍ؛ كَيْ لَا يَقَعَ لَبْسٌ بَيْنَهُمَا، وَلَمَّا كَانَ الْمَبْنِي لِلْفَاعِلِ يَكُونُ مَاضِيًّا وَمُضَارِعًا، وَكَانَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ
 يَكْسِرُ حَرْفَ الْمُضَارِعَةِ حُصَّ بِالضَّمِّ؛ لِثَلَا يَقَعَ اللَّبْسُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُضَارِعِ الْمَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ فِي تِلْكَ
 اللَّغَةِ». اهـ

(٢) ظَاهِرًا كَ (ضَرَبَ) أَوْ مُقَدَّرًا كَ (رَدَّ وَيَبِعَ وَاخْتِيرَ)، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُسَكِّنُهُ كَقَوْلِهِ:
 خَوْذُ يُعْطِي الْفَرْعَ مِنْهَا الْمُؤْتَزَرُ *** لَوْ عُضِرَ مِنْهَا الْبَانُ وَالْمِسْكُ انْعَصَرَ
 قَالَ ابْنُ حَمْدُونَ رَحِمَهُ اللَّهُ (ص ٥٣): فَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا اللَّامُ كَ (رُضِيَ [وَرُئِيَ]) فَإِنْ طَبَّئًا: تَفْتَحُ عَيْنُهُ،
 وَتَقْلِبُ الْيَاءَ أَلِفًا، [فَتَقُولُ: (رُضَى، وَرُؤَى) وَ] كَقَوْلِ زَيْدِ الْخَيْلِ (الْخَيْرِ) الطَّائِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
 أَفِي كُلِّ عَامٍ مَاتَمْتُ تَبْعَثُونَهُ *** عَلَى مِحْمَرٍ ثَوْبَتُمُوهُ وَمَا رُضَا
 وَحَكَى قُطْرُبُ: (ضَرَبَ) فِي (ضَرَبَ) عَلَى نَقْلِ كَسْرَةِ الرَّاءِ إِلَى الضَّادِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَهُوَ شَادٌّ.
 (٣) قَالَ الْحَضْرَمِيُّ فِي «فَتْحِ الْأَفْئَالِ» (ص ١٥٨): «إِنَّمَا ضَمُّوا الثَّانِي مِمَّا أَوَّلُهُ تَاءٌ مَزِيدَةٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ
 بَقِيَ مُفْتَوِّحًا مَعَ ضَمِّ الْأَوَّلِ وَكَسْرِ مَا قَبْلَ الْآخِرِ لَالْتَبَسَ بِالْمُضَارِعِ الْمَسْنَدِ إِلَى الْفَاعِلِ الْمَبْدُوءِ بِالتَّاءِ،

وذلك كقولك في «تَدَخَّرَجَ»: «تُدَخَّرَجَ»، وفي «تَكْسَرُ»: «تُكْسَرُ» وفي «تَغَافِلَ»: «تُغَوِّفَلِ».

وإن كان مُفْتَتَحًا بِهِمْزَةً وَصَلِ ضُمُّ أَوَّلِهِ وَثَالِثُهُ، وَذَلِكَ كَقَوْلِكَ فِي «اسْتَحَلَى»: «اسْتَحَلَى»، وَفِي «اَقْتَدَرَ»: «اَقْتَدِرَ»، وَفِي «اَنْطَلَقَ»: «اَنْطَلِقَ».

٢٤٧- **وَإِكْسَرُ أَوْ أَشْمِرُ فَثَلَاثِيٌّ أَعْلُ عَيْنًا، وَضَمُّ جَا -كَ (بُوعَ) - فَاحْتُمِلُ**
إذا كان الفعل المَبْنِي للمفعول ثَلَاثِيًّا مُعْتَلَّ الْعَيْنِ فَقَدْ سُمِعَ فِي فَائِهِ ثَلَاثَةٌ
أَوْجُهُ:

(١) إِخْلَاصُ الْكَسْرِ، نَحْوُ: «قِيلَ وَبِيعَ»، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [الرَّجَزُ]:

ش ١٥٤- **حِيَكْتُ عَلَى نَيْرَيْنِ إِذْ تُحَاكُ تَخْتَبِطُ الشُّوْكَ، وَلَا تُشَاكُ**
(٢) وَإِخْلَاصُ الضَّمِّ، نَحْوُ: «قُولَ وَبُوعَ»، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [الرَّجَزُ]:

ش ١٥٥- **لَيْتَ وَهَلْ يَنْفَعُ شَيْئًا لَيْتَ لَيْتَ شَبَابًا بُوعَ فَاشْتَرَيْتُ**
وهي لغة بني دُبَيْرٍ وَبَنِي فُقْعَسَ، [وهما: من فصحاء بني أسد].

(٣) وَالْإِشْمَامُ^(١)، وَهُوَ: الْإِتْيَانُ بِالْفَاءِ بِحَرَكَةِ بَيْنِ الضَّمِّ وَالْكَسْرِ، وَلَا يَظْهَرُ ذَلِكَ إِلَّا فِي اللَّفْظِ، وَلَا يَظْهَرُ فِي الْخَطِّ، وَقَدْ قُرِئَ فِي السَّبْعَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ

نحو: أنت تعلم زيداً العلم، مضارع علمه العلم، المضعف. اهـ

(١) وهو لغة متوسطة بين اللغتين. قال في «شرح التصريح على التوضيح» (١ / ٤٣٧):
«وإِشْمَامُ الْكَسْرِ الضَّمُّ لُغَةً كَثِيرٌ مِنْ قَيْسٍ، وَأَكْثَرُ بَنِي أَسَدٍ». اهـ

يَتَأَرَّضُ أَبْلَغِي مَاءٍ لَكَ وَنَسَمَاءُ أَفْلَعِي وَغِيضَ أَلْمَاءِ ﴿ [سورة هود: ٤٤] . بالإشمام في:
(قِيلَ وَغِيضَ) ^(١) .

٢٤٨- وَإِنْ بِشَكْلِ خَيْفَ لَبْسٍ يُجْتَنَّبُ وَمَا لَ «بَاعَ» فَذُيْرَى لِنَحْوِ: «حَبَّ»
إِذَا أُسْنِدَ الْفِعْلُ الثَّلَاثِيُّ الْمُعْتَلُّ الْعَيْنِ بَعْدَ بِنَائِهِ لِلْمَفْعُولِ إِلَى ضَمِيرٍ مُتَكَلِّمٍ أَوْ
مُخَاطَبٍ أَوْ غَائِبٍ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ وَائِيًّا أَوْ يَائِيًّا.

فَإِنْ كَانَ وَائِيًّا نَحْوُ: «سَامَ»، مِنْ «السَّوْمِ» وَجَبَ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ كَسْرُ الْفَاءِ أَوْ
الِإشْمَامُ، فَتَقُولُ: «سِمْتُ»، وَلَا يَجُوزُ الضَّمُّ. فَلَا تَقُولُ: «سُمْتُ»؛ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ
بِفِعْلِ الْفَاعِلِ فَإِنَّهُ بِالضَّمِّ لَيْسَ إِلَّا، نَحْوُ: «سُمْتُ الْعَبْدَ».

وَإِنْ كَانَ يَائِيًّا نَحْوُ: «بَاعَ» مِنَ الْبَيْعِ، وَجَبَ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ -أَيْضًا- ضَمُّهُ أَوْ
الِإشْمَامُ فَتَقُولُ: (بُعْتُ يَا عَبْدُ) وَلَا يَجُوزُ الْكَسْرُ، فَلَا تَقُولُ: (بِعْتُ)؛ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ
بِفِعْلِ الْفَاعِلِ، فَإِنَّهُ بِالْكَسْرِ فَقَطْ، نَحْوُ: (بِعْتُ الثَّوْبَ).

وهذا معنى قوله: (وَإِنْ بِشَكْلِ خَيْفَ لَبْسٍ يُجْتَنَّبُ) أي: وَإِنْ خَيْفَ اللَّبْسِ فِي
شَكْلِ مِنَ الْأَشْكَالِ السَّابِقَةِ -أَعْنِي الضَّمُّ وَالْكَسْرُ وَالِإشْمَامُ- عُدِلَ عَنْهُ إِلَى شَكْلِ

(١) قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النَّشْرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (٢/ ٢٠٨): «(وَاخْتَلَفُوا) فِي: ﴿قِيلَ﴾
﴿وَغِيضَ﴾، ﴿وَجَاءَ﴾، ﴿وَحِيلَ﴾، ﴿وَسِيقَ﴾ وَ﴿سَيَّءَ﴾ وَ﴿سَيَّئَتْ﴾، فَقَرَأَ الْكَسَائِيُّ وَهَشَامٌ [عَنْ
ابْنِ عَامِرٍ] وَرُوَيْسٌ [عَنْ يَعْقُوبَ] بِإِشْمَامِ الضَّمِّ كَسْرَ أَوَائِلِهِمْ. وَافَقَهُمْ ابْنُ ذَكْوَانَ [عَنْ ابْنِ عَامِرٍ] فِي
(حِيلَ وَسِيقَ وَسَيَّءَ وَسَيَّئَتْ)، وَوَافَقَهُمُ الْمَدَنِيَّانِ [نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ] فِي (سَيَّءَ وَسَيَّئَتْ) فَقَطْ. وَالْبَاقُونَ
بِإِخْلَاصِ الْكَسْرِ». اهـ.

غيره لا لبس معه.

هذا ما ذكره الْمُصَنِّف، والذي ذَكَرَهُ غَيْرُهُ أَنَّ الْكَسْرَ فِي الْوَائِي، وَالضَّمُّ فِي الْيَائِي وَالْإِشْمَامَ هُوَ الْمُخْتَارُ، وَلَكِنْ لَا يَجِبُ ذَلِكَ، بَلْ يَجُوزُ الضَّمُّ فِي الْوَائِي، وَالْكَسْرُ فِي الْيَائِي.

وقوله: (وَمَا لَ «بَاعَ» قَدْ يَرَى لِنَحْوِ: «حَبَّ») معناه: أَنَّ الَّذِي ثَبَتَ لِفَاءِ «بَاعَ» مِنْ جَوَازِ الضَّمِّ وَالْكَسْرِ وَالْإِشْمَامَ يَثْبُتُ لِفَاءِ الْمُضَاعَفِ، نَحْوِ: «حَبَّ» فَتَقُولُ: «حَبَّ» وَ «حَبَّ» وَإِنْ شِئْتَ أَشْمَمْتَ (١).

٢٤٩- وَمَا لِفَا «بَاعَ»: لِمَا الْعَيْنُ تَلِي فِي «اخْتَارَ، وَانْقَادَ» وَشِبْهِ يَنْجَلِي
أي: يَثْبُتُ عِنْدَ الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ لِمَا تَلِيهِ الْعَيْنُ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ يَكُونُ عَلَى وَزْنِ

(١) أَوْجَبَ الْجُمْهُورُ ضَمَّ فَاءِ الثَّلَاثِي الْمُضَعَّفِ عِنْدَ بِنَائِهِ لِلْمَجْهُولِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿هَذِهِ بَضْعُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا﴾ وَيَرَى بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ جَوَازَ الْكَسْرِ، وَيَرَاهُ ابْنُ هِشَامٍ الْحَقَّ، وَنَصَّ سِيبَوِيهٌ عَلَى اطَّرَادِهِ، وَذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ أَنَّهُ لُغَةُ بَنِي صَبَّةَ، وَبَعْضُ تَمِيمٍ. اهـ «شرح التصريح على التوضيح» (١ / ٤٣٩). وَقَدْ قَرَأَ الْحَسَنُ وَعَلَقَمَةُ، وَيَحْيَى ابْنُ وَثَّابٍ، وَالْأَعْمَشُ: ﴿رُدَّتْ إِلَيْنَا﴾ بِكَسْرِ الرَّاءِ. «البحر المحيط» (٦ / ٢٩٦).

وَقَرَأَ -أَيْضًا- إِبْرَاهِيمُ، وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، وَالْأَعْمَشُ: ﴿وَلَوْ رُدُّوا﴾ بِكَسْرِ الرَّاءِ عَلَى نَقْلِ حَرَكَةِ الدَّالِّ مِنْ (رُدِّدَ) إِلَى الرَّاءِ «البحر المحيط في التفسير» (٤ / ٤٧٨). وَجَوَّزَ ابْنُ مَالِكٍ الْإِشْمَامَ أَيْضًا، فَقَالَ فِي «التسهيل»: وَقَدْ تُشَمُّ فَاءُ الْمُدْغَمِ. اهـ وَقَالَ الْمَهَابِازِيُّ: مَنْ أَشَمَّ مِنَ الْعَرَبِ فِي (قِيلَ وَبِيعَ) مِنَ الْمُعْتَلِّ أَشَمَّ هُنَا يَعْنِي: (فِي الْمُضَعَّفِ)، فَتَحْصُلُ فِي (فَاءِ الْمُضَاعَفِ) مَا ثَبَتَ فِي (فَاءِ الْمُعْتَلِّ) مِنْ: (الْكَسْرِ الْخَالِصِ، وَالْإِشْمَامِ، وَالضَّمِّ الْخَالِصِ)، لَكِنْ الْأَفْصَحُ فِي الْمُضَعَّفِ: إِخْلَاصُ الضَّمِّ، ثُمَّ الْإِشْمَامُ، ثُمَّ إِخْلَاصُ الْكَسْرِ.

«افْتَعَلَ» أو «انْفَعَلَ» وهو معتلُّ العين^(١) مَا يَثْبُتُ لِفَاءِ «بَاعَ» مِنْ جَوَازِ الْكَسْرِ
وَالضَّمِّ وَذَلِكَ نَحْوُ: «اخْتَارَ، وَانْقَادَ» وَشَبَهَهُمَا، فَيَجُوزُ فِي التَّاءِ وَالْقَافِ ثَلَاثَةُ
أَوْجِهٍ: الضَّمُّ، نَحْوُ: (اخْتُورَ وَانْقُودَ) وَالْكَسْرُ، نَحْوُ: (اخْتِيرَ وَانْقِيدَ)،
وَالْإشْمَامُ، وَتَحَرَّكَ الهمزةُ بِمِثْلِ حَرَكَةِ التَّاءِ وَالْقَافِ.



(١) فخرج نحو: (اعْتَبِرْ بِهِ، وَأَنْطَلِقْ بِهِ). وكان على الشارح أن يزيد شرطاً وهو: أن يكون صحيح اللام، فخرج نحو: (اجْتَنَوِى وَأَنْطَوِى).

نُونَا التَّوَكُّيدِ

٦٣٥- لِلْفِعْلِ تَوَكُّيدٌ بِنُونَيْنِ هُمَا كُنُونِي «اذْهَبَنَّ، وَاقْصِدْنَهُمَا»

أي: يَلْحَقُ الْفِعْلُ ^(١) لِلتَّوَكُّيدِ نُونَانِ: إِحْدَاهُمَا ثَقِيلَةٌ كَ «اذْهَبَنَّ»، وَالْأُخْرَى

خَفِيفَةٌ ^(٢) كَ «اقْصِدْنَهُمَا» وقد اجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَجَنَّ وَلَيْكُونَا مِّنَ

الصَّغِيرِينَ ٣٢﴾ [سورة يوسف: ٣٢].

٦٣٦- يُؤَكِّدَانِ «افْعَلْ»، وَ«يَفْعَلْ» آتِيَا ذَا طَلَبٍ، أَوْ شَرْطًا «آمَّا» تَالِيَا

٦٣٧- أَوْ مُثَبَّتًا فِي قَسَمٍ مُسْتَقْبَلًا وَقَلَّ بَعْدَ «مَا، وَلَمْ» وَبَعْدَ «لَا»

(١) وفهم من قوله: «لِلْفِعْلِ تَوَكُّيدٌ بِنُونَيْنِ...» أن التوكيد بهما مختص بالفعل؛ لأن التقديم مؤذنٌ

بالاختصاص، كقوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ٣٢﴾ فلا تدخل على الاسم ولا

على الحرف، وقد تقدّم أنّ النونَ من معرّفات الفعل ومن خواصّه في قوله:

١١ - بِتَا «فَعَلْتُ، وَأَتَتْ» وَيَا «افْعَلِي» *** وَنُونِ «أَقْبِلْنَ»: فِعْلٌ يَنْجَلِي

وما جاء على خلاف ذلك فشاذُّ يُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، نحو ما أنشده ابنُ جني في توكيد اسمِ
الفاعل كقوله: «أَفَأَنْتِلْنِ أَحْضَرُوا الشُّهُودَا». والذي سهّل مثل هذه الضرورة أنّ اسمَ الفاعل بمعنى
الفعل، وكأنّه لو حُظ في معنى الفعل فدخلت عليه النون.

انظر «توضيح المقاصد» (١١٧٠ / ٣) للمرادي و«المقاصد الشافية» (٥٢٨ / ٥) للشاطبي.

(٢) وهما أصلان عند البصريين؛ لتخالف بعض أحكامهما، كبإبدال الخفيفة ألفاً في نحو: ﴿كَلَّا لَئِنْ لَّرْ

بَنَتْهُ لَنَنْفَعًا بِالْأَصِيَةِ ١٥﴾ ﴿وَلَيْكُونَا مِنَ الصَّغِيرِينَ ٣٢﴾، وحذفها في نحو: ﴿وَلَا تُهَيِّنِ الْفَقِيرَ...﴾

البيت، وكلاهما ممتنع في الثقيلة. قاله سيويه «الكتاب» (٥٢١ / ٣). وهو الراجح.

وعورض بأنّ الفرع قد يختص بما ليس للأصل أحياناً، ومذهب الكوفيين أنّ الخفيفة فرعٌ الثقلية،
وقيل العكس، وذكر الخليل أنّ التوكيد بالثقيلة أشدُّ من الخفيفة. على قاعدة: (زيادة المبنى لزيادة

المعنى غالباً)، ويدل له: ﴿لَيْسَجَنَّ وَلَيْكُونَا مِنَ الصَّغِيرِينَ ٣٢﴾ [يوسف: ٣٢] فإن امرأة العزيز كانت

أشدَّ حرصاً على سجنه من كونه صاعراً.

٦٣٨- وَغَيْرِ «إِمَّا» مِنْ طَوَالِبِ الْجَزَا وَآخِرَ الْمُؤَكَّدِ افْتَحَ كَ «ابْرَزَا»

أَي: تَلَحَّقَ نُونَا التَّوَكُّيدِ فِعْلَ الْأَمْرِ نَحْو: (اضْرِبَنَّ زَيْدًا) ^(١)، وَالفِعْلُ الْمُضَارِعُ ^(٢) الْمُسْتَقْبَلُ الدَّالُّ عَلَى طَلَبٍ نَحْو: (لِتَضْرِبَنَّ زَيْدًا)، (وَلَا تَضْرِبَنَّ زَيْدًا)، (وَهَلْ تَضْرِبَنَّ زَيْدًا) ^(٣).

(١) وَمِثْلُهُ الدُّعَاءُ، نَحْو: (فَأَنْزِلْنِي سَكِينَةً عَلَيَّ).

(٢) وَلَا يُؤَكَّدُ بِهِمَا الْمَاضِي لَفْظًا وَمَعْنَى مُطْلَقًا؛ لِأَنَّهُمَا يَخْلُصَانِ مَدْخُولَهُمَا لِلْإِسْتِقْبَالِ، وَذَلِكَ يَنَافِي الْمَاضِي، فَلَا تَقُولُ: «قَامَنَّ زَيْدٌ، وَلَا اسْتَكْبَرَنَّ بَكْرٌ»، وَلَا نَحْوَ ذَلِكَ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْمَاضِي بِمَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ فَقَدْ يَقَالُ: إِنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ؛ بَلْ تَلَحُّقُهُ النَّوْنَانِ إِذْ ذَاكَ. قَالَ النَّاطِمُ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» (١/ ١٤): «وَقَدْ تَلَحَّقَ الْفِعْلُ الْمَاضِي وَضَعَا الْمُسْتَقْبَلُ مَعْنَى نَحْوِ قَوْلِهِ ﷺ: «فَإِمَّا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمُ الدَّجَالَ» فَلَحِقَتْ (أَدْرَكَ) وَإِنْ كَانَ بَلْفِظَ الْمَاضِي؛ لِأَنَّ دُخُولَ (إِمَّا) عَلَيْهِ جَعَلَهُ مُسْتَقْبَلِ الْمَعْنَى، وَكَذَا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

دَامَنَّ سَعْدُكَ إِنْ رَحِمَتْ مُتَيْمًا لَوْ لَاحَ لَمْ يَكْ لِلصَّبَابَةِ جَانِحَا

فَلَحِقَتْ (دَامَ)؛ لِأَنَّهُ دُعَاءٌ، وَالدُّعَاءُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِمَعْنَى الْإِسْتِقْبَالِ.

وَقَدْ تَلَحَّقَ (أَفْعَلَ) فِي التَّعَجُّبِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَمُسْتَبْدِلٍ مِنْ بَعْدِ غَضَبِي ضَرِيمَةً فَأَخْرِبِهِ مِنْ طُولِ فَقْرٍ وَأَخْرِيَا

أَرَادَ: «وَأَخْرِبَنَّ» بِنَوْنِ التَّوَكُّيدِ الْخَفِيفَةِ فَأَبْدَلَهَا لِلْوَقْفِ أَلْفًا. اهـ

وَنَصُّ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٩٣٤) (١٠٥) عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا رَأْيُ الْعَيْنِ، مَاءٌ أَبْيَضٌ، وَالْآخَرُ رَأْيُ الْعَيْنِ، نَارٌ تَأْجِجُ، فَإِمَّا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ، فَلَيَأْتِ النَّهْرُ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَلِيَعْمَضُ، ثُمَّ لِيَطْأُ طِيَّ رَأْسِهِ فَيَشْرَبَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ».

(٣) أَي: أَنْ يَقَعَ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ بَعْدَ أَدَاءِ طَلَبٍ، وَالطَّلَبُ يَشْمَلُ ثَمَانِيَةَ أَشْيَاءَ، وَقَدْ ذَكَرَ الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ ثَلَاثَةً، وَهِيَ: (الْأَمْرُ) وَ(النَّهْيُ) وَ(الاسْتِفْهَامُ)، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ ﴿هَلْ يُدْهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ﴾ (١٥)، وَمِنْ (الاسْتِفْهَامِ) قَوْلُهُ الشَّاعِرُ:

وَالْوَاقِعُ شَرْطًا بَعْدَ (إِنْ) الْمُؤَكَّدَةِ بِ(مَا) ^(١) نحو: (إِمَّا تَضْرِبَنَّ زَيْدًا أَضْرِبْهُ)،
ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا تَثَقَفَنَّاهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ﴾ [الأنفال: ٥٧].
أو الواقع جواب قسم مُثَبَّتًا مُسْتَقْبَلًا ^(٢)، نحو: (والله لتضربن زيدًا) ^(٣).

قَالَتْ فَطِيْمَةً حَلَّ شِعْرَكَ مِدْحَةً *** أَفْبَعَدَ كُنْدَةَ تَمْدَحَنَّ قَبِيْلًا
وبقي أربعة، وهي: ١- العَرَضُ نحو: «أَلَا تَنْزِلَنَّ عِنْدَنَا». ٢- (الدُّعَاءُ) كقول الشاعر:
لَا يَبْعُدَنَّ قَوْمِي الَّذِينَ هُمُ *** سُمُّ الْعُدَاةِ وَآفَةُ الْجُزُرِ
٣- التحضيض كقول الشاعر:
هَلَّا تُمَنَّ بَوْعِدٍ غَيْرِ مُخْلِفَةٍ *** كَمَا عَهْدُكَ فِي أَيَّامِ ذِي سَلَمٍ
و٤- (التَّمْنِي) كقول آخر يُخَاطَبُ امْرَأَةً:
فَلَيْتَكَ يَوْمَ الْمُلتَقَى تَرِيْنِي *** لِكَيْ تَعْلَمِي أَنِّي امْرُؤٌ بِكَ هَائِمٌ

(١) سواء أَدْعَمَتِ النُّونُ وَاتَّصَلَتْ فِي الرَّسْمِ كَمَا مَثَلٌ، وَمِثْلُهَا: ﴿وَإِنَّمَا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعْدُهُمْ أَوْ
نُؤْفِقُكَ فَإِلَّا تَمَرِّجُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ﴾ [سورة يونس: ٤٦]. أو انفصلت في الرسم
وَأَدْعَمَتِ فِي اللَّفْظِ نَحْوُ: ﴿وَإِنَّمَا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعْدُهُمْ أَوْ نُؤْفِقُكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَعَلَيْنَا
الْحِسَابُ﴾ [سورة الرعد: ٤٠].

(٢) يُزَادُ: (غَيْرَ مَفْصُولٍ عَنِ اللَّامِ بِمَعْمُولِهِ، نَحْوُ: ﴿وَلَكِنْ مُتَّمَّ أَوْ قُتِلْتُمْ لِإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾ [١٥٨])
أو بِحَرْفِ تَنْفِيسٍ، نَحْوُ: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [٥].
(٣) وَقَدْ يَكُونُ الْقِسْمُ مَلْفُوظًا نَحْوُ: ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَمَكُمْ﴾ ﴿قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّيَنَّ بِمَا
عَمِلْتُمْ﴾ ﴿قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ ﴿تَاللَّهِ لَشَعْلَانِ عَمَّا كُنتُمْ تَفَرُّونَ﴾ [٥٦] ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ
أَجْمَعِينَ﴾ [١٢]، ﴿قَالَ فِعْرَنُكَ لَأَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [٨٢] ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ
لَيُخْرِجُنَّ﴾ ﴿قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ﴾، وَقَدْ يَكُونُ الْقِسْمُ مُقَدَّرًا نَحْوُ: ﴿لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا
لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [١٨] وَقَالَكَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا [١١٨]

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُثَبَّتًا لَمْ يُؤَكَّدْ بِالنُّونِ، نحو: (وَاللَّهُ لَا تَفْعَلُ كَذَا) ^(١).

وَكَذَا إِنْ كَانَ حَالًا ^(٢) نحو: (وَاللَّهُ لَيَقُومُ زَيْدٌ الْآنَ).

وَقَدْ دُخِلَ النُّونُ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ^(٣) الْوَاقِعِ بَعْدَ (مَا ^(٤)) الزَّائِدَةِ الَّتِي لَا

وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا مَنِيَتْهُمْ وَلَا مَرَّتْهُمْ فَلْيَبْتَكَنْ ؕ ؕ ؕ تَسْبُلُوكَ فِي أَمْوَالِكُمْ
وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى
كَثِيرًا ؕ.

(١) ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتُنَا تَذَكَّرُ يُونُسَ﴾ [يوسف: ٨٥] إِذِ التَّقْدِيرِ: (لَا تَفْتُنَا)،
وهذه الآية الوحيدة التي حُذِفَ لَامُ الْقِسْمِ مِنْهَا. وَقَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ عَنْ قَتْلِ أَبِيهِ وَقَتَلَتْهُ:
وَاللَّهِ لَا يَزْهَبُ شَيْخِي بِأَطْلًا *** حَتَّى أَبِيرَ مَالِكًا وَكَاهِلًا

(٢) كقراءة ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ۖ﴾، وقول الشاعر:
يَوْمِيْنَا لَا بَغْضَ كُلِّ امْرِئٍ *** يُزْخِرُ قَوْلًا وَلَا يَفْعَلُ

(٣) ظاهر كلام الناظم -وتبعه الشارح- استواء التوكيد بين هذه الأربعة في الْقِلَّةِ، وليس كذلك، بل
التوكيد بعد (مَا) و(لَا) قَلِيلٌ، وبعد (لَمْ) وأداة الجزاء غير (إِمَّا) أَقْلٌ مِنَ الْقَلِيلِ. اهـ ابن حَمْدُون
(٤) وشمل (مَا) الواقعة بعد (رُبَّ) وَصَرَّحَ فِي (الكافية) بِأَنَّ التَّوَكِيدَ بَعْدَ (رُبَّمَا) شَاذٌ. وقولهم:
(رُبَّمَا يَقُولَنَّ ذَلِكَ) حكاية سيبويه رَحِمَهُ اللَّهُ لِأَنَّ (رُبَّمَا) تَصِيرُ الْفِعْلَ بَعْدَهَا مَاضِي الْمَعْنَى قَالَ
الشاعر جذيمة الأبرش [من المديد]:

رُبَّمَا أَوْفَيْتُ فِي عِلْمٍ *** تَرْفَعَن ثَوْبِي شَمَالَاتٍ

وَقَالَ الْمُرَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شرح ألفية ابن مالك» (٣ / ١١٧٦): «فإن قلت: فهل يطرُد بعد
(رُبَّمَا)؟ قلت: قال في «الكافية»: وَشَدَّ بَعْدَ (رُبَّمَا)، وَعَلَّلَ بِأَنَّ الْفِعْلَ بَعْدَهَا مَاضِي الْمَعْنَى، وَنَصَّ
بَعْضُهُمْ عَلَى أَنَّ الْحَاقَّ النَّونَ بَعْدَهَا ضَرْورَةٌ، وَظَاهِرُ كَلَامِ سِيبَوِيهِ يَشْعُرُ بِأَنَّهُ لَا يَخْتَصُّ بِالضَّرُورَةِ،
وَهُوَ ظَاهِرُ «التسهيل»، ومثاله بعد (لَمْ): (يَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمًا) وَهُوَ قَلِيلٌ، وَنَصَّ سِيبَوِيهِ عَلَى

تَصَحَّبُ (إِنْ) نحو: (بِعَيْنٍ مَا أَرَيْتَكَ هَهُنَا) ^(١).

والواقع بعد (لَمْ) كقوله [الرَّجَز]:

ش ٣١٧- يَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمَا شَيْخًا عَلَى كُرْسِيِّهِ مُعَمَّمَا

والواقع بعد (لَا) النافية، كقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا

مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [سورة الأنفال: ٢٥] ^(٢).

أنه ضرورة؛ لأنَّ الفعلَ بعد (لَمْ) ماضي المعنى كما كان بعد (رُبَّمَا) اهـ.

(١) أي: اعجلْ وكُنْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْكَ، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي صَحَاحِهِ، وَقَالَ ابْنُ حَمْدُونٍ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ١١١): هَذَا مَثَلٌ تَقُولُهُ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُخْفِيَ عَلَيْكَ أَمْرًا وَأَنْتَ تَنْظُرُهُ. والمعنى: إِنِّي أَرَى ذَلِكَ الْأَمْرَ الَّذِي تَرِيدُ أَنْ تُخْفِيَهُ عَنِّي بِعَيْنِي كَمَا أَرَاكَ بِعَيْنِي هَهُنَا. اهـ ومثله قول حاتم الطائي (مَنْ الطَّوِيلُ):

قَلِيلًا بِهِ مَا يَحْمَدَنَّكَ وَارِثٌ *** إِذَا نَالَ مِمَّا كُنْتَ تَجْمَعُ مَغْنَمًا
وقوله (مَنْ الطَّوِيلُ):

إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ مَيِّتٌ سَرَقَ ابْنُهُ *** وَمِنْ عِصَةِ مَا يَنْبُتَنَّ شَكِيرُهَا
(العِصَةُ: شَجَرَةٌ، وَشَكِيرُهَا): مَا يَنْبُتُ فِي أَصْلِهَا مِنَ الْفُرُوعِ. والشرط الثاني: مَثَلٌ يُضْرَبُ لِمَنْ نَشَأَ كَأَصْلِهِ. المعنى: إِذَا مَاتَ الْأَبُ أَشْبَهَهُ ابْنُهُ فِي جَمِيعِ صِفَاتِهِ، فَمَنْ رَأَى هَذَا، فَكَأَنَّهُ مَسْرُوقٌ
ووجه الاستشهاد: مَجِيءُ فِعْلٍ (يَنْبُتَنَّ) مُؤَكِّدًا بِالنُّونِ الثَّقِيلَةِ؛ لَوُقُوعِهِ بَعْدَ (مَا) الزَّائِدَةِ، وَغَيْرِ الْمَسْبُوقَةِ بِ(إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ؛ وَحُكْمُ هَذَا التَّوَكُّيدِ الْقَلَّةُ.

(٢) قَالَ الْمُرَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شرح ألفية ابن مالك» (٣/ ١١٧٧): «وذلك لشبهها بالناهية. ومذهب الجمهور منع التوكيد بالنون بعد (لا) النافية إلا في الضُّرُورَةِ، وَأَجَازَةُ الْمُصَنِّفِ وَابْنُ جَنِّي. وَتَأَوَّلَ الْمَانِعُونَ الْآيَةَ فَقِيلَ: (لا) نَاهِيَةٌ، وَالْجُمْلَةُ مُحْكِيَةٌ بِقَوْلٍ مَحْذُوفٍ هُوَ صِفَةٌ (فِتْنَةٌ) فَتَكُونُ نَظِيرَ:

حَتَّى إِذَا جَنَّ الظَّلَامُ وَاخْتَلَطَ *** جَاءُوا بِمَذْقٍ هَلْ رَأَيْتَ الذَّنْبَ قَطْ

وقيل غير ذلك، وَيُؤَيِّدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُصَنِّفُ وَرُودُ النُّونِ بَعْدَ النَّافِيَةِ، وَقَدْ فُصِّلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ

والواقع بعد غير (إِمَّا) من أدوات الشرط^(١)، كقوله [الكامل]:

ش ٣١٨ - مَنْ نَشَقَفَنُ مِنْهُمْ فَلَيْسَ بِأَيِّ [أَبَدًا وَقَتْلُ بَنِي قُتَيْبَةَ شَافِي]

وأشار المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بقوله: (وَأَخِرَ الْمُؤَكَّدِ افْتَحَ) إلى أن الفعل

المُؤَكَّد بالتَّوْنِ يُبْنَى على الفَتْحِ إِنْ لَمْ تَلِهْ أَلِفُ الضَّمِيرِ أَوْ يَأُوهُ أَوْ وَاوُهُ، نحو:

(اضْرِبَنَّ زَيْدًا، واقتُلَنَّ عَمْرًا).

جَانَسَ مِنْ تَحَرُّكٍ قَدْ عَلِمَا

وَإِنْ يَكُنْ فِي آخِرِ الْفِعْلِ أَلِفٌ

وَالْوَاوِ - يَاءٌ كـ «اسْعَيْنَ سَعِيًا»

وَإِذَا شَكَلَ مُجَانِسٌ قَفِي

قَوْمٌ اخْشَوْنَ! وَاضْمُمُ، وَقِسْ مُسَوِيًا

٦٣٩ - وَاشْكُلُهُ قَبْلَ مُضْمَرٍ لَيْنٍ بِمَا

٦٤٠ - وَالْمُضْمَرِ اخْذِفْنَهُ إِلَّا الْأَلِفُ

٦٤١ - فَاجْعَلْهُ مِنْهُ - رَافِعًا غَيْرَ أَلِيَا

٦٤٢ - وَاخْذِفْهُ مِنْ رَافِعٍ هَاتَيْنِ، وَفِي

٦٤٣ - نَحْوُ «اخْشَيْنَ يَا هِنْدُ!» بِالْكَسْرِ، وَ«يَا

بمعموله كقوله:

فَلَا ذَا نَعِيمٍ يُتْرَكَنَّ لِنَعِيمِهِ *** وَإِنْ قَالَ قَرَّظْنِي وَخُذْ رِشْوَةَ أَبِي

أو بمعمول مفسره كقوله [والبیت من قصيدة للنمر بن توكب الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]:

فَلَا الْجَارَةُ الدُّنْيَا لَهَا تَلَحُّيْنَهَا *** وَلَا الضَّيْفُ مِنْهَا إِنْ أَقَامَ مُحَوِّلٌ

فَتَوْكِيْدُ ﴿لَا تُضَيِّبَنَّ﴾ أَحَقُّ بِالْجَوَازِ؛ لَا تَصَالِيهِ بِ(لَا). اهـ وفي «البحر المحيط» (٥/

٣٠٤): «دُخُولُ تَوْنِ التَّوَكُّيدِ عَلَى الْمَنْفِيِّ بِ(لَا) مُخْتَلَفٌ فِيهِ، فَالْجُمُهُورُ لَا يُجِزُّونَهُ وَيَحْمِلُونَ مَا جَاءَ

مِنْهُ عَلَى الضَّرُورَةِ أَوْ النَّدْوَرِ، وَالَّذِي نَخْتَارُهُ الْجَوَازُ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ بَعْضُ النُّحَوِّيِّينَ، وَإِذَا كَانَ قَدْ جَاءَ

لِحَاقِهَا الْفِعْلُ مَبْنِيًّا بِ(لَا) مَعَ الْفَضْلِ، فَلَا أَنْ يَلْحَقَهُ مَعَ غَيْرِ الْفَضْلِ أَوَّلَى نَحْوُ: ﴿لَا تُضَيِّبَنَّ﴾. اهـ

(١) أَمَّا الْجَوَابُ فَقَدْ تَوَكَّدَ بِهِمَا عَلَى قَلَّةِ كَقَوْلِ الْكَمِيتِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْفَقْعَسِيِّ:

فَمَهْمَا تَشَأْ مِنْهُ فَزَارَةٌ تُعْطِيكُمْ *** وَمَهْمَا تَشَأْ مِنْهُ فَزَارَةٌ تَمْنَعَا

الفِعْلُ الْمُؤَكَّدُ بِالنُّونِ: إِنْ اتَّصَلَ بِهِ أَلِفٌ اثْنَيْنِ، أَوْ وَאוُ جَمْعٍ، أَوْ يَاءٌ مُخَاطَبَةٌ، حُرِّكَ مَا قَبْلَ الْأَلِفِ بِالْفَتْحِ، وَمَا قَبْلَ الْوَاوِ بِالضَّمِّ، وَمَا قَبْلَ الْيَاءِ بِالكَسْرِ. ويحذف الضمير إن كان واوًا أو ياءً، ويبقى إن كان ألفًا، فتقول: (يا زَيْدَانِ هَلْ تَضْرِبَانِ؟^(١)، وَيَا زَيْدُونَ هَلْ تَضْرِبُونَ؟^(٢)، وَيَا هِنْدُ هَلْ تَضْرِبِينَ).

والأصل: (هل تَضْرِبَانِ^(٣)، وهل تَضْرِبُونِ، وهل تَضْرِبَيْنِ) فحذفت النون؛ لتوالي الأمثال^(٤)، ثم حذفت الواو والياء؛ لالتقاء الساكنين، فصار: (هل تَضْرِبُونَ؟، وهل تَضْرِبِينَ؟). ولم تُحذف الألف؛ لخففتها^(٥)، فصار (هل تَضْرِبَانِ؟)، وبقيت

(١) ومنه قوله: ﴿وَلَا نَنْعَاكَ سَيِّدَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٨٩).

(٢) ومنه قوله: ﴿وَلَا يَصُدُّكَ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أُنْزِلَتْ إِلَيْكَ﴾، ﴿لَتُؤْمِنَنَّ بِهِ، وَلَتَنْصَرُنَّهُ﴾، ﴿لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا﴾، ﴿أَوْ لَنَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾، ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيَسْئَلَنَّ يَوْمَ الْفَيْكَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ (١٣)، ﴿قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّيَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ﴾، ﴿لَيَسْجُنَنَّهٗ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ (٣٥)، ﴿تَاللَّهِ لَنَسْئَلَنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ﴾ (٥٦)، ﴿وَلَنَعْلَمَنَّ بَأْهٖ بَعْدَ حِينٍ﴾ (٨٨)، ﴿لَنَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾، ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾، ﴿وَلَنَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾.

(٣) وكسرت نون التوكيد في قوله: (هل تَضْرِبَانِ؟)؛ تشبيهاً لها بنون الرفع.

(٤) وذلك إذا كانت كلها زوائد فلا يرد نحو: (النَّسْوَةُ جَنَّ) لأن الزائد المثل الأخير فقط.

(٥) قال الأشموني رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح لألفية ابن مالك (٣/ ١٢٥): «ولم تحذف الألف؛ لخففتها، وَلِئَلَّا يَلْتَبِسَ بفعل الواحد، ولم تُحَرِّك؛ لأنها لا تقبل الحركة، وكسرت نون التوكيد بعدها؛ لشبهها بنون التثنية في زيادتها آخرًا بعد ألف». اهـ قال ابن حمدون رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ١١٤): «الصَّوَابُ فِي التَّعْلِيلِ ما قاله الرِّضِيُّ مِنْ أَنَّهَا مَتَى حُذِفَتْ وَقَعَ هُنَاكَ كِبَسٌ، فَيَلْتَبِسُ خُطَابُ الْمَثْنَى بِخُطَابِ الْمَفْرَدِ الْمَذْكُورِ». اهـ بتصرف. قال الصَّبَّانُ رَحِمَهُ اللَّهُ في حاشيته على شرح الأشموني (٣/ ٣٢٧): «إِنْ قُلْتُ: المقتضي للحذف على كلا القولين موجود في (اضْرِبَانِ) فَلِمَ لَمْ تَحذفِ الألف؟ قُلْتُ: لِمَانِعٍ، وَهُوَ

الضَّمَّةُ دَالَّةٌ عَلَى الْوَائِ، والكسرةُ دَالَّةٌ عَلَى الْيَاءِ، هذا كُلُّهُ إِذَا كَانَ الْفِعْلُ **صَحِيحًا**.
فَإِنْ كَانَ **مُعْتَلًّا**: فَمَا أَنْ يَكُونَ آخِرُهُ أَلِفًا أَوْ وَاوًا أَوْ يَاءً.

فَإِنْ كَانَ آخِرُهُ **وَائًا أَوْ يَاءً** حُذِفَتْ لِأَجْلِ وَائِ الضَّمِيرِ أَوْ يَائِهِ، وَضُمَّ مَا بَقِيَ قَبْلَ وَائِ الضَّمِيرِ، وَكُسِرَ مَا بَقِيَ قَبْلَ يَاءِ الضَّمِيرِ، فتقول: «يَا زَيْدُونَ هَلْ تَغْزُونَ، وَهَلْ تَرْمُونَ، وَيَا هِنْدُ هَلْ تَغْزِينَ، وَهَلْ تَرْمِينَ»، فَإِذَا أَلْحَقْتَهُ نُونَ التَّوَكِيدِ فَعَلْتَ بِهِ مَا فَعَلْتَ بِالصَّحِيحِ، فَتَحَذِفُ نُونَ الرَّفْعِ **وَوَائِ الضَّمِيرِ أَوْ يَاءَهُ**، فتقول: «يَا زَيْدُونَ هَلْ تَغْزَنَ؟ وَهَلْ تَرْمَنَ؟»^(١) و«يَا هِنْدُ هَلْ تَغْزَنَ؟ وَهَلْ تَرْمَنَ؟» هذا إِنْ أُسْنَدَ إِلَى الْوَائِ وَالْيَاءِ. وَإِنْ أُسْنَدَ إِلَى **الْأَلِفِ** لَمْ يُحْذَفِ آخِرُهُ، وَبَقِيََتِ الْأَلِفُ، وَشَكِلَ مَا قَبْلَهَا بِحَرَكَةٍ تُجَانِسُ الْأَلِفَ، وَهِيَ: الْفَتْحَةُ، فتقول: «هَلْ تَغْزَوَانِ؟ هَلْ تَرْمِيَانِ؟».

وَإِنْ كَانَ آخِرُ الْفِعْلِ **أَلِفًا**: فَإِنْ رَفَعَ الْفِعْلُ غَيْرَ الْوَائِ وَالْيَاءِ، -كَالْأَلِفِ وَالضَّمِيرِ الْمُسْتَرِ- انْقَلَبَتِ الْأَلِفُ الَّتِي فِي آخِرِ الْفِعْلِ يَاءً وَفُتِحَتْ، نحو: «اسْعِيَانِ، وَهَلْ تَسْعِيَانِ؟» «وَاسْعِيَانِ يَا زَيْدُ».

وَإِنْ رَفَعَ **وَائًا أَوْ يَاءً** حُذِفَتِ الْأَلِفُ، وَبَقِيََتِ الْفَتْحَةُ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا، وَضُمَّتِ الْوَائُ، وَكُسِرَتِ الْيَاءُ، فتقول: «يَا زَيْدُونَ اخْشَوْنِ»^(٢)، وَيَا هِنْدُ اخْشَيْنِ»^(٣) هذا إِنْ

الالتباس بالمفرد لو حذفت الألف، والمانع يغلب على المقتضي». اهـ.

(١) ومنه قوله: ﴿وَلَيْنَ نَصْرُوهُمْ لَنُوَلِّبَنَّهُمْ الْآدْبَرَ ثُمَّ لَا نَنْصُرُوهُمْ﴾ (١٢). لِأَنَّ أَصْلَهَا: (لَيُوَلُّونَنَّهُ).

(٢) ومنه قوله تعالى: ﴿لَتَنْبَلُوهُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ و﴿لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ﴾^(٦) ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ ﴿٧﴾.

(٣) ومنه قوله: ﴿فَمَا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا﴾.

لَحِقَتْهُ نُونُ التَّوَكِيدِ، وَإِنْ لَمْ تَلْحَقْهُ لَمْ تُضَمَّ الْوَاوُ، وَلَمْ تُكْسَرْ الْيَاءُ، بَلْ تُسَكَّنُهُمَا، فَتَقُولُ: «يَا زَيْدُونَ هَلْ تَخْشَوْنَ» «وَيَا هِنْدُ هَلْ تَخْشَيْنَ»، «وَيَا زَيْدُونَ اخْشَوْا»، «وَيَا هِنْدُ اخْشِي»^(١).

٦٤٤- وَلَمْ تَقَعْ خَفِيفَةٌ بَعْدَ الْأَلْفِ لَكِنْ شَدِيدَةٌ، وَكَسَرُهَا أَلِفٌ

لَا تَقَعُ نُونُ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةِ بَعْدَ الْأَلْفِ، فَلَا تَقُولُ: «اَضْرِبَانُ» بِنُونٍ مُخَفَّفَةٍ، بَلْ يَجِبُ التَّشْدِيدُ، فَتَقُولُ: «اَضْرِبَانُ» بِنُونٍ مُشَدَّدَةٍ مَكْسُورَةٍ خِلَافًا لِيُونُسَ فَإِنَّهُ أَجَازَ وَقَوَّعُ النُّونِ الْخَفِيفَةِ بَعْدَ الْأَلْفِ^(٢)، وَيَجِبُ عِنْدَهُ كَسَرُهَا.

(١) فِي «شرح ألفية ابن مالك للشاطبي» (٥/ ٥٥٨-٥٥٩): «وإن كان الفاعل الواو والياء، فإن آخر الفعل، وهو: الألف يحذف ههنا، وتبقى الياء والواو غير محذوفتين؛ بل تحركان بالحركة المجانسة، وذلك قوله: (وَاحْذِفْهُ مِنْ رَافِعٍ هَاتَيْنِ) إشارةً إلى الواو والياء، والهاء في (وَاحْذِفْهُ) عائدٌ على الألف، أي: (احذف الألف من الفعل الرفع للواو والياء)، وأمَّا الواو والياء أنفسهما فلا يحذفان؛ بل يثبتان ويحركان بالحركة المجانسة لهما، فالواو تحرك بالضم، والياء تحرك بالكسر، فتقول: اخشون يا زيدون»، و«اخشين يا هند»، ومنه قوله تعالى: ﴿لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ ۖ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ آلِ قَافٍ﴾، وقال تعالى: ﴿فَإِمَّا تَرِينَ مِنْ الْبَشَرِ أَحَدًا﴾ الآية.

وَدَلٌّ عَلَى الْإِثْبَاتِ فِيهِمَا قَوْلُهُ: (وَفِي وَآوٍ وَيَا شَكْلٌ مُجَانِسٌ قُفِي) لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ الشَّكْلُ إِلَّا فِي مَثَبٍ. وَاعْلَمْ أَنَّ كَلَامَهُ فِي الْأَلْفِ وَالْوَاوِ وَالْيَاءِ فَرَضَهُ عَلَى أَنَّهَا ضَمَائِرُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: (وَاشْكُلْهُ قَبْلَ مُضْمَرٍ لَيْنٍ). اهـ.

(٢) فِي «حاشية الصَّبَّانِ عَلَى شرح الأشموني» (٣/ ٣٣١): «تنبيهان: الأوَّل ذكر الناظم رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ مَنْ أَجَازَ الْخَفِيفَةَ بَعْدَ الْأَلْفِ يَكْسِرُهَا، وَحَمَلَ عَلَى ذَلِكَ الْقَرَاءَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ. وَظَاهَرَ كَلَامَ سَبِيوِيَهْ وَبِهِ صَرَحَ الْفَارْسِيُّ فِي «الْحُجَّةِ»: أَنَّ يُونُسَ يَبْقَى النُّونُ سَاكِنَةً، وَنَظَرَ ذَلِكَ بِقِرَاءَةِ نَافِعٍ ﴿وَمَخْيَايَ﴾. وَالثَّانِي: هَلْ يَجُوزُ لِحَاقُ الْخَفِيفَةِ بَعْدَ الْأَلْفِ إِذَا كَانَ بَعْدَهَا مَا تَدْغِمُ فِيهِ عَلَى مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ نَحْوُ: «اَضْرِبَانُ نُعْمَانُ». قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ: نَصَّ بَعْضُهُمْ عَلَى الْمَنْعِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ يَجُوزُ، وَقَدْ صَرَّحَ سَبِيوِيَهْ بِمَنْعِ ذَلِكَ. اهـ.

٦٤٥- وَأَلْفًا زِدْ قَبْلَهَا مُؤَكَّدًا فِعْلًا إِلَى نُونِ الْإِنَاثِ أَسْنَدًا

إذا أُكِّدَ الْفِعْلُ الْمُسْنَدُ إِلَى نُونِ الْإِنَاثِ بُنُونِ التَّوَكِيدِ، وَجَبَ أَنْ يُفْصَلَ بَيْنَ نُونِ الْإِنَاثِ وَنُونِ التَّوَكِيدِ بِأَلْفٍ؛ كَرَاهِيَّةَ تَوَالِي الْأَمْثَالِ، فَتَقُولُ: «اضْرِبْنَا» بُنُونِ مُشَدَّدَةٍ مَكْسُورَةٍ قَبْلَهَا أَلْفٌ.

٦٤٦- وَاحْذِفْ خَفِيفَةً لِسَاكِنٍ رَدَفَ وَبَعْدَ غَيْرِ فَتْحَةٍ إِذَا تَقِفَ

٦٤٧- وَازْدُدْ إِذَا حَذَفْتَهَا فِي الْوَقْفِ مَا مِنْ أَجْلِهَا فِي الْوَصْلِ كَانَ عَدِمَا

٦٤٨- وَأَبْدَلْنَهَا بَعْدَ فَتْحِ أَلْفَا وَقَفًا كَمَا تَقُولُ فِي «قَفَنَ»: «قَفَا»

إذا وَلِيَ الْفِعْلَ الْمُؤَكَّدَ بِالنُّونِ الْخَفِيفَةِ سَاكِنٌ وَجَبَ حَذْفُ النُّونِ؛ لِالتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، فَتَقُولُ: «اضْرِبَ الرَّجُلَ» بِفَتْحِ الْبَاءِ، وَالْأَصْلُ: «اضْرِبَنَّ» فَحُذِفَتْ نُونُ التَّوَكِيدِ؛ لِمُلَاقَاةِ السَّاكِنِ، وَهُوَ لَا مُّ التَّعْرِيفِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [الْمُنْشَرَحُ]:

ش ٣١٩- [وَأَلْفًا] لَا تُهَيِّنُ الْفَقِيرَ عَلَّكَ أَنْ تَرْكَعَ يَوْمًا وَالذَّهْرُ قَدْ رَفَعَهُ

وَكَذَلِكَ تُحَذَفُ نُونُ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةُ فِي الْوَقْفِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ غَيْرِ فَتْحَةٍ، أَيْ:

(بَعْدَ ضَمَّةٍ أَوْ كَسْرَةٍ)، وَيُرَدُّ حِينَئِذٍ مَا كَانَ حُذِفَ لِأَجْلِ نُونِ التَّوَكِيدِ، فَتَقُولُ

فِي «اضْرِبَنَّ يَا زَيْدُونَ» إِذَا وَقَفْتَ عَلَى الْفِعْلِ: «اضْرِبُوا»، وَفِي «اضْرِبَنَّ يَا هِنْدُ»:

«اضْرِبِي» فَتُحَذَفُ نُونُ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةُ لِلْوَقْفِ، وَتُرَدُّ الْوَاوُ الَّتِي حُذِفَتْ لِأَجْلِ

نُونِ التَّوَكِيدِ، وَكَذَلِكَ الْيَاءُ.

قال أبو الفداء وَفَّقَهُ اللَّهُ: إِسْكَانُ الْيَاءِ بَعْدَ الْأَلْفِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَحْيَايَ﴾ هِيَ قِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ، وَقَالُونَ عَنْ نَافِعٍ، وَوَرَشَ بِخُلْفٍ عَنْهُ، وَهِيَ مِنْ إِجْرَاءِ الْوَصْلِ مُجْرَى الْوَقْفِ.

فَإِنْ وَقَعَتْ نُونُ التَّوَكُّيدِ الْخَفِيفَةِ بَعْدَ فَتْحَةٍ أُبْدِلَتْ النُّونُ فِي الْوَقْفِ - أَيْضًا - أَلِفًا
فَتَقُولُ فِي «اضْرِبَنَّ يَا زَيْدٌ»: «اضْرِبَا».



أُبْنِيَّةُ الْمَصَادِرِ

٤٤٠- «فَعَلٌ» قِيَاسُ مَصْدَرِ الْمُعْدَى مِنْ ذِي ثَلَاثَةِ كَـ «رَدَّ رَدًّا»

الفعل الثلاثي المُتَعَدِّي يَجِيءُ مَصْدَرُهُ عَلَى «فَعَلٍ» قِيَاسًا مُطَرِّدًا، نَصَّ عَلَى

ذلك سيبويه رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَوَاضِعَ، فَتَقُولُ: «رَدَّ رَدًّا»، وَضَرَبَ ضَرْبًا، وَفَهِمَ فَهَمًّا»

وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ لَا يَنْقَاسُ، وَهُوَ غَيْرُ سَدِيدٍ.

٤٤١- وَ «فَعِلٌ» اللَّازِمُ بِأَبْهَ «فَعَلٌ» كَ «فَرَحٌ»، وَكَ «جَوَى»، وَكَ «شَلَلٌ»

أَيُّ: يَجِيءُ مَصْدَرُ «فَعِلٌ» اللَّازِمِ عَلَى «فَعَلٍ» قِيَاسًا كَ (فَرِحَ فَرَحًا، وَجَوِيَ جَوًى،

وَشَلَّتْ يَدُهُ شَلَلًا).

٤٤٢- وَ «فَعَلٌ» اللَّازِمُ مِثْلُ «قَعَدَا» لَهُ «فُعُولٌ» بِاطِّرَادِ كَ «غَدَا»

٤٤٣- مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَوْجِبًا «فِعَالًا» أَوْ «فَعَلَانًا» - فَادِرٍ - أَوْ «فُعَالًا»

٤٤٤- فَأَوَّلُ لِذِي امْتِنَاعٍ كَ «أَبَى» وَالثَّانِ لِلَّذِي اقْتَضَى تَقَلُّبًا

٤٤٥- لِلدَّاءِ «فُعَالٌ» أَوْ لِصَوْتٍ، وَشَمَلٌ سَيْرًا وَصَوْتًا «الْفَعِيلُ» كَ «صَهْلٌ»

يَأْتِي مَصْدَرُ «فَعَلٌ» اللَّازِمِ عَلَى «فُعُولٍ» قِيَاسًا، فَتَقُولُ: «قَعَدَ قُعُودًا، غَدَا غُدُوءًا،

وَبَكَرَ بُكُورًا».

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَوْجِبًا «فِعَالًا»... إِلَى آخِرِهِ) إِلَى أَنَّهُ إِنَّمَا يَأْتِي

مَصْدَرُهُ عَلَى «فُعُولٍ» إِذَا لَمْ يَسْتَحَقَّ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرُهُ عَلَى «فِعَالٍ» أَوْ «فَعَلَانٍ» أَوْ

«فُعَالٍ».

فَالَّذِي اسْتَحَقَّ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرُهُ عَلَى «فِعَالٍ» هُوَ: كُلُّ فِعْلٍ دَلَّ عَلَى امْتِنَاعٍ

كـ «أَبَى إِبَاءً، وَنَفَرَ نِفَارًا، وَشَرَدَ شِرَادًا».

وهذا هو المراد بقوله: (فَأَوَّلُ لِدِي امْتِنَاعٍ).

والذي استحق أن يكون مصدره على «فَعْلَانٍ» هو: كُلُّ فِعْلٍ دَلَّ عَلَى تَقَلُّبٍ
نحو: «طَافَ طَوَفَانًا، وَجَالَ جَوْلَانًا، وَنَزَا نَزَوَانًا»، وهذا معنى قوله: (وَالثَّانِ
لِلَّذِي اقْتَضَى تَقَلُّبًا).

والذي استحق أن يكون مصدره على «فُعَالٍ» هو: كُلُّ فِعْلٍ دَلَّ عَلَى دَاءٍ أَوْ
صَوْتٍ، فمثال الأول: «سَعَلَ سُعَالًا، وَزُكِمَ زُكَامًا، وَمَشَى بَطْنُهُ مُشَاءً» ومثال
الثاني: «نَعَبَ الْغُرَابُ نُعَابًا، وَنَعَقَ الرَّاعِي نُعَاقًا، وَأَزَّتِ الْقِدْرُ أَزَازًا» وهذا هو
المراد بقوله: (لِلدَّاءِ «فُعَالٌ» أَوْ لِصَوْتٍ).

وأشار بقوله: (وَشَمَلَ سَيْرًا وَصَوْتًا «الْفَعِيلُ») إلى أن «فَعِيلًا» يَأْتِي مَصْدَرًا لِمَا
دَلَّ عَلَى سَيْرٍ، وَلِمَا دَلَّ عَلَى صَوْتٍ، فمثال الأول: «ذَمَلَ ذَمِيلًا، وَرَحَلَ
رَحِيلًا» ومثال الثاني: «نَعَبَ نَعِيبًا، وَنَعَقَ نَعِيقًا، وَأَزَّتِ الْقِدْرُ أَزِيرًا، وَصَهَلَتْ
الْخَيْلُ صَهِيلًا».

٤٤٦ - «فُعُولَةٌ، فَعَالَةٌ» لِـ «فَعْلًا» كـ «سَهْلَ الْأَمْرِ، وَزَيْدٌ جَزَلًا»

إذا كَانَ الْفِعْلُ عَلَى «فَعْلٍ» -ولا يكون إلا لازِمًا- يكون مصدره على «فُعُولَةٍ، أَوْ
عَلَى فَعَالَةٍ»، فمثال الأول: «سَهْلَ سُهُولَةً، وَصَعِبَ صُعُوبَةً، وَعَذَبَ عُذُوبَةً»،
ومثال الثاني: «جَزَلَ جَزَالَةً، وَفُصِحَ فَصَاحَةً، وَضُخِمَ ضَخَامَةً».

٤٤٧ - وَمَا أَتَى مُخَالَفًا لِمَا مَضَى فَبَابُهُ النُّقْلُ كـ «سُخِطَ، وَرَضَا»

يعني أنَّ ما سَبَقَ ذِكْرُهُ في هذا البابِ هو القياسُ الثَّابِتُ في مصدرِ الفِعْلِ الثَّلَاثِي، وما وَرَدَ على خِلافِ ذلكِ فَلَيْسَ بِمَقْيَسٍ، بل يُقْتَصَرُ فيه على السَّمَاعِ، نحو: «سَخِطَ سُخْطًا، وَرَضِيَ رِضًا، وَذَهَبَ ذَهَابًا، وَشَكَرَ شُكْرًا، وَعَظَّمَ عَظْمَةً».

- ٤٤٨- وَغَيْرُ ذِي ثَلَاثَةٍ مَقْيَسٌ مَصْدَرُهُ كَ «قُدَّسَ التَّقْدِيسُ»
 ٤٤٩- وَزَكَّاهُ تَزْكِيَةً، وَأَجْمَلًا إِجْمَالًا مَنْ تَجَمَّلًا تَجَمُّلاً
 ٤٥٠- وَاسْتَعِذَ اسْتِعَاذَةً، ثُمَّ أَقِمَ إِقَامَةً، وَغَالِبًا ذَا «التَّا» لَزِمَ
 ٤٥١- وَمَا يَلِي الْآخِرُ مُدًّا وَافْتَحَا مَعَ كَسْرِ تَلَوِ الثَّانِ مِمَّا افْتَحَا
 ٤٥٢- بِهِمْزٍ وَضَلَّ كَ «اضْطَفَى» وَضَمَّ مَا يَرْبَعُ فِي أَمْثَالِ «قَدْ تَلَمَّمَا»

ذَكَرَ في هذه الآياتِ مَصَادِرَ غَيْرِ الثَّلَاثِي، وهي مَقْيَسَةٌ كُلُّهَا، فَمَا كَانَ عَلَى وَزَنِ «فَعَّلَ» فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا أَوْ مُعْتَلًّا، فَإِنْ كَانَ صَحِيحًا فَمَصْدَرُهُ عَلَى «تَفْعِيلٍ»

نَحْوُ: «قُدَّسَ تَقْدِيسًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾» [سورة النساء: ١٦٤].

وَيَأْتِي -أَيْضًا- عَلَى وَزَنِ «فِعْعَالٍ» كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا﴾ [سورة

النبا: ٢٨]. وَيَأْتِي عَلَى (فِعْعَالٍ) بِتَخْفِيفِ الْعَيْنِ، وَقَدْ قُرِئَ: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا﴾

بِتَخْفِيفِ الدَّالِ^(١).

(١) وهي قراءة شاذَّة، قال أبو حيان - رَحِمَهُ اللَّهُ - في «البحر المحيط في التفسير» (١٠ / ٣٨٨):

«وَقَرَأَ عَلِيُّ وَعَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ وَأَبُو رَجَاءٍ وَالْأَعْمَشُ وَعِيسَى بِخِلَافِ عَنْهُ بِخَفِّ الدَّالِ.

قَالَ صَاحِبُ اللَّوَامِحِ: [وَقَرَأَ] عَلِيٌّ، وَعِيسَى الْبَصْرِيُّ، وَعَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ: ﴿كِذَابًا﴾، كِلَاهُمَا بِالتَّخْفِيفِ، وَذَلِكَ لُغَةُ الْيَمَنِ بِأَنْ يَجْعَلُوا مَصْدَرَ (كَذَبَ) مُخَفَّفًا: (كِذَابًا) بِالتَّخْفِيفِ مِثْلَ (كَتَبَ كِتَابًا)،

وإن كان مُعْتَلًّا فمصدرُهُ كذلك، لكن يُحذفُ ياءُ «التَّفْعِيلِ» وَيُعوَّضُ عنها التاء، فيصير مصدره على «تَفْعِلَةٍ»، نحو: «زَكَّى تَزْكِيَةً» وَنَدَرَ مَجِيئُهُ على «تَفْعِيلٍ» كقوله [الرَّجَز]:

ش ٢٦٦ - بَاتَتْ تُنَزِّي دَلَوْهَا **تَنْزِيًّا** كَمَا تُنَزِّي شَهْلَةً صَيًّا
وإن كَانَ **مَهْمُوزًا** - وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمُصَنِّفُ هُنَا - فَمصدرُهُ على «تَفْعِيلٍ» وعلى «تَفْعِلَةٍ»^(١)، نحو: «خَطَأَ تَخْطِئًا وَتَخْطِئَةً، وَجَزَأَ تَجْزِيًّا وَتَجْزِئَةً، وَبَبَأَ تَنْبِيئًا وَتَنْبِئَةً».

وإن كَانَ على «أَفْعَلٍ» فقياسُ مصدرِهِ على «إِفْعَالٍ»، نحو: «أَكْرَمَ إِكْرَامًا، وَأَجْمَلَ إِجْمَالًا، وَأَعْطَى إِعْطَاءً» هذا إذا لم يكن مُعْتَلَّ الْعَيْنِ، فإن كَانَ مُعْتَلًّا

فَصَارَ الْمَصْدَرُ هُنَا مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ دُونَ لَفْظِهِ، مِثْلَ (أَعْطَيْتُهُ عَطَاءً). اهـ.

وَأَمَّا الْقُرْآنُ الْعَشْرَةُ فَاتَّفَقُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى التَّشْدِيدِ، قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «النَّسْرِ فِي الْقُرْآنِ الْعَشْرِ» (٢ / ٣٩٧): «وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿وَلَا كَذَبًا﴾ (٣٥) ﴿فَقَرَأَ الْكِتَابُ﴾: ﴿وَلَا كَذَبًا﴾ بِتَخْفِيفِ الدَّالِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: ﴿كَذَابًا﴾ بِتَشْدِيدِهَا.

وَاتَّفَقُوا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَبُوا بِآيَاتِنَا كَذَابًا﴾ (٢٨) فِي هَذِهِ السُّورَةِ أَنَّهُ بِالتَّشْدِيدِ؛ لِوُجُودِ فِعْلِهِ مَعَهُ. اهـ. وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يَمَانِيَّةٌ. وَقَالَ الْأَعَشَى:

فَصَفَّ دَفْتُهَا وَكَذَبْتُهَا *** وَالْمَرْءُ يَنْفَعُهُ كَذَابُهُ

(١) وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْمَهْمُوزِ، وَأَمَّا فِي الصَّحِيحِ فَهُوَ نَادِرٌ، نَحْوُ: (قَدَّمَ تَقْدِيمَةً، وَذَكَرَ تَذَكُّرَةً، وَجَرَّبَ تَجْرِبَةً)، وَمِنْ اللَّحَنِ الْفَاشِي (تَجْرِبَةً!) بِضَمِّ الرَّاءِ، وَجَاءَ مَصْدَرُ «تَفْعِلَةٍ» فِي الْمُضَاعَفِ نَحْوُ: (حَلَلْتُهُ حَلَلَةً)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ أَي: تَحْلِيلَهَا بِالْكَفَّارَةِ.

الْعَيْنِ نُقِلَتْ حَرَكَةُ عَيْنِهِ إِلَى فَاءِ الْكَلِمَةِ، وَحُذِفَتْ، وَعَوَّضَ عَنْهَا تَاءُ التَّانِيثِ غَالِبًا، نَحْوُ: «أَقَامَ إِقَامَةً»، وَالْأَصْلُ: «إِقْوَامًا»، فَنُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى الْقَافِ وَحُذِفَتْ، وَعَوَّضَ عَنْهَا تَاءُ التَّانِيثِ، فَصَارَ: «إِقَامَةً».

وهذا هو المراد بقوله: (ثُمَّ أَقِمِ إِقَامَةً) وقوله: (وَعَالِبًا ذَا التَّائِ لَزِمَ) إِشَارَةً إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّ التَّاءَ تُعَوَّضُ غَالِبًا، وَقَدْ جَاءَ حَذْفُهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِإِقَامِ الصَّلَاةِ﴾ [سورة النور: ٣٧] ^(١).

وإن كَانَ عَلَى وَزْنِ «تَفَعَّلَ» فَمِقْيَاسُ مَصْدَرِهِ «تَفَعُّلٌ» بِضَمِّ الْعَيْنِ، نَحْوُ: «تَجَمَّلَ تَجْمُلًا، وَتَعَلَّمَ تَعَلُّمًا، وَتَكْرَّم تَكْرُّمًا».

وإن كَانَ فِي أَوَّلِهِ هَمْزَةٌ وَصَلٍ كُسِرَ ثَالِثُهُ، وَزِيدَ أَلِفٌ قَبْلَ آخِرِهِ، سَوَاءً كَانَ عَلَى وَزْنِ «انْفَعَلَ» أَوْ «افْتَعَلَ» أَوْ «اسْتَفَعَلَ» نَحْوُ: «انْطَلَقَ انْطِلَاقًا، وَاصْطَفَى اصْطِفَاءً، وَاسْتَخْرَجَ اسْتِخْرَاجًا»، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: «وَمَا يَلِي الْآخِرُ مُدًّا وَافْتَحًا»، فَإِنْ كَانَ «اسْتَفَعَلَ» مُعْتَلَّ الْعَيْنِ نُقِلَتْ حَرَكَةُ عَيْنِهِ إِلَى فَاءِ الْكَلِمَةِ، وَحُذِفَتْ، وَعَوَّضَ عَنْهَا تَاءُ التَّانِيثِ لُزُومًا، نَحْوُ: «اسْتَعِذَ اسْتِعَاذَةً» وَالْأَصْلُ: «اسْتِعْوَاذًا» فَنُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى الْعَيْنِ وَحُذِفَتْ، وَعَوَّضَ عَنْهَا التَّاءُ، فَصَارَ: «اسْتِعَاذَةً»، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: «وَاسْتَعِذْ اسْتِعَاذَةً».

(١) وفي الحديث: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ. شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ».

ومعنى قوله: «وَضُمَّ مَا يَرْبَعُ فِي أَمْثَالٍ» ^(١) «قَدْ تَلَمَّلَمَا» أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْفِعْلُ عَلَى وَزْنِ «تَفَعَّلَ» يَكُونُ مَصْدَرُهُ عَلَى «تَفَعَّلٍ» بِضَمِّ رَابِعِهِ، نَحْوُ: «تَلَمَّلَمَ تَلَمَّلَمًا، وَتَدَحَّرَجَ تَدَحَّرَجًا».

٤٥٣ - «فِعْلَالٌ، أَوْ فَعْلَلَةٌ» لِـ «فَعْلَلًا» وَاجْعَلْ مَقِيْسًا ثَانِيًا لَا أَوَّلًا

يَأْتِي مَصْدَرُ «فَعْلَلٌ» عَلَى «فِعْلَالٍ» كـ «دَحَّرَجَ دِحْرَاجًا، وَسَرَهَفَ سِرْهَافًا» ^(٢) ، وَعَلَى «فَعْلَلَةٍ»، وَهُوَ الْمَقِيْسُ فِيهِ نَحْوُ: «دَحَّرَجَ دَحْرَجَةً، وَبَهَّرَجَ بَهْرَجَةً، وَسَرَهَفَ سَرَهَفَةً».

(١) قوله: «وَضُمَّ مَا يَرْبَعُ» مِنْ رَبَعْتُ الْقَوْمَ، مِنْ بَابِ (مَنَعَ): صِرْتُ رَابِعَهُمْ. وقوله: «فِي أَمْثَالٍ» قَدْ تَلَمَّلَمَا: الْمُرَادُ الْمُمَاثِلَةُ فِي الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ، وَعَدَدَ الْحُرُوفِ، وَالْبَدَأَ بِنَاءِ الْمُطَاوَعَةِ وَشِبْهَهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ بَابِهِ، وَذَلِكَ عَشْرَةُ أُبْنِيَّةٍ، وَهِيَ: ١ - (تَفَعَّلَ) مِثْلُ: تَجَمَّلَ تَجَمُّلاً. ٢ - (تَفَاعَلَ)، مِثْلُ: تَغَاوَلَ تَغَاوُلًا. ٣ - (تَفَعَّلَ) مِثْلُ: تَلَمَّلَمَ تَلَمَّلَمًا.

٤ - (تَفَاعَلَ) مِثْلُ: تَبَيَّطَرَ تَبَيَّطُرًا. ٥ - (تَفَعَّلَ) مِثْلُ: تَمَسَّكَ تَمَسُّكًا. ٦ - (تَفَوَّعَلَ) مِثْلُ: تَجَوَّرَبَ تَجَوَّرَبًا. ٧ - (تَفَعَّلَ) مِثْلُ: تَقَلَّنَسَ تَقَلَّنَسًا. ٨ - (تَفَعَّوَلَ) مِثْلُ: تَرَهَّوَكَ تَرَهَّوَكًا. ٩ - (تَفَعَّلَتْ) مِثْلُ: تَعَفَّرَتْ تَعَفَّرَتًا. ١٠ - (تَفَعَّلَى) مِثْلُ: تَسَلَّقَى تَسَلَّقَى. فَكُلُّ ذَلِكَ يُضْمُّ رَابِعُهُ، لَكِنْ تُقَلَّبُ الضَّمَّةُ فِي الْوِزْنِ الْعَاشِرِ كَسَرَةً؛ لِمُنَاسَبَةِ الْيَاءِ. رَاجِعُ «التَّصْرِيحِ» (٢/ ٣٤)، وَحَاشِيَةُ الْخَضِرِيِّ (٢/ ٧٣).

(٢) الْمَصْدَرُ الَّذِي عَلَى مِثَالِ (فَعْلَالٍ) قِيَاسِي فِي الْمُضَاعَفِ، سَمَاعِيٌّ فِي غَيْرِهِ، قَالُوا: (زَلَزَلَ زِلْزَالًا وَزَلْزَلَةً). وَمُضَعَّفُ الرَّبَاعِيِّ هُوَ مَا كَانَتْ فَاوُهُ وَلَا مُهُ الْأَوَّلَى مِنْ جِنْسٍ، وَعَيْنُهُ وَلَا مُهُ الثَّانِيَةِ مِنْ جِنْسٍ آخَرَ، نَحْوُ: «زَلَزَلَ، وَدَمَدَمَ، وَعَسَّعَسَ» قَالَ تَجَالَى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ ١. وَقَالَ تَجَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقُورُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زِلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ ٢. وَيَجُوزُ فِي (فَعْلَالٍ) إِذَا بَنِيَ مِنَ الْمُضَاعَفِ كـ (زَلَزَلَ، وَصَلَّصَلَ) فَتُحْ الفَاءُ، وَالْغَالِبُ أَنْ يُرَادَ بِهِ حِينَئِذٍ اسْمُ الْفَاعِلِ، وَمِنْهُ: ﴿مِنْ صَلَّصَلٍ كَالْفَخَّارِ﴾ أَي: مُصَلَّصِلٌ، وَ﴿مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ﴾ أَي: الْمَوْسُوسِ.

٤٥٤- لِـ «فَاعَلٌ»: «الْفِعَالُ، وَالْمُفَاعَلَةُ» وَغَيْرُ مَا مَرَّ السَّمَاعُ عَادَلَهُ

كُلُّ فِعْلٍ عَلَى وَزْنِ «فَاعَلٍ» فَمَصْدَرُهُ: «الْفِعَالُ، وَالْمُفَاعَلَةُ»^(١)، نَحْوُ: «ضَارَبَ ضَرَابًا وَمُضَارَبَةً، وَقَاتَلَ قِتَالًا وَمُقَاتَلَةً، وَخَاصِمَ خِصَامًا وَمُخَاصِمَةً».

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: «وَعَيْرُ مَا مَرَّ... إلخ» إِلَى أَنَّ مَا وَرَدَ مِنْ مَصَادِرٍ غَيْرِ الثَّلَاثِي عَلَى خِلَافِ مَا مَرَّ يُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: (عَادَلَهُ) كَانَ السَّمَاعُ لَهُ عَدِيلًا، فَلَا يُقَدَّمُ عَلَيْهِ إِلَّا بِثَبَتٍ^(٢)، كَقَوْلِهِمْ فِي مَصْدَرِ «فَعَلٍ» الْمُعْتَلِّ

(١) ظاهر كلام النَّاظم هنا في «الخلاصة» وفي «اللامية» أيضًا حيث قال فيها:

٨٦- لِـ «فَاعَلٌ» (فَاعَلًا) أَوْ (مُفَاعَلَةً) *** وَ (فَعَلَةً) عَنْهُمَا قَدْ نَابَ فَاحْتِمَالًا

أَنَّ كُلًّا مِنَ الْمَصْدَرَيْنِ مَقِيسٌ، وَالْمَنْقُولُ عَنْ سِيَوِيهِ أَنَّ الْمَقِيسَ «الْمُفَاعَلَةُ» لَا غَيْرَ، وَاحْتِجَّ بِأَنَّهُمْ قَدْ يَتَرَكُونَ «الْفِعَالُ» نَحْوُ: (جَالَسَ مُجَالَسَةً)، وَلَمْ يَقُولُوا: (جَلَسًا!!)؛ وَلَا يَتَرَكُونَ «الْمُفَاعَلَةُ»؛ لِأَنفِرَادِهَا بِمَا فَاوَّهُ يَاءً، ك(يَاسَرُهُ مَيَاسَرَةً، وَيَأْمَنُهُ مَيَآمَنَةً)، وَلَكَمْ يَأْتِ فِيهِ «الْفِعَالُ»؛ لِثِقَلِ الْكُسْرَةِ فِي الْيَاءِ، إِلَّا مَا نَدَّرَ مِنْ قَوْلِهِمْ: (يَاوَمُهُ مَيَاوَمَةٌ وَيَوْمًا). وَنَدَّرَ أَيْضًا (يَعَارٌ، وَيَسَارٌ)، قَالَ بَعْضُهُمْ:

أَهْمِلْ (فِعَالًا) فَاوَّهُ يَا ذُو أَنْكِسَارٍ *** سِوَى (يَوْمٍ، وَيَعَارٍ، وَيَسَارٍ)

وَفِي «تَاجِ الْعُرُوسِ» (٢٠/١٩٨ - ١٩٩) مَادَّةُ (ي ع ط): «يَعَاطٍ، مُثْلَثَةُ الْأَوَّلِ، مَبْنِيَّةٌ بِالْكَسْرِ، نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، الْفَتْحُ ك(قَطَامٍ)، وَهِيَ الْفُضْحَى، وَالضَّمُّ وَالْكَسْرُ لُغَتَانِ ضَعِيفَتَانِ، نَقَلَهُمَا الصَّاعَانِيُّ. قَالَ: وَالْكَسْرُ أَوْضَعُهُمَا. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْكَسْرُ قَبِيحٌ؛ لِأَنَّهُ زَادَ الْيَاءَ قُبْحًا؛ لِأَنَّ الْيَاءَ خُلِقَتْ مِنَ الْكُسْرَةِ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ كَلِمَةٌ عَلَى فِعَالٍ فِي صَدْرِهَا يَاءٌ مَكْسُورَةٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: يَسَارٌ: لُغَةٌ فِي الْيَسَارِ، وَبَعْضُ يَقُولُ: إِسَارٌ تَقْلُبُ هَمْزَةً إِذَا كُسِرَتْ. قُلْتُ: وَحَكَى ابْنُ سَيْدِهِ: الْيَوْمَ بِالْكَسْرِ مَصْدَرٌ يَأْوَمُهُ. وَزَادَ غَيْرُهُ: الْيَعَارُ فِي جَمْعٍ (يَعِرٌ) لِلْجَفْرِ الَّذِي يَضْطَاطُ بِهِ الصَّائِدُ الْأَسَدَ، كَمَا مَرَّ، فَصَارَتْ أَرْبَعَةً، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ شَيْخُنَا. قُلْتُ: وَزَادَ الصَّاعَانِيُّ هَلَالَ بَنٍ يَسَافٍ، بِالْكَسْرِ، فَصَارَتْ خَمْسَةً. اهـ. وَفِي «التَّاجِ» (٢٤/٥٠٥) - أَيْضًا - مَادَّةُ (ي س ف): «قَالَ شَيْخُنَا [يَعْنِي: مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ الْفَاسِيَّ]: وَصَّرَحَ

الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّ الْأَشْهَرَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ إِسَافٌ بِالْهَمْزَةِ. اهـ.

(٢) بَفَتْحِ الْبَاءِ، أَي: بِدَلِيلٍ وَنَقْلٍ عَنِ الْعَرَبِ. وَأَمَّا (ثَبَّتٌ) بِسُكُونِ الْبَاءِ فَهُوَ الرَّجُلُ الثَّابِتُ الْقَلْبَ.

«تَفْعِيلًا» نحو: (بَاتَتْ تُنْزِي دَلْوَهَا تَنْزِيًّا)، والقياسُ: «تَنْزِيَّةً» وقولهم في مصدرٍ «حَوَّلَ»: «حِيقَالًا»، وقياسُهُ: «حَوَّلَةً» نحو: «دَخَرَ دَخْرَجَةً»، ومن وُرُودٍ «حِيقَالٍ»، قوله [الرَّجَزُ]:

ش ٢٦٧- يَا قَوْمِ قَدْ حَوَّلْتُ أَوْ دَنَوْتُ وَشَرُّ حِيقَالِ الرِّجَالِ الْمَوْتُ
وقولهم في مَصْدَرٍ «تَفَعَّلَ»: «تِفْعَالًا»، نحو: «تَمَلَّقَ تِمْلَاقًا»، والقياسُ:
«تَفَعَّلَ تَفْعَلًا»، نحو: «تَمَلَّقَ تَمَلُّقًا».

٤٥٥- وَ «فَعَلَةً» لِمَرَّةٍ كَ «جَلَسَهُ» وَ «فَعَلَةً» لِهَيْئَةٍ كَ «جَلَسَهُ»
إذا أُريدَ بَيَانُ الْمَرَّةِ مِنْ مَصْدَرِ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ قِيلَ: «فَعَلَةً» بَفَتْحِ الْفَاءِ نَحْوُ:
«ضَرَبْتُهُ ضَرْبَةً، وَقَتَلْتُهُ قَتْلَةً».

هذا إذا لم يُبَيَّنِ الْمَصْدَرُ عَلَى تَاءِ التَّائِيثِ، فَإِنْ بُنِيَ عَلَيْهَا وَصِفَ بِمَا يَدُلُّ
عَلَى الْوَحْدَةِ، نَحْوُ: «نَعَمَةٌ، وَرَحْمَةٌ» فَإِذَا أُريدَ الْمَرَّةُ وَصِفَ بِوَاحِدَةٍ.
وإن أُريدَ بَيَانُ الْهَيْئَةِ مِنْهُ قِيلَ: «فَعَلَةً» بِكسرِ الْفَاءِ، نَحْوُ: «جَلَسَ جَلْسَةً
حَسَنَةً، وَقَعَدَ قَعْدَةً، وَمَاتَ مِيتَةً».

٤٥٦- فِي غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ بِالتَّاءِ الْمَرَّةُ وَشَدَّ فِيهِ هَيْئَةً كَ «الْخِمْرَةُ»
إذا أُريدَ بَيَانُ الْمَرَّةِ مِنْ مَصْدَرِ الْمَزِيدِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ زِيدَ عَلَى الْمَصْدَرِ تَاءُ
التَّائِيثِ، نَحْوُ: «أَكْرَمْتُهُ إِكْرَامَةً، وَدَخَرَجْتُهُ دَخْرَاجَةً».

وَشَدَّ بِنَاءُ «فِعْلَةٍ» لِلْهَيْئَةِ مِنْ غَيْرِ الثَّلَاثِي^(١)، كَقَوْلِهِمْ: «هِيَ حَسَنَةُ الْخِمْرَةِ»
فَبَنَوْا «فِعْلَةً» مِنْ (اخْتَمَرَ)، وَهُوَ حَسَنُ الْعِمَّةِ فَبَنَوْا «فِعْلَةً» مِنْ «تَعَمَّمَ».



(١) وقال المكودي في «شرحه على الألفية» (٣٧٩ / ٢): (ومثله «الْعِمَّة» من «اعْتَمَّ»، و«الْقِمَصَّة» من «تَقَمَّصَ»، و«النَّقْبَةُ» من «تَنَقَّبَ». اهـ ومثل ما سبق «الْإِزْرَةُ» من «اتَّنَزَرَ»، فقد ثبت في «سنن أبي داود» (٤٠٩٦) وهو في «الصحيح المسند» (٦٥٢) للإمام الوادعي رَحِمَهُ اللهُ عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَأْتِزِرُّ، فَيَضَعُ حَاشِيَةَ إِزَارِهِ مِنْ مُقَدِّمِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ، وَيَرْفَعُ مِنْ مُؤَخَّرِهِ، قُلْتُ: لِمَ تَأْتِزِرُ هَذِهِ الْإِزْرَةَ؟ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْتِزِرُهَا».

أَبْنِيَّةُ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ وَالصِّفَاتِ الْمُشَبَّهَاتِ بِهَا

٤٥٧- كَ «فَاعِلٍ» صُغِ اسْمُ فَاعِلٍ إِذَا مِنْ ذِي ثَلَاثَةٍ يَكُونُ كَ «غَذَا»

إذا أُريدَ بناءُ اسمِ الْفَاعِلِ مِنَ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ جِيَءَ بِهِ عَلَى مِثَالِ «فَاعِلٍ»، وَذَلِكَ مَقِيسٌ فِي كُلِّ فِعْلٍ كَانَ عَلَى وَزْنِ «فَعَلَ» بَفَتْحِ الْعَيْنِ، مُتَعَدِّيًا كَانَ أَوْ لَازِمًا، نَحْوُ: «ضَرَبَ فَهُوَ ضَارِبٌ، وَذَهَبَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَغَذَا فَهُوَ غَاذٍ»^(١).

فَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ عَلَى وَزْنِ «فَعَلَ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ، فَمَا أَنْ يَكُونَ مُتَعَدِّيًا أَوْ لَازِمًا، فَإِنْ كَانَ مُتَعَدِّيًا فَقِيَاسُهُ أَيْضًا أَنْ يَأْتِيَ اسْمُ فَاعِلِهِ عَلَى «فَاعِلٍ»، نَحْوُ: (رَكِبَ فَهُوَ رَاكِبٌ، وَعَلِمَ فَهُوَ عَالِمٌ)، وَإِنْ كَانَ لَازِمًا، أَوْ كَانَ الثَّلَاثِيُّ عَلَى «فَعَلَ» بِضَمِّ الْعَيْنِ، فَلَا يُقَالُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْهُمَا «فَاعِلٌ» إِلَّا سَمَاعًا، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ:

٤٥٨- وَهُوَ قَلِيلٌ فِي «فَعَلْتُ، وَفَعِلْتُ» غَيْرُ مُعَدِّي، بَلْ قِيَاسُهُ «فَعِلْتُ»

٤٥٩- وَأَفْعَلْتُ، فَعَلَانُ نَحْوُ: «أَشِرَ» وَنَحْوُ: «صَدَيَانُ»، وَنَحْوُ: «الْأَجْهَرُ»

أَي: إِتْيَانُ اسْمِ الْفَاعِلِ عَلَى وَزْنِ «فَاعِلٍ» قَلِيلٌ فِي «فَعَلَ» بِضَمِّ الْعَيْنِ، كَقَوْلِهِمْ: «حَمِضَ فَهُوَ حَامِضٌ» وَفِي «فَعَلَ» -بِكَسْرِ الْعَيْنِ- غَيْرُ مُتَعَدِّ، نَحْوُ: «أَمِنَ فَهُوَ آمِنٌ، وَسَلِمَ فَهُوَ سَالِمٌ، وَعَقَرَتِ الْمَرْأَةُ فَهِيَ عَاقِرٌ».

بَلْ قِيَاسُ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ «فَعَلَ» الْمَكْسُورِ الْعَيْنِ إِذَا كَانَ لَازِمًا أَنْ يَكُونَ عَلَى «فَعِلٍ»

(١) قَالَ الْخَضْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَاشِيَتِهِ (٢ / ٧٨): «كَ(غَذَا) -بِمُعْجَمَتَيْنِ- يُسْتَعْمَلُ لَازِمًا كَ(غَذَا الْمَاءِ) أَي: سَالَ، وَمُتَعَدِّيًا كَ(غَذَوْتُ الصَّبِيَّ بِاللَبَنِ) أَي: رَبَيْتُهُ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، فَفِي تَمَثِيلِهِ بِهِ إِشَارَةٌ لِلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا». اهـ

بَكَسَرَ الْعَيْنِ، نَحْوُ: «نَضَرَ فَهُوَ نَضْرٌ، وَبَطَرَ فَهُوَ بَطْرٌ، وَأَشَرَ فَهُوَ أَشْرٌ» أَوْ عَلَى «فَعْلَانٍ» نَحْوُ: «عَطِشَ فَهُوَ عَطْشَانٌ، وَصَدِيَ فَهُوَ صَدْيَانٌ» أَوْ عَلَى «أَفْعَلٍ»، نَحْوُ: «سَوَدَ فَهُوَ أَسْوَدٌ، وَجَهَرَ فَهُوَ أَجْهَرٌ»^(١).

٤٦٠ - وَ «فَعْلٌ» أَوَّلَى وَ «فَعِيلٌ» بِـ «فَعْلٌ» كـ «الضَّخْمُ، وَالْجَمِيلُ» وَالْفِعْلُ «جَمُلٌ»

٤٦١ - وَ «أَفْعَلٌ» فِيهِ قَلِيلٌ وَ «فَعْلٌ» وَبِسَوَى الْ «فَاعِلٍ» قَدْ يَغْنَى «فَعْلٌ»

إِذَا كَانَ الْفِعْلُ عَلَى وَزْنِ «فَعْلٍ» بِضَمِّ الْعَيْنِ كَثُرَ مَجِيءُ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى وَزْنِ «فَعْلٍ»، كـ «ضَخَمَ فَهُوَ ضَخْمٌ، وَشَهَمَ فَهُوَ شَهْمٌ»، وَعَلَى «فَعِيلٍ» نَحْوُ: «جَمُلَ فَهُوَ جَمِيلٌ، وَشَرَفَ فَهُوَ شَرِيفٌ»، وَيَقِلُّ مَجِيءُ اسْمِ فَاعِلِهِ عَلَى «أَفْعَلٍ» نَحْوُ: «خَطَبَ فَهُوَ أَخْطَبٌ» وَعَلَى «فَعْلٍ» نَحْوُ: «بَطَلَ فَهُوَ بَطْلٌ».

وَتَقَدَّمَ أَنَّ قِيَاسَ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ «فَعْلٍ» الْمَفْتُوحِ الْعَيْنِ أَنْ يَكُونَ عَلَى «فَاعِلٍ»، وَقَدْ يَأْتِي اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى غَيْرِ «فَاعِلٍ» قَلِيلًا نَحْوُ: «طَابَ فَهُوَ طَيِّبٌ، وَشَاخَ فَهُوَ شَيْخٌ، وَشَابَ فَهُوَ أَشِيبٌ»، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: (وَبِسَوَى الْ «فَاعِلٍ» قَدْ يَغْنَى «فَعْلٌ»).

٤٦٢ - وَزِنَةُ الْمُضَارِعِ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ كـ «الْمُوَاصِلِ»

٤٦٣ - مَعَ كَسْرِ مَتْلُو الْأَخِيرِ مُطْلَقًا وَضَمِّ مِيمٍ زَائِدٍ قَدْ سَبَقَا

٤٦٤ - وَإِنْ فَتَحَتْ مِنْهُ مَا كَانَ أَنْكَسَرَ صَارَ اسْمُ مَفْعُولٍ كَمِثْلِ «الْمُتَنَظَّرِ»

يَقُولُ: زِنَةُ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ الْفِعْلِ الزَّائِدِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ زِنَةُ الْمُضَارِعِ مِنْهُ بَعْدَ

(١) قَالَ الْأَشْمُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِهِ لِأَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ» (٢/ ٢٤٣): «تَنْبِيْهُ: جَمِيعُ هَذِهِ صِفَاتٍ مُشَبَّهَةٍ، إِلَّا فَاعِلًا (كـ ضَارِبٍ وَقَائِمٍ) فَإِنَّهُ اسْمُ فَاعِلٍ إِلَّا إِذَا أُضِيفَ إِلَى مَرْفُوعِهِ، وَذَلِكَ فِيمَا إِذَا دَلَّ عَلَى الثُّبُوتِ (كـ طَاهِرِ الْقَلْبِ)، وَ (شَاحِطِ الدَّارِ)، أَيْ: بَعِيدَهَا، فَهُوَ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ أَيْضًا». اهـ

زيادة الميم في أوله مضمومة، ويكسر ما قبل آخره مطلقاً، أي: «سواءً كان مكسوراً من المضارع أو مفتوحاً» فتقول: «قاتل يُقاتل فهو مُقاتل، ودَحرجٌ يُدَحرجُ فهو مُدَحرجٌ، وواصلٌ يُواصلُ فهو مُواصلٌ، وتَدَحرجُ يُتَدَحرجُ فهو مُتَدَحرجٌ، وتَعَلَّمُ يُتَعَلَّمُ فهو مُتَعَلَّمٌ»^(١).

فإن أردت بناء اسم المفعول من الفعل الزائد على ثلاثة أحرفٍ أتيت به على وزن اسم الفاعل، ولكن تفتح منه ما كان مكسوراً، وهو ما قبل الآخر، نحو «مضارب، ومُقاتل، ومُنْتَظَر».

٤٦٥ - وفي اسم مفعول الثلاثي اطرَدَ زَنَةَ «مفعول» كَاتٍ مِنْ «قَصَدَ»

إذا أريد بناء اسم المفعول من الفعل الثلاثي جيء به على زنة «مفعول» قياساً مطرداً، نحو: «قصدته فهو مقصودٌ، وضربته فهو مضروبٌ، ومررت به فهو ممرورٌ به».

(١) وسدَّ فتح ما قبل الآخر في اسم الفاعل من: (أحصن أي: عَفَّ عن المحارم، فهو مُحصن - بفتح الصاد -، وأسهب في كلامه، أي: بسط عبارته، فهو مُسهب - بفتح الهاء -، وأفلج - بالجم - : أفلس، فهو مُفلج). وأهتر فهو مُهتر. وأعم فهو مُعم. وأحول فهو مُحول. وأسهم فهو مُسهم. وأوقرت النخلة فهي مُوقرة. وألقحت الناقة فهي مُلقحة.

وأجراشت الإبل: سميت وامتلات بطونها فهي مُجراشة. وهذا الأخير من (افعلل). وقد يغني (فاعِل) عن (مُفعل) كـ (أعشب المكان: كثر عُشبه، فهو عَاشِبٌ، وأورس: كثر ورسه، فهو وَارِسٌ، وأيفع الغلام: ارتفع فهو يافعٌ، وأبقل الموضع فهو باقلٌ. وأمحل البلد فهو ماحِلٌ. وأملح الماء فهو مالِحٌ. وأغصى الليل فهو غاصِي. وأقرب القوم، إذا كانت إبلهم قوارب، فهم قَارِبُونَ. اهد انظر حاشية ابن حمدون ص (٦٠). حاشية الطرّة ص (٤١٨-٤١٩). والقياس: (مُعشِبٌ، ومُورِسٌ، ومُوفِعٌ، ومُبقِلٌ، ومُمحِلٌ، ومُملِحٌ، ومُغضٍ، ومُقرب).

٤٦٦- وَنَابَ نَقْلًا عَنْهُ ذُو «فَعِيلٍ» نَحْوُ: «فَتَاةٍ أَوْ فَتَى كَحِيلٍ»

يَنْوُبُ «فَعِيلٌ»^(١) عَنْ «مَفْعُولٍ» فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَاهُ، نَحْوُ: «مَرَزْتُ بِرَجُلٍ جَرِيحٍ، وَامْرَأَةً جَرِيحٍ، وَفَتَاةٍ كَحِيلٍ، وَفَتَى كَحِيلٍ، وَامْرَأَةً قَتِيلٍ، وَرَجُلٍ قَتِيلٍ» فَنَابَ «جَرِيحٌ، وَكَحِيلٌ، وَقَتِيلٌ» عَنْ «مَجْرُوحٍ، وَمَكْحُولٍ، وَمَقْتُولٍ».

وَلَا يَنْقَاسُ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ، بَلْ يُقْتَصَرُ فِيهِ عَلَى السَّمَاعِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: (وَنَابَ نَقْلًا عَنْهُ ذُو «فَعِيلٍ»).

وَزَعَمَ ابْنُ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ نِيَابَةَ «فَعِيلٍ» عَنْ «مَفْعُولٍ» كَثِيرَةٌ، وَلَكِنَّتْ مَقْيِسَةً بِالْإِجْمَاعِ^(٢)، وَفِي دَعْوَاهُ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ نَظَرٌ، فَقَدْ قَالَ وَالِدُهُ فِي «التَّسْهِيلِ» [ص ١٣٨] فِي بَابِ اسْمِ الْفَاعِلِ عِنْدَ ذِكْرِ نِيَابَةِ «فَعِيلٍ» عَنْ «مَفْعُولٍ»: «وَلَيْسَ مَقْيِسًا خِلَافًا لِبَعْضِهِمْ»، وَقَالَ فِي شَرْحِهِ^(٣): «وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ مَقْيِسٌ فِي كُلِّ فِعْلٍ لَيْسَ لَهُ «فَعِيلٌ» بِمَعْنَى «فَاعِلٍ»، كـ«جَرِيحٍ»، فَإِنْ كَانَ

(١) قَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي «التَّزْيِيلِ وَالتَّكْمِيلِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّسْهِيلِ» (١٠ / ٣٦٣): «وَقَوْلُهُ: (وَقَدْ يَنْوُبُ عَنْ «مَفْعُولٍ») مِثَالُهُ قَوْلُهُمْ: (أَعْقَدْتُ الْعَسَلَ فَهُوَ عَقِيدٌ، بِمَعْنَى مُعَقَّدٌ، وَأَعْلَهُ الْمَرَضُ فَهُوَ عَلِيلٌ، بِمَعْنَى مُعَلٌّ)».

(٢) فِي «شَرْحِهِ عَلَى أَلْفِيَّةِ الْوَالِدِ» (ص ٣١٦) حَيْثُ قَالَ: «وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَعَلَى كَثَرَتِهِ لَمْ يُقَسَّ عَلَيْهِ بِالْإِجْمَاعِ».

(٣) نَصُّ كَلَامِ ابْنِ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» (٣ / ٨٨): (وَ«فَعِيلٌ» هَذَا مَعَ كَثَرَتِهِ مَقْصُورٌ عَلَى السَّمَاعِ، وَجَعَلَهُ بَعْضُهُمْ مَقْيِسًا فِيمَا لَيْسَ لَهُ «فَعِيلٌ» بِمَعْنَى «فَاعِلٍ» كـ«قَتِيلٍ»، لَا فِيمَا لَهُ «فَعِيلٌ» بِمَعْنَى «فَاعِلٍ»). اهـ

لِلْفِعْلِ «فَعِيلٌ» بِمَعْنَى «فَاعِلٌ» لَمْ يَنْبُ قِيَاسًا كـ (عَلِيمٌ).

وقال في «باب التذكير والتأنيث» [«التَّسْهِيلِ» (ص ٢٥٤)]: «وَصَوِّغْ «فَعِيلٌ» بِمَعْنَى «مَفْعُولٍ» عَلَى كَثَرَتِهِ غَيْرُ مَقْيَسٍ». اهـ فَجَزَمَ بِأَصَحِّ الْقَوْلَيْنِ كَمَا جَزَمَ بِهِ هُنَا، وَهَذَا لَا يَقْتَضِي نَفْيَ الْخِلَافِ.

وَقَدْ يُعْتَدَرُ عَنِ ابْنِ الْمُصَنِّفِ بِأَنَّهُ ادَّعَى الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ «فَعِيلًا» لَا يَنْوِبُ عَنْ «مَفْعُولٍ» يَعْنِي نِيَابَةً مُطْلَقَةً، أَيْ: مِنْ كُلِّ فِعْلٍ، وَهُوَ كَذَلِكَ، بِنَاءً عَلَى مَا ذَكَرَهُ وَالِدُهُ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» مِنْ أَنَّ الْقَائِلَ بِقِيَاسِهِ يَخْصُّهُ بِالْفِعْلِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ «فَعِيلٌ» بِمَعْنَى «فَاعِلٍ».

وَنَبِهَ الْمُصَنِّفُ بِقَوْلِهِ: (نَحْوُ: «فَتَاةٌ أَوْ فَتَى كَحِيلٍ») عَلَى أَنَّ «فَعِيلًا» بِمَعْنَى «مَفْعُولٍ» يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكُورُ وَالْمُؤَنَّثُ، وَسَتَأْتِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مُبَيَّنَةً فِي «بَابِ التَّأْنِيثِ» إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَزَعَمَ الْمُصَنِّفُ فِي «التَّسْهِيلِ» [ص (١٣٨)] أَنَّ «فَعِيلًا» يَنْوِبُ عَنْ «مَفْعُولٍ» (فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَاهُ لَا فِي الْعَمَلِ)، فَعَلَى هَذَا لَا تَقُولُ: «مَرَزْتُ بِرَجُلٍ جَرِيحٍ عَبْدُهُ» فَتَرْفَعُ «عَبْدٌ» بِ(جَرِيحٍ)، وَقَدْ صَرَّحَ غَيْرُهُ^(١) بِجَوَازِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

(١) هو: ابنُ عصفورٍ، قال أبو حَيَّانٍ فِي «التَّذْيِيلِ وَالتَّكْمِيلِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّسْهِيلِ» (١٠ / ٣٦٢): «وَفِي كَلَامِ ابْنِ عَصْفُورٍ مَا يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ، قَالَ فِي «شَرْحِ الْمُقَرَّبِ» فِي آخِرِ (بَابِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ): «وَاسْمُ الْمَفْعُولِ وَمَا كَانَ مِنَ الصِّفَاتِ بِمَعْنَاهُ حُكْمُهُ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا يَطْلُبُهُ مِنَ الْمَعْمُولَاتِ حُكْمُ الْفِعْلِ الْمَبْنِيِّ لِلْمَفْعُولِ» انْتَهَى. وَيَحْتَاجُ ذَلِكَ إِلَى سَمَاعٍ». اهـ
وقال في «الارتشاف» (٥ / ٢٢٨٨): «وَأَجَازَ ابْنُ عَصْفُورٍ إِعْمَالَهُ إِعْمَالَ مَفْعُولٍ، وَيَحْتَاجُ إِثْبَاتَ

[فائدة: مِمَّا يَنْوُبُ عَنْ «مَفْعُولٍ»^(١)]



ذلك إلى السماع». اهـ

❦ تَنْبِيْهُ: قال مُحَمَّدٌ محيي الدين عبد الحميد رَحِمَهُ اللهُ: الكلام في رَفْعِ «فَعِيلٍ» للاسم الظاهر كالمثال الذي ذكره الشَّارِحُ، فأما رفعه للضمير المُسْتَتِرِ، فَإِنَّ النَّاطِمَ لا يَخَالِفُ ذلك. اهـ

(١) يَنْوُبُ عَنْ «مَفْعُولٍ» (في الدَّلَالَةِ على معناه لا في العَمَلِ) غَيْرُ «فَعِيلٍ»، وهي كثيرة، أوصلها ولد الشين إلى خمسة وعشرين (٢٥) نائباً عن «مَفْعُولٍ» كما في الطُّرَّةِ ص (٤٢١-٤٢٢) ت/ الأنصاري.

منها: ١- (فَعَلٌ) مُحَرَّكًا، ك- (قَنَصٍ وَنَقْصٍ وَنَجَا). ومنه: ﴿اللَّهُ أَفْضَكُمُ﴾^(٢). أي: مصمودٌ إليه، أي: مقصود. ٢- (فَعُلٌ) بكسر فسكون، ك- (ذَبَحٍ، وَطَحَنٍ، وَنَسِيٍّ) بمعنى: (مَذْبُوحٍ، وَمَطْحُونٍ، وَمَنْسِيٍّ)، ومنه: ﴿وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا﴾^(٣) قرأ حفصٌ وحزمةٌ «نَسِيًّا» بفتح النون، وقرأ الباقون: «نَسِيًّا» بكسر النون. وكذلك: ﴿وَحَرَمٌ عَلَى قَرَبَةٍ أَهْلَكْنَهَا﴾ قرأ شعبة وحزمة والكسائي: ﴿وَحَرَمٌ» بكسر الحاء وإسكان الرَّاء من غير ألف بعد الرَّاء، وقرأ الباقون: بفتح الحاء والرَّاء، وألف بعد الرَّاء. و(الشَّرْبُ) بالكسر اسم المشروب بلا اختلاف، كما قال الله جلَّ ذِكْرُهُ: ﴿قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ﴾^(٤) [الشعراء: ١٥٥].

٣- (فُعْلَةٌ) - بفتح فسكون - ك- (لُقْمَةٍ، وَمُضْغَةٍ، وَأُكْلَةٍ، وَلُفْظَةٍ، وَصُرْعَةٍ، وَرُحْلَةٍ). ٤- (فَعُلٌ) - بفتح فسكون - ك- (لُفْظٍ، وَصَيْدٍ، وَخَلْقٍ، وَرَدٍّ. وفي الحديث: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»). ٥- (فَعُولٌ)، ك- (رَكُوبٌ، وَزُبُورٌ) أي: (مَرْكُوبٌ وَمَزْبُورٌ). ٦- (فِعَالٌ)، ك- (كِتَابٌ، وَرِكَازٌ، وَبَسَاطٌ، وَاللهُ) ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ﴾^(٥) أي: (مَكْتُوبٌ، وَمَرْكُوزٌ - أي: مَدْفُونٌ -، ومبسوطٌ، ومألوفٌ، أي: يُعْبَدُ في السماء ويُعْبَدُ في الأرض).

٧- (فَعَلٌ) - بكسر فتح - ك- («حِمَى الله مَحَارِمَهُ»، وَرَجُلٌ رَضَى، أي: مَرْضِيٌّ عَنْهُ).

٨- (فَاعِلٌ)، ك- (طَاعِمٌ وَكَاسِيٌّ) أي: (مَطْعُومٌ مَكْسُوفٌ).

ومنه: ﴿خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ﴾^(٦) أي: مَدْفُوقٌ، وَ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾^(٧) أي: مَرْضِيَّةٌ.

صِيغَةُ الْمُبَالَغَةِ (١) الَّتِي تَنْوِبُ عَنْ صِيغَةِ (فَاعِلٍ)؛ لِلْكَثْرَةِ

- ٤٣٢ - «فَعَّالٌ، أَوْ مِفْعَالٌ، أَوْ فَعُولٌ» فِي كَثْرَةِ عَنْ «فَاعِلٍ» بِدِيلٍ
- ٤٣٣ - فَيَسْتَحِقُّ مَالَهُ مِنْ عَمَلٍ وَفِي «فَعِيلٍ» قَلَّ ذَا وَ «فَعِلٍ» يُصَاغُ لِلْكَثْرَةِ (٢) «فَعَّالٌ، وَمِفْعَالٌ، وَفَعُولٌ، وَفَعِيلٌ، وَفَعِلٌ»، فَيَعْمَلُ عَمَلَ الْفَعْلِ عَلَى حَدِّ اسْمِ الْفَاعِلِ، وَإِعْمَالُ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى أَكْثَرُ مِنْ إِعْمَالِ: «فَعِيلٍ» وَ «فَعِلٍ»، وَإِعْمَالُ «فَعِيلٍ» أَكْثَرُ مِنْ إِعْمَالِ «فَعِلٍ».
- فَمِنْ إِعْمَالِ «فَعَّالٍ» مَا سَمِعَهُ سَيِّبَوَيْهِ مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِمْ: (أَمَّا الْعَسَلُ فَأَنَا شَرَّابٌ)، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

(١) تَنْبِيْهُ: ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ فِي بَابِ (إِعْمَالِ اسْمِ الْفَاعِلِ) مِنَ الْأَلْفِيَّةِ، وَتَمَّ التَّبْوِيبُ عَلَيْهِمَا -اجْتِهَادًا مِنَّا-، وَالْغَرَضُ هُوَ تَقْرِيبُ الْمَادَّةِ الصَّرْفِيَّةِ لِلطَّلَبِ.

(٢) أَيُّ: الْمُبَالَغَةُ وَالْكَثْرَةُ فِي مَعْنَى الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ الْأَصْلِيِّ، وَلِذَلِكَ تَسْمَى: صِيغَةُ الْمُبَالَغَةِ. وَلَا تُصَاغُ فِي الْغَالِبِ إِلَّا مِنْ مَصْدَرِ فِعْلٍ ثَلَاثِيٍّ مُتَصَرِّفٍ مُتَعَدٍّ، مَا عَدَا صِيغَةَ «فَعَّالٌ» فَتَصَاغُ مِنْ مَصْدَرِ الثَّلَاثِيِّ اللَّازِمِ وَالْمُتَعَدِّي، وَقَدْ اجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ: تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْعَمُ كُلُّ جَلَافٍ مَّهِينٍ ۝١٠ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ۝١١ مَنَاجٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ۝١٢﴾، وَفِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

فَلْيَا لَصَّبَارٍ عَلَى مَا يَنْوِيبُنِي *** وَحَسْبُكَ أَنَّ اللَّهَ أَثْنَى عَلَى الصَّبْرِ
وَلَسْتُ بِنَظَارٍ إِلَى جَانِبِ الْغِنَى *** إِذَا كَانَتِ الْعُلَيَاءُ مِنْ جَانِبِ الْفَقْرِ

وَيَنْدُرُ أَنْ تُصَاغَ مِنْ غَيْرِ الثَّلَاثِيِّ كـ (أَفْعَلٍ)؛ لِأَنَّ اسْمَ فَاعِلٍ غَيْرِ الثَّلَاثِيِّ لَا يَكُونُ عَلَى (فَاعِلٍ)، نَحْوُ: (دَرَّكَ وَسَّارَ) مِنْ (أَدْرَكَ، وَأَسَّارَ) أَيُّ: أَبْقَى فِي الْكَأْسِ بَقِيَّةً، وَ (مِعْطَاءٌ وَمِعْوَانُ)، مِنْ (أَعْطَى وَأَعَانَ)، وَ (سَمِيعٌ وَنَذِيرٌ) مِنْ (أَسْمَعَ وَأَنْذَرَ)، وَ (زَهْوُوقٌ) مِنْ أَرْهَقَ.

انظر حاشية يس على التصريح: ٦٧ / ٢، والأشموني: ٣٤٣ / ٢ وحاشية الخَضْرِيِّ (٢ / ٦١).

ش ٢٥٨- أَخَا الْحَرْبِ **لَبَّاسًا** إِلَيْهَا جَلَالُهَا وَلَيْسَ بِوَلَّاجِ الْخَوَالِفِ أَعْقَلَا

ف (العَسَل) منصوبٌ بـ(شَرَّابٍ)، وَ(جَلَالُهَا) منصوبٌ بـ(لَبَّاسٍ)

وَمِنْ إِعْمَالِ «مِفْعَالٍ»^(١) قَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ: (إِنَّهُ لَمِنْحَارٌ بَوَائِكُهَا)، فـ(بَوَائِكُهَا)، منصوبٌ بـ(مِنْحَارٍ).

وَمِنْ إِعْمَالِ «فَعُولٍ» قوله:

ش ٢٥٩- عَشِيَّةٌ سُعْدَى لَوْ تَرَاءَتْ لِرَاهِبٍ بِدُومَةٍ تَجُرُّ عَنْدَهُ وَحَجِيجُ

قَلَى دِينَهُ وَاهْتَجَجَ لِلشُّوقِ إِنَّهَا عَلَى الشُّوقِ إِخْوَانُ الْعَزَاءِ **هَيُوجُ**

ف (إِخْوَانٌ) منصوبٌ بـ(هَيُوجٍ).

وَمِنْ إِعْمَالِ «فَعِيلٍ» قَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ: (إِنَّ اللَّهَ **سَمِيعٌ** دُعَاءٌ مَنْ دَعَاهُ)،

ف (دُعَاءٌ) منصوبٌ بـ(سَمِيعٍ).

وَمِنْ إِعْمَالِ «فَعِلٍ» مَا أَنْشَدَهُ سِيبَوَيْهٍ [الكامل]:

ش ٢٦٠- **حَذِرُ** أُمُورًا لَا تَضِيرُ وَآمِنُ مَا لَيْسَ مُنْجِيَهُ مِنَ الْأَقْدَارِ

وَقَوْلُهُ [الْوَافِر]:

ش ٢٦١- أَتَانِي أَنَّهُمْ **مَزْقُونٌ** عَرَضِي جَحَاشُ الْكِرْمَلِينَ لَهَا فَدِيدُ

(١) ومنه قوله: ﴿وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ **مِدْرَارًا**﴾. وفي «البحر المحيط في التفسير» (٤/ ٤٢٧):

«الْمِدْرَارُ: الْمُسْتَبَاعُ، يُقَالُ: مَطَرٌ مِدْرَارٌ، وَعَطَاءٌ مِدْرَارٌ، وَهُوَ فِي الْمَطَرِ أَكْثَرُ، وَمِدْرَارٌ مِفْعَالٌ مِنَ الدَّرِّ لِلْمُبَالِغَةِ كَمِذْكَارٍ وَمِثْنَاثٍ وَمِهْذَارٍ لِلْكَثِيرِ ذَلِكَ مِنْهُ».

فـ(أُمُورًا) مَنْصُوبٌ بـ (حَذَرٍ)، وَ(عَرِضِي) مَنْصُوبٌ بـ(مَرِقٍ) (١).

(١) وهناك أوزانٌ أخرى وَرَدَتْ لِلْمُبَالَغَةِ، لَكِنَّهَا قَلِيلَةٌ، وَهِيَ: ١- (فَعِيل) كـ(سَتَّير) وَ(صَدِّيق) أَي: كَثِيرُ الصَّدْقِ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ. ٢- (فَاعُول) كـ(فَارُوقٍ). ٣- (فُعْلَةٌ) كـ(هُمَزَةٌ، لُمَزَةٌ). ٤- (فُعَال) كـ(كُبَارٍ). ٥- (مَفْعِيل) كـ(مَعْطِير).

قَالَ تَجَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ (١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَكْرُؤٌ مَكْرَأٌ كُبَّارٌ﴾ (٢) وَفِي «فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل» (١ / ٢٩٠): «قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِسْلَامُهُ عِزًّا، وَكَانَتْ إِمَارَتُهُ فَتْحًا، وَكَانَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَلَكٌ يُسَدِّدُهُ، وَكَانَ الْفَارُوقُ فَرَّقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِتَصْدِيقِ رَأْيِهِ».

وَقَالَ تَجَالَى: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ (٣). وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى أَصْبَحَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِذَلِكَ، فَارْتَدَّ نَاسٌ مِمَّنْ كَانُوا آمَنُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ، وَسَعَوْا بِذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالُوا: هَلْ لَكَ إِلَى صَاحِبِكَ يَزْعُمُ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ اللَّيْلَةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ قَالَ: أَوْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَيْنَ كَانَ قَالَ ذَلِكَ لَقَدْ صَدَقَ. قَالُوا: أَوْ تَصَدَّقُهُ أَنَّهُ ذَهَبَ اللَّيْلَةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَجَاءَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؟! قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي لَا صَدَّقُهُ فِيمَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ، أَصَدَّقُهُ بِخَبَرِ السَّمَاءِ فِي غَدْوَةٍ أَوْ رَوْحَةٍ؛ فَلِذَلِكَ سَمَّيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِّيقَ». رَوَاهُ الْحَاكِمُ (٣ / ٦٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» (٢ / ٣٦٠ - ٣٦١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ الصَّنْعَانِيُّ ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِشَوَاهِدِهِ فِي كِتَابِهِ «الصَّحِيحَةِ» (١ / ٦١٥) بِرَقْم (٣٠٦).

وَفِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٤٠١٢) عَنْ يَعْلَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَغْتَسِلُ بِالْبَرَاكِ بِلَا إِزَارٍ، فَصَعَدَ الْمُنْبَرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَيٌّ سِتْرٌ يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَرْ» قَوْلُهُ: (سِتْرٌ)، ضُبُّ عَلَى وَزْنِ (سَكَيْتٍ)، أَوْ (رَجِيمٍ). انظر "فيض القدير" (٢ / ٢٢٨)، و"نيل الأوطار" (١ / ٢٩٧). وَفِيهِ إِثْبَاتُ اسْمِ السَّتْرِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى الشَّخْصُ (عَبْدَ السَّتْرِ)، أَمَّا (السَّتَار) فَلَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا هُوَ خَبَرٌ عَنِ اللَّهِ أَنَّهُ سَتَارٌ، وَيُسَمَّى النَّاسُ (عَبْدَ السَّتَارِ)، وَالْأَوَّلَى أَنْ يَسْمُوا: (عَبْدَ السَّتْرِ)، عَلَى وَزْنِ (فَعِيل).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ آدَمَ بْنِ مُوسَى الْإِثْيُوبِيِّ الْوَلَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «ذَخِيرَةِ الْعَقَبَى فِي شَرْحِ الْمَجْتَبَى» (٥ / ٥١٧ - ٥١٨): «قَالَ الْجَامِعُ - عفا الله عنه -: فِيهِ إِثْبَاتُ صِفَةِ الْحَيَاءِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِهَا أَنْ يَفْسَرَ بِمَعْنَى التَّغْيِيرِ وَالْإِنْكَسَارِ الَّذِينَ يَفْسَرُ بِهِمَا الْحَيَاءُ الْمُضَافُ إِلَى الْمَخْلُوقِ، بَلْ

الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ

٤٦٧- صِفَةُ اسْتُحْسِنَ جَرُّ فَاعِلٍ مَعْنَى بِهَا: الْمُشَبَّهَةُ اسْمَ الْفَاعِلِ
قد سبقَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالصِّفَةِ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى وَذَاتٍ، وهذا يشملُ: (اسمَ

بمعنى يليق بجلاله، وإنما أَوَّلُهُ مَنْ أَوَّلَ مِنَ المتأخرين؛ لأنهم ما فهموا منه إلا هذا المعنى، فعدلوا؛ لئلا يلزمهم التشبيه بالمخلوق، فَيُرَدُّ عليهم بِأَنَّ سائرَ الصِّفَاتِ الَّتِي اتَّصَفَ اللَّهُ بِهَا مع كونها مِمَّا يَتَّصِفُ بِهَا المخلوق لها معنى يليق به عَزَّوَجَلَّ، فكما ثبتَ لله ذَاتًا لا تشبه الذوات كذلك ثبت له صفات لا تشبه الصفات، إذ الصفة فرع الذات.

(سَتِير) - بفتح السين وكسر التاء - فَعِيلٌ بمعنى (فَاعِلٍ)، هكذا ضبطه في «اللسان»، وقال السيوطي في شرحه لهذا الكتاب: (سَتِير) بوزن (رَحِيم). قال في «النهاية»: (فَعِيلٌ) بمعنى (فَاعِلٍ)، أي: مِنْ شأنه حب السِّرِّ والصَّيَانَةِ. وفي «المختار»: وَ(سَتِير)، أي: عَفِيفٌ، والمرأة سَتِيرَةٌ. اهـ. ومثله في «القاموس»، وفي «التاج» ضبطه كـ(أَمِير).

قال الجوامع [الإتيوبي رَحِمَهُ اللَّهُ]: وضبطه بعضهم كـ(سَجِين) - بكسر فتشديد - ولا أعلم صحته، لأن أهل اللغة ما أثبتوه فتبصر. اهـ.

قُلْتُ: فعلى هذا تكون (سَتِيرٌ) كـ(سَمِيعٌ، وَعَلِيمٌ، وَقَدِيرٌ، ...) مِنْ صِيغِ الْمُبَالَغَةِ الْمَشْهُورَةِ. ❀ تَنْبِيْهُ مُهِمٌّ: الْوَزْنَانِ «فَعِيلٌ» وَ«فَعِلٌ» مُشْتَرَكَانِ فِي (صِيغِ الْمُبَالَغَةِ) وَ(الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ)، ويكون التفريق بينهما بأمرين: ١- التَّعَدِّي وَاللُّزُومَ، فـصِيغَةُ الْمُبَالَغَةِ تُوْخَذُ غَالِبًا مِنَ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّيِ نَحْوُ: (رَحِيمٌ، سَمِيعٌ، عَلِيمٌ، كَظِيمٌ)، ونحو: (حَذِرٌ، وَفَطِنٌ، وَفَهِمٌ)، بخلاف الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ فَهِيَ تُوْخَذُ غَالِبًا مِنَ الْفِعْلِ اللَّازِمِ، نَحْوُ: (كَرِيمٌ، وَطَوِيلٌ، وَقَصِيرٌ، وَجَمِيلٌ، وَقَبِيحٌ، وَنَبِيلٌ، وَشَرِيفٌ)، ونحو: (فَرِحَ، وَحَزِنَ، وَتَعَبَ، وَقَلِقَ).

٢- صِيغَةُ الْمُبَالَغَةِ يَأْتِي مِنْهَا صِيغَةُ (فَاعِلٍ) نَحْوُ: (رَاحِمٌ، وَسَامِعٌ، وَعَالِمٌ، وَكَاطِمٌ)، بخلاف الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ فَلَا يَأْتِي مِنْهَا ذَلِكَ، فَلَا تَقُولُ: (كَارِمٌ، وَطَاوِلٌ، وَقَاصِرٌ، وَجَامِلٌ، وَقَابِحٌ!!) إِلَّا إِذَا أُريدَ بِهَا الْحُدُوثُ وَالتَّجَدُّدُ نَحْوُ: (فَرِحْتُ الْيَوْمَ فَأَنَا فَارِحٌ).

❀ فائدة: من أوزان صِيغِ الْمُبَالَغَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ (١٩) ❀ ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾ ❀ ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ (٧٢) ❀ ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (١٨) ❀

الفاعل، واسم المفعول، وأفعل التفضيل، والصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ).
 وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ أَنَّ عِلَامَةَ الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ اسْتِحْسَانُ **جَرِّ فَاعِلِهَا بِهَا**،
 نحو: «**حَسَنُ** الْوَجْهِ، وَ**مُنْطَلِقُ** اللِّسَانِ، وَ**طَاهِرُ** الْقَلْبِ» والأصل: «**حَسَنٌ** وَجْهُهُ،
 وَ**مُنْطَلِقٌ** لِسَانُهُ، وَ**طَاهِرٌ** قَلْبُهُ» فَ«وَجْهُهُ» مَرْفُوعٌ بِ«**حَسَنٍ**» عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ،
 وَ«لِسَانُهُ» مَرْفُوعٌ بِ«**مُنْطَلِقٍ**»، وَ«قَلْبُهُ» مَرْفُوعٌ بِ«**طَاهِرٍ**»، وَهَذَا لَا يَجُوزُ فِي
 غَيْرِهَا مِنَ الصِّفَاتِ، فَلَا تَقُولُ: «زَيْدٌ ضَارِبُ الْأَبِ عَمْرًا!!» تَرِيدُ: «ضَارِبُ أَبِيهِ عَمْرًا»،
 وَلَا «زَيْدٌ قَائِمُ الْأَبِ غَدًا!!» تَرِيدُ: «زَيْدٌ قَائِمٌ أَبِيهِ غَدًا».
 وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ اسْمَ الْمَفْعُولِ يَجُوزُ إِضَافَتُهُ إِلَى مَرْفُوعِهِ فَتَقُولُ: «زَيْدٌ مُضْرُوبُ
 الْأَبِ»، وَهُوَ حِينَئِذٍ جَارٍ مَجْرَى الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ ^(١).

٤٦٨- وَصَوَّغَهَا مِنْ لَازِمٍ لِحَاضِرٍ كَ «طَاهِرِ الْقَلْبِ جَمِيلِ الظَّاهِرِ»

يعني: أَنَّ الصِّفَةَ الْمُشَبَّهَةَ لَا تُصَاغُ مِنْ فِعْلٍ مُتَعَدٍّ ^(٢)، فَلَا تَقُولُ: «زَيْدٌ قَاتِلُ
 الْأَبِ بَكْرًا» تَرِيدُ: «قَاتِلُ أَبِيهِ بَكْرًا»، بَلْ لَا تُصَاغُ إِلَّا مِنْ فِعْلٍ لَازِمٍ، نَحْوُ:

(١) أي: فِي عَدَمِ الْحُدُوثِ، وَالتَّجَدُّدِ، وَقَصْدِ الدَّوَامِ.

(٢) قَالَ الشَّاطِبِيُّ فِي «الْمَقَاصِدِ الشَّافِيَّةِ» (٤/ ٣٩٧): «أَجَازَ فِي «التَّسْهِيلِ» (ص ١٤١) صَوَّغَهَا مِنَ
 الْمُتَعَدِّي بِشَرْطِ أَنْ يُقْصَدَ بِهِ الثَّبُوتُ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ فِي الْفِعْلِ مُتَعَدِّيًا، وَبَشَرْطِ أَمْنِ اللَّبْسِ، وَأَجَازَهُ
 الْفَارِسِيُّ مُطْلَقًا، فَحَصَلَ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: أَحَدُهَا: مَنَعُ ذَلِكَ بِإِطْلَاقٍ، وَالثَّانِي: جَوَازُهُ بِإِطْلَاقٍ، وَالثَّلَاثُ:
 أَنَّهُ جَائِزٌ مَعَ أَمْنِ اللَّبْسِ، مَمْنُوعٌ مَعَ اللَّبْسِ وَمَا فِي الْأَلْفِيَّةِ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ عَامَّةَ الْبَابِ بِنَاوُهَا مِنَ اللَّازِمِ لَا
 مِنَ الْمُتَعَدِّي. وَأَيْضًا فَإِنَّ مَعْنَى الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي يَنَافِي قَصْدَ الثَّبُوتِ ظَاهِرًا، إِذْ كَانَ الْمَفْعُولُ مَطْلُوبًا
 لِلْفِعْلِ، فَكَأَنَّهُ مَحْذُوفٌ اخْتِصَارًا أَوْ اقْتِصَارًا مَعَ أَنَّهُ مُرَادٌّ، فَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي الْإِعْتِبَارِ. أَهـ بَتَصَرَّفٍ
 مُسْتَفَادٍّ مِنَ النُّكْتِ (٢/ ١٠٠-١٠١) لِلْسِّيُوطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

«طَاهِرِ الْقَلْبِ، وَجَمِيلِ الظَّاهِرِ»، ولا تكون إِلَّا لِلْحَالِ^(١)، وهو المراد بقوله: «لِحَاضِرٍ» فلا تقول: «زَيْدٌ حَسَنُ الْوَجْهِ غَدًا أوْ أَمْسٍ».

وَنَبَّهَ بقوله: (كَ «طَاهِرِ الْقَلْبِ جَمِيلِ الظَّاهِرِ») على أَنَّ الصِّفَةَ الْمُشَبَّهَةَ إِذَا كَانَتْ مِنْ فِعْلِ ثَلَاثِيٍّ تَكُونُ عَلَى نَوْعَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: مَا وَازَنَ الْمُضَارِعَ، نَحْوُ: «طَاهِرِ الْقَلْبِ»، وَهَذَا قَلِيلٌ فِيهَا. وَالثَّانِي: مَا لَمْ يُوَازِنْهُ، وَهُوَ الْكَثِيرُ، نَحْوُ: «جَمِيلِ الظَّاهِرِ»، وَحَسَنِ الْوَجْهِ، وَكَرِيمِ الْأَبِ».

وَإِنْ كَانَتْ مِنْ غَيْرِ ثَلَاثِيٍّ وَجَبَ مُوَازَنَتُهَا الْمُضَارِعَ، نَحْوُ: «مُنْطَلِقِ اللِّسَانِ»^(٢).

(١) فِي «شَرْحِ ابْنِ النَّازِمِ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ» (ص ٣١٧): «وَإِنَّمَا تَكُونُ لِلْحَالِ الدَّائِمِ، وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي بَابِ الْوَصْفِ». أَهْ وَتَبِعَهُ الْأَشْمُونِيُّ وَابْنُ هِشَامٍ فِي «شَرْحِ الْقَطْرِ» (٢/ ٣٢٢) تَحْقِيقَ شَيْخِنَا أَبِي بِلَالٍ الْحَضْرَمِيِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي «شَرْحِ الشُّذُورِ» (ص ٥١١): «لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْحَالِ، وَأَعْنِي بِهِ: الْمَاضِي الْمُسْتَمِرُّ إِلَى زَمَنِ الْحَالِ». أَهْ

وَبَيَّنَ الصَّبَّانُ فِي «حَاشِيَتِهِ» (٣/ ٥): أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: (الدَّائِمِ): الثَّابِتُ فِي الْأَزْمَنَةِ الثَّلَاثَةِ لَا الْحَالِ فَقَطْ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ الْمُشَبَّهَةَ لِلدَّوَامِ. أَهْ

(٢) وَأَوْزَانُ الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ الْغَالِبَةُ فِيهَا اثْنَا عَشَرَ وَزَنًا: اثْنَانِ مُخْتَصِنَانِ بِبَابِ (فَرِحَ)، وَهُمَا: ١- (أَفْعَلُ) الَّذِي مُؤَنَّثُهُ (فَعْلَاءُ)، وَذَلِكَ فِيمَا دَلَّ عَلَى: (كُونِ، أَوْ عَيْبٍ، أَوْ حَلِيَّةٍ)، كـ (أَحْمَرُ وَحُمْرَاءُ، وَأَعُورَ وَعَوْرَاءُ، وَأَكْحَلُ وَكَحْلَاءُ). وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِّنْهُ تُوقَدُونَ﴾ ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ ﴿وَتُذِرُّ الْأَكَمَّةَ وَالْأَبْرَصَ بِأَذْنِي﴾ ﴿فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى﴾ ﴿مِنَ (حَوِيٍّ يَحْوِي)﴾ كـ (فَرِحَ) بِمَعْنَى (اسْوَدَّ مَعَ اخْضَرَارٍ).

٢- (فَعْلَانُ) الَّذِي مُؤَنَّثُهُ (فَعْلَى)، كـ (عَطَشَانُ وَعَطَشَى). وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَقًّا إِذَا جَاءَهُ، لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ ﴿فَرَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَنَ أَسْفًا﴾.

* وأربعة مُخْتَصَّةٌ بِباب (شَرَفَ)، وهي:

- ١- (فَعَلَ) بفتحين، كـ (حَسَنَ وَبَطَلَ) من (حَسَنَ وَبَطَلَ) كـ (شَرَفَ). قِيلَ ومنه: (الصَّمَدُ) وَ (عَدَقَ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ ٢﴾ وَ ﴿لَأَسْقِيَنَّهُمْ مَاءً غَدَقًا ١٦﴾ كـ (فَرَحَ).
- ٢- وَ (فُعِلَ) بِضَمَتَيْنِ كـ (جُنِبَ)، وَهُوَ: قَلِيلٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا ١﴾. وَقَدْ جَاءَ (فُعِلَ) مِنْ (فَعَلَ)، نَحْوُ: (جَرَزَ) كـ (فَرَحَ). ﴿إِلَى الْأَرْضِ الْجُرْزِ ٢﴾. قِيلَ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعُ إِلَى شَيْءٍ نَكُرٍ ٦﴾ مِنْ بَابِ (عَلِمَ يَعْلَمُ). وَ (عُتِّلَ) بَعْدَ ذَلِكَ زَيْعٌ ١٣. بِمَعْنَى: (غَلِظَ وَجَافَ)، مِنْ بَابِ (ضَرَبَ يَضْرِبُ).
- ٣- وَ (فُعَالَ) بِالضَّمِّ، كـ (شُجَاعَ وَفَرَاتَ). وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ١٢﴾. قِيلَ وَمِنْهُ: ﴿فَسَخَرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ ٣٦﴾ مِنْ بَابِ (نَصَرَ).

- ٤- وَ (فَعَالَ) بِالْفَتْحِ وَالتَّخْفِيفِ، كـ (رَجُلٍ جَبَانٍ، وَامْرَأَةٍ حَصَانٍ، وَهِيَ: الْعَفِيفَةُ). قِيلَ وَمِنْهُ: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ ١٢﴾ مِنْ (سَلِمَ) أَيُّ: ذُو السَّلَامَةِ.
- ❖ وستة مُشْتَرَكَةٌ بَيْنَ الْبَابَيْنِ:

- ١- (فَعَلَ) بِفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ، كـ (سَبَطَ وَضَخَمَ). الْأَوَّلُ: مِنْ (سَبَطَ) بِالْكَسْرِ، وَالثَّانِي: مِنْ (ضَخَمَ) بِالضَّمِّ. وَمِنْهُ: ﴿هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ ١٢﴾ مِنْ (عَذَبَ) بِالضَّمِّ. قِيلَ وَمِنْهُ: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ٢٨﴾ (الْبَرُّ: الْمُحْسِنُ، صِفَةُ مُسَبَّهَةٍ مِنْ (بَرَّ) كـ (نَصَرَ، وَضَرَبَ، وَفَتَحَ).
- ٢- وَ (فُعِلَ) بِكَسْرِ فَسْكَوْنٍ: كـ (صَفِرَ وَمِلَحَ)، الْأَوَّلُ: مِنْ (صَفِرَ) بِالْكَسْرِ، وَالثَّانِي: مِنْ (مَلَحَ) بِالضَّمِّ. ﴿وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ١٢﴾.
- ٣- وَ (فُعِلَ) بِضَمِّ فَسْكَوْنٍ، كـ (حُرَّ وَصُلِبَ). الْأَوَّلُ: مِنْ (حَرَّ)، أَصْلُهُ: (حَرِرَ) بِالْكَسْرِ، وَالثَّانِي مِنْ (صَلَبَ) بِالضَّمِّ.
- ٤- وَ (فَعَلَ) بِفَتْحٍ فَكْسَرٍ، كـ (نَجَسَ وَفَرَحَ). الْأَوَّلُ: مِنْ (نَجَسَ) بِالضَّمِّ. وَالثَّانِي: مِنْ بَابِ (فَرَحَ) بِالْكَسْرِ، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿إِنَّهُ لَفَرِحَ فَخُورٌ ١٠﴾، ﴿بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِرٌ ٢٥﴾، ﴿أَءَاذَنَا عِظْمَاءُ نَجْرَةٍ ١١﴾، ﴿أَنْقَلِبُوا فِكْهَيْنِ ٣١﴾ مِنْ (أَشَرَ، وَنَجَرَ، وَفَكَهَ) كـ (فَرَحَ).
- قِيلَ وَمِنْهُ: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ٥٨﴾ مِنْ (خَصَمَ يَخْصِمُ) كـ (ضَرَبَ يَضْرِبُ).
- ٥- وَ (فَاعَلَ) كـ (صَاحَبَ وَطَاهَرَ). الْأَوَّلُ: مِنْ (صَحِبَ) بِالْكَسْرِ، وَالثَّانِي: مِنْ (طَهَّرَ) بِالضَّمِّ.

٦- و (فَعِيل) كـ (بَخِيلٌ وَكَرِيمٌ). الأول: مِن (بَخِلَ) بالكسر، والثاني: من (كَرُمَ) بِالضَّمِّ. ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ ﴿٤٠﴾ ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْعَيْبِ بِضَينٍ﴾ ﴿٤١﴾ من (ضَنَّ) باب (ضَرَبَ)، ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ ﴿٤٢﴾ ﴿إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبِينٌ﴾ ﴿١٨﴾ ﴿وَلِنْ أَدْرَى أَقْرَبُ أَمْ بَعِيدُ مَا تُوعِدُونَ﴾ ﴿١٩﴾ وربما اشترك فاعِلٌ وفَعِيلٌ في بناءٍ واحد، كـ (مَاجِدٌ وَمَجِيدٌ، وَنَابِهٌ وَنَبِيهٌ). وقد جاءت على غير ذلك، كـ (شَكُسٌ) بفتح فضم، لسيئ السُّلُوكِ. ويطرّد قياسها من غير الثلاثي على زنة اسم الفاعل إذا أريد به الثبوت كـ (مُعْتَدِلُ الْقَامَةِ، وَمُنْطَلِقُ اللِّسَانِ).

وفي «الجدول في إعراب القرآن»: «وتقول القاعدة: إذا ورد اسم الفاعل أو اسم المفعول، ودلاً على صفات ثابتة، فيعتبران: (صفة مشبهة)، مثل: (هذا رجلٌ مُعْتَدِلُ الْقَامَةِ) و (عليٌّ مَحْمُودُ السَّيْرِ)، وفي التنزيل: ﴿غَافِرٍ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ﴾ و ﴿وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَنُهُ، كَذَلِكَ﴾ و ﴿قَوْلٌ لِلنَّفْسِ بِقُلُوبِهِمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾. فـ (غَافِرٌ، وَقَابِلٌ، وَمُخْتَلِفٌ، وَقَاسِي) لفظها اسم فاعِل، ومعناها صفة مُشَبَّهة؛ لِذَلَالَتِهَا عَلَى الثُّبُوتِ.

تنبيهان: الأول: بالتأمل في الصفات الواردة من باب (فَرَحَ) يُعْلَمُ أَنَّ لها ثلاث حالات، باعتبار نسبتها لموصوفها: ١- فمنها ما يَحْضُلُ وَيُسْرِعُ زَوَالُهُ، كـ (الْفَرَحِ، وَالطَّرَبِ).

٢- ومنها ما هو موضوع على البقاء والثبوت، وهو دائرٌ بين (الألوان، والعيوب، والحِلَى، كالحُمْرَةِ، والسُّمْرَةِ، والحُمُقِ، والعَمَى، والغَيْدِ، والهَيْفِ).

٣- ومنها ما هو في أُمُورٍ تَحْضُلُ وَتَزُولُ لِكِنَّهَا بطيئة الزَّوالِ، كـ (الرَّيِّ، والعَطَشِ، والجُوعِ، والشَّيْبِ).

الثاني: قد ظهر لك مما تقدم أَنَّ (فَعِيلًا) يأتي مُصَدَّرًا، كـ (الذَّمِيلِ والصَّهِيلِ). وبمعنى فاعِلٍ كـ (قَدِيرٍ) وهي صيغة مبالغة. وبمعنى مفعول كـ (قَتِيلٍ). وصفة مشبهة كـ (كريم وبخيل).

ويأتي أيضًا بمعنى (مُفاعِلٍ)، بضم الميم وكسر العين، كـ (جَلِيسٌ وَسَمِيرٌ)، بمعنى: (مُجَالِسٌ ومُسامِرٌ)، وبمعنى (مُفَعَّلٍ) بضم الميم وفتح العين، كـ (حَكِيمٌ) بمعنى مُحَكَّمٌ، وبمعنى (مُفَعَّلٍ) بِضَمِّ الميم وكسر العين، كـ (بَدِيعٌ) بمعنى مُبْدِعٌ. راجع شَذَا العَرَفِ صـ (١٩٠-١٩٣) لِلْحَمَلَاوِيِّ وَ (الْجَدُولُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَصَرْفِهِ وَبَيَانِهِ) لِمُؤَلِّفِهِ: محمود صافي.

التَّعَجُّبُ

- ٤٧٤ - بِ «أَفْعَلْ» انْطِقْ بَعْدَ «مَا» تَعَجُّبًا أَوْ جِئْ بِ «أَفْعَلْ» قَبْلَ مَجْرُورٍ بِأَ
٤٧٥ - وَتَلَوْ «أَفْعَلْ» انْصَبْنَاهُ كَ «مَا» أَوْفَى خَلِيلَيْنَا! وَأَصْدَقَ بِهِمَا!

لِلتَّعَجُّبِ صِيغَتَانِ^(١): إِحْدَاهُمَا: «مَا أَفْعَلَهُ». وَالثَّانِيَةُ: «أَفْعَلِ بِهِ»، وَإِلَيْهِمَا أَشار

(١) التَّعَجُّبُ تَفْعُلُ مِنَ الْعَجَبِ، وَاخْتَلَفَ فِي حَدِّهِ، وَارْتَضَى جَهْرَةً مِنَ الشُّرَاحِ وَالنُّحَاةِ مَا عَرَفَهُ بِهِ ابْنُ عُصْفُورٍ، بِقَوْلِهِ: هُوَ: «اسْتِعْظَامُ زِيَادَةِ فِي وَصْفِ الْفَاعِلِ خَفِيِّ سَبَبِهَا وَخَرَجَ بِهَا الْمَتَعَجَّبُ مِنْهُ عَنْ أَمْثَالِهِ أَوْ قَلَّ نَظِيرُهُ فِيهَا». اهـ وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ كَمَا فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٦ / ١٢٣): «وَأَمَّا قَوْلُهُ: (التَّعَجُّبُ اسْتِعْظَامٌ لِلْمَتَعَجَّبِ مِنْهُ). فَيُقَالُ: نَعَمْ. وَقَدْ يَكُونُ مَقْرُورًا بِجَهْلِ سَبَبِ التَّعَجُّبِ، وَقَدْ يَكُونُ لِمَا خَرَجَ عَنْ نَظَائِرِهِ وَاللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ فَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَعْلَمَ سَبَبَ مَا تَعَجَّبَ مِنْهُ؛ بَلْ يَتَعَجَّبُ لِخُرُوجِهِ عَنْ نَظَائِرِهِ تَعْظِيمًا لَهُ. وَاللَّهُ تَعَالَى يُعَظِّمُ مَا هُوَ عَظِيمٌ؛ إِمَّا لِعَظَمَةِ سَبَبِهِ، أَوْ لِعَظَمَتِهِ. فَإِنَّهُ وَصَفَ بَعْضَ الْخَيْرِ بِأَنَّهُ عَظِيمٌ. وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ (١٢) عَلَى قِرَاءَةِ الضَّمِّ [قَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ الْعَاشِرَ بِضَمِّ النَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا]. فَهَذَا هُوَ عَجَبٌ مِنْ كُفْرِهِمْ مَعَ وَضُوحِ الْأَدِلَّةِ». اهـ

والتعجب له عبارات كثيرة واردة في الكتاب والسنة ولسان العرب، فمن الكتاب، نحو قوله تعالى:

﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَنًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٢٨) ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ (٥) ﴿سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسُهُمْ كَانُوا بِظُلْمٍ﴾ (١٧٧) ﴿كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ (٥٠)، ومن السنة قوله ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! هَرِيرَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ». وقوله ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ»، وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ قَوْلُهُمْ: (لِلَّهِ دَرَّةٌ فَارِسًا) وَ(وَاهَا لَزِيدٌ)، وَ(حَسْبُكَ بِهِ رَجُلًا). وَإِنَّمَا لَمْ يُبَوِّبْ لَهَا فِي النَّحْوِ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَدُلُّ عَلَى التَّعَجُّبِ بِالْوَضْعِ، بَلْ

الْمُصَنَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِالْبَيْتِ الْأَوَّلِ، أَي: انْطِقْ بِـ «أَفْعَلْ» بَعْدَ «مَا» لِلتَّعَجُّبِ، نَحْو: «مَا أَحْسَنَ زَيْدًا!»، و«مَا أَوْفَى خَلِيلَيْنَا!» أَوْ جِئْ بِـ «أَفْعَلْ» قَبْلَ مَجْرُورٍ بِبَاءٍ، نَحْو: «أَحْسِنُ بِالزَّيْدَيْنِ» وَ«أَصْدِقْ بِهِمَا!».

٤٧٨- وَصَغُهُمَا مِنْ ذِي ثَلَاثٍ، صُرِّفَا قَابِلِ فَضْلٍ، تَمَّ، غَيْرِ ذِي انْتِفَا
٤٧٩- وَغَيْرِ ذِي وَصْفٍ يُضَاهِي «أَشْهَلًا» وَغَيْرِ سَالِكِ سَبِيلٍ «فِعْلًا»
يُشْتَرَطُ فِي الْفِعْلِ الَّذِي يُصَاغُ مِنْهُ فِعْلًا التَّعَجُّبُ شُرُوطُ سَبْعَةٍ^(١):

أحدهما: أَنْ يَكُونَ ثَلَاثِيًّا، فَلَا يُبْنَيَانِ مِمَّا زَادَ عَلَيْهِ نَحْو: «دَحْرَجَ، وَانْطَلَقَ، وَاسْتَخْرَجَ».

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُتَصَرِّفًا فَلَا يُبْنَيَانِ مِنْ فِعْلٍ غَيْرِ مُتَصَرِّفٍ كـ «نِعَمَ، وَبِئْسَ،

بِالْقَرِينَةِ. قَالَ الشَّاطِئِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَقَاصِدِ الشَّافِيَةِ» (٤ / ٤٣٤): «وَالْحَصْرُ فِي هَاتَيْنِ الصَّيغَتَيْنِ بَاطِلٌ؛ فَإِنْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ صَيَغًا كَثِيرَةً تَقْتَضِي مِنْ مَعْنَى التَّعَجُّبِ مَا يَقْتَضِيهِ (مَا أَفْعَلُهُ وَأَفْعِلْ بِهِ). مِنْ ذَلِكَ (فَعْلٌ) نَحْو: (لَقُضِيَ الرَّجُلُ). اهـ وَكُلُّ فِعْلٍ ثَلَاثِيٍّ صَالِحٌ لِلتَّعَجُّبِ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى (فَعْلٍ)، بَضْمِ الْعَيْنِ؛ إِمَّا بِالْإِصَالَةِ، كـ (ظَرُفَ، وَشَرُفَ)، أَوْ بِالتَّحْوِيلِ؛ كـ (ضُرِبَ، وَفَهُمَ). ثُمَّ يَجْرِي حِينَئِذٍ مَجْرَى (نِعَمَ وَبِئْسَ) فِي إِفَادَةِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، وَفِي حَكْمِ الْفَاعِلِ، وَحَكْمِ الْمَخْصُوصِ، نَقُولُ فِي الْمَدْحِ: (فَهُمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ)، وَفِي الذَّمِّ: (حَبِثَ الرَّجُلُ عَمْرُو).

(١) بل هي ثمانية شروط، ذكر الشَّارِحُ تَبَعًا لِلْمُصَنَّفِ سَبْعَةً، وَثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ فِعْلًا؛ فَلَا يُبْنَيَانِ مِنْ (الْحِمَارِ-وهو: الحيوان المعروف-)؛ فَلَا يَقَالُ: (مَا أَحْمَرُهُ!) أَي: (أَبْلَدُهُ). وَشَذَّ (مَا أذَرَغَ الْمَرْأَةَ) أَي: مَا أَخَفَّ يَدَهَا فِي الْغَزْلِ، بَنُوهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: (امْرَأَةُ ذَرَاغٍ). وَمِثْلُهُ فِي الشَّدُوذِ: (مَا أَقْمَنَهُ، وَمَا أَجْدَرُهُ بِكَذَا) فَالْأَوَّلُ بَنُوهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: (هُوَ قَمِينٌ بِكَذَا)، وَالثَّانِي مِنْ قَوْلِهِمْ: (هُوَ جَدِيدٌ بِكَذَا)، وَالْمَعْنَى فِيهِمَا: (مَا أَحَقَّهُ بِكَذَا)، وَلَا فِعْلٌ لِهُمَا».

وَعَسَى ^(١)، وَلَيْسَ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ قَابِلًا لِلْمُقَاضَلَةِ، فَلَا يُبْنِيَانِ مِنْ «مَاتَ وَفَنِيَ» وَنَحْوَهُمَا إِذْ لَا مَزِيَّةَ فِيهِمَا لِشَيْءٍ عَلَى شَيْءٍ.

الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ تَأْمًا، وَاحْتَرَزَ بِذَلِكَ مِنَ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ، نَحْوُ: «كَانَ» وَأَخَوَاتِهَا فَلَا تَقُولُ: «مَا أَكُونُ زَيْدًا قَائِمًا» وَأَجَازَهُ الْكُوفِيُّونَ.

الخَامِسُ: أَلَّا يَكُونَ مَنْفِيًّا، وَاحْتَرَزَ بِذَلِكَ مِنَ الْمَنْفِيِّ لُزُومًا نَحْوُ: «مَا عَاجَ فُلَانٌ بِالْذَّوَاءِ»، أَيْ: مَا انْتَفَعَ بِهِ. أَوْ جَوَازًا نَحْوُ: «مَا ضَرَبْتُ زَيْدًا».

السادسُ: أَلَّا يَكُونَ الْوَصْفُ مِنْهُ عَلَى «أَفْعَلٍ» وَاحْتَرَزَ بِذَلِكَ مِنَ الْأَفْعَالِ الدَّالَّةِ عَلَى الْأَلْوَانِ كَ(سَوْدَ فَهُوَ أَسْوَدٌ، وَحَمَرَ فَهُوَ أَحْمَرٌ)، وَالْعُيُوبِ كَ(حَوَلَ فَهُوَ أَحْوَلُ، وَعَوَرَ فَهُوَ أَعْوَرُ).

فَلَا تَقُولُ: «مَا أَسْوَدَهُ»، وَلَا «مَا أَحْمَرَهُ» وَلَا «مَا أَحْوَلَهُ» وَلَا «مَا أَعْوَرَهُ» وَلَا «أَعْوَرَ بِهِ» وَلَا «أَحْوَلَ بِهِ».

السَّابِعُ: أَلَّا يَكُونَ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ، نَحْوُ: «ضَرَبَ زَيْدٌ» فَلَا تَقُولُ: «مَا أَضْرَبَ زَيْدًا!» تَرِيدُ التَّعَجُّبَ مِنْ ضَرْبِ أَوْقَعَ بِهِ؛ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ بِالتَّعَجُّبِ مِنْ ضَرْبِ أَوْقَعَهُ.

(١) قَالَ ابْنُ هِشَامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ «مَغْنِي اللَّيْبِ» (ص ٢٢٩): «وَأَمَّا قَوْلُ عَدِيِّ بْنِ الرَّقَّاعِ الْعَامِلِيِّ [فِي دِيْوَانِهِ (ص ٩٩)]:

لَوْلَا الْحَيَاءُ وَأَنْ رَأَيْتُ قَدْ عَسَا *** فِيهِ الْمَشِيبُ لَزُرْتُ أُمَّ الْقَاسِمِ

ف(عَسَا) هُنَا بِمَعْنَى: (اشْتَدَّ) وَلَيْسَتْ (عَسَى) الْجَامِدَةُ. أَهْ فَتَقُولُ فِي هَذِهِ: (عَسَا يَعْسُو عُسُوًّا).

٤٨٠- وَ «أَشَدَّ، أَوْ أَشَدَّ» أَوْ شَبَّهَهُمَا يَخْلُفُ مَا بَعْضُ الشُّرُوطِ عَدِمًا

٤٨١- وَمَصْدَرُ الْعَادِمِ بَعْدُ يَنْتَصِبُ وَبَعْدَ «أَفْعَلْ» جَرُّهُ بِالْبَاءِ يَجِبُ

يعني: أنه يُتَوَصَّلُ إِلَى التَّعَجُّبِ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَمْ تَسْتَكْمِلِ الشُّرُوطُ بِ «أَشَدَّ» وَنَحْوِهِ وَبِ «أَشَدَّ» وَنَحْوِهِ، وَيُنْصَبُ مَصْدَرُ ذَلِكَ الْفَعْلِ الْعَادِمِ الشُّرُوطِ بَعْدَ «أَفْعَلْ» مَفْعُولًا وَيُجَرُّ بَعْدَ «أَفْعَلْ» بِالْبَاءِ فَتَقُولُ: «مَا أَشَدَّ دَحْرَجَتَهُ وَاسْتِخْرَاجَهُ»، وَ «أَشَدَّ بِدَحْرَجَتِهِ وَاسْتِخْرَاجِهِ»، وَ «مَا أَقْبَحَ عَوْرَهُ»، وَ «أَقْبَحَ بِعَوْرِهِ»، وَ «مَا أَشَدَّ حُمْرَتَهُ»، وَ «أَشَدَّ بِحُمْرَتِهِ».

٤٨٢- وَبِالنَّدْوَرِ احْكُمْ لِغَيْرِ مَا ذَكَرَ وَلَا تَقَسَّ عَلَى الَّذِي مِنْهُ أَثَرٌ

يعني: أنه إِذَا وَرَدَ بِنَاءُ فِعْلِ التَّعَجُّبِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي سَبَقَ أَنَّهُ لَا يُبْنَى مِنْهَا حُكْمَ بِنْدْوَرِهِ، وَلَا يُقَاسُ عَلَى مَا سُمِعَ مِنْهُ، كَقَوْلِهِمْ: «مَا أَخْصَرَهُ»، مِنْ «اخْتَصَرَ» فَبَنَوْا «أَفْعَلْ» مِنْ فِعْلِ زَائِدٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ، وَكَقَوْلِهِمْ: «مَا أَحْمَقَهُ» فَبَنَوْا «أَفْعَلْ» مِنْ فِعْلِ الْوَصْفِ مِنْهُ عَلَى «أَفْعَلْ» نَحْو: «حَمَقَ فَهُوَ أَحْمَقُ»، وَقَوْلُهُمْ: «مَا أَعْسَاهُ، وَأَعْسَى بِهِ» فَبَنَوْا «أَفْعَلْ»، وَ «أَفْعَلْ بِهِ» مِنْ «عَسَى»، وَهُوَ فِعْلٌ غَيْرُ مُتَصَرِّفٍ.



أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ

٤٩٦- صُغِ مِنْ مَصُوغٍ مِنْهُ لِلتَّعَجُّبِ «أَفْعَلُ» لِلتَّفْضِيلِ، وَائِبَ اللَّذِّ^(١) أَبِي يُصَاغُ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي يَجُوزُ التَّعَجُّبُ مِنْهَا لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّفْضِيلِ وَصَفٌ عَلَى وَزْنِ «أَفْعَلُ» فَتَقُولُ: «زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو، وَأَكْرَمُ مِنْ خَالِدٍ»^(٢) كَمَا تَقُولُ: «مَا أَفْضَلَ

(١) قوله: «اللَّذُّ» لُغَةٌ رَدِيئَةٌ فِي (الَّذِي) كَمَا قَالَ الشَّاطِبِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَلَوْ قَالَ: «وَائِبَ مَا أَبِي» كَمَا قَالَ ابْنُ غَارِي مَا احتَاجَ لِهَذَا. اهـ من ابنِ حمدون (٢/ ٤). لكن قال ابن هشام رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الحاشية الأخرى على ألفية ابن مالك» (٢/ ٩٣٠): «فِي نُسخَةٍ: (وَائِبَ مَا أَبِي)، وَهُوَ أَحْسَنُ». اهـ

(٢) قوله: «أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ» مِنْ إِضافةِ الشَّيْءِ إِلَى نوعِهِ. أَي: أَفْعَلُ الَّذِي يَرادُ بِهِ التَّفْضِيلُ، واحترز به مِنْ «أَفْعَلُ» الَّذِي لَيْسَ لِلتَّفْضِيلِ كَ (أحمر)، وَبعضُهُمْ يُعَبِّرُ بِ(اسْمِ التَّفْضِيلِ)، أَي: الاسمِ الدَّالِّ عَلَى التَّفْضِيلِ، والمَرادُ بِالتَّفْضِيلِ: مُطَلَقُ نِسْبَةِ الزَّيادَةِ، فيشملُ نَحْو: (أَجْهَلُ، وَأَخْبَثُ، وَأَظْلَمُ)، وَشَدَّ - قِياساً لا اسْتِعْمالاً - حَذَفَ هَمْزَةَ «أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ» مِنْ (خَيْرٍ وَشَرٍّ) بِاطِّرادٍ؛ تَخْفِيفاً لِكثْرَةِ الاسْتِعْمالِ، كَمَا عَقَدَهُ ابْنُ مالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الكافية الشافية» (٢/ ١١٢١) بِقَوْلِهِ:

وَعَالِبًا أَغْنَاهُمْ «خَيْرٌ وَشَرٌّ» عَنْ قَوْلِهِمْ: «أَخِيرٌ مِنْهُ وَأَشَرٌّ» وَلِذَلِكَ جَاءَ: ﴿قَالَ أَنْتُمْ شَرٌّ مَكَانًا﴾ [يوسف: ٧٧] ﴿وَرَحِمْتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [٣٢] [الزخرف: ٥٨] عَلَى الْفَرْعِ، وَجَاءَ عَلَى الْأَصْلِ قِرَاءَةُ قَتَادَةَ وَأَبِي قِلَابَةَ: ﴿سَيَعْلَمُونَ عَدَا مِّنْ الْكَذَّابِ الْأَشَرِّ﴾ [٦٦] - بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالشَّيْنِ، وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ -، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ كَمَا فِي «البحر المحيط فِي التفسير» (١٠/ ٤٤): لَا تَكادُ الْعَرَبُ تَتَكَلَّمُ بِ(الْأَخِيرِ وَالْأَشَرِّ) إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ رُؤَبَةَ:

بِلَالٍ خَيْرُ النَّاسِ وَابْنُ الْأَخِيرِ

وَفِيهِمَا شُدُودُ آخِرٍ، وَهُوَ كَوْنُهُمَا لَا فِعْلَ لِهَما، وَقَالَ الْفَيْوُمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذَا آخِرٌ مِنْ هَذَا» بِالْأَلْفِ

زَيْدًا، وَمَا أَكْرَمَ خَالِدًا» وَمَا امْتَنَعَ بِنَاءُ فِعْلِ التَّعَجُّبِ مِنْهُ امْتَنَعَ بِنَاءُ «أَفْعَلَ» التَّفْضِيلِ مِنْهُ؛ فَلَا يُبْنَى مِنْ فِعْلِ زَائِدٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، كـ«دَخَرَجَ وَاسْتَخَرَجَ»، وَلَا مِنْ فِعْلِ غَيْرِ مُتَصَرِّفٍ، كـ«نِعَمَ وَبِئْسَ»، وَلَا مِنْ فِعْلِ لَا يَقْبَلُ الْمُفَاضِلَةَ كـ«مَاتَ وَفَنِيَّ»، وَلَا مِنْ فِعْلِ نَاقِصٍ كـ«كَانَ» وَأَخَوَاتِهَا، وَلَا مِنْ فِعْلِ مَنْفِيٍّ، نَحْوُ: (مَا عَاجَ بِالْدَّوَاءِ، وَمَا ضَرَبَ)، وَلَا مِنْ فِعْلِ يَأْتِي الْوَصْفُ مِنْهُ عَلَى «أَفْعَلَ» نَحْوُ: «حَمَرَ وَعَوَرَ»، وَلَا مِنْ فِعْلِ مَبْنِيٍّ لِلْمَفْعُولِ، نَحْوُ: «ضَرَبَ وَجَنَّ»، وَشَذَّ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: «هُوَ أَخْصَرُ مِنْ كَذَا» فَبَنَوْا «أَفْعَلَ» التَّفْضِيلِ مِنْ (اخْتَصَرَ) وَهُوَ زَائِدٌ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَمَبْنِيٍّ لِلْمَفْعُولِ، وَقَالُوا: (أَسْوَدُ مِنْ حَلَكِ الْغُرَابِ)، وَ«أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ»^(١) فَبَنَوْا «أَفْعَلَ» التَّفْضِيلِ شُدُودًا مِنْ فِعْلِ الْوَصْفِ مِنْهُ عَلَى «أَفْعَلَ».

٤٩٧- وَمَا بِهِ إِلَى تَعَجُّبٍ وَصِلَ لِمَانِعٍ بِهِ: إِلَى التَّفْضِيلِ صِلَ

فِي لُغَةِ بَنِي عَامِرٍ، وَكَذَلِكَ «أَشْرُّ مِنْهُ»، وَسَائِرُ الْعَرَبِ تُسْقِطُ الْأَلْفَ مِنْهُمَا. انْتَهَى. وَقَالَ الْمَجْدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «ق»: «وَهُوَ أَخْيَرُ مِنْكَ، كـ(خَيْرٍ)». انْتَهَى. وَنَدَرَ -أَيْضًا- حَذْفُ هَمْزَةٍ (أَحَبَّ) فِي التَّفْضِيلِ كَقَوْلِ الْأَحْوَصِ الْأَنْصَارِيِّ:

وَزَادَنِي كَلْفًا فِي الْحُبِّ أَنْ مَنَعْتُ وَ(حَبُّ) شَيْءٍ إِلَى الْإِنْسَانِ مَا مُنِعَا وَقِيلَ: حَذْفُهَا ضَرُورَةٌ فِي (حَبُّ)، وَأَمَّا الْبَيْتُ السَّابِقُ فَلَهُ رِوَايَةٌ أُخْرَى، فَقَدْ وَرَدَ الشَّطْرُ الثَّانِي هَكَذَا:

وَزَادَنِي كَلْفًا فِي الْحُبِّ أَنْ مَنَعْتُ (أَحَبُّ) شَيْءٍ إِلَى الْإِنْسَانِ مَا مُنِعَا

وَعَلَيْهَا لَا شَاهِدَ فِيهِ. رَاجِعُ «الْكَافِيَةِ» (٢/ ١١٢١)، وَ«شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ» (٣/ ٥٢).

(١) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَأْوُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكَيْزَانُهُ كَنْجُومُ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٧٩) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٢٩٢) بِلَفْظٍ: «وَمَأْوُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرَقِ».

تقدّم في باب التّعجب أنه يُتوصّل إلى التّعجب من الأفعال التي لم تستكمل الشروط بـ «أشدّ» ونحوها، وأشار هنا إلى أنه يُتوصّل إلى التفضيل من الأفعال التي لم تستكمل الشروط بما يُتوصّل به في التّعجب فكما تقول: «مَا أَشَدَّ اسْتِخْرَاجُهُ» تقول: «هُوَ أَشَدُّ اسْتِخْرَاجًا مِنْ زَيْدٍ»، وكما تقول: «مَا أَشَدَّ حُمْرَتُهُ» تقول: «هُوَ أَشَدُّ حُمْرَةً مِنْ زَيْدٍ»^(١) لكن المصدّر ينتصب في باب التّعجب بعد «أشدّ» مفعولاً، وههنا ينتصب تمييزاً.



(١) وفي «صحيح مسلم» (٢٤٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنٍ. لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ. وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ. وَلَا يَنْتَبُهُ أَكْثَرُ مَنْ عَدَدِ النُّجُومِ». وفي «صحيح مسلم» (٢٣٠٠) -أَيْضًا- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ. وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ»، وفي «صحيح مسلم» (٢٣٠١) -أَيْضًا- عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنْ شَرَابِ الْحَوْضِ فَقَالَ: «أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ» وفي «مسند أحمد» (١٠ / ١٤٥) ط. الرسالة) برقم (٥٩١٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

التَّائِيثُ

٧٥٨- عَلَامَةُ التَّائِيثِ تَاءٌ أَوْ أَلِفٌ وَفِي أَسَامٍ قَدَّرُوا التَّاءَ «الْكَيْفُ»

٧٥٩- وَيُعْرَفُ التَّقْدِيرُ بِالضَّمِيرِ وَنَحْوِهِ كَالرَّدِّ فِي التَّصْغِيرِ

أَصْلُ الْاسْمِ أَنْ يَكُونَ مَذْكَرًا، وَالتَّائِيثُ فَرْعٌ عَنِ التَّذْكِيرِ، وَلَكُونُ التَّذْكِيرِ هُوَ الْأَصْلُ اسْتَعْنَى الْاسْمُ الْمَذْكَرُ عَنْ عَلَامَةٍ تَدُلُّ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَلَكُونُ التَّائِيثِ فَرْعًا عَنِ التَّذْكِيرِ افْتَقَرَ إِلَى عَلَامَةٍ تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَهِيَ: (التَّاءُ، وَالْأَلِفُ الْمَقْصُورَةُ، أَوْ الْمَمْدُودَةُ)، وَالتَّاءُ أَكْثَرُ فِي الِاسْتِعْمَالِ مِنَ الْأَلِفِ، وَلِذَلِكَ قُدِّرَتْ فِي بَعْضِ الْأَسْمَاءِ ك(عَيْنٍ وَكَتِفٍ).

وَيُسْتَدَلُّ عَلَى تَائِيثِ مَا لَا عَلَامَةَ فِيهِ ظَاهِرَةً مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُؤَنَّثَةِ بِ(عَوْدِ الضَّمِيرِ إِلَيْهِ مُؤَنَّثًا)، نَحْوُ: (الْكَيْفُ نَهَشْتُهَا، وَالْعَيْنُ كَحَلَّتْهَا) ^(١)، وَبِمَا أَشَبَهَ ذَلِكَ، ك(وَصَفِهِ بِالْمُؤَنَّثِ) نَحْوُ: «أَكَلْتُ كَيْفًا مَشْوِيَةً» ^(٢)، وَكَ(رَدِّ التَّاءِ إِلَيْهِ فِي التَّصْغِيرِ) ك(كُتَيْفَةٌ وَيُدَيَّة) ^(٣).

(١) ومثلها: (السَّلْمُ، وَالْحَرْبُ، وَالنَّارُ، وَالْأَرْضُ) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ ﴿حَتَّى نَضَعَ الْحَرْبَ أَوْزَارَهَا﴾ ﴿النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ ﴿وَالنَّمِسُ وَخُحْنَهَا﴾ ﴿١﴾ وَ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ ﴿٣٠﴾.

(٢) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَةٌ﴾ ﴿١٢﴾ ﴿تُسْقَى مِنْ عَيْنٍ آيِنَةٍ﴾ ﴿٥﴾ وَ﴿وَعَبَّأَ أُذُنٌ وَّعِيَّةٌ﴾ ﴿١٢﴾.

(٣) وكذلك: ٤- بتأنيث الإشارة إليه، كقوله تعالى: ﴿هَذِهِ جَهَنَّمُ﴾ وَ﴿هَذِهِ النَّارُ الَّتِي كُنْتُمْ فِيهَا تُكَذِّبُونَ﴾ ﴿١١﴾. ٥- وبتأنيث فعله. كقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ﴾ وَ﴿قَالَتْ نَمْلَةٌ﴾؛ وَالتَّاءُ فِي (نَمْلَةٍ) لِفَصْلِ الْوَاحِدِ عَنِ الْجَنَسِ، ك(تَمْرَةٍ وَتَمْرٍ). ٦- وبتأنيث خبره، نَحْوُ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ

- ٧٦٠- وَلَا تَلِي فَارِقَةً «فَعُولًا» أَصْلًا، وَلَا «الْمِفْعَالُ، وَالْمِفْعِيلَا»
 ٧٦١- كَذَلِكَ «مِفْعَلٌ»، وَمَا تَلِيهِ تَا الْفَرْقِ مِنْ ذِي فَشْدُوذٍ فِيهِ
 ٧٦٢- وَمِنْ «فَعِيلٍ» كَ «قَتِيلٍ» إِنْ تَبِعَ مَوْصُوفُهُ غَالِبًا لَّتَا تَمْتَنِعَ

قد سبق أن هذه التاء إنما زيدت في الأسماء؛ لتمييز المؤنث عن المذكر
 وأكثر ما يكون ذلك في الصفات^(١) كـ (قَائِمٍ وَقَائِمَةٍ، وَقَاعِدٍ وَقَاعِدَةٍ).

الله مَغْلُوبَةٌ. ٧- وبتأنيث حاله، نحو: ﴿وَلَسَلِمْنَ الرَّيْحَ عَاصِفَةً﴾. ٨- وبتأنيث جمعه، نحو: (هِنْدَات) جمع (هند). ٩- وبتأنيث عدده، نحو: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾. أو سُقُوط التاء من عدده الذي يجري على خلاف القياس، نحو: (ثلاث أذرع) فـ (الذراع) مؤنثة.

(١) أي: المشتقة المشتركة بينهما، فلا تدخل في الوصف المختص بالنساء، كـ (حائضٍ، وحائِل، وفارك، ومُرْضِع، وعانس). أمّا دخولها على الجامد المشترك معناه بينهما، فسماعي، كـ (رَجُلٌ وَرَجُلَةٌ، وَإِنْسَانٌ وَإِنْسَانَةٌ، وَفَتَى وَفَتَاة). اهـ من «شذا العرف». و(طالِق)، أي: ذات طلاق، أي: أن الطلاق ثابت فيها. ومثله قولهم: (مُرْضِعٌ)، أي: ذات رِضَاع. ومنه قوله تعالى: ﴿الْأَسْمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾، أي: ذات انفطار. وقال ابن القيم في «بدائع الفوائد - ط. عطاءات العلم» (٤/ ١٣٣٢): «فائدة: المُرْضِعُ: مَنْ لَهَا وَلَدٌ تُرْضِعُهُ، وَالْمُرْضِعَةُ: مَنْ أَلْقَمَتِ الثَدْيَ لِلرَّضِيعِ، وعلى هذا فقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾ [الحج: ٢]، أبلغ من (مُرْضِع) في هذا المقام، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ قَدْ تَذْهَلُ عَنِ الرَّضِيعِ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُبَاشِرٍ لِلرَّضَاعَةِ، إِذَا أَلْقَمَتِ الثَدْيَ، وَاشْتَغَلَتْ بِرِضَاعِهِ لَا تَذْهَلُ عَنْهُ إِلَّا لَأَمْرٍ هُوَ أَعْظَمُ عَنْهَا مِنْ اشْتِغَالِهَا بِالرَّضَاعِ». اهـ
 ورد ذلك أبو حيان رحمه الله فقال في «البحر المحيط» (٧/ ٤٨١): «وَقَوْلُ الْكُوفِيِّينَ: إِنَّ الْوَصْفَ الَّذِي يَخْتَصُّ بِالْمُؤَنَّثِ لَا يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى التَّاءِ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا جِيءَ بِهَا لِلْفَرْقِ - مَرْدُودٌ بِقَوْلِ الْعَرَبِ: مُرْضِعَةٌ وَحَائِضَةٌ وَطَالِقَةٌ». اهـ

ولكن قد أجاب عن هذا الاعتراض ابن القيم رحمه الله فقال في «بدائع الفوائد - ط عطاءات العلم» (٣/ ٨٧٩): (قُلْتُ: ليس في هذا - والله الحمد - ردٌّ لهذا المذهب ولا إبطالٌ له، فَإِنَّ دُخُولَ التَّاءِ هُنَا يَتَضَمَّنُ فَائِدَةً لَا تَحْصُلُ بِدُونِهَا فَتَعَيَّنَ الْإِتْيَانُ بِهَا، وَهِيَ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُرْضِعَةِ فَاعِلَةُ الرِّضَاعِ،

ويقل ذلك في الأسماء التي ليست بصفات كـ (رَجُلٍ وَرَجُلَةٍ، وَإِنْسَانٍ وَإِنْسَانَةٍ، وَامْرِئٍ وَامْرَأَةٍ) وأشار بقوله: (وَلَا تَلِي فَارِقَةً «فَعُولًا»... الأبيات) إلى أَنَّ من الصفات ما لا تلحقه هذه التاء، وهو: ما كان من الصِّفَاتِ عَلَى «فَعُولٍ»^(١) وكان بمعنى (فَاعِلٍ)، وإليه أشار بقوله: (أَصْلًا) واختَرَزَ بذلك من الذي بمعنى (مَفْعُولٍ)، وإنما جُعِلَ الأوَّلُ أَصْلًا؛ لأنه أكثر من الثاني، وذلك نحو: «شَكُورٌ وَصَبُورٌ» بمعنى: (شَاكِرٌ وَصَابِرٌ) فيقال للمذكر والمؤنث: «صَبُورٌ وَشَكُورٌ» بلا تاء نحو: «هذا رجل شَكُورٌ، وامرأة صَبُورٌ» فإن كان «فَعُولٌ» بمعنى (مَفْعُولٍ) فقد

فالمرادُ الفعل لا مجرد الوصف، ولو أُريدَ الوصفُ المجردُ بكونها من أهل الإرضاع ل قيل: (مُرْضِعٌ) كـ (حَائِضٍ، وَطَامِثٍ). ألا ترى إلى قوله ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ» فإن المراد به الموصوفة بكونها من أهل الحَيْضِ لا من يجري دُمُها، فالحائِضُ والمُرْضِعُ وَصْفٌ عَامٌّ، يقالُ عَلَى مَنْ لَهَا ذَلِكَ وَصْفًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَائِمًا بِهَا، وَيُقَالُ عَلَى مَنْ قَامَ بِهَا الْفِعْلُ، فَأَدْخِلْتَ التَّاءَ هُنَا إِذَا بَانَ الْمُرَادُ: مَنْ تَفَعَّلَ الرِّضَاعَ، فَإِنِهَا تَذْهَلُ عَمَّا تُرْضِعُهُ؛ لِشِدَّةِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾^(١)، وأكد هذا المعنى بقوله: ﴿عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾ فعلم أن المراد: المُرْضِعَةُ التي تُرْضِعُ بالفعل لا بالقُوَّةِ والتَّهَيُّؤِ، وترجيح هذا المذهب له موضع غير هذا). اهـ

(١) بهذا استدلَّ على أَنَّ (بَغِيًّا) في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ أَكْ بَغِيًّا﴾^(٢)، وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾^(٣)، على زِنَةِ «فَعُولٍ» لا (فَعِيلٍ)؛ إذ لو كانت على (فَعِيلٍ) لَوَجَبَ تَأْنِيسُهَا، فيقال: (بَغِيَّةٌ) في الموضوعين؛ لأنَّها بمعنى (فَاعِلٍ)، والأصل: (بَغُويًا) فلمَّا اجتمعت الواو والياء، وسبقت إحداهما بالسُّكُونِ قُلِبَتِ الواو ياءً، وأدغمَتِ الياءُ في الياءِ، فَصَارَ كَمَا تَرَى. اهـ أفاده محيي الدين عبد الحميد. قلتُ: و (عَجُوزٌ) بمعنى عَاجِزٍ، قال تعالى: ﴿فَأَقْبَلَتِ أَمْرَأَتُهُ فِي صَرَاقَتِهَا وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ﴾^(٤)، قال الأزهريُّ في «تهذيب اللغة» (١/ ٢٢١): «وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: عَجُوزٌ، وَلِلْمَرْأَةِ: عَجُوزٌ. قَالَ: وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ عَجُوزَةٌ بِالْهَاءِ أَيْضًا». اهـ

تلحقه التَّاءُ في التَّأْنِيثِ نحو: (رَكُوبَةٌ) بمعنى: (مَرَكُوبَةٌ).

وكذلك لا تلحق التَّاءُ وَصْفًا على (مِفْعَالٍ) كـ (امْرَأَةٌ مِهْذَارٍ)، وهي: الكثيرة الهَذَرِ وهو: الهَذَيَان. أو على (مِفْعِيلٍ) كـ (امْرَأَةٌ مِعْطِيرٍ)، من «عَطَرَتِ الْمَرْأَةُ» إذا استعملتِ الطَّيْبَ.

أو على (مِفْعَلٍ) كـ (مِعْشَمٍ) وهو: الذي لا يَثْنِيهِ شَيْءٌ عَمَّا يُرِيدُهُ ويَهْوَاهُ من شَجَاعَتِهِ.

وما لحقته التَّاءُ من هذه الصِّفَاتِ للفرقِ بين الْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ فَشَاذٌ لَا يَقَاسُ عَلَيْهِ، نحو: «عَدُوٌّ عَدُوَّةٌ، وَمِيقَانٌ وَمِيقَانَةٌ، وَمَسْكِينٌ وَمَسْكِينَةٌ».

وَأَمَّا «فِعِيلٌ» فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (فَاعِلٍ) أَوْ بِمَعْنَى (مَفْعُولٍ):

فَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى (فَاعِلٍ) لِحَقَّتْهُ التَّاءُ فِي التَّأْنِيثِ نَحْوُ: «رَجُلٌ كَرِيمٌ وَامْرَأَةٌ كَرِيمَةٌ»

وَقَدْ حُذِفَتْ مِنْهُ قَلِيلًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُحْيِ الْعِظَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ [سورة يس: ٧٨].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٥٦].

(١) قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ - ط عطاءات العلم» (٣/ ٨٦٢): «وَأَمَّا الْإِخْبَارُ عَنِ الرَّحْمَةِ وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ بِالتَّاءِ بِقَوْلِهِ: (قَرِيبٌ) وَهُوَ مُذَكَّرٌ، فَفِيهِ اثْنَا عَشَرَ مَسْلَكًا نَذْكُرُهَا، وَنُبَيِّنُ مَا فِيهَا مِنْ صَحِيحٍ، وَسَقِيمٍ، وَمُقَارِبٍ...» ثُمَّ ذَكَرَ اثْنَيْ عَشَرَ مَسْلَكًا، وَرَجَّحَ مِنْهَا قَوْلًا مُرَكَّبًا مِنْ قَوْلَيْنِ، وَهُمَا: ١ - أَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ الْإِسْتِغْنَاءِ بِأَحَدِ الْمَذْكُورَيْنِ عَنِ الْآخَرِ؛ لَكُونِهِ تَبَعًا لَهُ وَمَعْنَى مِنْ مَعَانِيهِ، فَإِذَا ذُكِرَ أَغْنَى عَنْ ذِكْرِهِ؛ لِأَنَّهُ يُفْهَمُ مِنْهُ. وَمِنْهُ فِي أَحَدِ الْوُجُوهِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿يَخْلِفُوكَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦٢]، الْمَعْنَى: وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ، وَرَسُولُهُ كَذَلِكَ، فَاسْتَغْنَى بِإِعَادَةِ الضَّمِيرِ إِلَى اللَّهِ، إِذْ

وإن كان بمعنى (مَفْعُول) وإليه أشار بقوله: (كَ «قَتِيلٍ») فإمّا أن يستعمل استعمال الأسماء أو لا.

فإن استُعملَ اسْتِعْمَالَ الْأَسْمَاءِ، أي: لم يتبع موصوفه لحقته التاء، نحو: «هَذِهِ ذَبِيحَةٌ، وَنَطِيحَةٌ، وَأَكِيلَةٌ» أي: (مَذْبُوحَةٌ، وَمَنْطُوحَةٌ، وَمَأْكُولَةٌ السَّبْعِ).
وإن لم يستعمل استعمال الأسماء، أي: بأن يتبع موصوفه حذفت منه التاء غالباً، نحو: «مَرَرْتُ بِامْرَأَةٍ جَرِيحٍ، وَبِعَيْنٍ كَحِيلٍ» أي: (مَجْرُوحَةٌ وَمَكْحُولَةٌ)، وقد تلحقه التاء قليلاً، نحو: «خَصْلَةٌ ذَمِيمَةٌ» أي: مَذْمُومَةٌ، و«فَعْلَةٌ حَمِيدَةٌ» أي: مَحْمُودَةٌ.

٧٦٣- وَأَلِفُ التَّائِيثِ ذَاتُ قَصْرِ وَذَاتُ مَدٍّ نَحْوُ أَنْثَى «الْغُرِّ»

إرضاءه هو إرضاء رسوله، فلم يحتج أن يقول: يرضوهما، فعلى هذا يكون الأصل في الآية: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ٥١، وَإِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبَةٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ، فاستغنى بخبر المحذوف عن خبر الموجود، وسوّغ ذلك ظهور المعنى، وهذا المسلك مسلك حسن إذا كُسي تعبيراً أحسن من هذا، وهو مسلك لطيف المنزع دقيق على الأفهام، وهو من أسرار القرآن. والذي ينبغي أن يعبر عنه به: أن الرحمة صفة من صفات الرب تبارك وتعالى، والصفة قائمة بالموصوف لا تفارقه؛ لأن الصفة لا تفارق موصوفها، فإذا كانت قريبة من المحسنين فالموصوف تبارك وتعالى أولى بالقرب منه، بل قرب رحمته منه تبع لقربه هو تبارك وتعالى من المحسنين.

٢- الرب تبارك وتعالى قريب من المحسنين، ورحمته قريبة منهم، وقربه يستلزم قرب رحمته، ففي حذف التاء ههنا تنبيه على هذه الفائدة العظيمة الجليلة، وأن الله تعالى قريب من المحسنين، وذلك يستلزم القرب: قربه وقرب رحمته، ولو قال: (إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبَةٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ)، لم يدل على قرب الله تعالى منهم؛ لأن قربه تعالى أخص من قرب رحمته، والأعم لا يستلزم الأخص، بخلاف قربه، فإنه لما كان أخص استلزم الأعم، وهو قرب رحمته. اهـ

- ٧٦٤- وَالْأَشْتِهَارُ فِي مَبَانِي الْأَوَّلَى يُبْدِيهِ وَزَنُ «أَرْبَى، وَالطُّوَلَى
٧٦٥- وَمَرَطَى»، وَوَزَنُ «فَعَلَى» جَمْعًا أَوْ مَصْدَرًا، أَوْ صِفَةً كَ «شَبَعَى»
٧٦٦- وَكَ «حُبَارَى، سُمَّهَى، سَبْطَرَى ذَكَرَى، وَحِثْيَشَى، مَعَ الْكُفْرَى»
٧٦٧- كَذَاكَ «حُلَيْطَى، مَعَ الشُّقَارَى» وَاعْزُ لَغَيْرِ هَذِهِ اسْتِنْدَارًا

قد سبق أن ألف التائيث على ضربين أحدهما: المَقْصُورَة كـ (حُبَلَى وَسَكْرَى)،
والثاني: المَمْدُودَة كـ (حَمَرَاء وَغَرَاء) وَلِكُلِّ مِنْهُمَا أَوْزَانٌ تُعْرَفُ بِهَا.

فَأَمَّا الْمَقْصُورَة فَلَهَا أَوْزَانٌ مَشْهُورَة، وَأَوْزَانٌ نَادِرَة.

فَمِنْ الْمَشْهُورَة: (فَعَلَى) نَحْوُ: (أَرْبَى) لِلدَّاهِيَةِ، وَ(شُعَبَى) لِمَوْضِع.

ومنها: (فُعَلَى) اسْمًا كـ (بُهْمَى) لِنَبْتٍ، أَوْ صِفَةً كـ (حُبَلَى وَالطُّوَلَى) أَوْ مَصْدَرًا
كـ (رُجَعَى).

ومنها: (فَعَلَى) اسْمًا كـ (بَرْدَى) لِنَهْرٍ بِدِمَشْقَ، أَوْ مَصْدَرًا كـ (مَرَطَى) لَضَرْبٍ مِنْ
الْعَدُوِّ، أَوْ صِفَةً كـ (حَيْدَى) يُقَالُ: (حِمَارٌ حَيْدَى) أَي: يَحِيدُ عَنْ ظِلِّهِ لِنَشَاطِهِ.
قال **الجَوْهَرِيُّ**: وَلَمْ يَجِئْ فِي نُعُوتِ الْمَذَكَّرِ شَيْءٌ عَلَى غَيْرِهِ.

ومنها: (فَعَلَى) جَمْعًا كـ (صَرَعَى) جَمْعُ صَرِيعٍ، أَوْ مَصْدَرًا كـ (دَعْوَى) أَوْ
صِفَةً كـ (شَبَعَى وَكَسَلَى).

ومنها: (فُعَالَى) كـ (حُبَارَى) لَطَائِرٍ، وَيَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى.

ومنها: (فُعَلَى) كـ (سُمَّهَى): لِلْبَاطِلِ.

ومنها: (فِعَلَى) كـ (سَبْطَرَى) لَضَرْبٍ مِنَ الْمَشْيِ.

ومنها: (فِعْلِي) مصدرًا كـ (ذِكْرِي) أو جَمْعًا كـ (ظُرْبِي) جَمْع (ظُرْبَانِ)، وهي: دُوبِيَّةٌ كَالِهَرَّةِ مُنْتِنَةِ الرِّيحِ، تَزْعُمُ الْعَرَبُ أَنَّهَا تَفْسُو فِي ثَوْبِ أَحَدِهِمْ إِذَا صَادَهَا فَلَا تَذْهَبُ رَائِحَتُهُ حَتَّى يَبْلَى الثَّوْبُ.

وكـ (حَجَلِي) جمع (حَجَلٍ)، وليس في الجُمُوع ما هو على وزن (فِعْلِي) غيرهما. ومنها: (فِعْيَلِي) كـ (حِثْيِي) بمعنى: الحَثُّ^(١).

ومنها: (فُعْلِي) نحو: (كُفْرِي) لِوِعَاءِ الطَّلَعِ.

ومنها: (فُعْيَلِي) نحو: (خُلَيْطِي): لِلاِخْتِلَاطِ، وَيُقَالُ: «وَقَعُوا فِي خُلَيْطِي» أَي: اخْتَلَطَ عَلَيْهِمْ أَمْرُهُمْ.

ومنها: (فُعَّالِي) نحو: شُقَّارِي لِنَبْتٍ.

٧٦٨- لِمَدَّهَا «فَعْلَاءٌ، أَفْعِلَاءٌ - مُثَلَّثَ الْعَيْنِ -، وَفَعْلَاءٌ

٧٦٩- ثُمَّ فِعَالًا، فُعْلَلًا، فَاعُولًا وَفَاعِلَاءً، فِعْلِيًّا، مَفْعُولًا»

٧٧٠- وَمُطْلَقُ الْعَيْنِ «فَعَالًا»، وَكَذَا مُطْلَقُ فَاءٍ «فَعْلَاءٌ» أَخْذًا

لَأَلْفِ التَّائِيثِ الْمَمْدُودَةِ أَوْ زَانٍ كَثِيرَةٍ نَبَّهَ الْمُصَنِّفُ عَلَى بَعْضِهَا:

فمنها: (فَعْلَاءٌ) اسْمًا كـ (صَحْرَاءُ) أو صِفَةً مذكَّرها على (أَفْعَل) كـ (حَمْرَاءُ)

وعلى غير (أَفْعَل) كـ (دِيمَةٌ هَطْلَاءُ)، ولا يقال: (سَحَابٌ أَهْطَلُ!)، بل (سَحَابٌ

هَطْلٌ) وقولهم: (فَرَسٌ أَوْ نَاقَةٌ رَوْغَاءُ) أَي: حَدِيدَةُ الْقِيَادِ، وَلَا يُوصَفُ بِهِ

(١) ومثل (حِثْيِي): خَصَّهُ بِالشَّيْءِ (خَصَّيْصِي) وَ(خِلَيْفِي)، ومنه قول عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - «لَوْ أَطَقْتُ الْأَذَانَ مَعَ الْخِلَيْفِي لَأَذَنْتُ». وَفِي التَّهْذِيبِ: (هَجِيرِي الرَّجُلِ: كَلَامُهُ وَدَابَّتُهُ).

المُذَكَّرُ مِنْهُمَا، فَلَا يُقَالُ: (جَمَلٌ أَرْوَعُ!) وَكَ(امْرَأَةٌ حَسَنَاءُ)، وَلَا يُقَالُ: (رَجُلٌ أَحْسَنُ!).

وَالهَطْلُ: تَتَابَعِ الْمَطَرِ وَالِدَمْعِ وَسَيْلَانُهُ، يُقَالُ: (هَطَلَتِ السَّمَاءُ تَهْطُلُ هَطْلًا وَهَطْلَانًا وَتَهْطُلَا).

ومنها: (أَفْعَلَاءُ) مُثَلَّثِ الْعَيْنِ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ لِلْيَوْمِ الرَّابِعِ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ: (أَرْبُعَاءُ)، بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِهَا.

ومنها: (فَعْلَاءُ)، نَحْوُ: عَقْرَبَاءُ لِأُنْثَى الْعَقَارِبِ.

ومنها: (فِعَالَاءُ)، نَحْوُ: قِصَاصَاءَ لِلْقِصَاصِ.

ومنها: (فُعْلَاءُ)، ك(قُرْفُصَاءَ).

ومنها: (فَاعُولَاءُ)، ك(عَاشُورَاءَ).

ومنها: (فَاعِلَاءُ)، ك(قَاصِعَاءَ) لَجُحْرِ مِنْ جِحْرَةِ الْيَرْبُوعِ.

ومنها: (فِعْلِيَاءُ)، نَحْوُ: (كِبْرِيَاءُ) وَهِيَ: الْعِظَمَةُ.

ومنها: (مَفْعُولَاءُ)، نَحْوُ: (مَشْيُوخَاءُ) ^(١) جَمْعُ (شَيْخٍ).

(١) قَالَ فِي "تَاجِ الْعُرُوسِ": (الشَّيْخُ)، وَالشَّيْخُونُ، وَالثَّانِي غَرِيبٌ، غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي الْأُمَمَاتِ الْمَشْهُورَةِ، وَأَوْرَدَهُ بَعْضُ شُرَاحِ "الْفَصِيحِ"، وَقَالُوا: هُوَ مُبَالِغَةٌ فِي (الشَّيْخِ)، وَهُوَ: مَنْ اسْتَبَانَتْ فِيهِ السِّنُّ، وَظَهَرَ عَلَيْهِ الشَّيْبُ، أَوْ شَيْخٌ مِنْ خَمْسِينَ إِلَى آخِرِهِ، أَوْ هُوَ مِنْ إِحْدَى وَخَمْسِينَ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ. وَجَمْعُهُ: (شَيْوُخٌ) بِالضَّمِّ، عَلَى الْقِيَاسِ، وَ(شَيْوُخٌ) بِالْكَسْرِ؛ لِمُنَاسَبَةِ التَّحْتِيَّةِ، كَمَا فِي (بَيْوتِ) وَبَابِهِ، وَ(أَشْيَاخٌ) مِثْلُ: (بَيْتِ وَأَبْيَاتِ)، وَ(شَيْخَةٌ)، بِكَسْرِ فَتْحٍ، وَ(شَيْخَةٌ) ك(صَبِيَّةٍ)، ذَكَرَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ، وَكُرَاعٌ، وَ(شِيخَانٌ) بِالْكَسْرِ؛ ك(ضَيْفَانٍ)، وَ(مَشْيُوخَةٌ) بَفَتْحِ الْمِيمِ، وَكَسْرِهَا، وَسَكُونِ الشَّيْنِ، وَفَتْحِ التَّحْتِيَّةِ، وَضَمِّهَا، وَقَدْ ذَكَرَ الرَّوَايَتَيْنِ اللَّحْيَانِيَّ فِي «النُّوَادِرِ»، وَ(مَشْيُوخَةٌ)، بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَكَسْرِ الْمَعْجَمَةِ، وَ(مَشْيُوخَاءُ)، وَ(مَشْيُخَاءُ) بِحَذْفِ الْوَاوِ مِنْهَا، وَ(مَشَايِخُ)، وَأَنْكَرَهُ ابْنُ دَرِيدٍ، وَقَالَ الْقَزَّازُ فِي «الْجَامِعِ»: لَا أَصْلَ لَهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَقَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ:

ومنها: (فَعَالَاء)، مُطْلَقُ الْعَيْنِ، أَي: مضمومها، ومفتوحها، ومكسورها، نحو: (دُبُوقَاء) لِلْعَذْرَةِ، وَ(بَرَأْسَاء) لُغَةً فِي (الْبَرْنَسَاءِ)، وَهُمْ: النَّاسُ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ: «مَا أَذْرِي أَيُّ الْبَرْنَسَاءِ هُوَ» أَي: أَيُّ النَّاسِ هُوَ، وَ(كَثِيرَاء).
ومنها: (فَعَلَاء) مُطْلَقُ الْفَاءِ، أَي: مضمومها، ومفتوحها، ومكسورها، نحو: خِيَلَاء: لِلتَّكْبُرِ، وَجَنَفَاء: اسم مكانٍ، وَسِيرَاء: لِبُرْدٍ فِيهِ خُطُوطٌ صُفْرٌ.



المَشَايخ ليست جُمْعًا ل(شَيْخ)، وَتَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ جَمْعُ الْجَمْعِ، وَنَقَلَ الْخَفَاجِيُّ: قِيلَ: مَشَايخ جَمْعُ شَيْخٍ، لَا عَلَى الْقِيَاسِ، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّهُ جَمْعُ (مَشِيخَةٍ) كَ(مَأْسَدَةٍ)، وَهِيَ جَمْعُ (شَيْخٍ)، وَمِنْ جُمُوعِ الشَّيْخِ أَيْضًا (الْأَشَايِخُ)، قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: وَيَقُولُونَ: (هَؤُلَاءِ الْأَشَايِخُ) يُرَادُ جَمْعُ (أَشْيَاخٍ)، مِثْلُ (أَنَابِيِبٍ وَأَنَابِ)، نَقَلَهُ شُرَاحُ «الْفَصِيحِ»، وَتَصْغِيرُهُ (شُيَيْخٍ) بِالضَّمِّ عَلَى الْأَصْلِ، وَ(شُيَيْخٍ) بِالْكَسْرِ عَلَى مَا جَوَّزُوهُ فِي الْيَائِيِّ الْعَيْنِ؛ كَ(بَيْتٍ)، وَ(شُؤَيْخٍ) بِالْوَاوِ قَلِيلَةً، بَلْ أَنْكَرَهَا جَمَاعَةٌ، وَلَمْ يَعْرِفْهَا الْجَوْهَرِيُّ. انْتَهَى. مِنْ «تَاجِ الْعُرُوسِ» بِاخْتِصَارٍ.

وقد نظم ما سبق العلامة مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ آدَمَ بْنِ مُوسَى الْإِتْيُوبِيِّ الْوَلَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «الْبَحْرُ الْمَحِيطُ الشَّجَاجُ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمَ بْنِ الْحَجَّاجِ» (٣٦٠ / ٣٢١-٣٢٠).

المَقْصُور والمَمْدُود

٧٧١- إِذَا اسْمٌ^(١) اسْتَوْجَبَ مِنْ قَبْلِ الطَّرْفِ فَتَحًا وَكَانَ ذَا نَظِيرٍ كَ «الْأَسْفُ»

٧٧٢- فَلِنَظِيرِهِ الْمُعَلِّ^(٢) الْآخِرِ ثُبُوتُ قَصْرِ بَقِيَّاسٍ ظَاهِرٍ

٧٧٣- كَ «فَعَلٍ، وَفَعَلٍ» فِي جَمْعٍ مَا كَ «فِعْلَةً، وَفَعْلَةً» نَحْوُ: «الدُّمَى»

المَقْصُورُ: هو الاسم الذي حُرِفَ إعرابه أَلِفٌ لَا زِمَةً.

فخرج بـ (الاسم): الفَعْلُ نحو: «يَرْضَى»، وبـ (حَرْفُ إعرابه): المَبْنِيُّ، نحو:

«إِذَا» وبـ (لَا زِمَةً): المُثَنَّى، نحو: «الزيدان» فَإِنَّ أَلِفَهُ تَنْقَلِبُ يَاءً فِي الْجَرِّ

والتَّصْبِ.

والمَقْصُورُ على قِسْمَيْنِ: قِيَاسِيٍّ وَسَمَاعِيٍّ.

فالقِيَاسِيُّ: كُلُّ اسْمٍ مُعْتَلٍ^(٣) لَهُ نَظِيرٌ^(٤) مِنَ الصَّحِيحِ مُلْتَزِمٌ فَتَحُ مَا قَبْلَ

آخِرِهِ، وَذَلِكَ كَمَصْدَرِ الْفِعْلِ اللَّازِمِ الَّذِي عَلَى وَزْنِ «فَعَلٍ» فَإِنَّهُ يَكُونُ «فَعَلًا» بِفَتْحِ

الفَاءِ وَالْعَيْنِ، نَحْوُ: «أَسِفَ أَسْفًا»، فَإِذَا كَانَ مُعْتَلًّا وَجَبَ قَصْرُهُ، نَحْوُ: «جَوِيَّ

(١) أي: صحيح، وقوله: (وَكَانَ ذَا نَظِيرٍ) أي: من المَعْلٍ، وقوله: (كَ «الْأَسْفُ») مثال للصحيح المُستوجب الفَتْحِ، ولم يُمثَلْ لِنَظِيرِهِ مِنَ الْمَعْلِ. اهـ من حاشية الخَضْرِيِّ (٢/ ٣٤٠).

(٢) الأولى فيه: (المُعْتَل)؛ لأنه هو الذي يَصِحُّ فِيهِ تَعْلِيلُ ثُبُوتِ الْقَصْرِ، أَمَّا (المُعَلِّ) وهو الْمُغَيَّرُ فَالْقَصْرُ ثَابِتٌ فِيهِ، فَلَا مَعْنَى لِتَعْلِيلِهِ بِهِ (إِذَا). فتأمل. اهـ الخَضْرِيُّ (٢/ ٣٤١).

(٣) الأولى (مُعَلِّ)؛ لِأَنَّ الْمُعْتَلَّ مَا فِيهِ حَرْفٌ عِلَّةٌ غَيْرُ أَمْ لَا، وَالْمُعَلِّ هُوَ الْمُغَيَّرُ، وَهُوَ الْمُرَادُّ هُنَا؛ لِأَنَّ الْاسْمَ لَا يُوصَفُ بِالْقَصْرِ إِلَّا بَعْدَ تَغْيِيرِ يَأْتِيهِ مَثَلًا. اهـ من الخَضْرِيِّ (٢/ ٣٤١).

(٤) المُرَادُ الْمُنَاطَرَةُ فِي الْوِزْنِ، وَتَوْنُ الْاسْمِ كـ (المَصْدَرِيَّةِ، وَالْجَمْعِيَّةِ)، لَا خُصُوصَ الْوِزْنِ. اهـ من حَاشِيَةِ الْخَضْرِيِّ (٢/ ٣٤١).

جَوَى؛ لَأَنَّ نَظِيرَهُ مِنَ الصَّحِيحِ الْآخِرِ مُلْتَزِمٌ فَتَحَ مَا قَبْلَ آخِرِهِ.

ونحو: «فَعَلٍ» في جَمْعِ «فِعْلَةٍ» بكسر الفاء، و«فَعَلٍ» في جَمْعِ «فُعْلَةٍ» بِضَمِّ الفاء، نحو: «مِرَى» جمع «مِرْيَةٍ» و«مُدَى» جمع «مُدْيَةٍ» فَإِنَّ نَظِيرَهُمَا مِنَ الصَّحِيحِ: «قَرَبَ وَقَرَّبَ» جمع «قَرَبَةٍ وَقَرَبَةٍ»؛ لَأَنَّ جَمْعَ «فِعْلَةٍ» -بِكسْرِ الفاء- يَكُونُ عَلَى «فَعَلٍ» -بكسر الأول وفتح الثاني-، وَجَمْعَ «فُعْلَةٍ» -بضم الفاء- يكون على «فُعَلٍ» -بضمّ الأوّل وفتح الثاني-.

و«الدُّمَى» جَمْعُ: (دُمِيَّة)، وهي: الصُّورَةُ مِنَ الْعَاجِ ونحوه ^(١).

٧٧٤- وَمَا اسْتَحَقَّ قَبْلَ آخِرِ أَلْفٍ فَالْمَدُّ فِي نَظِيرِهِ حَتْمًا عُرِفَ

٧٧٥- كَمَصْدَرِ الْفِعْلِ الَّذِي قَدْ بُدِئَا بِهِمْزٍ وَصَلٍ كَ «ازْعَوَى»، وَكَ «ارْتَأَى»

(١) الْحَاصِلُ أَنَّ الَّذِي يَسْتَوْجِبُ فَتْحَ مَا قَبْلَ آخِرِهِ، فَيَكُونُ مُعْتَلَّهُ مَقْصُورًا أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ، ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ مِنْهَا نَوْعَيْنِ عَامَيْنِ فِي (الصَّحِيحِ وَالْمُعْتَلِّ) الْأَوَّلُ: مَصْدَرُ (فَعَلٍ) اللَّازِمِ، فَإِنَّ قِيَاسَهُ (فَعَلٍ) بَفَتْحَتَيْنِ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا مُقْتَصِرًا عَلَى تَمَثُّلِ صَحِيحِهِ بِ«الْأَسْفِ». الثَّانِي: جَمْعُ «فِعْلَةٍ» عَلَى «فَعَلٍ». الثَّالِثُ: جَمْعُ «فُعْلَةٍ» عَلَى «فُعَلٍ»، وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ، وَاقْتَصَرَ عَلَى تَمَثُّلِ مُعْتَلِّهِ بِ«الدُّمَى». وَبَقِيَ عَلَيْهِ خَمْسَةٌ، وَهِيَ: ١- اسم مفعول غير الثلاثي، ك(مُكْرَم، وَمُحْتَرَم، وَمُسْتَخْرَج) فَإِنَّ مُعْتَلَّهُ مَقْصُورٌ بَفَتْحَ مَا قَبْلَ آخِرِهِ، ك(مُعْطَى، وَمُضْطَفَى، وَمُسْتَدْعَى). ٢- (أَفْعَل) سِوَاءَ كَانَ لِلتَّفْضِيلِ ك(أَفْصَى) نَظِيرُ (أَفْضَل) أَمْ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ ك(أَعْمَى وَأَحْمَر). ٣- جَمْعُ (فُعَلٍ) أَنْتَى (أَفْعَل) عَلَى (كُبْرَى وَكَبَر) وَنَظِيرُهُ (قُصَى وَدُنَى) جَمْعُ: (قُصَوَى وَدُنْيَا). ٤- مَا كَانَ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ دَلَالًا عَلَى الْجُمُعَةِ بِالتَّجَرُّدِ مِنَ التَّاءِ، عَلَى وَزْنِ (فَعَلٍ) بَفَتْحَتَيْنِ، وَعَلَى الْوَحْدَةِ بِالتَّاءِ، ك(حَصَاةٍ وَحَصَى)، وَنَظِيرُهُ (مَدْرَةٌ وَمَدْرٌ). ٥- الْمَفْعَلُ مَدْلُولًا بِهِ عَلَى مَصْدَرٍ، أَوْ زَمَانٍ، أَوْ مَكَانٍ، نَحْوُ: (مَلْهَى وَمَسْعَى) وَنَظِيرُهُ (مَذْهَبٌ وَمَسْرَحٌ). اهـ مِنْ حَاشِيَةِ الْخُضْرِيِّ (٣٤٠/٢)، وَشَذَا الْعُرْفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ (ص ٧٨) لِلْحَمَلَاوِيِّ. ● فَائِدَةٌ: الْعَاجُ: عَظْمُ الْفِيلِ.

ولمَّا فَرَّغَ مِنَ الْمَقْصُورِ شَرَعَ فِي الْمَمْدُودِ، وهو: الاسمُ الَّذِي فِي آخِرِهِ هَمْزَةٌ تلي أَلِفًا زائدةً، نحو: «حَمْرَاءَ، وَكِسَاءَ، وَرِدَاءَ»، فَخَرَجَ بِ(الاسم): الْفِعْلُ نحو: «يشاء» وبقوله: (تلي أَلِفًا زائدة) ما كان في آخره همزة تلي أَلِفًا غير زائدة ك«ماءٍ وآءٍ» جمع: «آءة»، وهو شَجَرٌ.

وَالْمَمْدُودُ أَيضًا كَالْمَقْصُورِ: قِيَاسِيٌّ وَسَمَاعِيٌّ.

فَالْقِيَاسِيُّ: كُلُّ مُعْتَلٍّ لَهُ نَظِيرٌ مِنَ الصَّحِيحِ الْآخِرِ مُلتَزِمٌ زِيَادَةُ أَلِفٍ قَبْلَ آخِرِهِ، وَذَلِكَ كَمَصْدَرٍ مَا أَوَّلُهُ هَمْزَةٌ وَصَلٍ، نحو: «ارْعَوَى ارْعَوَاءً، وَارْتَأَى ارْتِئَاءً، وَاسْتَقْصَى اسْتِقْصَاءً» فَإِنَّ نَظِيرَهَا مِنَ الصَّحِيحِ: «انْطَلَقَ انْطِلَاقًا، وَاقْتَدَرَ اقْتِدَارًا، وَاسْتَخْرَجَ اسْتِخْرَاجًا»، وَكَذَا مَصْدَرُ كُلِّ فِعْلٍ مُعْتَلٍّ يَكُونُ عَلَى وَزْنِ (أَفْعَل) نحو: «أَعْطَى إِعْطَاءً» فَإِنَّ نَظِيرَهُ مِنَ الصَّحِيحِ: «أَكْرَمَ إِكْرَامًا».^(١)

(١) وَمِنَ الْمَمْدُودِ الْقِيَاسِيُّ: ١- ما كان جَمْعًا عَلَى (فِعَال)؛ نحو: (طِبَاء) جَمْعُ (طَبِيٍّ)، وَ(دِلَاء) جَمْعُ (دَلِيلٍ)، وَالنَّظِيرُ: (كِعَاب)، وَ(كِلَاب) جَمْعُ (كَعْبٍ وَكَلْبٍ).
٢- ما كان مفردًا وَجَمْعُهُ عَلَى (أَفْعَلَةٍ)؛ نحو: (كِسَاء)، وَ (أَكْسِيَّة)، وَ(رِدَاء) وَ(أَرْدِيَّة) وَ(إِنَاء) وَ(آنِيَّة)، وَ(وَعَاء وَأَوْعِيَّة)، وَنَظِيرُهَا مِنَ الصَّحِيحِ: (سِلَاحٌ)، وَ(أَسْلِحَةٌ) وَ(حِمَارٌ وَأَحْوَرَةٌ).
وَلِهَذَا أَجَازَ الْفَرَّاءُ: أَنْ يَكُونَ (الْقَفَاءُ) مَمْدُودًا؛ لِقَوْلِهِمْ: (أَقْفِيَّة).

٣- الْمَصْدَرُ الدَّالُّ عَلَى صَوْتٍ؛ نحو: (الثُّغَاء): وهو صوت المَعَزِ، وَ(المُشَاء): اسْتِطْلَاقُ الْبَطْنِ، وَالنَّظِيرُ: (الصُّرَاخ) وَ(الزُّكَام).

٤- ما كان جَمْعًا عَلَى (أَفْعَال) نحو: (أَرْحَاء) جَمْعُ (رَحَا)، وَالنَّظِيرُ: (أَرْطَال).

٥- (فِعَالٌ) بِالتَّشْدِيدِ، ك (سَقَاء)، وَنَظِيرُهُ: (صَرَّاب).

٦- (مِفْعَال)؛ ك (مِعْطَاء): لِلْكَثِيرِ الْعِطَاءِ، وَ(مِغْرَاء): لِلْكَثِيرِ الْغَزْوِ، وَالنَّظِيرُ: (مِهْدَار)، وَ(مِنْحَار). اهـ من «شرح الفارسي على ألفية ابن مالك» (٤ / ١٧٦-١٧٧).

٧٧٦- وَالْعَادِمُ النَّظِيرُ ذَا قَصْرِ وَذَا مَدٍّ يَنْقِلُ كَ «الْحِجَا»، وَكَ «الْحِذَا»

هذا هو القسم الثاني، وهو: الْمُقْصُورِ السَّمَاعِيُّ وَالْمَمْدُودِ السَّمَاعِيُّ.
وَضَابِطُهُمَا: أَنَّ مَا لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ اطَّرَدَ فَتَحَ مَا قَبْلَ آخِرِهِ فَقَصَرَهُ مَوْقُوفٌ
عَلَى السَّمَاعِ، وَمَا لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ اطَّرَدَ زِيَادَةُ أَلْفٍ قَبْلَ آخِرِهِ، فَمَدَّهُ مَقْصُورٌ عَلَى
السَّمَاعِ.

فَمِنَ الْمُقْصُورِ السَّمَاعِيِّ: «الْفَتَى»: وَاحِدُ «الْفَتِيَانِ»، وَ«الْحِجَا»:
الْعَقْلُ، وَ«الْثَرَى»: الثَّرَابُ، وَ«السَّنَا»: الضَّوْءُ^(١).

وَمِنَ الْمَمْدُودِ السَّمَاعِيِّ: «الْفَتَاءُ»: حَدَاثَةُ السَّنِّ، وَ«السَّنَاءُ»: الشَّرَفُ
وَ«الْثَرَاءُ»: كَثَرَةُ الْمَالِ، وَ«الْحِذَاءُ»: النَّعْلُ.

٧٧٧- وَقَصْرُ ذِي الْمَدِّ اضْطِرَارًا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَالْعَكْسُ بِخُلْفٍ يَقَعُ

لَا خِلَافَ بَيْنَ الْبَصَرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ فِي جَوَازِ قَصْرِ الْمَمْدُودِ لِلضَّرُورَةِ^(٢).

(١) ومنه: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾ ٤٣ أي: لأنها ليس لها نظيرٌ من الصَّحِيحِ يُمَانِلُهَا
فِي جَمِيعِ الْأَوْصَافِ (مِنَ الْوَزْنِ وَالْمُصَدَّرِيَّةِ أَوِ الْجَمْعِيَّةِ، وَالْوَضِيعِيَّةِ) مَثَلًا. وَإِنْ وُجِدَ وَزْنُهَا كَ (بَطَلٍ
وَعَنْبٍ). اهـ مِنْ حَاشِيَةِ الْخُضَرِيِّ (٢/ ٣٤٣).

(٢) أي: فِي الْجُمْلَةِ، وَإِلَّا فَقَدْ مَنَعَهُ الْفَرَاءُ فِيمَا لَهُ قِيَاسٌ يُوجِبُ مَدُّهُ كَ (فَعَلَاءُ أَفْعَلُ) وَيَرْدُّهُ إِلَى
السَّمَاعِ. اهـ مِنْ حَاشِيَةِ الْخُضَرِيِّ (٢/ ٣٤٣).

قُلْتُ: وَقَصْرُ الْمَمْدُودِ رَجُوعٌ إِلَى الْأَصْلِ، وَهُوَ الْقَصْرُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ [الرَّجَزُ]:
لَا بُدَّ مِنْ صَنْعَا وَإِنْ طَالَ السَّفَرُ *** وَإِنْ تَحَنَّى كُلَّ عَوْدٍ وَدَبَّرَ
فَقَصَرَ (صَنْعَاءُ) لِلضَّرُورَةِ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ، أَيْ: لَا بُدَّ مِنْهُ، وَ (تَحَنَّى): مَنْ حَنَى ظَهْرَهُ
إِذَا احْدَوْدَبَ، وَ (الْعَوْدُ)، بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْوَاوِ: الْمُسِينُ مِنَ الْإِبِلِ. وَ (دَبَّرَ)، بَفَتْحِ الدَّالِ

وَاخْتُلِفَ فِي جَوَازِ مَدِّ الْمَقْصُورِ: فَذَهَبَ الْبَصْرِيُّونَ إِلَى الْمَنْعِ، وَذَهَبَ

الْكُوفِيُّونَ إِلَى الْجَوَازِ^(١)، وَاسْتَدْلُّوا بِقَوْلِهِ [الرَّجَزُ]:

ش ٣٥٣- يَا لَكَ مِنْ تَمَرٍ وَمِنْ شَيْشَاءٍ يَنْشُبُ فِي الْمَسْعَلِ وَاللَّهَاءِ
فَمَدَّ «اللَّهَاءُ» لِلضَّرُورَةِ، وَهُوَ مَقْصُورٌ.



وَكَسَرَ الْمُوَحَّدَةَ، كـ (كَتِفٍ)، مِنْ (دَبَرِ الْبَعِيرِ) كـ (فَرَحٍ) بِالْكَسْرِ، يَدْبُرُ دَبْرَةً وَدَبُورًا: إِذَا عَقَرَ ظَهْرُهُ. انظر «التصريح على التوضيح» (٢ / ٥٠٤).

(١) وَالظَّاهِرُ هُوَ الْجَوَازُ مُطْلَقًا، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ. النُّكْتُ (٢ / ٢٧١) لِلْسَيُوطِيِّ. وَقَدْ وَرَدَ

مَدُّ الْمَقْصُورِ فِي الْإِخْتِيَارِ فِي قِرَاءَةِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ: ﴿يَكَادُ سَنَاءُ بَرْقِيهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾ (٤٣) [النور: ٤٣] بِمَدِّ (سَنَاءِ)، وَوَأَفْقَهُمُ ابْنُ وَلَادٍ، وَابْنُ خَرُوفٍ.

كَيْفِيَّةُ تَشْنِيَةِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ وَجَمْعُهُمَا تَصْحِيحًا

٧٧٨- آخِرَ مَقْصُورٍ تُشْنِي اجْعَلْهُ يَا
 ٧٧٩- كَذَا الَّذِي أَلْيَا أَصْلُهُ نَحْوُ: «الْفَتَى»
 ٧٨٠- فِي غَيْرِ ذَا ثِقَلْبٍ وَآوَا الْأَلِفُ
 إِنْ كَانَ عَنْ ثَلَاثَةِ مُرْتَقِيَا
 وَالْجَامِدُ الَّذِي أُمِيلَ كَ «مَتَى»
 وَأُولَاهَا مَا كَانَ قَبْلَ قَدْ أَلِفُ
 الْأِسْمُ الْمُتَمَكِّنُ إِنْ كَانَ صَحِيحَ الْآخِرِ، أَوْ كَانَ مَنْقُوصًا لِحِقَّتْهُ عَلَامَةُ
 التَّشْنِيَةِ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ، فَتَقُولُ فِي «رَجُلٍ، وَجَارِيَةٍ، وَقَاضٍ»: «رَجُلَانِ،
 وَجَارِيتَانِ، وَقَاضِيَانِ».

وإن كان مقصوراً فلا بُدَّ من تَغْيِيرِهِ عَلَى مَا نَذَرْنَاهُ الْآنَ، وَإِنْ كَانَ مَمْدُودًا
 فسيأتي حكمه.

فإن كانت أَلِفُ الْمَقْصُورِ رَابِعَةً فَصَاعِدًا قُلِبَتْ يَاءً، فَتَقُولُ فِي «مَلْهَى»:
 «مَلْهَيَانِ»، وَفِي «مُسْتَقْصَى»: «مُسْتَقْصَيَانِ»، وَإِنْ كَانَتْ ثَالِثَةً: فَإِنْ كَانَتْ بَدَلًا
 مِنَ الْيَاءِ، كَ (فَتَى وَرَحَى) قُلِبَتْ أَيْضًا يَاءً، فَتَقُولُ: «فَتَيَانِ وَرَحَيَانِ»، وَكَذَا إِذَا
 كَانَتْ ثَالِثَةً مَجْهُولَةَ الْأَصْلِ وَأُمِيلَتْ، فَتَقُولُ فِي (مَتَى) عَلَمًا: «مَتَيَانِ»، وَإِنْ
 كَانَتْ ثَالِثَةً بَدَلًا مِنْ وَآوٍ كَ (عَصَا وَقَفَا) قُلِبَتْ وَآوَا فَتَقُولُ: «عَصَوَانِ وَقَفَوَانِ»،
 وَكَذَا إِنْ كَانَتْ ثَالِثَةً مَجْهُولَةَ الْأَصْلِ وَلَمْ تُمَلَّ كَ (إِلَى) عَلَمًا فَتَقُولُ: «إِلَوَانِ».

فَالْحَاصِلُ أَنَّ أَلِفَ الْمَقْصُورِ تُقَلَّبُ يَاءً فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

الأول: إِذَا كَانَتْ رَابِعَةً فَصَاعِدًا.

الثاني: إِذَا كَانَتْ ثَالِثَةً بَدَلًا مِنْ يَاءٍ.

الثالث: إذا كانت الثالثة مجهولة الأصلِ وأُمِيت.

وَتَقْلَبُ وَاوًا فِي مَوَاضِعِينَ:

الأول: إذا كانت الثالثة بدلًا من الواو.

الثاني: إذا كانت الثالثة مجهولة الأصلِ ولم تُمَل.

وأشار بقوله: (وَأَوَّلُهَا مَا كَانَ قَبْلَ قَدْ أَلِفَ) إلى أَنَّهُ إِذَا عُمِلَ هَذَا الْعَمَلُ

الْمَذْكُورُ فِي الْمُقْصُورِ - أعني قلب الألف ياءً أو واوًا - لَحِقَتْهَا عَلَامَةُ التَّشْنِيَةِ

الَّتِي سَبَقَ ذِكْرُهَا أَوَّلَ الْكِتَابِ، وَهِيَ: الْأَلِفُ وَالنُّونُ الْمَكْسُورَةُ رَفْعًا، وَالْيَاءُ

الْمَفْتُوحُ مَا قَبْلَهَا وَالنُّونُ الْمَكْسُورَةُ جَرًّا وَنَصْبًا.

٧٨١- وَمَا كَ «صَحْرَاءَ» بِوَاوٍ ثَنِيًّا وَنَحْوُ: «عِلْبَاءٍ، كِسَاءٍ، وَحْيَا»

٧٨٢- بِوَاوٍ أَوْ هَمْزٍ، وَغَيْرَ مَا ذَكَرَ صَحَّحَ، وَمَا شَذَّ عَلَى نَقْلِ قُصْرٍ

لَمَّا فَرَّغَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى كَيْفِيَّةِ تَشْنِيَةِ الْمُقْصُورِ شَرَعَ فِي ذِكْرِ كَيْفِيَّةِ تَشْنِيَةِ

الْمَمْدُودِ.

وَالْمَمْدُودُ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ هَمْزُهُ بَدَلًا مِنْ أَلِفِ التَّانِيثِ أَوْ لِلإِلْحَاقِ أَوْ بَدَلًا

مِنْ أَصْلٍ أَوْ أَصْلًا.

فَإِنْ كَانَتْ بَدَلًا مِنْ أَلِفِ التَّانِيثِ فَالْمَشْهُورُ قَلْبُهَا وََاوًا، فَتَقُولُ فِي

«صَحْرَاءَ وَحَمْرَاءَ»: «صَحْرَاوَانٍ وَحَمْرَاوَانٍ»^(١).

(١) وفي «صحيح مسلم» (٨٠٥) عن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ. تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَأَلْ عِمْرَانُ كَانَهُمَا

وإن كانت للإلحاق كـ «عِلْبَاء» أو بَدَلًا من أَصْلٍ، نحو: «كِسَاءٌ وَحِيَاءٌ» جاز فيها وجهان:

أحدهما: قلبها واوًا، فتقول: «عِلْبَاوَانٍ، وَكِسَاوَانٍ، وَحِيَاوَانٍ».

والثاني: إبقاء الهمزة من غير تغيير فتقول: «عِلْبَاءَانٍ، وَكِسَاءَانٍ، وَحِيَاءَانٍ».

والقلبُ في المُلْحَقَةِ أَوَّلَى من إبقاء الهمزة، وإبقاء الهمزة المُبْدَلَةِ من أَصْلٍ أَوَّلَى من قلبها واوًا.

وإن كانت الهمزة الممدودة أَصْلًا وَجَبَ إبقاؤها، فتقول في «قُرَاء» و«وُضَاء»: «قُرَاءَانٍ وَوُضَاءَانٍ».

وأشار بقوله: «وَمَا شَدَّ عَلَى نَقْلِ قُصْرٍ» إلى أن ما جاء من تشية المقصور أو الممدود على خلاف ما ذكر اقتصر فيه على السماع، كقولهم في الخوزلي: «الخوزلَانِ»، والقياس: «الخوزليَانِ»، وقولهم في حمراء: «حمرايَانِ»، والقياس: «حمراوَانِ».

٧٨٣- واحذف من المقصور في جمع على حد المثنى ما به تكملاً

غَمَامَتَانِ، أَوْ ظَلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا»، وفي «صحيح مسلم» (٨٠٣) -أيضاً- و«سنن أبي داود» (١٤٥٦) وَاللَّفْظُ لَهُ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَةِ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ زَهْرَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِيْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ» قَوْلُهُ: (كَوْمَاوَيْنِ): تشية (كَوْمَاء) بفتح الكاف وسكون الواو: وَهِيَ النَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ السَّنَامِ، وَهِيَ مِنْ خِيَارِ مَالِ الْعَرَبِ. (زَهْرَاوَيْنِ) أَي: سَمِيتَيْنِ مَائِلَتَيْنِ إِلَى الْبِيَاضِ مِنْ كَثْرَةِ السَّمَنِ.

٧٨٤- وَالْفَتْحُ أَبَقِيَ مُشْعِرًا بِمَا حُذِفَ وَإِنْ جَمَعْتَهُ بِتَاءٍ وَالْفِ

٧٨٥- فَلَا لِفَ أَقْلَبَ قَلْبَهَا فِي التَّشْنِيَةِ وَتَاءَ ذِي التَّاءِ أَلْزَمَ تَنْحِيَهُ

إذا جُمِعَ صحيحُ الآخرِ على حدِّ المُثنَّى، وهو الجمعُ بالواوِ والتَّوْنِ
لِحَقَّتْهُ العِلَامَةُ من غيرِ تَغْيِيرٍ، فتقول في «زَيْدٍ»: «زَيْدُون».

وَإِنْ جُمِعَ الْمَنْقُوصُ هذا الْجَمْعُ حُذِفَتْ يَأُوهُ وَضُمَّ مَا قَبْلَ الْوَائِ وَكُسِرَ
ما قَبْلَ الْيَاءِ، فتقول في «قَاضٍ»: «قَاضُونَ» رَفْعًا، وَ«قَاضِيْنَ» جَرًّا وَنَصْبًا^(١).

وَإِنْ جُمِعَ الْمَمْدُودُ هذا الْجَمْعُ عُوْمِلَ مُعَامَلَتُهُ فِي التَّشْنِيَةِ، فَإِنْ كَانَتْ
الْهَمْزَةُ بَدَلًا مِنْ أَصْلٍ أَوْ لِلإِلْحَاقِ جَازَ فِيهِ وَجْهَانِ: إِبْقَاءُ الْهَمْزَةِ، وَإِبْدَالُهَا وَآوًا،
فَيُقَالُ فِي «كِسَاءٍ» عِلْمًا: «كِسَاءُونَ» وَكِسَاءُؤُونَ»، وكذلك «عِلْبَاءٍ»، وَإِنْ كَانَتْ
الْهَمْزَةُ أَصْلِيَّةً وَجَبَ إِبْقَاؤُهَا، فتقول في «قُرَاءٍ»: «قُرَاءُؤُونَ».

وَأَمَّا الْمَقْصُورُ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ، فَتُحَذَفُ أَلْفُهُ إِذَا جُمِعَ بِالْوَائِ
والتَّوْنِ، وَتَبْقَى الْفَتْحَةُ دَالَّةً عَلَيْهَا، فتقول في «مُصْطَفَى»: «مُصْطَفَوْنَ» رَفْعًا،
و«مُصْطَفَيْنَ»^(٢) جَرًّا وَنَصْبًا، بَفَتْحِ الْفَاءِ مَعَ الْوَائِ وَالْيَاءِ، وَإِنْ جُمِعَ بِأَلِفٍ وَتَاءٍ
قَلْبَتْ أَلْفُهُ كَمَا تَقَلَّبُ فِي التَّشْنِيَةِ، فتقول في «حُبْلَى»: «حُبْلَيَاتٍ»، وَفِي «فَتَى

(١) وفي التنزيل: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ (٣١)، ﴿أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاعُونَ﴾ (٣٢)، ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾

(٣٤)، ﴿ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمِ﴾ (١٦)، ﴿إِنَّهُمْ مُلْكُوا رَبِّهِمْ﴾، ﴿قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ﴾.

(٢) وفي التنزيل: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ ﴿وَأَخْرُوتُمْ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾ ﴿لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنِ الْأَخْيَارِ﴾ (٤٧).

وَعَصَا «عَلَمِي مُؤَنَّثٌ: «فَتَيَاتٍ»^(١) وَعَصَوَاتٍ».

وإن كانَ بَعْدَ أَلِفِ الْمَقْصُورِ تَاءٌ وَجَبَ حِينَئِذٍ حَذْفُهَا، فَتَقُولُ فِي «فَتَاةٍ»:

«فَتَيَاتٍ»، وَفِي «فَنَاةٍ»: «فَنَوَاتٍ».

٧٨٦- وَالسَّالِمَ الْعَيْنِ الثَّلَاثِي اسْمًا أَنْلَ إِتْبَاعَ عَيْنٍ فَأَاءُهُ بِمَا شَكِلَ

٧٨٧- إِنْ سَاكِنَ الْعَيْنِ مُؤَنَّثًا بَدَا مُخْتَمَّمًا بِالتَّاءِ أَوْ مُجَرَّدًا

٧٨٨- وَسَكَّنِ التَّالِي غَيْرَ الْفَتْحِ أَوْ خَفَّفَهُ بِالْفَتْحِ، فَكُلًّا قَدْ رَوَوْا

إِذَا جُمِعَ الْأِسْمُ الثَّلَاثِيُّ الصَّحِيحُ الْعَيْنِ السَّاكِنُهَا^(٢) الْمُؤَنَّثُ الْمَخْتُمُ

بِالتَّاءِ أَوْ الْمَجْرَدُ عَنْهَا بِأَلِفٍ وَتَاءٍ أَتْبَعْتَ عَيْنَهُ فَأَاءَهُ فِي الْحَرَكَةِ مُطْلَقًا، فَتَقُولُ فِي

«دَعْدُ»: «دَعْدَاتٍ»، وَفِي «جَفْنَةٍ»^(٣): «جَفَنَاتٍ»، وَفِي «جُمْلٍ وَبُسْرَةٍ»:

«جُمْلَاتٍ وَبُسْرَاتٍ»^(٤) بِضَمِّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، وَفِي «هِنْدٍ وَكِسْرَةٍ»: «هِنْدَاتٍ

(١) وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿مِنْ فَنِيَتِكُمْ أَلْمُؤْمِنَاتِ﴾ ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَتَكُمْ﴾. وَمِثْلُهَا: (وَفَيَاتٍ) جَمْعُ (وَفَاةٍ).

(٢) غَيْرُ الْمُدْغَمَةِ، فَخَرَجَ نَحْوُ: (مَرَّةً، وَجَنَّةً) ﴿ثَلَاثَ مَرَاتٍ﴾ وَ﴿جَنَّتُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾.

(٣) وَمِثْلُهَا: (حَسْرَةٍ، وَغَمْرَةٍ، وَشَهْوَةٍ، وَآلِيَةٍ، وَوَرُطَةٍ) ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ ﴿وَلَوْ

تَرَكْتُ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ﴾ ﴿فَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَةَ﴾ وَفِي

«الْبُخَارِيِّ» (٧١١٦) وَمُسْلِمٌ (٢٩٠٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ

السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرَّبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ» وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٦٨٦٣) عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ، الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا، سَفْكَ

الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلٍّ».

(٤) وَمِثْلُهَا: (خُطْوَةٌ، وَظُلْمَةٌ، وَغُرْفَةٌ، وَفُرْبَةٌ، وَحُجْرَةٌ) ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾

﴿ظُلُمْتُ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ﴾ ﴿وَهُمْ فِي الْعُرْفَاتِ أَمْنُونَ﴾ ﴿فُرِيدَتْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ﴿مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾.

وَكَسِرَاتٍ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ. ^(١)

وَيَجُوزُ فِي الْعَيْنِ بَعْدَ الضَّمَّةِ وَالْكَسْرِ: التَّسْكِينُ وَالْفَتْحُ، فَنَقُولُ: «جُمَلَاتٌ وَجُمَلَاتٌ، وَبُسْرَاتٌ وَبُسْرَاتٌ، وَهِنْدَاتٌ، وَهِنْدَاتٌ، وَكِسْرَاتٌ، وَكِسْرَاتٌ»، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ بَعْدَ الْفَتْحِ، بَلْ يَجِبُ الْإِتْبَاعُ.

وَاحْتَرَزَ بِالثَّلَاثِي مِنْ غَيْرِهِ كـ(جَعْفَر) عَلَمًا لِمُؤَنَّثٍ، وَبـ(الاسم) عَنْ الصِّفَةِ كـ(ضَخْمَةٍ)، وَبـ(الصَّحِيحِ الْعَيْنِ) مِنْ مُعْتَلِّهَا كـ(جَوْزَةٍ) ^(٢)، وَبـ(السَّاكِنِ

(١) ومثلها: (خِدْمَاتٌ وَرِحَالَاتٌ)، وَيَجُوزُ التَّخْفِيفُ بَفَتْحِ الْعَيْنِ أَوْ إِسْكَانِهَا (خِدْمَاتٌ وَرِحَالَاتٌ)، وَ(خِدْمَاتٌ وَرِحَالَاتٌ)، وَمِنْ اللَّحْنِ الْفَاشِي: (خِدْمَاتٌ! وَرِحَالَاتٌ!) بَفَتْحِ الْفَاءِ مَعَ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ الْمَفْرَدَ (خِدْمَةً وَرِحْلَةً)، وَأَمَّا (خِدْمَاتٌ) فَجَمْعُ (خِدْمَةٍ) -بِفَتْحَاتٍ- وَهِيَ: **الْخَلْخَالُ** كـ(صَلَصَلٍ)، وَيُقَالُ لَهُ: **الْخَلْخُلُ** كـ(قُنْفُذٍ) وَالْخَلْخُلُ كـ(جَعْفَرٍ) حَلِيَّةٌ مَعْرُوفَةٌ تَلْبَسُهَا النِّسَاءُ فِي أَرْجُلِهِنَّ فَوْقَ كَعْبِ الْقَدَمِ، كـ(السَّوَارِ فِي الْمِعْصَمِ). قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَمِنْهُ سُمِّيَ (الْخَلْخَالُ) **خِدْمَةً**؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا كَانَ مِنْ سُيُورٍ يَرْكَبُ فِيهِ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ. وَالْجَمْعُ: (خَلَاخِلُ وَخَلَاخِيلُ).

(٢) ومثلها: (نَيْتَةٌ وَنَيْتَاتٌ)، وَأَصْلُهَا: (نَوْيَةٌ) فَقَلِبْتَ الْوَاوَ يَاءً؛ لِأَمْرَيْنِ: (لَوْقُوعِهَا سَاكِنَةً بَعْدَ كَسْرَةٍ، وَلَا جَمَاعَةٍ مَعَ الْيَاءِ فِي كَلِمَةٍ، وَالْأَوَّلَى مِنْهُمَا سَاكِنَةٌ) كَمَا سَبَقَ فِي «الْإِبْدَالِ»، وَمِنْ اللَّحْنِ الْفَاشِي: (نَوَايَا!) جَمْعًا لـ(نَيْتَةٍ)، وَإِنَّمَا هُوَ جَمْعُ (نَاوِيَةٍ) وَهِيَ: النَّاقَةُ السَّمِينَةُ.

يُقَالُ: «نَوَاتِ النَّاقَةُ نَيْيًا وَنَوَايَةً وَنَوَايَةً فَهِيَ نَاوِيَةٌ مِنْ نُوْقٍ نَوَاءٍ»: سَمِنَتْ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ:
أَوْ كَالْمُكْسَّرِ لَا تُثَوِّبُ حَيَادُهُ *** إِلَّا غَوَانِمَ وَهِيَ غَيْرُ نَوَاءٍ
«وَمِنْهُ حَدِيثُ حَمْزَةٍ أَنَّهَا غَنَّتْهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا [الْبَحْرُ الْوَافِرُ]:
أَلَا يَا حَمَزَ لِّلشُّرْفِ النَّوَاءِ *** وَهُنَّ مُعَقَّلَاتٌ بِالْفِنَاءِ
فَقَامَ حَمْزَةً إِلَى السَّيْفِ فَاجْتَبَأَ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا. وَقَالَ
أَعْرَابِيٌّ:

وَلَكِنَّ غَضَبِي لِأَشْرَبَنَ بِنَاقَةٍ *** كَوْمَاءِ نَاوِيَةٍ الْعِظَامِ صُفُوفٍ

الْعَيْنِ) مِنْ مُحَرَّكَهَا كَ (شَجَرَةٌ^(١)) فَإِنَّهُ لَا إِتْبَاعَ فِي هَذِهِ كُلِّهَا، بَلْ يَجِبُ إِبْقَاءُ الْعَيْنِ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ قَبْلَ الْجَمْعِ، فَتَقُولُ: «جَعْفَرَاتٍ، وَصَحْمَاتٍ، وَجَوَزَاتٍ، وَشَجَرَاتٍ»، وَاحْتَرَزَ بِالْمُؤَنَّثِ مِنَ الْمَذْكُورِ كَ (بَدْرٍ) فَإِنَّهُ لَا يَجْمَعُ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ.

٧٨٩- وَمَنْعُوا إِتْبَاعَ نَحْوِ: «ذِرْوَةٌ» وَزُبْيَةٌ»، وَشَذَّ كَسْرُ «جِرْوَةٌ»

يعني أنه إذا كان المؤنث المذكور مكسور الفاء، وكانت لامه واوًا فإنه يمتنع فيه إتباع العين للفاء، فلا يقال في «ذِرْوَةٌ»: «ذِرَوَاتٍ!» بكسر الفاء والعين؛ استثقالاً للكسرة قبل الواو، بل يجب فتح العين أو تسكينها، فتقول: «ذِرَوَاتٍ» أو «ذِرَوَاتٍ»، وشذَّ قولهم: «جِرَوَاتٍ» بكسر الفاء والعين.

وكذلك لا يجوز الإتباع إذا كانت الفاء مضمومة واللام ياءً، نحو: «زُبْيَةٌ»، فلا تقول: «زُبْيَاتٍ!» بضم الفاء والعين؛ استثقالاً للضمة قبل الياء، بل يجب الفتح أو التسكين فتقول: «زُبْيَاتٍ» أو «زُبْيَاتٍ».

٧٩٠- وَنَادِرٌ أَوْ ذُو اضْطِرَارٍ غَيْرُ مَا قَدَّمْتُهُ، أَوْ لِأَنَاسٍ انْتَمَى

يعني أنه إذا جاء جمع هذا المؤنث على خلاف ما ذكر عدُّ نادرًا، أو ضرورةً، أو لغةً لقوم.

(١) ومثلها: (صَلَاةٌ، وَبَرَكَاتٌ، وَدَرَجَةٌ، وَبَقَرَةٌ، وَثَمَرَةٌ) ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾، ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾، ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾، ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصَّادِقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ﴾، ﴿يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾.

فالأول: كقولهم في «جِرْوَة»: «جِرَوَات» بكسر الفاء والعين.

والثاني: كقوله [الطويل]:

ش ٣٥٤ - وَحُمِلْتُ زَفَرَاتِ الضُّحَى فَأَطَقْتُهَا وَمَالِي بِزَفَرَاتِ الْعَشِيِّ يَدَانِ
فَسَكَنَ عَيْنَ «زَفَرَاتٍ» ضَرْوَرَةً، والقياسُ فتحها إبتاعاً.

والثالث: كقول هَذِيل^(١) في «جَوْزَة وَبَيْضَة» ونحوهما: «جَوَزَات

وَبَيْضَات» بفتح الفاء والعين.

والمشهورُ في لسانِ الْعَرَبِ تَسْكِينُ الْعَيْنِ إذا كانت غيرَ صحيحة^(٢).



(١) هُوَ: هُذَيْلُ بْنُ مُدْرِكَةَ. وَنَقَلَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي كِتَابِ «شَوَازِ الْقِرَاءَاتِ»: أَنَّ ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ
وَالْأَعْمَشَ قَرَأَا: «ثَلَاثُ عَوَرَاتٍ لَكُمْ» [النور الآية: ٥٨] يَفْتَحِ الْوَإِ عَلَى لُغَةِ هُذَيْلٍ؛ لِأَنَّ هُذَيْلًا لَا
تَسْتَقِلُّ فَتْحَةَ عَيْنِ الْمُعْتَلِّ؛ لِعُرْوِضِهَا، وَلَا تَشْتَرِطُ الصَّحَّةَ فِي عَيْنِ الْاسْمِ.

قال أبو حيان: وهي أيضاً لُغَةُ بَنِي تَمِيمٍ. ينظر «البحر المحيط في التفسير» (٣٦ / ٨) و(٦٩ / ٨).

(٢) نحو: (عَوْرَة، وَرَوْضَة، وَهَيْشَة) «ثَلَاثُ عَوَرَاتٍ لَكُمْ» ﴿فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ﴾ ﴿وَفِي
الْحَدِيثِ: «وَأَيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ». رواه مسلم (٤٣٢) (١٢٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

❁ فائدة: جَمْعُ التَّصْحِيحِ (المُذَكَّرُ والمُؤَنَّثُ) يَدُلُّانِ عَلَى الْقِلَّةِ إِنْ وَجَدَ مَعَهُمَا جَمْعُ كَثْرَةٍ، فَاَلْمُذَكَّرُ
نحو: (سَاجِدٌ وَسَاجِدُونَ وَسُجَّدٌ وَسُجُودٌ، وَرَاقِعٌ وَرَاقِعُونَ وَرُكْعٌ)، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿الرَّكَعُوتَ
الَّتِي هُذَيْلٌ قَرَأَهَا﴾ ﴿وَالرُّكْعَ السُّجُودَ﴾ ﴿تَرْنِيمُ رُكْعًا سَجْدًا﴾، وَالْمُؤَنَّثُ نحو: (سُنْبُلَةٌ، وَسُنْبُلَاتٌ،
وَسُنْبُلٌ، وَسَنَابِلٌ)، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَسَمِعَ سُنْبُلَاتٍ خَضِرٍ وَأَخْرَجَ يَاسْمِينَ﴾ ﴿فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي
سُنْبُلِهِ﴾ ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَمْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ﴾.

وَيَدُلُّانِ عَلَى الْقِلَّةِ وَالْكَثْرَةِ إِنْ لَمْ يَوْجَدْ مَعَهُمَا جَمْعُ كَثْرَةٍ، نحو: (مُسْلِمٌ وَمُسْلِمُونَ، وَمُسْلِمَةٌ
وَمُسْلِمَاتٌ)، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾.

جَمْعُ التَّكْسِيرِ

٧٩١- «أَفْعَلَةٌ، أَفْعُلٌ، ثُمَّ فَعَلَهُ ثُمَّ أَفْعَالٌ»: جُمُوعُ قِلَّةٍ

جَمْعُ التَّكْسِيرِ: هو ما دلَّ على أكثر من اثنين بتغيير ظاهر كـ (رَجُلٍ وَرِجَالٍ)، أو مُقَدَّرٍ كـ (فُلُكٍ) للمفرد والجمع، وَالضَّمَّةُ الَّتِي فِي الْمُفْرَدِ كَضَمَّةِ «قُفْلٍ»، وَالضَّمَّةُ الَّتِي فِي الْجَمْعِ كَضَمَّةِ «أُسْدٍ»^(١)، وهو على قِسْمَيْنِ: جَمْعُ قِلَّةٍ، وَجَمْعُ كَثْرَةٍ^(٢)، فَجَمْعُ الْقِلَّةِ: يدلُّ حقيقةً على ثلاثة فما فوقها إلى العشرة، وَجَمْعُ الْكَثْرَةِ: يدلُّ على ما فوق العشرة إلى غير نهاية، وَيُسْتَعْمَلُ كُلُّ مِثْلِهِمَا فِي مَوْضِعِ الْآخِرِ مَجَازًا.

(١) ويعرف المراد بالسياق فالمفرد نحو: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلِّ﴾ ﴿هَلَمَّا ذَرَيْنَهُمْ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ﴾ (٤١) والجمع نحو: ﴿حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِّ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَبَاقٍ﴾ ﴿وَتَرَكِ الْفُلَكَ مَوَاجِرَ فِيهِ﴾.

(٢) وهذا التفريق واقع في القرآن نحو: (بَحْرٍ، وَشَهْرٍ، وَأَلْفٍ) جاءت جمع قِلَّةٍ، نحو: ﴿وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ﴾ ﴿فَعَدَّتْهُمْ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾ ﴿لِلَّذِينَ يَقُولُونَ مِنْ إِسْلَامِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ ﴿ثَلَاثَةَ أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ﴾ (١١٤) ﴿يُمَدِّدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ أَلْفٍ﴾ وجاءت جمع كَثْرَةٍ، نحو: ﴿وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ﴾ (٦) ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ﴾. وقد يُعرف عدد القِلَّة من السياق نحو جمع (فَقَى): قال في أصحاب الكهف: ﴿إِنَّهُمْ نَفْسٌ﴾؛ لأنهم قطعاً أقل من عشرة ﴿سَبْعَةً وَثَامْنَهُمْ كُلُّهُمْ﴾ وقال في عمال يوسف عَلَيْهِ السَّلَام: ﴿وَقَالَ لِفَتْنِيهِ﴾. وهم أكثر من عشرة. وقد تكون القِلَّة نِسْبَةً، نحو كلمة: (بَارٌّ) جاءت جمع قِلَّةٍ (أَبْرَارٍ) في خمسة مواضع من القرآن الكريم، ولا يُراد بها إلا الْمُكَلِّفِينَ؛ لأنَّ الْأَبْرَارَ مِنْهُمْ قَلِيلٌ بالنسبة لِلْفَجَّارِ مِنْهُمْ، نحو: ﴿وَتَوَقَّنا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ (١١٣) وجاء جمع كَثْرَةٍ (بَرَرَةٌ)، في موضع واحد، مُرادًا به الملائكة، في قوله: ﴿كَرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ (١٦).

وَأَمثلةُ جَمْعِ القِلَّةِ: «أَفْعِلَّةٌ» كـ (أَسْلِحَةٍ)، و«أَفْعُلٌ» كـ (أَفْلُسٍ)، و«فِعْلَةٌ» كـ (فِتْيَةٍ)، و«أَفْعَالٌ» كـ (أَفْرَاسٍ)، وَمَا عَدَا هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ مِنْ جُمُوعِ التَّكْسِيرِ فَجُمُوعٌ كَثْرَةٌ^(١).

٧٩٢- وَبَعْضُ ذِي بَكْثَرَةٍ وَضَعًا يَفِي «أَرْجُلٍ»، وَالْعَكْسُ جَاءَ كـ «الصُّفْيِ»
 قد يُسْتَعْنَى ببعض أبنية القِلَّةِ عن بعض أبنية الكثرة كـ (رَجُلٍ وَأَرْجُلٍ،
 وَعُنُقٍ وَأَعْنَاقٍ، وفُؤَادٍ وَأَفِيدَةٍ)، وقد يُسْتَعْنَى ببعض أبنية الكثرة عن بعض
 أبنية القِلَّةِ، كـ (رَجُلٍ وَرِجَالٍ، وَقَلْبٍ وَقُلُوبٍ)^(٢).

٧٩٣- لِـ «فَعْلٍ» اسْمًا صَحَّ عَيْنًا «أَفْعُلٌ» وَلِلرَّبَاعِيِّ اسْمًا اِيضًا يُجْعَلُ
 ٧٩٤- إِنْ كَانَ كَـ «الْعُنَاقِ، وَالذَّرَاعِ» فِي مَدٍّ وَتَأْنِيثٍ وَعَدًّا الْأَحْرَفِ
 «أَفْعُلٌ»: جَمْعٌ لِكُلِّ اسْمٍ ثَلَاثِيٍّ عَلَى «فَعْلٍ» صَحِيحِ الْعَيْنِ، نَحْوُ: «كَلْبٍ
 وَأَكْلَبٍ، وَظَبْيٍ وَأَظْبٍ»^(٣) وَأَصْلُهُ: «أَظْبِيٌّ» فَقُلِبَتِ الضَّمَّةُ كَسْرَةً؛ لِتَصِحَّ الْيَاءُ،

(١) والتغير اللَّفْظِي (له سبعة وعشرون بناء منها: أَرْبَعَةٌ موضوعةٌ للعدد القليل، وهو: من الثلاثة إلى العشرة)، بدخول العشرة على القول بدخول الغاية في المعنى، ولو قال: (وهو: الثلاثة والعشرة وما بينهما) لكان أولى. اهـ من «التصريح على التوضيح» (٢/ ٥٢٠).

(٢) وليس منه ما مثَّل به الناظم وأبْنُهُ من قولهم في جَمْعِ (صَفَاةٍ)، وهي: الصخرة المَلْسَاءُ: «صُفْيٌ»؛ لقولهم في جمع قَلْبَتِهَا: (أَصْفَاءُ). حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ، بل هو من القسم الثاني. وهو: مَا وَضَعَتِ الْعَرَبُ لَهُ بِنَاءً قَلَةً، ولكنها استغنت بِنَاءِ الكثرة عَنْهُ. كقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَقَاتُ يَرْزُقْنَ أَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. ففسر ثلاثة بجمع الكثرة مع وجود جَمْعِ القِلَّةِ. كقوله ﷺ: «دَعِيَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَفْرَائِكٍ». راجع «التصريح مع التوضيح».

(٣) ومثلها: (شَهْرٌ وَأَشْهُرٌ)، و(نَفْسٌ وَأَنْفُسٌ) «وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ»^(١)، و«فَرَخٌ وَأَفْرَخٌ»

فصار «أَظْبِي» فعومل مُعاملة «قَاضٍ».

وخرج بـ (الاسم): الصِّفَةُ، فلا يجوز نحو: «ضَخْمٌ وَأَضْخَمٌ».

وجاء «عَبَدٌ وَأَعْبَدُ»؛ لاستعمال هذه الصِّفَةِ استعمال الأسماء.

وخرج بـ (صحيح العين) الْمُعْتَلُّ الْعَيْنِ، نحو: «ثُوبٌ وَعَيْنٌ»، وَشَذَّ: «عَيْنٌ

وَأَعَيْنُ»^(١)، وَثُوبٌ وَاثُوبٌ.

و«أَفْعُلْ»-أيضاً- جَمْعُ لِكُلِّ اسْمٍ مُؤَنَّثٍ رُبَاعِيٍّ قَبْلَ آخِرِهِ مَدَّةً، كـ«عَنَاقٍ، وَأَعْنَقُ، وَيَمِينٍ وَأَيْمُنُ» وَشَذَّ مِنَ الْمَذَكَّرِ: «شِهَابٌ وَأَشْهَبُ، وَغُرَابٌ وَأَغْرُبُ».

٧٩٥- وَغَيْرُ مَا «أَفْعُلْ» فِيهِ مُطَّرِدٌ مِنَ الثَّلَاثِي اسْمًا بِ «أَفْعَالٍ» يَرِدُ

٧٩٦- وَغَالِبًا أَغْنَاهُمْ «فِعْلَانُ» فِي «فَعْلٍ» كَقَوْلِهِمْ: «صِرْدَانُ»

قد سَبَقَ أَنَّ «أَفْعُلْ»: جَمْعُ لِكُلِّ اسْمٍ ثَلَاثِيٍّ عَلَى «فَعْلٍ» صَحِيحِ الْعَيْنِ، وَذَكَرَ

هُنَا أَنَّ مَا لَا يَطَّرِدُ فِيهِ مِنَ الثَّلَاثِي «أَفْعُلْ» يُجْمَعُ عَلَى «أَفْعَالٍ»، وَذَلِكَ كـ«ثُوبٍ

وفي السَّائِي (٥٢٢٧) وأبي داود (٤١٩٢) عن عبد الله بن جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ» وهو في الصحيح المسند (٥٦٢) للإمام مَقْبِلِ الْوَادِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(١) قال الفيروزآبادي في «القاموس المحيط» (ع ي ن): «• الْعَيْنُ: الْبَاصِرَةُ، مُؤَنَّثَةٌ. ج: أَعْيَانٌ وَأَعْيُنٌ وَعُيُونٌ، وَيُكْسَرُ. جج: أَعْيُنَاتٌ». اهـ قُلْتُ: ولم يَرِدْ في القرآن جَمْعٌ لِلْعَيْنِ الْبَاصِرَةِ إِلَّا (أَعْيُنُ)، قال تعالى: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ ﴿وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾ ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فُرْقَةً أَعْيُنَ﴾. وأما «الْعَيْنُ الْجَارِيَةُ» فقال في (التاج): وهي: يَنْبُوعُ الْمَاءِ الَّذِي يَنْبُعُ مِنَ الْأَرْضِ وَيَجْرِي. أُنْثَى، ج: (أَعْيُنٌ وَعُيُونٌ). اهـ قُلْتُ: ولم يَرِدْ في القرآن جَمْعٌ لِلْعَيْنِ الْجَارِيَةِ إِلَّا (عُيُونٌ)، قال تعالى: ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾ ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾.

وَأَثْوَابٍ، وَجَمَلٍ وَأَجْمَالٍ^(١)، وَعَضْدٍ وَأَعْضَادٍ، وَحِمْلٍ وَأَحْمَالٍ، وَعِنَبٍ
وَأَعْنَابٍ^(٢)، وَإِبِلٍ وَأِبَالٍ، وَقُفْلٍ وَأَقْفَالٍ.

وأما جَمْعُ «فَعْلٍ» الصحيح العين على «أَفْعَالٍ» فشاذٌ كـ «فَرَحٍ وَأَفْرَاحٍ»^(٣).
وأما «فُعْلٍ» فجاء بعضه على «أَفْعَالٍ» كـ «رُطِبٍ وَأَرْطَابٍ»، والغالبُ مَجِيئُهُ
على «فِعْلَانٍ» كـ «صُرِدٍ وَصِرْدَانٍ، وَنَغِرٍ وَنَغِرَانٍ»^(٤).

(١) وَمِثْلُ (جَمَلٍ وَأَجْمَالٍ): (عَمَلٌ وَأَعْمَالٍ، وَهَوَى وَأَهْوَاءٌ، وَمِثْلٌ وَأَمْثَالٌ، وَقَدَمٌ وَأَقْدَامٌ، وَنَهْرٌ
وَأَنْهَارٌ، وَشَرَطٌ وَأَشْرَاطٌ، وَبَصَرٌ وَأَبْصَارٌ، وَخَبَرٌ وَأَخْبَارٌ، وَمَالٌ وَأَمْوَالٌ، وَدَقَنٌ وَأَذْقَانٌ). ﴿إِنَّا جَعَلْنَا
فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَمَيَّ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ﴾ (٨).

(٢) قَالَ تَجَالَى: ﴿وَجَنَّتْ مِنْ أَعْنَابٍ﴾، وَمِثْلُ (عِنَبٍ وَأَعْنَابٍ): (مَعَى وَأَمْعَاءٌ، وَضِعْنٌ وَأَضْعَانٌ)
﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءُهُمْ﴾ (١٥). ﴿وَيُخْرِجُ أَضْعَانُكُمْ﴾ (٣٧). ﴿أَمَرَ عَلَى قُلُوبِ أَفْفَالِهَا﴾ (٢٤).
وَمِثْلُ (حِمْلٍ وَأَحْمَالٍ): (حِزْبٌ وَأَحْزَابٌ، وَسِفْرٌ - وَهُوَ: الْكِتَابُ الْكَبِيرُ - وَأَسْفَارٌ، وَوِزْرٌ وَأَوْزَارٌ)،
قال تعالى: ﴿وَتَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَابُ لَيْكَةِ أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ﴾ (١٣)، ﴿كَمِثْلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾
﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، وَمِثْلُ
(عَضْدٍ وَأَعْضَادٍ): (عَجْزٌ وَأَعْجَازٌ) ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْفَعٍ﴾ (٢٠).

(٣) وَمِنْهُ قَوْلُ الْحُطَيْئَةِ، وَهُوَ يَسْتَعْطِفُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا حَبَسَهُ فِي هِجَابِ الزُّبَيْرِ قَانَ:
مَاذَا تَقُولُ لـ (أَفْرَاحٍ) بِذِي مَرَخٍ *** حُمِرَ الْحَوَاصِلُ، لَا مَاءَ وَلَا شَجَرٌ؟
أَلْقَيْتَ كَاسِبَهُمْ فِي قَعْرِ مُظْلِمَةٍ *** فَاغْفِرْ، عَلَيْكَ سَلَامُ اللَّهِ يَا عُمَرُ
وَشَدَّ - أَيْضًا - (حَمْلٍ - بِالْفَتْحِ - وَأَحْمَالٍ)، قَالَ تَجَالَى: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾
﴿

(٤) وَمِثْلُهُمَا: (خُزْرٌ - وَهُوَ: وَلَدُ الْأَرْزَبِ، أَوْ ذَكَرُ الْأَرَانِبِ - وَخِرْزَانٌ، وَجَرْدٌ وَجِرْدَانٌ، وَجَعْلٌ
وَجِعْلَانٌ)، وَفِي الْحَدِيثِ: (إِنَّ أَرْضَنَا كَثِيرَةٌ الْجِرْدَانِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَأِنْ أَكَلَتْهَا الْجِرْدَانُ»
ثَلَاثًا)، وَفِي «مُسْنَدِ أَحْمَد» (٢٧٣٩) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَفْتَحِرُوا بِآبَائِكُمْ
الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَمَّا يَدْهِدُهُ الْجَعْلُ بِمَنْخَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا

٧٥٧- فِي اسْمٍ مُذَكَّرٍ رُبَاعِيٍّ بِمَدٍّ ثَالِثٍ «أَفْعِلَةٌ» عَنْهُمْ أَطْرَدَ

٧٥٨- وَالزَّمَهُ فِي «فَعَالٍ، أَوْ فِعَالٍ» مُصَاحِبِي تَضْعِيفٍ أَوْ إِغْلَالٍ

«أَفْعِلَةٌ» جَمْعٌ لِكُلِّ اسْمٍ مُذَكَّرٍ رُبَاعِيٍّ ثَالِثُهُ مَدَّةٌ، نَحْوُ: «قَذَالٍ وَأَقْذَلَةٌ»^(١)،

وَرَغِيفٍ وَأَرْغِفَةٍ، وَعَمُودٍ وَأَعْمِدَةٍ، وَالتَّزَمَ «أَفْعِلَةٌ» فِي جَمْعِ الْمُضَاعَفِ أَوْ

الْمُعْتَلِّ اللَّامِ مِنْ «فَعَالٍ، أَوْ فِعَالٍ» كـ «بَتَاتٍ وَأَبَّتَةٍ، وَزِمَامٍ وَأَزِمَّةٍ، وَقِبَاءٍ وَأَقْبِيَّةٍ،

وَفَنَاءٍ وَأَفْنِيَّةٍ»^(٢).

٧٩٩- «فُعْلٌ» لِنَحْوِ: «أَحْمَرٍ، وَحَمْرًا» وَ«فِعْلَةٌ» جَمْعًا بِنَقْلِ يُدْرَى

فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَفِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» (٨٧٣٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَّرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تَرَابٍ، لِيَتَّهِنَ أَقْوَامٌ فَخَرَهُمْ بِرِجَالٍ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِدَّتِهِمْ مِنَ الْجِجْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا التَّنَّ». اهـ (الجِجْلَانُ) بِكسْرِ فَسْكَوْنٍ، جَمْعُ (جُجْلٍ) بِضَمٍّ فَفَتْحٍ: دُوبِيَّةٌ سَوْدَاءُ مَعْرُوفَةٌ كـ (الْخَنْفَسَاءِ) تُدِيرُ الْأَوْسَاخَ (الْعَذِرَةَ) بِأَنْفِهَا.

(١) ومثلها: (جَنَاحٌ وَأَجْنَحَةٌ، وَمَتَاعٌ وَأَمْتَعَةٌ، وَسِلَاحٌ وَأَسْلِحَةٌ، وَلِسَانٌ وَاللِّسَنَةُ، وَإِلَهٌ وَالْهَةُ)

قال تعالى: ﴿جَاعِلِ الْمَلَكِ رُسُلًا أُولَى أَجْنَحَةٍ مَتْنًى وَثَلَاثَ رُبْعٍ﴾ ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ﴾ ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ﴾ ﴿إِنِّي كُنْتُ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى﴾.

(٢) ومثلها: (إِمَامٌ وَائِمَةٌ، وَكِنَانٌ وَأَكْنَنَةٌ، وَهَلَالٌ وَاهْلَةٌ). ﴿وَجَعَلَهُمْ أَيْمَةً وَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾

﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِيْ أَكِنَّةٍ مِّمَّا نَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾. ومثلها: (جَنِينٌ، وَأَجْنَةٌ، وَشَحِيحٌ وَأَشَحَّةٌ، وَعَزِيزٌ وَأَعَزَّةٌ،

وَدَلِيلٌ وَأَذْلَةٌ) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ ﴿أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ﴾ وَ﴿أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ﴾

﴿وَجَعَلُوا أَعْرَءَ أَهْلِهَا أَذْلَةً﴾ ﴿أَذْلَةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَضَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾. ﴿يَسْتُلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ﴾

﴿وَكَذَلِكَ: (وِعَاءٌ وَأَوْعِيَّةٌ)، ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ آخِيهِ﴾.

وَسَدَّ (وَادِي)، وَ(أَوْدِيَّةٌ) قَالَ تَعَالَى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾.

من أمثلة جمع الكثرة «فُعْلٌ» وهو مُطَرِد في كلِّ وَصْفٍ يكون المذكر منه على «أَفْعَل» والمؤنث منه على «فَعْلَاء» نحو: «أَحْمَرٌ وَحُمْرٌ، وَحَمْرَاءٌ وَحُمْرٌ»^(١).

ومن أمثلة جمع القلة «فِعْلَةٌ» ولم يطرِد في شيء من الأبنية، وإنما هو مُحْفُوظٌ، ومن الذي حُفِظَ منه: «فَتَى وَفَتِيَّةٌ، وَشَيْخٌ وَشَيْخَةٌ، وَغُلَامٌ وَغِلْمَةٌ، وَصَبِيٌّ وَصَبِيَّةٌ»^(٢).

(١) ومثل (حُمْرٍ): (سُودٌ، وَزُرْقٌ، وَخَضِرٌ، وَصُفْرٌ، وَصُمْ، وَبُكْمٌ، وَعُمِيٌّ، وَخُورٌ، وَعَيْنٌ، وَبَيْضٌ، وَهَيْمٌ) وَقُلِبَتْ ضَمَّةُ الْآخِرِينَ كسرة؛ لِتَسْلَمَ الْيَاءُ مِنَ الْقَلْبِ وَأَوَّا، لِأَنَّ وَزْنَهَا (فُعْلٌ) كـ (حُمْرٍ) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيَضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ﴾ (٢٧) ﴿وَنَحْشُرَ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾ (١٠٢) ﴿وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خَضَرٍ وَأَخْرَ يَاسِدَاتٍ﴾ ﴿مُتَّكِئِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضِرٍ وَعَبَقَرِي حَسَانٍ﴾ (٦٦) ﴿عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٌ خُضَرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ﴾ ﴿كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صَفَرٌ﴾ (٣٣) ﴿صُمُّ بَكْمٌ عَمِيٌّ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (١٧١) ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ (٢٢) ﴿فَسَدْرُونَ شَرِبَ الْهَيْمِ﴾ (٥٥).

❖ **فائدة:** يجوز في الضرورة ضم عين (فُعْلٍ) جمعاً بثلاثة شروط: صححة عينه، وصحة لامه، وعدم التضعيف، كقول الشاعر [من البسيط]:

طَوَى الْجَدِيدَانِ مَا قَدْ كُنْتُ أَنْشُرُهُ *** وَأَنْكَرْتَنِي ذَوَاتُ الْأَعْيُنِ النَّجْلِ
والنَّجْلُ: جمع: نَجْلَاء، وهي: واسعة شق العين. وقول الشاعر وهو: ضَرَارُ بْنُ الْخَطَّابِ [البسيط]: وَمَا انْتَمَيْتُ إِلَى خُورٍ وَلَا كُشْفٍ *** وَلَا لِئَامٍ غَدَاةِ الرَّوْعِ أَوْزَاعِ

ومعنى: (كُشْفٍ) جمع: أَكْشَفَ، وهو: الْفَارِسُ الذي لا مِجَنَّ له، و(أَوْزَاعِ): جَمَاعَاتٌ مُتَفَرِّقِينَ. وهو كثيرٌ، فَإِنْ اعْتَلَّتْ عَيْنُهُ نحو: (بَيْضٌ وَسُودٌ)، أو لَامُهُ نحو: (عُمِيٌّ وَعُشُوٌّ)، أو كَانَ مُضَاعَفًا نحو: (غُرٌّ جَمْعُ أَغَرٍّ)، لَمْ يَجْزِ الضَّمُّ فِي شِعْرِ وَلَا غَيْرِهِ. اهـ انظر المُرَادِي (٣/ ١٣٨٣-١٣٨٤).

(٢) هو محفوظ في ستة أوزان: ١- (فَعْلٌ)، بفتحين نحو: (وَلَدَ وَفَتَى)، و ٢- (فُعْلٌ)، بفتح أوله وسكون ثانيه. نحو: (شَيْخٌ وَثُورٌ)، و ٣- (فِعْلٌ)، بكسر أوله وفتح ثانيه، نحو: (ثَنَى) بكسر الثاء

- ٨٠٠- «فُعْلٌ» لِاسْمِ رُبَاعِيٍّ بِمَدٍّ قَدْ زِيدَ قَبْلَ لَامٍ؛ اَعْلَالًا فَقَدْ
٨٠١- مَا لَمْ يُضَاعَفْ فِي الْأَعَمِّ ذُو الْأَلْفِ وَ«فُعْلٌ» جَمْعُ لَامٍ «فُعْلَةٌ» عُرِفَ
٨٠٢- وَنَحْوِ «كُبْرَى»، وَلِ«فُعْلَةٍ»: «فِعْلٌ» وَقَدْ يَجِيءُ جَمْعُهُ عَلَى «فِعْلٍ»

من أمثلة جمع الكثرة «فُعْلٌ» وهو مُطَّرِدٌ في كُلِّ اسمٍ رُبَاعِيٍّ قد زِيدَ قَبْلَ
آخِرِهِ مَدَّةً، بِشَرَطِ كَوْنِهِ صَحِيحَ الْآخِرِ، وَغَيْرِ مُضَاعَفٍ إِنْ كَانَتْ الْمَدَّةُ أَلْفًا، وَلَا
فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، نَحْوُ: «قَذَالٍ وَقَذَلٍ، وَحِمَارٍ وَحُمِرٍ»^(١)،
وَكِرَاعٍ وَكُرْعٍ، وَذِرَاعٍ وَذُرْعٍ، وَقَضِيبٍ وَقُضْبٍ، وَعَمُودٍ وَعُمْدٍ.
وَأَمَّا الْمُضَاعَفُ: فَإِنْ كَانَتْ مَدَّتُهُ أَلْفًا فَجَمْعُهُ عَلَى «فُعْلٍ» غَيْرُ مُطَّرِدٍ نَحْوُ:

المثثلة وفتح النون والقصر، وفي الحديث: «لَا تُنْثِي فِي الصَّدَقَةِ» أَيُّ: لَا تُؤْخَذُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ. وَ-٤-
(فَعَالٌ)، بفتح أوله، نحو: (غَزَالٌ)، وَ-٥- (فُعَالٌ)، بِضَمِّ أوله، نحو: (غَلَامٌ)، وَ-٦- (فَعِيلٌ)، بفتح
أوله وكسر ثانيه. نحو: (صَبِيٍّ وَخَصِيٍّ) وَ(جَلِيلٍ). تقول في جَمْعِهَا عَلَى (فُعْلَةٍ): (وِلْدَةٌ، وَفَتْيَةٌ
[إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ] ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَرَدَّنْهُمْ هُدًى ۝ ١٣) ﴿١٣﴾، وَشَيْخَةٌ، وَثَيْرَةٌ، وَثَنِيَّةٌ، وَغَزَلَةٌ،
وَغَلَمَةٌ، [وفي «البخاري» (٧٠٥٨): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «هَلَكَةُ
أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غَلَمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ».] وَصَبِيَّةٌ، وَخَصِيَّةٌ، وَجَلَّةٌ. وَلَعَدَمِ اطِّرَادِهِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ السَّرَّاجِ:
(هُوَ: اسْمُ جَمْعٍ لَا جَمْعَ). اهـ راجع «التصريح على التوضيح» (٢/ ٥٢٨). وقال يس (٢/ ٣٠٤):
تَنْبِيْهُ: سَمِعَ (جَارَ وَجَيْرَةً، وَقَاعَ وَقَيْعَةً) وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿كَرَّابٍ بَقِيْعَةٍ﴾. اهـ وَ(وِلْدَةٌ) جَمْعُ قَلَّةٍ
لِـ(وَلَدٍ)، وَيَجْمَعُ جَمْعَ كَثْرَةٍ عَلَى (فُعْلَانٍ) قَالَ تَعَالَى: ﴿يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ ﴿٧٧﴾ كما جُمِعَ (أَخٌ) جَمْعُ
قَلَّةٍ عَلَى (إِخْوَةٍ)، وَجَمْعُ جَمْعٍ كَثْرَةٍ عَلَى (فِعْلَانٍ)، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ ﴿إِخْوَانًا
عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ ﴿٤٧﴾.

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿كَانَهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ﴾ ﴿٥٠﴾، وَمِثْلُهَا: (شُهَابٌ، وَخِمَارٌ، وَجِدَارٌ، وَكِتَابٌ)
قَالَ تَعَالَى: ﴿مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهْبًا﴾ ﴿٨﴾ ﴿وَلِيَصْرَبْنَ يَحْمُرُهُنَّ عَلَى جِيُوهِنَّ﴾ ﴿١٠﴾ ﴿أَوْ مِنْ دَرَلٍ
جُدْرٍ﴾ وقال تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَيْنَهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا﴾.

«عِنَانٌ وَعُنُنٌ، وَحِجَابٌ وَحُجُبٌ»^(١).

فَإِنْ كَانَتْ مَدَّتُهُ غَيْرَ أَلِفٍ فَجَمَعَهُ عَلَى «فُعْلٌ» مُطَّرِدٌ نَحْوُ: «سَرِيرٌ وَسُرُرٌ»^(٢)، وَذُلُولٌ وَذُلُلٌ.

وَمِنْ أَمْثَلِهِ جَمْعُ الْكَثَرَةِ «فُعْلٌ» وَهُوَ جَمْعُ لَاسِمٍ عَلَى «فُعْلَةٍ» أَوْ عَلَى «فُعْلَى» أَنْثَى (الْأَفْعَلِ)، فَالْأَوَّلُ: «قُرْبَةٌ وَقُرَبٌ، وَعُزْفَةٌ وَعُزُفٌ»^(٣).

وَالثَّانِي: كـ «كُبْرَى وَكُبَرٌ»^(٤)، وَصُغْرَى وَصُغَرٌ.

وَمِنْ أَمْثَلِهِ جَمْعُ الْكَثَرَةِ «فِعْلٌ» وَهُوَ جَمْعُ لَاسِمٍ عَلَى «فِعْلَةٍ»، نَحْوُ: «كِسْرَةٌ وَكِسَرٌ، وَحِجَّةٌ وَحِجَجٌ، وَمِرْيَةٌ وَمِرَى»، وَقَدْ يَجِيءُ جَمْعُ «فِعْلَةٍ» عَلَى «فِعْلٍ»، نَحْوُ: «لِحْيَةٌ وَلَحَى، وَحِلْيَةٌ وَحُلَى».

٨٠٣- فِي نَحْوِ «رَامٍ» ذُو اطَّرَادٍ «فُعْلَةٍ» وَشَاعَ نَحْوُ: «كَامِلٍ، وَكَمَلَةٍ»

وَمِنْ أَمْثَلِهِ جَمْعُ الْكَثَرَةِ «فُعْلَةٍ» وَهُوَ مُطَّرِدٌ فِي كُلِّ وَصْفٍ عَلَى «فَاعِلٍ» مُعْتَلٍّ اللَّامِ لِمُذَكَّرٍ عَاقِلٍ، كـ «رَامٍ وَرُمَاةٍ، وَقَاضٍ وَقُضَاةٍ».

(١) الْحِجَابُ وَالْحِجَابُ، بَفَتْحِ الْحَاءِ وَكُسْرِهَا: الْعَظْمُ الَّذِي يَنْبُتُ عَلَيْهِ الْحَاجِبُ. أَهـ مِنْ (الصَّحَاحِ).

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَلِّبِينَ﴾ (١٧).

(٣) قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا﴾ ﴿لَهُمْ عُرْفٌ مِنْ فَوْقِهَا عُرْفٌ مَبْنِيَةٌ﴾ ومثلها: سُورَةٌ وَسُورٌ ﴿وَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةً﴾ ﴿فَأَتَوْا بِعَشْرِ سُورٍ﴾ ﴿مِثْلَهُ مُفْتَرَيْنِ﴾ (كُرْبَةٌ وَكُرَبٌ، وَحِجَّةٌ وَحِجَجٌ، وَمُذْيَةٌ وَمَذَى). وَشَدَّ: (قُرْيَةٌ وَقُرَى) ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قُرْيَةٌ ءَامَنَتْ﴾ ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً﴾.

(٤) قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهَا لِأَحَدَى الْكُبَرِ﴾ (٣٥)، ومثلها: (أُخْرَى وَأُخْر) قَالَ تَعَالَى: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

ومنها «فَعَلَةٌ» وهو مُطَّرِدٌ فِي كُلِّ وَصْفٍ عَلَى «فَاعِلٍ» صَحِيحِ اللَّامِ لِمُذَكَّرِ عَاقِلٍ،
نحو: «كَامِلٍ، وَكَمَلَةٌ، وَسَاحِرٍ وَسَحَرَةٌ»^(١)، واستغنى الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْ ذِكْرِ الْقِيُودِ الْمَذْكُورَةِ بِالتَّمَثِيلِ بِمَا اشْتَمَل عَلَيْهَا، وهو: (رَامٍ) وَ(كَامِلٍ).

٨٠٤- «فَعَلَى» لَوْصَفٍ كَ «قَتِيلٍ، وَزَمَنٍ وَهَالِكٍ»، وَ«مَيِّتٌ» بِهِ قَمْنٌ
مِنْ أَمْثَلَةِ جَمْعِ الْكَثَرَةِ «فَعَلَى» وَهُوَ جَمْعُ لَوْصَفٍ عَلَى (فَعِيلٍ)، بِمَعْنَى (مَفْعُولٍ)
دَالٌّ عَلَى هَلَاكِ، أَوْ تَوَجُّعٍ، أَوْ تَشَتُّتٍ، كَ «قَتِيلٍ وَقَتْلَى، وَجَرِيحٍ وَجَرَحَى، وَأَسِيرٍ
وَأَسْرَى»، وَيُحْمَلُ عَلَيْهِ مَا أَشْبَهَهُ فِي الْمَعْنَى مِنْ «فَعِيلٍ» بِمَعْنَى «فَاعِلٍ» كَ «مَرِيضٍ
وَمَرَضَى»^(٢)، وَمِنْ «فَعِيلٍ» كَ «زَمِنٍ وَزَمَنَى»، وَمِنْ «فَاعِلٍ» كَ «هَالِكٍ وَهَلَكَى»،
وَ«فَعِيلٍ» كَ «مَيِّتٍ وَمَوْتَى»^(٣)، وَ«أَفْعَلٌ» نحو: «أَحْمَقٌ وَحَمَقَى»، وَ«فَعْلَانٌ»

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَلْقَى السَّحَرَةَ سَجِدِينَ ٤٦﴾ وَمِثْلُهَا: (وَارِثٌ وَوَرَثَةٌ، وَحَافِظٌ وَحَفَظَةٌ، وَكَافِرٌ
وَكَفَرَةٌ، وَفَاجِرٌ وَفَجَرَةٌ، وَبَارٌّ وَبَرَرَةٌ، وَسَافِرٌ وَسَفَرَةٌ، وَخَازِنٌ وَخَزَنَةٌ) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ
النَّعِيمِ ٨٥﴾ ﴿وَيُرْسِلْ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرَةُ الْفَجَرَةُ ٤٢﴾ ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ١٥﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ١٦
﴿وَقَالَ لَهُمْ خُزْنُنَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طُبِّئَ مَا دَخَلُوهَا خَلِيدِينَ ٧٣﴾. وَمِثْلُ مَا سَبَقَ (بَائِعٌ وَبَاعَةٌ،
وَقَارِئٌ وَقَرَاءَةٌ، وَشَابٌّ وَشَبَبَةٌ)، قَالَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ: «أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ»،
وَقَدْ يَأْتِي (فَعَلَةٌ) جَمْعًا لغير (فَاعِلٍ) نحو: (سَادَةٌ) جَمْعُ (سَيِّدٍ)، وَ(حَفَدَةٌ) جَمْعُ (حَفِيدٍ أَوْ حَافِدٍ)،
قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا﴾ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴿
(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾. «أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْخِزَ فِي الْأَرْضِ﴾ «كُنِبَ عَلَيْكُمْ
الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ وَمِثْلُ «قَتْلَى»: (صَرِيْعٌ وَصَرَعَى) «فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى».
(٣) قَالَ تَعَالَى: ﴿يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَحْيِيَ الْمَوْتَى﴾.

كـ «سَكَرَانَ وَسَكَرَى»^(١).

٨٠٥- لـ «فُعِلَ» اسْمًا صَحَّ لَامًا: «فِعْلَهُ» وَالْوَضْعُ فِي «فَعَلٍ، وَفَعِلٍ» قَلَّلَهُ وَمِنْ أَمْثَلِهِ جَمْعُ الْكَثْرَةِ «فِعْلَعَةً» وهو جمع لـ «فُعِلَ» اسْمًا صَحِيحَ اللَّامِ نحو: «قُرْطٌ وَقِرْطَةٌ، وَدُرْجٌ وَدِرْجَةٌ، وَكُوزٌ وَكِوْزَةٌ»، وَيُحْفَظُ فِي اسْمٍ عَلَى «فِعْلٍ» نحو: «قِرْدٌ وَقِرْدَةٌ»^(٢)، أَوْ عَلَى «فَعْلٍ» نحو: «غَرْدٌ وَغِرْدَةٌ».

٨٠٦- وَ«فُعِلَ» لـ «فَاعِلٍ، وَفَاعِلَةً» وَصَفَيْنِ نَحْوُ: «عَاذِلٍ، وَعَاذِلَةً»
٨٠٧- وَمِثْلُهُ «الْفُعَالُ» فِيمَا ذُكِّرَا وَذَانِ فِي الْمُعَلِّ لَامًا نَدَرَا وَمِنْ أَمْثَلِهِ جَمْعُ الْكَثْرَةِ «فُعُلٌ» وهو مقيسٌ فِي وَصْفٍ صَحِيحِ اللَّامِ عَلَى «فَاعِلٍ، أَوْ فَاعِلَةً»، نحو: «ضَارِبٌ وَضَرْبٌ، وَصَائِمٌ وَصُومٌ، وَضَارِبَةٌ وَضَرْبٌ، وَصَائِمَةٌ وَصُومٌ»^(٣).

ومنها «فُعَالٌ» وهو مقيسٌ فِي وَصْفٍ صَحِيحِ اللَّامِ عَلَى «فَاعِلٍ» لِمُذَكَّرٍ، نحو:

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ﴾.

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النَّشْرِ» (٢/ ٣٢٥): «وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ﴾ فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ: ﴿سُكَرَىٰ﴾ بَفَتْحِ السَّيْنِ، وَإِسْكَانِ الْكَافِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: ﴿سُكَرَىٰ﴾ بِضَمِّ السَّيْنِ وَفَتْحِ الْكَافِ وَأَلِفٍ بَعْدَهَا. أَه قُلْتُ: وَأَدْعَمُ السُّوسِيُّ سَيْنَ (النَّاسِ) فِي سَيْنَ (سُكَارَى) هَكَذَا: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ﴾.

(٢) وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ (٦٥) ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ﴾.

(٣) وَمِثْلُهَا: (رَاعٍ وَسَاجِدٌ) وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَالرُّكَّعُ السُّجُودُ﴾ (١٢٥) ﴿تَرْتَنِّمُ رُكْعًا سُجَّدًا﴾ ﴿خُشْعًا أَبْصَرُهُمْ﴾ ﴿فَلَا أَقِيمُ بِالْخَنَسِ﴾ (١٥) ﴿الْجَوَارِ الْكُنَسِ﴾ (١٦) وَقَدْ يَأْتِي (فُعَلٌ) جَمْعًا لَغِيرِ (فَاعِلٍ) بَلْ لِ (فِعْلَةٍ) نَحْو: (فُعْلَةٌ وَفُعْلٌ) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْجُرَادُ وَالْفُعْلُ﴾.

«صَائِمٍ وَصُومًا، وَقَائِمٍ وَقَوَامًا»^(١) وَنَدَرَ «فَعَلٌّ» وَ«فُعَالٌ» فِي الْمُعْتَلِّ اللَّامِ
الْمُذَكَّرِ، نَحْوُ: «غَازٍ وَغَزًى»^(٢)، وَسَارٍ وَسَرًى، وَعَافٍ وَعَفًى، وَقَالُوا: «غُزَاءٌ» فِي
جَمْعِ غَازٍ، وَ«سُرَاءٌ» فِي جَمْعِ «سَارٍ»، وَنَدَرَ أَيْضًا فِي جَمْعِ «فَاعِلَةٌ» كَقَوْلِ
الشَّاعِرِ [البسيط]:

ش ٣٥٥- أَبْصَارُهُنَّ إِلَى الشَّبَّانِ مَائِلَةً وَقَدْ أَرَاهُنَّ عَنِّي غَيْرَ صَدَّادٍ
يعني: جَمْعُ صَادَةٍ^(٣).

(١) وَمِثْلُهَا: (كَافِرٌ وَكُفَّارٌ، وَفَاجِرٌ وَفُجَّارٌ، وَزَارِعٌ وَزُرَّاعٌ، وَ(حَاكِمٌ وَحُكَّامٌ) قَالَ تَجَالِي: ﴿
وَتُدَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ
﴿٧﴾﴾ ﴿يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ﴾.
(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوْ كَانُوا عُزَّى﴾.

(٣) وَفِي «سَنَنِ ابْنِ مَاجَه» (١٥٧٥) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَارَاتِ
الْقُبُورِ». قَالَ الشَّيْخُ جَلَّالُ الدِّينِ الْمَحَلِّيُّ فِي «شَرْحِ مَنْهَاجِ الطَّالِبِينَ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ الدِّينِ النَّوَوِيِّ» كَمَا
فِي «حَاشِيَتَا قَلِيوبِي وَعَمِيرَةَ» (١ / ٤١١): «وَالدَّائِرُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ ضَمُّ زَايِ (زَوَارَاتٍ) جَمْعُ (زَوَارٍ): جَمْعُ
(زَائِرَةٍ) سَمَاعًا، وَ(زَائِرٍ) قِيَاسًا». أَه- وَنَقَلَهُ عَنْهُ - أَيْضًا - السُّيُوطِيُّ فِي «عُقُودُ الزُّبُرِ جَدُّ عَلَى مُسْنَدِ الْإِمَامِ
أَحْمَدَ» (١ / ٣٤٤). وَقَالَ الشَّيْخُ حَمَّادُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ الْخَزَرَجِيُّ (ت ١٤١٨ هـ) فِي «كَشَفِ
الِسُّتُورِ فِي نَهْيِ النِّسَاءِ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ» (ص ٣٥): «هِيَ بِمَعْنَى (زَائِرَاتٍ)؛ لِأَنَّ (زَوَارَاتٍ) بِضَمِّ الزَّايِ
الْمُعْجَمَةِ كَمَا قَالَهُ الْجَلَّالُ الْمَحَلِّيُّ فِي «شَرْحِ الْمَنْهَاجِ»، وَالسُّيُوطِيُّ، وَأَقَرَّهُ السَّنْدِيُّ وَالْمُنَاوِيُّ
وَصَاحِبُ «تَنْقِيحِ الرُّوَاةِ شَرْحِ الْمَشْكَاةِ» " قَالَ هُوَ لَآءٍ: «وَالدَّائِرُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ ضَمُّ زَايِ (زَوَارَاتٍ)
جَمْعُ (زَوَارٍ): جَمْعُ (زَائِرَةٍ) سَمَاعًا، وَ(زَائِرٍ) قِيَاسًا». وَقِيلَ: (زَوَارَاتٍ) لِلْمُبَالَغَةِ فَلَا يَقْتَضِي وَفُوقُ اللَّعْنِ
عَلَى وَفُوقِ الزِّيَارَةِ نَادِرًا. وَنُوزَعُ بِأَنَّهُ إِنَّمَا قَابَلُ الْمُقَابَلَةِ بِجَمِيعِ الْقُبُورِ، وَمَنْ نَمَّ جَاءَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ
(٣٢٣٦): «(زَائِرَاتٍ) بِلَا مُبَالَغَةٍ» أَنْتَهَى. فَعَلَى هَذَا الضَّبْطِ فَهِيَ بِمَعْنَى (زَائِرَاتٍ) لَا لِلْمُبَالَغَةِ كَمَا ظَنَّهُ
كَثِيرٌ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فَصَيَّغَةُ الْمُبَالَغَةِ يَفْتَحُ الزَّايَ لَا بِضَمِّهَا، كَمَا أَنَّ الصَّيَّغَةَ الدَّالَّةَ عَلَى النَّسَبِ بِالْفَتْحِ
أَيْضًا كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [سورة فصلت: ٤٦] أَي: بِذِي ظُلْمٍ. وَذَلِكَ

٨٠٨- «فَعْلٌ، وَفَعْلَةٌ»: «فِعَالٌ» لَهُمَا وَقَلَّ فِيمَا عَيْنُهُ إِلَيَا مِنْهُمَا وَمِنْ أَمْثَلِهِ جَمْعُ الْكَثَرَةِ «فِعَالٌ»^(١) وهو مُطَرِّدٌ فِي «فَعْلٍ، وَفَعْلَةٍ» اسْمِينَ، نَحْوُ: «كَعْبٍ وَكَعَابٍ، وَثَوْبٍ ثِيَابٍ، وَقَصْعَةٍ وَقِصَاعٍ»^(٢) أَوْ وَصَفَيْنِ، نَحْوُ: «صَعْبٍ وَصِعَابٍ، وَصَعْبَةٍ وَصِعَابٍ» وَقَلَّ فِيمَا عَيْنُهُ يَاءٌ، نَحْوُ: «ضَيْفٍ وَضِيَاْفٍ، وَضَيْعَةٍ وَضِيَاعٍ»^(٣).

٨٠٩- وَ«فَعْلٌ» أَيْضًا لَهُ «فِعَالٌ» مَا لَمْ يَكُنْ فِي لَامِهِ اعْتِلَالٌ
٨١٠- أَوْ يَكُ مُضْعَفًا، وَمِثْلُ «فَعْلٍ» ذُو التَّاءِ وَ«فَعْلٌ، مَعَ فَعْلٍ»، فَاقْبَلِ
أَي: اطَّرَدَ أَيْضًا «فِعَالٌ» فِي «فَعْلٍ»^(٤) وَ«فَعْلَةٍ» مَا لَمْ يَكُنْ لَامُهُمَا مُعْتَلًا أَوْ مُضَاعَفًا، نَحْوُ: «جَبَلٍ وَجِبَالٍ، وَجَمَلٍ وَجِمَالٍ، وَرَقَبَةٍ وَرِقَابٍ، وَثَمَرَةٍ وَثِمَارٍ»، وَاطَّرَدَ أَيْضًا «فِعَالٌ» فِي «فَعْلٍ، وَفُعْلٍ»، نَحْوُ: «ذَنْبٍ وَذِنَابٍ، وَرُمَحٍ

مَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ التَّصْرِيفِ. اهـ.

(١) وَجُمْلَةٌ مَا ذَكَرَهُ لَهُ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ (١٤) وَزَنًا، يَطَّرَدُ فِي ثَمَانِيَةِ (٨) مِنْهَا، وَيَشِيعُ فِي خَمْسَةِ (٥)، وَيَلْزَمُ فِي وَاحِدٍ (١). اهـ من حاشية الخُضْرِيِّ (٢ / ٣٦١).

(٢) وَمِثْلُهَا: (بَحْرٌ) وَ(صَحْفَةٌ، وَجَفْنَةٌ، وَخَيْمَةٌ): ﴿وَإِذَا الْبَحَارُ فُجِرَتْ﴾، ﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِّنْ ذَهَبٍ﴾ ﴿وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ﴾ ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ (٧٢). وَ(جَنَّةٌ وَجَنَّانٌ).

(٣) وَكَذَلِكَ: (غَيْصَةٌ وَغِيَاضٌ). وَقَلَّ - أَيْضًا - فِيمَا فَاوُهُ يَاءٌ كَمَا فِي «التَّسْهِيلِ» كـ(يَعَارٍ) فِي جَمْعِ (يَعْرٌ) وَ(يَعْرَةٌ)، وَكَذَا (يَسَارٍ) بِالْكَسْرِ، وَ(يَوَامٍ) وَ(يَسَافٍ) وَقَدْ اسْتَثْنَاهُ فِي «الْكَافِيَةِ وَشَرْحِهَا». انظر النُّكْت (٢ / ٢٨٢) وَحَاشِيَةِ الْخُضْرِيِّ (٢ / ٣٦١) وَتَاجُ الْعُرُوسِ (ي س ف).

(٤) شَرَطُهُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا لَا صِفَةً، كَمَا ذَكَرَهُ فِي «التَّسْهِيلِ». (مُرَادِيٌّ). اهـ النُّكْت (٢ / ٢٨٣).

وَرِمَاح»^(١)، واحترز من الْمُعْتَلِّ اللَّامِ كـ «فَتَى» ومن الْمُضْعَفِ كـ «طَلَلٍ»^(٢).

٨١١- وفي «فَعِيلٍ» وَصَفَ «فَاعِلٍ»: وَرَدَ كَذَلِكَ فِي أَنْشَاءِ أَيْضًا اطَّرَدَ

واطَّرَدَ أَيْضًا «فِعَالٌ» فِي كُلِّ صِفَةٍ عَلَى «فَعِيلٍ» بِمَعْنَى «فَاعِلٍ» مُقْتَرَنَةً بِالتَّاءِ أَوْ

مُجَرَّدَةً عَنْهَا كـ «كَرِيمٍ وَكَرَامٍ»^(٣)، وَكَرِيمَةٍ وَكَرَامٍ، وَمَرِيضٍ وَمَرَاضٍ، وَمَرِيضَةٍ

وَمَرَاضٍ»^(٤).

٨١٢- وَشَاعَ فِي وَصْفِ عَلَى «فَعْلَانَا» أَوْ أَنْشَيْهِ أَوْ عَلَى «فُعْلَانَا»

٨١٣- وَمِثْلُهُ: «فُعْلَانَةٌ»، وَالزَّمُّهُ فِي نَحْوِ: «طَوِيلٍ، وَطَوِيلَةٍ» تَفِي

أَي: وَاطَّرَدَ أَيْضًا مَجِيءُ «فِعَالٍ» جَمْعًا لِيَوْصِفَ عَلَى «فَعْلَانٍ»، أَوْ عَلَى

«فَعْلَانَةٍ»، أَوْ عَلَى «فَعْلَى»، نَحْوِ: «عَطَّشَانٍ وَعِطَّاشٍ، وَعَطَّشَى وَعِطَّاشٍ، وَنَدْمَانَةٍ

وَنَدَامٍ».

(١) وَمِثْلُ (ثَمَرَةٍ): (هَضَبَةٍ وَهَضَابٍ)، وَمِثْلُ (ذَنْبٍ): (ظَلٌّ وَظِلَالٌ) ﴿ظَلٌّ ذِي ثَلَاثِ شُعَبٍ﴾ هُمْ

وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ، وَمِثْلُ (زُمَحٍ): (دُهْنٌ وَدِهَانٌ) ﴿تَبَيَّنْتُ بِالذَّهْنِ﴾ ﴿فَكَانَتْ وَرْدَةٌ كَالِدِهَانِ﴾ (٣٧) وهذا كما سبق خاص بالاسم، فخرج الوصف، نحو: (جَلَفٌ، وَحُلُوٌّ).

(٢) وكذا احترز من الصِّفَةِ كـ (بَطَلٌ) وَشَدَّ: (طِلَالٌ وَحِسَانٌ) جمع (طَلٌّ)، وهو: المَطَرُ الضَّعِيفُ

كقوله: ﴿فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ﴾ وجمع (حَسَنَةٍ)، وَأَمَّا ﴿فِيهِنَّ خَيْرٌ حِسَانٌ﴾ (٧٠) فجمع (حَسَنَاءٍ)، وَأَمَّا (طَلَلٌ) الْمُضْعَفُ، وهو: مَا شَخَّصَ مِنْ آثَارِ الدِّيَارِ، فَيُجْمَعُ عَلَى (أَطْلَالٍ).

(٣) وفي التنزيل: ﴿كَرِيمٌ بَرَزَ﴾ (١٦) ﴿كَرِيمًا كَنِينٌ﴾ (١١) ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ (٧٢).

ومثل (كَرِيمٍ): (خَفِيفٌ، وَثَقِيلٌ، وَغَلِيطٌ، وَشَدِيدٌ، وَبَطِينٌ) قَالَ تَعَالَى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾

﴿غَلَاطٌ شِدَادٌ﴾، وفي «تاج العروس» مَادَّةُ (ب ط ن): «الْبَطَانُ، بِالْكَسْرِ: جَمْعُ الْبَطِينِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: وَتَرَوْحُ بَطَانًا»، أَي: مُمْتَلِئَةُ الْبُطُونِ».

(٤) ومثل (كَرِيمَةٍ): (سَمِينَةٌ وَسِمَانٌ) قَالَ تَعَالَى: ﴿سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ﴾.

وكذلك اطرَدَ «فِعَالٌ» في وَصْفٍ على «فُعْلَان»، أو على «فُعْلَانَةٌ» نحو:
 «خُمْصَانٍ وَخِمَاصٍ، وَخُمْصَانَةٍ وَخِمَاصٍ»^(١).
 والتزم «فِعَالٌ» في كُلِّ وصفٍ على «فَعِيلٍ» أو «فَعِيلَةٍ» مُعْتَلِّ العَيْنِ، نحو:
 «طَوِيلٍ وَطَوَالٍ، وَطَوِيلَةٍ وَطَوَالٍ»^(٢).

(١) وفي «مسند أحمد» (٢٠٥) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا».
 (٢) «الْخُلَاصَةُ أَنْ (فِعَالًا) - بكسر ففتح مُخَفَّفًا - يَطْرُدُ جَمْعًا فِي ثَمَانِيَةِ (٨) أَنْوَاعٍ: الْأَوَّلُ وَالثَّانِي (فَعْلٌ وَفَعْلَةٌ) بفتح فسكون، اسمين أو وصفين، ليست عينهما ولا فاؤهما ياء، مثل: (كَلَبٌ وَكَلْبَةٌ، وَكِلَابٌ)، وَ(صَعْبٌ وَصَعْبَةٌ وَصَعَابٌ)؛ وَتُبْدَلُ وَأُو الْمُفْرَدِ ياء في الجمع، كـ (ثَوْبٌ وَثِيَابٌ) ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ﴾، وَتَدْرُ فِيمَا عَيْنُهُ أَوْ فَاؤُهُ الياءُ مِنْهُمَا، كـ (ضَيْفٌ وَضِيَّافٌ، وَيَعْرِ وَيَعَارٌ)، وَهُوَ: الْجَدْيُ يُرْبِطُ فِي رُبِيَّةِ الْأَسَدِ.
 الثالث والرابع: (فَعْلٌ وَفَعْلَةٌ)، -بفتحتين- اسمين صحيحي اللام، ليست عينهما ولا مهما من جنسٍ واحد، نحو: (جَمَلٌ وَجِمَالٌ، وَرَقَبَةٌ وَرَقَابٌ) ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾.
 فخرج نحو: (حَسَنٌ وَبَطْلٌ) للوصفية، وخرج (طَلَلٌ) للتضعيف.
 الخامس: (فَعْلٌ) -بِكَسْرِ فسكون- كـ (قَدَحٌ وَقِدَاحٌ، وَذَنْبٌ وَذَنَابٌ، وَنَهْيٌ -وهو: الغدير-، وَنِهَاءٌ).

السادس: (فَعْلٌ) -بِضَمِّ فسكون- اسْمًا غَيْرَ وَاوِيٍّ العَيْنِ، ولا يائيٍّ اللام، كـ (رُمَحٌ وَرِمَاحٌ، وَجُبٌّ وَجِبَابٌ)، فخرج الصِّفَةُ، نحو: (عُمُرٌ وَعُمُرٌ، وَحُلُوٌّ وَخُرُجٌ نحو: (حُوتٌ) وَ(مُدْيٌ)).
 السابع والثامن: (فَعِيلٌ وَفَعِيلَةٌ)، وَصَفِيَّ بَابِ (كَرُمٌ)، صحيحي اللام، كـ (ظَرِيفٌ وَظَرِيفَةٌ وَظَرِافٌ).
 وتلزم هذه الصيغة فيما عينه واو من هذا النوع، فلا يُجْمَعُ على غيرها، كـ (طَوِيلٌ وَطَوِيلَةٌ وَطَوَالٌ). قال ابنُ سَيِّدِهِ في «المُحْكَم» (٣٨٧ / ٨): «وَسَهْمٌ صَيُوبٌ وَصَوِيبٌ صَائِبٌ قال ابنُ جَنِّي: لم يُعْلَمَ في اللُّغَةِ صِفَةٌ على (فَعِيلٍ) مِمَّا صَحَّتْ فَاؤُهُ وَلَا مِثْلُهُ، وَعَيْنُهَا وَاوٌ إِلَّا قَوْلُهُمْ: (طَوِيلٌ وَقَوِيمٌ وَصَوِيبٌ) فَأَمَّا (العَوِيبُ) فَصِفَةٌ غَالِبَةٌ تَجْرِي مَجْرَى الْأَسْمِ». اهـ.
 وَشَاعَ (فِعَالٌ) - بكسر ففتح مُخَفَّفًا - أَيْضًا فِي كُلِّ وَصْفٍ عَلَى: ١- (فُعْلَانٍ) -بفتح فسكون-

للمذكر، و٢- (فَعَلَى) للمؤنث، و٣- (فَعْلَانَة) لها، و٤- (فُعْلَان) -بضم فسكون- له، و٥- (فُعْلَانَة) لها، ك(غُضْبَان و غُضْبَى و غُضَاب، وَنَدْمَانَة وَنِدَام)، وك(خُصَّان وَخُصَّانَة وَخِمَاص). انظر: «التصريح على التوضيح» (٢/ ٥٣٨).

❖ وَيُحَفِّظُ (فِعَالٌ) فِي:

١- وَصَفٍ عَلَى (فَاعِلٍ) نحو: (رَاعٍ وَرِعَاء). وفي التنزيل: ﴿قَالَتَا لَا نَسْقَى حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ﴾ [القصص: ٢٣]، و(قَائِمٌ وَقِيَام). وفي التنزيل: ﴿فَإِذَا هُمْ بِقِيَامٍ يَنْظُرُونَ﴾ (١٨) [الزمر: ٦٨]. و(أَمٌّ). بهمزة ممدودة وميم مشددة، من (أَمٌّ) بمعنى: (قَصَدَ)، وأصله: (أَمَم) ك(ضَارِب). فأدغم الميم في الميم للتماثل، وجمعه: (إِمَام)، بكسر الهمزة ك(قِيَام).

قيل: ومنه: ﴿وَأَجْعَلْنَا الْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ (٧٤) [الفرقان: ٧٤] أي: قاصدين بهم. ومؤنثاتهن "ك(رَاعِيَةٍ وَرِعَاء، وقائمة وقِيَام، وأُمَّة وإِمَام).

٢- وَصَفٍ عَلَى (أَفْعَلٍ) نحو: (أَعَجَفَ) أي: هَزِيلٌ وَ(عِجَاف)، ومؤنثه: عَجَفَاءٌ وَعِجَافٌ. ومنه: ﴿يَا كُلُّهُنَّ سَمِعَ عِجَافٌ﴾ [يوسف: ٤٣] لأنَّ مُفْرَدَةً: (بَقَرَةٌ عِجَفَاء).

وحكى الفارسي وأبو حاتم: (أَجْرَبَ وَجِرَاب). زاد أبو حاتم: (أَبْطَحَ وَبِطَاح). قاله ابن سيده في شرح إصلاح المنطق. فَسَقَطَ مَا قِيلَ: (إِنْ أَعَجَفَ لَا ثَانِي لَهُ!!).

٣- وَصَفٍ عَلَى (فَعَالٍ)، بتخفيف العين نحو: (جَوَادٌ) بفتح الجيم وتخفيف الواو، و(جِيَادٌ) إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْإِحْيَادُ ❖، والأصل: (جَوَاد)، قلبت الواو ياء لوقوعها إثر كسرة.

٤- وَصَفٍ عَلَى (فَيْعِلٍ)، نحو: (خَيْرٌ)، بفتح الخاء وتشديد الياء المثناة تحت المكسورة، و(خِيَارٌ). وفي البخاري (٢٣٩٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً».

٥- وَصَفٍ عَلَى (فُعْلَاء)، نحو: (بِطَحَاءٌ وَبِطَاح). و(حَسَاء). وَحِسَانٌ ﴿فِيهِنَّ خَيْرٌ حِسَانٌ﴾ (٧٠) ❖.

٦- وَصَفٍ عَلَى (فُعْلَاء)، نحو: (عُشْرَاءٌ وَعِشَارٍ) ﴿وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ﴾ (٤) ❖.

٧- وَصَفٍ عَلَى (فُعْلَى)، بضم الفاء نحو: (أُنْثَى وَإِنَاث). ﴿يَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْتَا﴾ ❖.

٨- اسم على (فُعُول)، بفتح الفاء نحو: (قُلُوصٌ وَقِلَاص). وفي الحديث: «وَلَتَتَرَكَنَّ الْقِلَاصُ، فَلَا يُسْعَى عَلَيْهَا» رواه مسلم (١٥٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٩- (فَعِلٌ)، بفتح أوله وكسر ثانيه، نحو: (رَحِلٌ وَرِخَال)، وهو بالراء المهملة والحاء المعجمة: الأُنْثَى مِنْ وَلَدِ الضَّأْنِ.

- ٨١٤- وَبِ «فُعُولٍ»: «فَعِلٌ» نَحْوُ: «كَبِدٌ» يُخَصُّ غَالِبًا، كَذَاكَ يَطَّردُ لَهُ، وَلِ «الْفُعَالِ»: «فِعْلَانٌ» حَصَلَ
- ٨١٥- فِي «فَعِلٍ» اسْمًا مُطْلَقَ الْفَاءِ، وَ«فَعَلٌ»
- ٨١٦- وَشَاعَ فِي «حُوتٍ، وَقَاعٍ» مَعَ مَا ضَاهَاهُمَا، وَقَلَّ فِي غَيْرِهِمَا
- وَمِنْ أَمْثَلَةِ جَمْعِ الْكَثَرَةِ «فُعُولٌ» وَهُوَ مُطَّردٌ فِي اسْمِ ثَلَاثِي عَلَى «فَعِلٍ»

نَحْوُ: «كَبِدٌ وَكُبُودٌ، وَوَعِلٌ وَوُعُولٌ» وَهُوَ مُلتَزِمٌ فِيهِ غَالِبًا.

وَاطَّردَ «فُعُولٌ» أَيْضًا فِي اسْمِ عَلَى «فَعِلٍ» بفتح الفاء، نَحْوُ: «كَعْبٌ وَكُعُوبٌ، وَفَلْسٌ^(١) وَفُلُوسٌ»، أَوْ عَلَى «فِعْلٍ» بِكسرِ الفاء نَحْوُ: «حِمْلٌ وَحُمُولٌ، وَضَرْسٌ

١٠- (فُعْلَةٌ)، بفتح أوله وكسر ثانيه، نَحْوُ: (نَمِرَةٌ وَنَمَارٌ).

١١- (فُعَالَةٌ)، نَحْوُ: (عِبَاءَةٌ وَعِبَاءٌ).

١٢- (فُعْلَةٌ)، بضم أوله وسكون ثانيه، نَحْوُ: (بُرْمَةٌ وَبِرَامٌ، وَنُطْفَةٌ وَنُطَافٌ).

١٣- (فَعِلٌ) بِفَتْحِ أوله، وَسُكُونِ ثانيه، ك(رَبْعٌ وَرَبَاعٌ). وَفِي الْبَخَارِيِّ (١٥٨٨) وَمُسْلِمٍ (١٣٥١) عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ؟». وَكَانَ عَقِيلٌ وَرَثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرْتَهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ. وَ(الرَّبَاعُ) جَمْعُ (رَبْعٍ) بِفَتْحِ الرَّاءِ وَسُكُونِ الْمُوحِدَةِ، ك(سَهْمٍ وَسِهَامٍ)، وَهُوَ: الْمَنْزِلُ الْمُشْتَمِلُ عَلَى آيَاتٍ.

١٤- (فُعُلٌ) بضميتين، نَحْوُ: (جُمُدٌ وَجِمَادٌ).

١٥- (فَعِيلٌ)، نَحْوُ: (فَصِيلٌ وَفَصَالٌ). وَفِي الْحَدِيثِ: «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفَصَالُ».

١٦- (فَعُلٌ)، بفتح أوله وضم ثانيه، ك(سَبْعٌ وَسِبَاعٌ).

١٧- (فَعْلَانٌ)، بفتح الفاء وسكون العين ك(ضَبْعَانٌ وَضِبَاعٌ). رَاجِعُ «التَّصْرِيحِ» (٢/ ٥٣٩) وَشَذَا الْعَرَفُ ص(٢٧٣-٢٧٤).

(١) وَمِثْلُهَا: (قَلْبٌ، وَشَهْرٌ، وَنَجْمٌ، وَبَطْنٌ، وَشَعْبٌ، وَنَفْسٌ، وَصَدْرٌ، وَبَيْتٌ، وَوَجْهٌ) قَالَ الْخَلَالِيُّ: ﴿قُلُوبٌ يَوْمِيذٍ وَاحِفَةٌ﴾ (٨) ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾، ﴿فَإِذَا التَّجُمُّ طُمِسَتْ﴾ (٨) ﴿وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةُ فِي بُطُونٍ أُمَهَّتْكُمْ﴾، ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾، ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا

وَصُرُّوسٌ ^(١) أو على «فَعَلٍ» بضمّ الفاء نحو: «جُنِدٌ وَجُنُودٌ» ^(٢)، وَبُرْدٌ وَبُرُودٌ. وَيُحَفِّظُ «فُعُولٌ» في «فَعَلٍ» نحو: (أَسَدٌ وَأُسُودٌ)، ويفهم كونه غير مُطَّرَد من قوله: (وَفَعْلٌ لَهُ) ولم يُقَيِّدْهُ بِاطَّرَادٍ.

وأشار بقوله: (وَلَفْعَالٍ): «فِعْلَانٌ» حَصَلَ إلى أن من أمثلة جمع الكثرة «فِعْلَانَا» وهو مُطَّرَد في اسم على «فَعَالٍ» نحو: «غُلَامٌ وَغِلْمَانٌ، وَغُرَابٌ وَغِرْبَانٌ» ^(٣).

وقد سبق أنه مُطَّرَد في «فَعَلٍ» كـ «صُرِدٍ وَصِرْدَانٍ». واطَّرَدَ «فِعْلَانٌ» أيضًا في جمع ما عَيْنُهُ واو من (فُعَلٍ) أو (فَعَلٍ) نحو: عُوْدٌ وَعَيْدَانٍ، وَخُوتٌ وَحَيْتَانٍ، وَقَاعٌ وَقِيعَانٍ، وَتَاجٌ وَتِيْجَانٍ. وَقَلَّ «فِعْلَانٌ» في غير ما ذكر، نحو: «أَخٌ وَإِخْوَانٍ، وَغَزَالٌ وَغِزْلَانٍ» ^(٤).

٨١٧- وَ«فَعْلَانٌ» اسْمًا وَ«فَعِيلَانٌ» وَ«فَعْلَانٌ» غَيْرَ مُعَلَّلِ الْعَيْنِ: «فِعْلَانٌ» شَمَلَ

في نفوسكم ﴿ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴾ ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ ﴾ ﴿ فِي بُيُوتٍ ﴾ ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾. ومثلها: (قَرَأَ وَقُرُوءٌ) ﴿ قُرُوءٌ ﴾. قال المجد في «القاموس المحيط» (ق ر أ): «وَالْقُرَاءُ، وَيُضَمُّ: الْحَيْضُ، وَالطُّهْرُ، ضِدٌّ، وَالْوَقْتُ، وَالْقَافِيَةُ، ج: (أَقْرَأُ وَقُرُوءٌ وَأَقْرُوءُ)، أَوْ جَمْعُ الطُّهْرِ: (قُرُوءٌ)، وَجَمْعُ الْحَيْضِ: (أَقْرَاءُ)». اهـ

(١) ومثلها: (قَدَرٌ وَقُدُورٌ)، قال تعالى: ﴿ وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ ﴾.

(٢) قَالَ تَجَالَى: ﴿ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكَ حَدِيثُ الْجُنُودِ ﴾ (٧) ومثلها: (قُرءٌ وَقُرُوءٌ). قَالَ تَجَالَى: ﴿ وَالْمُطْلَقَتُ يَرَبِّصَتُ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾.

(٣) قال تعالى: ﴿ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَهُمْ ﴾.

(٤) وفي التنزيل: ﴿ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبَتْهُمْ شُرَعَا ﴾ ﴿ فَأَصْبَحَتْهُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾.

مِنْ أُمْتَلَةٍ أَبْنِيَةِ جَمْعِ الْكَثْرَةِ «فُعْلَانٌ»، وَهُوَ مَقِيسٌ فِي اسْمٍ صَحِيحِ الْعَيْنِ عَلَى «فَعْلٍ» نَحْوُ: «ظَهَرَ وَظَهْرَانِ، وَبَطَنَ وَبُطْنَانِ»، أَوْ عَلَى «فَعِيلٍ» نَحْوُ: «قَضِيبٌ وَقُضْبَانٌ، وَرَغِيفٌ وَرُغْفَانٌ»، أَوْ عَلَى «فَعَلٍ» نَحْوُ: «ذَكَرٌ وَذُكْرَانٌ^(١)، وَحَمَلٌ وَحُمْلَانٌ».

٨١٨- وَلَ «كَرِيمٍ، وَبَخِيلٍ»: «فُعْلَا» كَذَا لِمَا ضَاهَاهُمَا قَدْ جُعِلَا
٨١٩- وَنَابَ عَنْهُ «أَفْعِلَاءٌ» فِي الْمَعْلِ لَأَمَّا وَمُضْعَفٍ، وَغَيْرُ ذَاكَ قَلِ
مِنْ أُمْتَلَةٍ جَمْعِ الْكَثْرَةِ «فُعْلَاءٌ»، وَهُوَ مَقِيسٌ فِي «فَعِيلٍ» بِمَعْنَى «فَاعِلٍ» صِفَةً
لِمُذَكَّرٍ عَاقِلٍ غَيْرِ مُضَاعَفٍ وَلَا مُعْتَلٍّ، نَحْوُ: «ظَرِيفٌ وَظُرْفَاءُ، وَكَرِيمٌ وَكَرَمَاءُ،
وَبَخِيلٌ وَبُخْلَاءُ»^(٢).

(١) وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿أَوْزَوْجَهُمْ ذُكْرَانًا وَلِأُنثَى﴾ ﴿أَتَاتُونِ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (٦٥).
(٢) وَمِثْلُهُ: (كَبِيرٌ وَكُبْرَاءُ، وَسَفِيهٌ وَسُفَهَاءُ، وَرَحِيمٌ وَرُحَمَاءُ، وَشَفِيعٌ وَشُفَعَاءُ وَفَقِيرٌ وَفُقَرَاءُ، وَضَعِيفٌ وَضُعَفَاءُ، وَحَنِيفٌ وَخُنَفَاءُ)، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا﴾ ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ ﴿رَحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ ﴿أَمْ أَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ﴾ ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ﴿وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ﴾ ﴿حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾ . وَمِنَ اللَّحْنِ الْفَاشِي (مُدْرَاءُ!!) جَمْعُ (مُدِيرٍ)؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) بَلْ عَلَى وَزْنِ (مُفْعِلٍ)، فَجَمَعَهُ (مُدِيرُونَ)، وَيَسْتَنِي مِنْ ذَلِكَ: (صَغِيرٌ وَصَبِيحٌ وَسَمِينٌ) فَقَطْ، فَإِنَّهُمْ اسْتَعْنَوْا فِيهِنَّ بِ (فَعَالٍ).
قَالَ سَبِيوِيهِ فِي «الْكِتَابِ» (٣/ ٦٣٦): «قَدْ يَدْعُونَ «فُعْلَاءً»؛ اسْتِغْنَاءً بِغَيْرِهَا، نَحْوُ قَوْلِهِمْ: (صَغِيرٌ وَصَغَارٌ) وَلَا يَقُولُونَ: (صُغْرَاءُ)، وَ (سَمِينٌ وَسِمَانٌ). وَلَا يَقُولُونَ: (سَمْنَاءُ)». اهـ
وَالثَّانِي: ك (سَمِيعٍ) بِمَعْنَى (مُسْمِعٍ)، وَ (أَلِيمٍ) بِمَعْنَى (مُؤْلِمٍ). فَإِنَّهُ يُقَالُ فِي جَمْعِهِمَا: (سَمْعَاءُ، وَأَلْمَاءُ). قَالَ ابْنُ مَالِكٍ، وَشَوَّحَ فِيهِمَا.

وَالثَّالِثُ: نَحْوُ: (جَلِيسٌ وَخَلِيطٌ، شَرِيكٌ)، بِمَعْنَى: (مُجَالِسٌ، وَمُخَالِطٌ، وَمُشَارِكٌ)، فَإِنَّهُ يُقَالُ فِي

وأشار بقوله: (كَذَا لِمَا ضَاهَاهُمَا) إلى أَنَّ مَا شَابَهُ «فَعِيلًا» فِي كَوْنِهِ دَالًّا عَلَى
معنى هو كالغَرِيْزَةِ يُجْمَعُ عَلَى «فُعَلَاءَ»، نحو: «عَاقِلٌ وَعُقَلَاءُ، وَصَالِحٌ وَصُلَحَاءُ،
وَشَاعِرٌ وَشُعَرَاءُ»^(١).

وينوب عن «فُعَلَاءَ» فِي الْمُضَاعَفِ وَالْمُعْتَلِّ «أَفْعَلَاءُ»، نحو: «شَدِيدٌ وَأَشْدَاءُ،
وَوَلِيٌّ وَأَوْلِيَاءُ»^(٢).

وقد يجيء «أَفْعَلَاءُ» جَمْعًا لغير ما ذَكَرَ، نحو: «نَصِيبٌ وَأَنْصِبَاءُ، وَهَيِّنٌ
وَأَهْوَنَاءُ».

٨٢٠- «فَوَاعِلٌ» لِـ «فَوَعَلٍ، وَفَاعِلٍ وَفَاعِلَاءَ، مَعَ نَحْوِ: كَاهِلٍ
٨٢١- وَحَائِضٍ، وَصَاهِلٍ، وَفَاعِلَةٍ» وَشَذَّ فِي «الْفَارِسِ» مَعَ مَا مَثَلَهُ

مِنْ أَمْثَلِهِ جَمْعُ الْكَثْرَةِ «فَوَاعِلٌ» وَهُوَ لَا سِمَ عَلَى «فَوَعَلٍ»، نحو: «جَوْهَرٍ،

جَمَعَهَا: (جُلَسَاءُ، وَخُلَطَاءُ، وَشُرَكَاءُ) ﴿وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ ﴿وَإِنْ يَكُنْ
مَيَّةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ﴾.

وَشَذَّ: (أَسِيرٌ وَأَسْرَاءُ، وَقَتِيلٌ وَقَتَلَاءُ)؛ لِأَنَّهُمَا بِمَعْنَى (مَفْعُول). «التصريح» (٢/ ٥٤٥).
(١) وفي التنزيل: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ ﴿٢٢٤﴾ «وَشَذَّ «فُعَلَاءَ» فِي نَحْوِ: (جَبَانٍ وَجُبَنَاءُ،
وَخَلِيفَةٌ وَخُلَفَاءُ)» وفي التنزيل: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾. انظر «التصريح على التوضيح»
(٢/ ٥٤٥).

(٢) وفي التنزيل: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ وَمِثْلُ (شَدِيدٍ): خَلِيلٌ وَأَخِلَاءُ:
﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ ﴿١٧﴾.

وَمِثْلُ (وَلِيٍّ): غَنِيٌّ وَأَغْنِيَاءُ، وَنَبِيٌّ وَأَنْبِيَاءُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ
فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَكَتَنَّا مَا قَالُوا وَقَتَلَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾.

وَجَوَاهِر^(١)

أو على «فَاعِلٍ» نحو: «طَابِعٍ^(٢) وَطَوَابِعٍ» أو على «فَاعِلَاءٍ» نحو: «قَاصِعَاءٍ

وَقَوَاصِعٍ»^(٣) أو على «فَاعِلٍ» نحو: «كَاهِلٍ وَكَوَاهِلٍ».

و«فَوَاعِلُ» أيضًا جمع لَوْصِفٍ على «فَاعِلٍ» إِنْ كَانَ لِمُؤَنَّثٍ عَاقِلٍ، نحو:

«حَائِضٍ وَحَوَائِضٍ» أو لِمُذَكَّرٍ مَا لَا يَعْقِلُ، نحو: «صَاهِلٍ وَصَوَاهِلٍ».

فَإِنْ كَانَ الْوَصْفُ الَّذِي عَلَى «فَاعِلٍ» لِمُذَكَّرٍ عَاقِلٍ لَمْ يُجْمَعْ عَلَى «فَوَاعِلٍ»

وَشَذَّ: «فَارِسٌ وَفَوَارِسٌ، وَسَابِقٌ وَسَوَابِقُ»^(٤)، وَ«فَوَاعِلٍ» أَيْضًا جَمْعٌ لِ«فَاعِلَةٍ»

(١) أو على «فَوَعْلَةٍ»، نحو: «صَوْمَعَةٍ، وَصَوَامِعٍ» ﴿لَمُدِّمَتْ صَوْمِعُ﴾، وَ«زَوْبَعَةٍ وَزَوَابِعٍ»، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ» (٣/ ١٢٢٤): «الزَّوْبَعَةُ: رَئِيسٌ مِنْ رُؤَسَاءِ الْجَنِّ. وَمِنْهُ سَمِيَ الْإِعْصَارُ زَوْبَعَةً، وَيُقَالُ أُمُّ زَوْبَعَةٍ، وَهِيَ: رِيحٌ تثيرُ الْغُبَارَ وَتَرْتَفِعُ إِلَى السَّمَاءِ، كَأَنَّهُ عَمُوذٌ». اهـ.

(٢) بِالْفَتْحِ: (الْحَاتِمُ) وَالْكَسْرُ لُغَةٌ فِيهِ، وَفِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» (٢٢٠١٤): عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَلَيْهِ طَابِعٌ الشُّهَدَاءِ». وَمِثْلُ «طَابِعٍ»: «قَالَ بٌ وَقَوَالِبٌ، وَدَانِقٌ وَدَوَانِقٌ، وَخَاتِمٌ وَخَوَاتِمٌ» عَلَى لُغَةٍ مِنْ فَتَحَ «فَاعِلٍ» فِيهَا.

(٣) وَ«رَاهِطَاءٌ وَرَوَاهِطٌ»، وَ«نَافِقَاءٌ وَنَوَافِقُ». وَالثَّلَاثَةُ أَسْمَاءٌ لِجِحْرَةِ الْيَرْبُوعِ. فَالرَّاهِطَاءُ: هِيَ الَّتِي يُخْرِجُ مِنْهَا التُّرَابَ وَيَجْمَعُهُ، وَالْقَاصِعَاءُ: حُفْرَةٌ يَحْفَرُهَا ثُمَّ يَأْتِي بِالتُّرَابِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مِنَ الرَّاهِطَاءِ فَيَسُدُّ بِهِ فَمِ الْجُحْرِ؛ لِئَلَّا يُدْخَلَ عَلَيْهِ. وَالنَّافِقَاءُ: حُفْرَةٌ يَكْتُمُهَا وَيُطْهَرُ غَيْرُهَا. وَهُوَ مَوْضِعٌ يَرْبَعُهُ، فَإِذَا أُتِيَ مِنْ قِبَلِ الْقَاصِعَاءِ ضَرَبَ النَّافِقَاءُ بِرَأْسِهِ فَخَرَجَ. اهـ مِنْ «النَّصْرِيحِ» (٢/ ٥٤٧). وَفِي «تَاجِ الْعُرُوسِ» (د م م): «قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَهِيَ سَبْعَةُ: (الْقَاصِعَاءُ، وَالنَّافِقَاءُ، وَالرَّاهِطَاءُ، وَالدَّامَاءُ، وَالْعَانِقَاءُ، وَالْحَائِيَاءُ، وَاللُّغَزُ). اهـ.

(٤) مِثْلُهُ فِي الشُّذُوزِ: (هَالِكٌ وَهَوَالِكٌ، وَشَاهِدٌ وَشَوَاهِدٌ، وَسَابِقٌ وَسَوَابِقُ، وَشَاهِقٌ وَشَوَاهِقُ، وَدَاجِنٌ وَدَوَاجِنٌ، وَكَاهِلٌ وَكَوَاهِلٌ، وَجَائِحٌ وَجَوَائِحُ، وَغَارِبٌ وَغَوَارِبُ، وَغَاشٍ وَغَوَاشٍ، وَنَاكِسٌ وَنَوَاكِسُ)، وَقَدْ قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي «الْكَامِلِ» فِي قَوْلِ الْفَرَزْدَقِ:

نحو: «صَاحِبَةٌ وَصَوَاحِبٌ، وَفَاطِمَةٌ وَفَوَاطِمٌ»^(١).

٨٢٢- وَبِ «فَعَائِلٍ» أَجْمَعَنْ «فَعَالَهُ» وَشَبَّهَهُ ذَا تَاءٍ أَوْ مُزَالَهُ

مِنْ أَمْثَلِهِ جَمْعُ الْكَثْرَةِ «فَعَائِلٌ» وَهُوَ لِكُلِّ اسْمٍ رُبَاعِيٍّ بِمَدَّةٍ قَبْلَ آخِرِهِ مُؤَنَّثًا بِالتَّاءِ، نَحْوُ: «سَحَابَةٌ وَسَحَائِبٌ، وَرِسَالَةٌ وَرَسَائِلٌ، وَكُنَاسَةٌ وَكَنَائِسٌ، وَصَحِيفَةٌ وَصَحَائِفٌ، وَحُلُوبَةٌ وَحَلَائِبٌ» أَوْ مُجَرَّدًا مِنْهَا نَحْوُ: «شَمَالٌ وَشَمَائِلٌ»^(٢)، وَعُقَابٌ

وَإِذَا الرِّجَالُ رَأَوْا يَزِيدَ رَأَيْتَهُمْ *** خُضِعَ الرِّقَابُ نَوَاحِسَ الْأَذْقَانِ
اِحْتِاجَ الْفَرْزِ دَقُّ لَصْرُورَةِ الشُّعْرِ فَأَجْرَى (نَوَاحِسَ) عَلَى أَصْلِهِ، وَلَا يَكُونُ مِثْلُ هَذَا أَبَدًا إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ،
وَلَا تَجْمَعُ النُّحَاةُ مَا كَانَ مِنْ (فَاعِلٍ) نَعْتًا عَلَى (فَوَاعِلٍ) لِئَلَّا يَلْتَبِسَ بِالْمُؤَنَّثِ، وَلَمْ يَأْتِ ذَا إِلَّا فِي
حَرْفَيْنِ: (فَارِسٍ وَفَوَارِسَ، وَهَالِكٍ وَهَوَالِكٍ). اهـ راجع «فتح الباري» (٨ / ٣١٥) لابن حجرٍ.
ومعنى (دَاجِنٍ) أَي: مُقِيمٌ بِمَكَانٍ، وَهُوَ صِفَةٌ لِرَجُلٍ، وَكَذَلِكَ (شَاهِدٌ وَشَوَاهِدُ) نَعْتُ لِمُذَكَّرٍ عَاقِلٍ،
فَإِنْ كَانَ لَغَيْرِ عَاقِلٍ فَهُوَ عَلَى الْقِيَاسِ.

(١) فِي "البخاري" (٦٦٤)، و"مسلم" (٤١٨) (٩٢): «إِنَّكَ لَأَتَنَّ صَوَاحِبَ يُوْسُفَ» عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَفِي «صحيح البخاري» (١١٢٦): «مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ» عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وَفِي «مسلم» (٢٠٧١) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَكْبَدَ دُومَةٍ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَوْبَ حَرِيرٍ.
فَأَعْطَاهُ عَلِيًّا. فَقَالَ: «شَقُّهُ خُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ» وَالْمُرَادُ بِ«الْفَوَاطِمِ»: فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ، وَفَاطِمَةُ
بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ وَالِدَةِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهِيَ أَوَّلُ هَاشِمِيَّةٍ وَلَدَتْ لِهَاشِمِيٍّ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ حَمْزَةَ بْنِ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَمِثْلُ (صَوَاحِبَ وَفَوَاطِمَ): (نَاصِيَةٌ وَنَوَاصِي، وَكَافِرَةٌ وَكَوَاغِرُ، وَخَالِفَةٌ وَخَوَالِفُ،
وَقَاعِدَةٌ وَقَوَاعِدُ، وَدَابَّةٌ وَدَوَابُّ، وَجَارِحَةٌ وَجَوَارِحُ) ﴿فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأَقْدَامِ﴾ (٤١) ﴿وَلَا تَمْسِكُوا
بِعَصَمِ الْكُفَّارِ﴾ ﴿رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾ ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾ ﴿فَأَفَى اللَّهِ
بَيْنَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ﴾ ﴿وَمِنْ النَّاسِ وَالْذَوَابِّ﴾ ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّينَ﴾. وَمِثْلُهَا:
(نَاوِيَةٌ - وَهِيَ النَّاقَةُ السَّمِينَةُ - وَنَوَايَا).

(٢) الشَّمَال - بفتح الشين - الرِّيحُ تهب من جهة (الشَّمَالِ) الَّذِي هُوَ عَكْسُ الْجَنُوبِ، وَأَمَّا عَكْسُ
الْيَمِينِ فَهُوَ: (الشَّمَالُ) - بكسر الشين - . وَهِيَ كَذَلِكَ تُجْمَعُ عَلَى (فَعَائِلٍ) قَالَ تَعَالَى: ﴿يَنْفَعِيوُا ظِلَالَهُ﴾

وَعَقَائِبَ، وَعَجُوزٍ وَعَجَائِزَ».

٨٢٣- وَبِ «الْفَعَالِي، وَالْفَعَالِي» جُمَعَا «صَحْرَاءَ، وَالْعَذْرَاءَ»، وَالْقَيْسَ اتَّبَعَا
مِنْ أَمْثَلِهِ جَمْعُ الْكَثْرَةِ «فَعَالِي، وَفَعَالِي» وَيَشْتَرِكَانِ فِيمَا كَانَ عَلَى (فَعَلَاءَ)
اسْمًا كـ «صَحْرَاءَ وَصَحَارِي وَصَحَارَى»، أَوْ صِفَةً كـ «عَذْرَاءَ وَعَذَارِي
وَعَذَارَى»^(١).

٨٢٤- وَاجْعَلْ «فَعَالِي» لِغَيْرِ ذِي نَسَبٍ جُدَّدَ كـ «الْكُرْسِيِّ» تَتَّبَعَ الْعَرَبُ
مِنْ أَمْثَلِهِ جَمْعُ الْكَثْرَةِ «فَعَالِي»، وَهُوَ جَمْعٌ لِكُلِّ اسْمٍ ثَلَاثِيٍّ آخِرُهُ يَاءٌ
مُشَدَّدَةٌ غَيْرُ مُتَجَدِّدَةٍ لِلنَّسَبِ نَحْوُ: «كُرْسِيٍّ وَكُرَاسِيٍّ، وَبَرْدِيٍّ وَبَرَادِيٍّ»، وَلَا يُقَالُ:
(بَصْرِيٌّ وَبَصَارِيٌّ).

٨٢٥- وَبِ «فَعَالِلَ» وَشَبَّهَهُ انْطَقَا فِي جَمْعٍ مَا فَوْقَ الثَّلَاثَةِ ارْتَقَى
٨٢٦- مِنْ غَيْرِ مَا مَضَى، وَمِنْ خَمَاسِيٍّ جُرِّدَ الْآخِرَ أَنْفٍ بِالْقِيَّاسِ

عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ ﴿١﴾.

(١) قوله: (أَوْ صِفَةً كـ «عَذْرَاءَ») هُوَ صِفَةٌ لِلْبِكْرِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَعَذُّرِ زَوَالِ بَكَارَتِهَا. وَصَرِيحُ الشَّرْحِ
كَالْمُصَنِّفِ اطَّرَدَ هُمَا فِي الصِّفَةِ كَالِاسْمِ أَيْضًا، وَهُوَ مَا فِي (شرح الكافية)، وَخَالَفَهُ فِي (التَّسْهِيلِ)، وَقَيَّدَ
الْمَوْضِعَ (فَعَلَاءَ) بِكَوْنِهِ لَا مُذَكَّرَ لَهُ، وَهُوَ مُسْتَفَادٌ مِنْ مِثَالِي الْمَتْنِ. اهـ من حاشية الخُضْرِيِّ (٣٦٦/٢) -
(٣٦٧).

❁ فائدة: جاء وزن (فَعَالِي) -بالفتح- في القرآن الكريم في أربع كلمات، وهي: (نَصَارَى، وَيَتَامَى،
وَأَيَامَى، وَحَوَايَا)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ ﴿فِي يَتَمَّى النِّسَاءِ﴾ ﴿وَأَنكِحُوا الْأَبْنَى
مِنْكُمْ﴾ ﴿أَوِ الْحَوَايَا﴾ وجاء وزن (فَعَالِي) -بالضم- في أربع كلمات، وهي: (أَسَارَى، وَكُسَالَى،
وَسُكَارَى، وَفَرَادَى)، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُوكُمْ أَسْرَى تُفْنَدُوهُمْ﴾ ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ
كُسَالَى﴾ ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى﴾ ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى﴾.

٨٢٧- وَالرَّابِعُ الشَّيْبَةُ بِالْمَزِيدِ قَدْ يُحَذَفُ دُونَ مَا بِهِ تَمَّ الْعَدَدُ

٨٢٨- وَزَائِدُ الْعَادِيِّ الرَّبَاعِيِّ أَحَذَفُهُ مَا لَمْ يَكُ لَيْنًا إِثْرَهُ اللَّذْ خَتَمَا

مِنْ أُمْتِلَةٍ جَمَعَ الْكَثْرَةَ «فَعَالِلٌ» وَشَبَّهَهُ، وَهُوَ: كُلُّ جَمْعٍ ثَالِثُهُ أَلْفٌ بَعْدَهَا

حرفان^(١).

فَيُجْمَعُ بِ«فَعَالِلٍ»: كُلُّ اسْمٍ رَبَاعِيٍّ غَيْرِ مَزِيدٍ فِيهِ، نَحْوُ: «جَعْفَرٌ وَجَعَاغِرٌ، وَزَبْرَجٌ وَزَبَارِجٌ، وَبُرْثُنٌ وَبَرَاثِنٌ».

وَيُجْمَعُ بِشَبَّهِهِ: كُلُّ اسْمٍ رَبَاعِيٍّ مَزِيدٍ فِيهِ، كـ«جَوْهَرٌ وَجَوَاهِرٌ، وَصَيْرَفٌ وَصَيَارِفٌ، وَمَسْجِدٌ وَمَسَاجِدٌ»^(٢).

(١) أَيُّ: فَالْمُرَادُ: شَبَّهَهُ فِي الْعَدَدِ وَالْهَيْئَةِ، وَإِنْ خَالَفَهُ فِي الْوِزْنِ التَّصْرِيفِي. اهـ خُضْرِي (٢/ ٣٦٨).

(٢) وَيَطْرُدُ «فَعَالِلٌ» فِي أَنْوَاعٍ أَرْبَعَةٍ، وَهِيَ: الرَّبَاعِيُّ وَالْخُمَاسِيُّ، مُجَرَّدَيْنِ، وَمَزِيدَا فِيهِمَا، فَالْأَوَّلُ: الرَّبَاعِيُّ الْمُجَرَّدُ، وَيَكُونُ مَفْتُوحَ الْفَاءِ وَاللَّامِ الْأُولَى، وَمُضْمُومَهُمَا، وَمَكْسُورَهُمَا. فَالْمَفْتُوحُ كـ(جَعْفَرٌ) وَهُوَ: النَّهْرُ الصَّغِيرُ، وَجَمْعُهُ: (جَعَاغِرٌ). وَالْمَكْسُورُ نَحْوُ: (زَبْرَجٌ)، وَهُوَ: مِنْ أَسْمَاءِ الذَّهَبِ، وَالسَّحَابُ الرَّقِيقُ الَّذِي فِيهِ حُمْرَةٌ، وَجَمْعُهُ: (زَبَارِجٌ). وَالْمُضْمُومُ نَحْوُ: (بُرْثُنٌ)، وَهُوَ: مَخَالِبُ الضُّعُ كَالْأَصَابِعِ لِلْإِنْسَانِ، وَجَمْعُهُ: (بَرَاثِنٌ).

وَالثَّانِي: الْخُمَاسِيُّ الْمُجَرَّدُ، كـ(سَفَرَجَلٌ)، وَ(جَحْمَرِشٌ)، وَهِيَ: الْعَجُوزُ الْكَبِيرَةُ، وَالْمَرْأَةُ السَّوْجَةِ. وَالثَّالِثُ: الرَّبَاعِيُّ الْمَزِيدُ، نَحْوُ: (مُدَّحْرَجٌ) وَ(مُتَدَحْرَجٌ).

وَالرَّابِعُ: الْخُمَاسِيُّ الْمَزِيدُ، نَحْوُ: (قَرَطْبُوسٌ) -بِفَتْحِ الْقَافِ- الدَّاهِيَةُ، وَبِكَسْرِهَا: النَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ الشَّدِيدَةُ. وَجَمْعُهُ: (قَرَاطِبٌ)، وَ(خَنْدَرِيسٌ). وَهِيَ: الْخَمْرُ. وَجَمْعُهُ: (خَنَادِرٌ).

وَيَطْرُدُ شَبَّهُ «فَعَالِلٍ» فِي مَزِيدِ الثَّلَاثِيِّ غَيْرِ مَا تَقَدَّمَ، سِوَاءَ كَانَ بِحَرْفٍ كـ(مَسْجِدٍ) أَوْ حَرْفَيْنِ كـ(مَنْطَلِقٍ) أَوْ ثَلَاثَةٍ كـ(مُسْتَخْرَجٍ)، سِوَاءَ أَكَانَتْ الزِّيَادَةُ أَوَّلًا أَوْ وَسَطًا أَوْ آخِرًا، لِإِلْحَاقِ أَوْ غَيْرِهِ، وَسِوَاءَ كَانَتْ حَرْفَ عِلَّةٍ أَوْ لَا. كـ(أَفْضَلُ وَأَفْضَلُ)، وَ(مَسْجِدٌ وَمَسَاجِدُ)، وَ(جَوْهَرٌ وَجَوَاهِرُ)، وَ(صَيْرَفٌ وَصَيَارِفُ)، وَ(عَلَقَى وَعَلَاقٍ). فَالزِّيَادَةُ فِي الْأَوَّلَيْنِ لَغَيْرِ الْإِلْحَاقِ، وَفِي الْبَاقِي لِلْإِلْحَاقِ. اهـ رَاجِعُ «التَّصْرِيحُ» (٢/ ٥٥٣)، وَحَاشِيَةُ الْخُضْرِيِّ (٢/ ٣٦٨-٣٦٩).

واحترز بقوله: «مِنْ غَيْرِ مَا مَضَى» من الرباعي الذي سَبَقَ ذِكْرُ جَمْعِهِ كـ «أَحْمَرٍ وَحُمْرَاءٍ» وَنَحْوَهُمَا مِمَّا سَبَقَ ذِكْرُهُ.

وأشار بقوله: (وَمِنْ خُمَاسِي جُرْدَ الْآخِرِ أَنْفٍ بِالْقِيَاسِ) إلى أَنَّ الْخُمَاسِيَّ الْمُجَرَّدَ عَنِ الزِّيَادَةِ يُجْمَعُ عَلَى «فَعَالِلٍ» قِيَاسًا، وَيُحَذَفُ خَامِسُهُ، نحو: «سَفَارِجٍ» في: «سَفَرَجَلٍ»، وَ«فَرَاذٍ» في: «فَرَزْدَقٍ»، وَ«خَوَارِنٍ» في: «خَوَرَنْقٍ».

وأشار بقوله: (وَالرَّابِعُ الشَّبِيهُ بِالْمَزِيدِ ... البيت) إلى أَنَّهُ يَجُوزُ حَذْفُ رَابِعِ الْخُمَاسِيِّ الْمُجَرَّدِ عَنِ الزِّيَادَةِ وَإِبْقَاءُ خَامِسِهِ إِذَا كَانَ رَابِعُهُ مُشَبِّهًا لِلْحَرْفِ الزَّائِدِ، بَأَن كَانَ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ كَنُونٍ «خَوَرَنْقٍ»، أَوْ كَانَ مِنْ مَخْرَجِ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ كَدَالٍ «فَرَزْدَقٍ»، فَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: «خَوَارِقُ وَفَرَازِقُ»، وَالكَثِيرُ الْأَوَّلُ: وَهُوَ حَذْفُ الْخَامِسِ وَإِبْقَاءُ الرَّابِعِ، نحو: «خَوَارِنٍ وَفَرَاذٍ».

فَإِنْ كَانَ الرَّابِعُ غَيْرَ مُشَبِّهِ لِلزَّائِدِ لَمْ يَجْزُ حَذْفُهُ، بَلْ يَتَعَيَّنُ حَذْفُ الْخَامِسِ، فَتَقُولُ فِي «سَفَرَجَلٍ»: «سَفَارِجٍ»، وَلَا يَجُوزُ: «سَفَارِلٍ».

وأشار بقوله: (وَرَأَيْتُ الْعَادِي الرَّبَاعِي ... البيت) إلى أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْخُمَاسِيُّ مَزِيدًا فِيهِ حَرْفٌ حُذِفَ ذَلِكَ الْحَرْفُ إِنْ لَمْ يَكُنْ حَرْفَ مَدٍّ قَبْلَ الْآخِرِ، فَتَقُولُ فِي: «سَبْطَرَى»: «سَبَاطِرٍ»، وَفِي «فَدَوْكَسٍ»: «فَدَاكِسٍ»، وَفِي «مُدَحْرِجٍ»: «دَحَارِجٍ».

فَإِنْ كَانَ الْحَرْفُ الزَّائِدُ حَرْفَ مَدٍّ قَبْلَ الْآخِرِ لَمْ يُحَذَفْ، بَلْ يُجْمَعُ الْأِسْمُ عَلَى «فَعَالِلٍ» نحو: «قِرْطَاسٍ وَقِرَاطِيسٍ، وَقِنْدِيلٍ وَقِنَادِيلٍ، وَعُصْفُورٍ وَعَصَافِيرٍ».

٨٢٩- وَالسَّيْنُ وَالْثَّامِنُ كَ «مُسْتَدْعٍ» أَزَلَّ إِذْ بَنَا الْجَمْعَ بِقَاهُمَا مُخِلَّ

٨٣٠- وَالْمِيمُ أَوَّلَى مِنْ سِوَاهُ بِالْبَقَا وَالْهَمْزُ وَالْيَا مِثْلُهُ إِنْ سَبَقَا

إذا اشتمل الاسم على زيادةٍ لو أُبْقِيَتْ لا خُتِلَ بِنَاءِ الْجَمْعِ الَّذِي هُوَ نِهَایةُ ما ترتقي إليه الْجُمُوعُ، وهو: «فَعَالِلٌ» وَ«فَعَالِلٌ» حُذِفَتِ الزَّيَادَةُ، فَإِنْ أُمِكنَ جَمْعُهُ عَلَى إِحْدَى الصَّيغَتَيْنِ بِحَذْفِ بَعْضِ الرَّائِدِ وَإِبْقَاءِ الْبَعْضِ: فله حالتان:

إحدهما: أَنْ يَكُونَ لِلْبَعْضِ مَزِيَّةٌ عَلَى الْآخَرِ.

والثانية: أَلَّا يَكُونَ كَذَلِكَ، وَالْأَوَّلَى هِيَ الْمُرَادَةُ هُنَا، وَالثَّانِيَةُ سَتَأْتِي فِي الْبَيْتِ الَّذِي فِي آخِرِ الْبَابِ، وَمِثَالُ الْأَوَّلَى: «مُسْتَدْعٍ»، فَتَقُولُ فِي جَمْعِهِ «مَدَاعٍ»، فَتُحَذَفُ السَّيْنُ وَالتَّاءُ، وَتَبْقَى الْمِيمُ؛ لِأَنَّهَا مُصَدَّرَةٌ وَمُجَرَّدَةٌ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى، وَتَقُولُ فِي «أَلْنَدَدٍ» وَ«يَلْنَدَدٍ»: «أَلَادٌ» وَ«يَلَادٌ»، فَتُحَذَفُ النُّونُ وَتُبْقَى الْهَمْزَةُ مِنْ: «أَلْنَدَدٍ»، وَالْيَاءُ مِنْ: «يَلْنَدَدٍ»؛ لِتَصَدْرَ هُمَا، وَلِأَنَّهُمَا فِي مَوْضِعٍ يَقَعَانِ فِيهِ دَالِّينِ عَلَى مَعْنَى، نَحْوُ: «أَقُومُ وَيَقُومُ» بِخِلَافِ النُّونِ؛ فَإِنَّهَا فِي مَوْضِعٍ لَا تَدُلُّ فِيهِ عَلَى مَعْنَى أَصْلًا. وَ«أَلْنَدَدُ» وَ«يَلْنَدَدُ»: الْخَصِمُ، يُقَالُ: «رَجُلٌ أَلْنَدَدٌ وَيَلْنَدَدٌ»: أَيُّ خَصِمٍ، مِثْلُ: «الْأَلْدُ».

٨٣١- وَالْيَاءُ لَا الْوَاوَ اخْذِفِ إِنْ جَمَعْتَ مَا كَ «حَيْرَبُونٍ» فَهُوَ حُكْمٌ حَتَمًا

إذا اشتمل الاسم على زيادتين، وكان حَذْفُ إِحْدَاهُمَا يَتَأْتَى مَعَهُ صِيغَةُ الْجَمْعِ، وَحَذْفُ الْآخَرَى لَا يَتَأْتَى مَعَهُ ذَلِكَ حُذِفَ مَا لَا يَتَأْتَى مَعَهُ صِيغَةُ الْجَمْعِ وَأُبْقِيَ الْآخَرُ، فَتَقُولُ فِي «حَيْرَبُونٍ»: «حَزَابِينَ» فَتُحَذَفُ الْيَاءُ، وَتَبْقَى الْوَاوُ فَتُقَلَّبُ يَاءً؛ لِسُكُونِهَا وَانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا، وَأَوْثَرَتِ الْوَاوُ بِالْبَقَا؛ لِأَنَّهَا لَوْ

حُذِفَتْ لَمْ يُغْنِ حَذْفُهَا عَنْ حَذْفِ الْيَاءِ؛ لِأَنَّ بَقَاءَ الْيَاءِ مُفَوِّتٌ لَصِغَةِ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ، وَ«الْحَيَزْبُون»: الْعَجُوزُ.

٨٣٢- وَخَيْرٌ وَافِي زَائِدِي «سَرْنَدِي» وَكُلُّ مَا ضَاهَاهُ كَ «الْعَلْنَدِي»

يعني أنه إذا لم يكن لأحد الزائدين مزية على الآخر كنت بالخيار، فتقول في «سَرْنَدِي»: «سَرَانِد» بِحَذْفِ الْأَلِفِ وَإِبْقَاءِ النُّونِ، وَ«سَرَادٍ» بِحَذْفِ النُّونِ وَإِبْقَاءِ الْأَلِفِ، وَكَذَلِكَ «عَلْنَدِي» فَتَقُولُ: «عَلَانِدَ وَعَلَادٍ» وَمِثْلُهُمَا: «حَبَنْطِي» فَتَقُولُ: «حَبَانِطَ وَحَبَاطٍ»؛ لِأَنَّهُمَا زِيَادَتَانِ زِيدَتَا مَعًا لِلْإِلْحَاقِ بِ«سَفَرَجَلٍ»، وَلَا مَزِيَّةَ لِإِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، وَهَذَا شَأْنُ كُلِّ زِيَادَتَيْنِ زِيدَتَا لِلْإِلْحَاقِ.

وَ«السَّرْنَدِي»: الشَّدِيدُ، وَالْأَنْثَى: «سَرْنَدَاةٌ»، وَ«الْعَلْنَدِي» بِالْفَتْحِ: الْغَلِيظُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَرُبَّمَا قِيلَ: (جَمَلٌ عَلْنَدِي) بِالضَّمِّ، وَ(الْحَبَنْطِي): الْقَصِيرُ الْبَطِينُ، يُقَالُ: «رَجُلٌ حَبَنْطِيٌّ» بِالتَّنْوِينِ، وَ«امْرَأَةٌ حَبَنْطَاءٌ».



التَّصْغِيرُ

٨٣٣- «فُعَيْلًا» اجْعَلِ الثَّلَاثِيَّ إِذَا صَغَّرْتَهُ نَحْوُ: «فُذَيَّ» فِي «فَذَى»

٨٣٤- «فُعَيْعِلٌ، مَعَ فُعَيْعِيلٍ» لِمَا فَاقَ كَجَعَلِ «دِرْهَمٍ» «دُرَيْهَمًا»

إِذَا صَغَّرَ ^(١) الْأِسْمَ الْمُتَمَكِّنُ ضَمَّ أَوَّلَهُ، وَفُتِحَ ثَانِيهِ، وَزِيدَ بَعْدَ ثَانِيهِ يَاءٌ سَاكِئَةً، وَيُقْتَصَرُ عَلَى ذَلِكَ إِنْ كَانَ الْأِسْمُ ثَلَاثِيًّا، فَتَقُولُ فِي «فَلْسٍ»: «فَلَيْسٌ»، وَفِي «فَذَى»: «فُذَيٌّ».

(١) لَيْسَ كُلُّ لَفْظٍ يَقْبَلُ التَّصْغِيرَ، وَإِنَّمَا يُصَغَّرُ: الْأِسْمُ الْمُتَصَرِّفُ الَّذِي يَقْبَلُ مَعْنَاهُ التَّصْغِيرَ. وَعَلَيْهِ فَيَمْتَنِعُ تَصْغِيرُ الْأَفْعَالِ وَالْحُرُوفِ وَالْأَسْمَاءِ الْمَبْنِيَّةِ، كَمَا يَمْتَنِعُ تَصْغِيرُ مَا حَقَّهُ التَّعْظِيمُ ك(أَسْمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، وَالْكَعْبَةِ، وَالْمُصْحَفِ، وَالْمَسْجِدِ)، وَنَحْوَ ذَلِكَ. وَيَكُونُ التَّصْغِيرُ لَوَاحِدٍ مِنَ الْأَعْرَاضِ التَّالِيَةِ:

- ١ - تَصْغِيرُ مَا يُتَوَهَّمُ كِبَرُهُ، نَحْوُ: (جُبَيْلٍ) تَصْغِيرُ (جَبَلٍ).
 - ٢ - تَحْقِيرُ مَا يُتَوَهَّمُ عَظَمُهُ، نَحْوُ: (شُوَيْعِرٍ) تَصْغِيرُ (شَاعِرٍ).
 - ٣ - تَقْلِيلُ مَا يُتَوَهَّمُ كَثَرَتُهُ، نَحْوُ: (دُرَيْهَمٍ) تَصْغِيرُ (دِرْهَمٍ). وَمِنْهُ قَوْلُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «طُعَيْمٌ لِي، فَقُمْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ» رَوَاهُ «الْبُخَارِيُّ» (٤١٠١).
 - ٤ - تَقْرِيبُ مَا يُتَوَهَّمُ بُعْدُهُ أَوْ طَوْلُهُ، نَحْوُ: (قُبَيْلٍ) تَصْغِيرُ (قَبْلٍ)، وَ (سُوَيْعَةٍ) تَصْغِيرُ (سَاعَةٍ).
 - ٥ - التَّحَبُّبُ وَالتَّعَطُّفُ، ك (وَلَيْدٍ، وَأُخْيٍ، وَبُنْيٍ) تَصْغِيرُ: (وَلَدٍ، وَأَخٍ، وَابْنٍ). وَمِنْهُ قَوْلُ يَعْقُوبَ لَوْلَدِهِ يُوسُفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَبْنَى لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ». وَفِي الْحَدِيثِ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِنَّكَ غَلِيمٌ مُعَلَّمٌ».
- وَبَقِيَ سَادِسٌ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ بَيْنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ وَهُوَ: التَّعْظِيمُ؛ لِأَنَّ التَّصْغِيرَ فِي الْجُمْلَةِ فِيهِ نَوْعٌ تَحْقِيرٍ. وَأَمَّا الْكُوفِيُّونَ فَأَثْبَتُوهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُنَيْفٌ مُلَى عَلِمًا» فَ(كُنَيْفٌ) تَصْغِيرُ: (كِنْفٍ)، بِكَسْرِ الْكَافِ وَسُكُونِ النُّونِ، وَأَرَادَ بِهِ: التَّعْظِيمُ، وَقَوْلُهُ: وَكُلُّ أَنْاسٍ سَوْفَ تَدْخُلُ بَيْنَهُمْ *** دَوِيْهَِّةٌ تَصْفَرُ مِنْهَا الْأَنَامِلُ

وَإِنْ كَانَ رُبَاعِيًّا فَأَكْثَرَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، وَكُسِرَ مَا بَعْدَ الْيَاءِ، فَتَقُولُ فِي «دِرْهِمٍ»: «دَرِيْهِمٌ»، وَفِي «عُصْفُورٍ»: «عُصَيْفِيرٌ».

فَأَمْثَلَةُ التَّصْغِيرِ ثَلَاثَةٌ: «فُعِلَ، وَفُعِيلٌ، وَفُعَيْعِلٌ»^(١).

٨٣٥- وَمَا بِهِ لِمُنْتَهَى الْجَمْعِ وَصِلَ بِهِ إِلَى أَمْثَلَةِ التَّصْغِيرِ صَلِّ

أَي: إِذَا كَانَ الْأِسْمُ مِمَّا يُصَغَّرُ عَلَى «فُعِيلٍ» أَوْ عَلَى «فُعَيْعِلٍ» تُوصَّلُ إِلَى تَصْغِيرِهِ بِمَا سَبَقَ أَنَّهُ يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى تَكْسِيرِهِ عَلَى «فَعَالِلٍ» أَوْ «فَعَالِيلٍ» مِنْ حَذْفِ حَرْفِ أَصْلِيٍّ أَوْ زَائِدٍ، فَتَقُولُ فِي «سَفَرَجَلٍ»: «سُفَيْرِجٌ» كَمَا تَقُولُ: «سَفَارِجٌ»، وَفِي «مُسْتَدْعٍ»: «مُدْعِيٌّ»، كَمَا تَقُولُ: «مَدَاعٍ»، فَتَحْذِفُ فِي التَّصْغِيرِ مَا حَذَفْتَ فِي الْجَمْعِ، وَتَقُولُ فِي «عَلَنْدَى»: «عُلَيْنِدٌ»، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: «عُلَيْدٌ» كَمَا تَقُولُ فِي الْجَمْعِ: «عَلَانِدٌ» وَ«عَلَادٌ».

٨٣٦- وَجَائِزٌ تَعْوِيْضٌ يَأْخُذُ قَبْلَ الطَّرْفِ إِنْ كَانَ بَعْضُ الْأِسْمِ فِيهِمَا انْحَدَفَ

أَي: يَجُوزُ أَنْ يُعَوِّضَ مِمَّا حُذِفَ فِي التَّصْغِيرِ أَوْ التَّكْسِيرِ يَاءٌ قَبْلَ الْآخِرِ، فَتَقُولُ فِي «سَفَرَجَلٍ»: «سُفَيْرِجٌ» وَ«سَفَارِيجٌ»، وَفِي «حَبَنْطَى»: «حُبَيْنِيطٌ» وَ«حَبَانِيطٌ».

٨٣٧- وَحَائِذٌ عَنِ الْقِيَاسِ كُلِّ مَا خَالَفَ فِي الْبَيِّنِ حُكْمًا رُسَمًا

(١) أَي: أَوْرَاقُهُ ثَلَاثَةٌ، وَتَخْصِيصُهُ بِهَا اضْطِلَاحٌ بِهَذَا الْبَابِ، اعْتُبِرَ فِيهِ مُجَرَّدُ اللَّفْظِ تَقْرِيْبًا بِتَفْخِيلِ الْأَوْزَانِ، وَلَيْسَ جَارِيًّا عَلَى مُصْطَلَحِ الصَّرْفِيِّينَ، أَلَا تَرَى أَنَّ وَزْنَ «أَحْيَمِرٍ، وَمُكَيِّرِمٍ، وَسُفَيْرِجٍ» فِي التَّصْغِيرِ «فُعَيْعِلٌ»، وَفِي التَّصْرِيفِ: «أَفْيَعِلُ، وَمُفْيَعِلُ، وَفُعَيْلِلُ». اهـ حَاشِيَةُ الْخُصَرِيِّ (٢/ ٣٧٤). (يُـ) (يُـ) (يُـ) (يُـ) (يُـ) (يُـ).

أي: قَدْ يَجِيءُ كُلُّ مِنَ التَّصْغِيرِ وَالتَّكْسِيرِ عَلَى غَيْرِ لَفْظٍ وَاحِدِهِ، فَيُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِمْ فِي تَصْغِيرِ «مَغْرِبٍ»: «مُغَيْرِبَانٍ»، وَفِي «عَشِيَّةٍ»: «عُشَيْشِيَّةٍ»^(١)، وَقَوْلِهِمْ فِي جَمْعِ «رَهْطٍ»: «أَرَاهِطٍ»، وَفِي «بَاطِلٍ»: «أَبَاطِيلٍ».

٨٣٨- لِتَلْوِيَا التَّصْغِيرِ - مِنْ قَبْلِ عِلْمٍ تَأْنِيثٍ أَوْ مَدَّتِهِ -: الْفَتْحُ انْحَتَمَ
٨٣٩- كَذَلِكَ مَا مَدَّةُ «أَفْعَالٍ» سَبَقُ أَوْ مَدَّ «سَكْرَانٍ» وَمَا بِهِ التَّحَقُّقُ

أي: يَجِبُ فَتْحُ مَا وَلِيَ يَاءَ التَّصْغِيرِ إِنْ وَلِيَتْهُ تَاءُ التَّأْنِيثِ، أَوْ أَلِفُهُ الْمَقْصُورَةُ أَوْ الْمَمْدُودَةُ، أَوْ أَلِفُ (أَفْعَالٍ) جَمْعًا، أَوْ أَلِفُ «فَعْلَانٍ» الَّذِي مُؤَنَّثُهُ «فَعْلَى»، فَتَقُولُ فِي «تَمْرَةٍ»: «تُمَيْرَةٌ»، وَفِي «حُبْلَى»: «حُبَيْلَى»، وَفِي «حَمْرَاءَ»: «حُمَيْرَاءَ»، وَفِي «أَجْمَالٍ»: «أَجِيمَالٍ»، وَفِي «سَكْرَانٍ»: «سُكَيْرَانٍ».

(١) تصغير «عَشِيَّةٍ» سَمَاعًا، وَالْقِيَاسُ: (عُشِيَّةٌ) بِحَذْفِ إِحْدَى الْيَائِنِ اللَّتَيْنِ فِي الْمُكَبَّرِ؛ لِتَوَالِي الْأَمْثَالِ، وَإِذْغَامُ يَاءِ التَّصْغِيرِ فِي يَاءٍ فِي الْأُخْرَى كَمَا يَأْتِي فِي تَصْغِيرِ نَحْوِ: (عَلِيٍّ). اهـ. مِنْ حَاشِيَةِ الْخُضْرِيِّ (٢/ ٣٧٥). وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبُثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحًى﴾ (٤٦) وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «الْنَهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ» (٣/ ٢٤٣): (وَفِي حَدِيثِ جُنْدَبَ [بْنِ مَكِيثٍ] الْجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - «فَأْتَيْنَا بَطْنَ الْكَلْدِيِّ فَنَزَلْنَا عُشَيْشِيَّةً» [رَوَاهُ أَحْمَدُ (١٥٨٤٤)، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَفِي مُسْلِمٍ (٣٠١٤) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَّةً»] هِيَ تَصْغِيرُ (عَشِيَّةٍ) عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، أُبْدِلَ مِنَ الْيَاءِ الْوُسْطَى شَيْنٌ، كَأَنَّ أَصْلَهَا: (عُشِيَّةٌ). يُقَالُ: أَتَيْتُهُ عُشَيْشِيَّةً، وَعُشْيَانًا، وَعُشْيَانَةً، وَعُشْيَشِيَانًا). اهـ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» (٣/ ٣٨): «كَلَامُ الْعَرَبِ فِي تَصْغِيرِ (عَشِيَّةٍ): (عُشَيْشِيَّةٌ)، جَاءَ نَادِرًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَلَمْ أَسْمَعْ (عُشِيَّةً) فِي تَصْغِيرِ (عَشِيَّةٍ)، وَذَلِكَ أَنَّ عَشِيَّةً تَصْغِيرُ (العَشْوَةِ)، وَهُوَ: أَوَّلُ ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَفْرُقُوا بَيْنَ تَصْغِيرِ (العَشِيَّةِ) وَبَيْنَ تَصْغِيرِ (العَشْوَةِ)». اهـ.

فَإِنْ كَانَ «فَعْلَان» مِنْ غَيْرِ بَابِ «سَكَرَانَ» لَمْ يُفْتَحْ مَا قَبْلَ أَلِفِهِ، بَلْ يُكْسَرُ فَتَقْلَبُ الْأَلِفُ يَاءً، فَتَقُولُ فِي «سِرْحَان»: «سُرَيْحِينَ»، كَمَا تَقُولُ فِي الْجَمْعِ «سَرَاحِينَ».

وَيُكْسَرُ مَا بَعْدَ يَاءِ التَّصْغِيرِ فِي غَيْرِ مَا ذَكَرَ إِنْ لَمْ يَكُنْ حَرْفُ إِعْرَابٍ، فَتَقُولُ فِي «دِرْهَمٍ»: «دُرَيْهِمٍ»، وَفِي «عُصْفُورٍ»: «عُصَيْفِيرٍ»، فَإِنْ كَانَ حَرْفُ إِعْرَابٍ حَرَكَتُهُ بِحَرَكَةِ الْإِعْرَابِ، نَحْوُ: «هَذَا فُلَيْسٌ، وَرَأَيْتُ فُلَيْسًا، وَمَرَرْتُ بِفُلَيْسٍ».

- ٨٤٠- وَالْأَلِفُ التَّائِيثُ حَيْثُ مُدًّا وَتَأْوُهُ مُنْفَصِلَيْنِ عُدًّا
٨٤١- كَذَا الْمَزِيدُ آخِرًا لِلنَّسَبِ وَعَجْزُ الْمُضَافِ وَالْمُرَكَّبِ
٨٤٢- وَهَكَذَا زِيَادَتَا «فَعْلَانَا» مِنْ بَعْدِ أَرْبَعِ كَ «زَعْفَرَانَا»
٨٤٣- وَقَدَرِ انْفِصَالَ مَا دَلَّ عَلَى تَثْنِيَةٍ أَوْ جَمْعٍ تَصْحِيحٍ جَلًّا

لَا يُعْتَدُّ فِي التَّصْغِيرِ بِالْأَلِفِ التَّائِيثِ الْمَمْدُودَةُ، وَلَا بِتَاءِ التَّائِيثِ، وَلَا بِزِيَادَةِ يَاءِ النَّسَبِ، وَلَا بِعَجْزِ الْمُضَافِ، وَلَا بِعَجْزِ الْمُرَكَّبِ، وَلَا بِالْأَلِفِ وَالنُّونِ الْمَزِيدَتَيْنِ بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ فَصَاعِدًا، وَلَا بِعَلَامَةِ التَّثْنِيَةِ، وَلَا بِعَلَامَةِ جَمْعِ التَّصْحِيحِ.

وَمَعْنَى كَوْنِ هَذِهِ لَا يُعْتَدُّ بِهَا أَنَّهُ لَا يَضُرُّ بِقَاوُهَا مَفْصُولَةً عَنْ يَاءِ التَّصْغِيرِ بِحَرْفَيْنِ أَصْلِيَيْنِ، فَيَقَالُ فِي «جُخْدُبَاءَ»: «جُخَيْدُبَاءَ»، وَفِي «حَنْظَلَةَ»: «حُنَيْظَلَةَ»، وَفِي

«عَبْقَرِيٌّ»^(١): «عُبَيْقَرِيٌّ»، وفي «بُعْلَبَكْ»: «بُعَيْلَبَكْ»، وفي «عَبْدِ اللَّهِ»: «عُبَيْدُ اللَّهِ»،
وفي «زَعْفَرَانٌ»: «زُعَيْفِرَانٌ»، وفي «مُسْلِمِينَ»: «مُسَيْلَمِينَ»، وفي «مُسْلِمِينَ»: «مُسَيْلَمِينَ»
«مُسَيْلَمِينَ»، وفي «مُسْلِمَاتٍ»: «مُسَيْلَمَاتٍ».

٨٤٤- وَأَلْفُ التَّائِيثِ ذُو الْقَصْرِ مَتَى زَادَ عَلَى أَرْبَعَةٍ لَنْ يَثْبُتَا

٨٤٥- وَعِنْدَ تَصْغِيرِ «حُبَارَى» خَيْرٌ بَيْنَ «الْحُبَيْرَى» -فَادِرٍ- وَ«الْحَبِيرِ»

أي: إذا كانت ألف التائيث المقصورة خامسة فصاعداً وجب حذفها في
التصغير؛ لأنَّ بقاءها يُخرج البناء عن مثال «فُعَيْلٍ» و«فُعَيْعِلٍ»، فتقول في
«قَرَقَرَى»: قَرَبِقِرْ، وفي «لُعْزَى»: «لُعْغِزْ».

فإن كانت خامسة وقبلها مدَّة زائدة جاز حذف المدَّة المَزِيْدَةِ وإبقاء ألف
التائيث، فتقول في «حُبَارَى»: «حُبَيْرَى» وجاز أيضاً حذف ألف التائيث وإبقاء
المدَّة، فتقول «حُبَيْر».

٨٤٦- وَارْزُدْ لِأَصْلٍ ثَانِيًا لَيْنًا قَلْبَ ف «قِيَمَةً» صَيَّرَ «قُوِيَمَةً» تُصَبُّ

٨٤٧- وَشَذَّ فِي «عِيدٍ»: «عُيَيْدٌ»، وَحْتِمٌ لِلْجَمْعِ مِنْ ذَا مَا لِتَصْغِيرِ عِلْمٍ

٨٤٨- وَالْأَلْفُ الثَّانِي الْمَزِيدُ يُجْعَلُ وَآوًا، كَذَا مَا الْأَصْلُ فِيهِ يُجْهَلُ

(١) الْعَبْقَرِيُّ منسوبٌ إلى (عَبْقَرٍ) تزعمُ العربُ أنَّه اسمُ بلدٍ الجَنُّ فينسبونَ إليه كلَّ شيءٍ عجيبٍ،
والمُرَادُ به في قوله تعالى: ﴿وَعَبْقَرِيٌّ حَسَانَ﴾ (٧٦) الجنسُ، ولذلك وصفَ بالجمع (حَسَانٍ) حملاً
على المعنى، وهو: (الدَّيْبَاجُ، والطَّنَافُسُ). وَالْعَبْقَرِيُّ-أيضاً: السَّيِّدُ، وَالْكَامِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. ومنه
قوله ﷺ في عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَهُ» رواه البخاري (٧٤٧٥)
ومسلم (٢٣٩٣). وَمَعْنَاهُ: لَمْ أَرِ سَيِّدًا يَعْمَلُ عَمَلَهُ.

أي: إذا كان ثاني الاسم المُصَغَّرِ من حروف اللين وَجَبَ رَدُّهُ إِلَى أَصْلِهِ، فَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ الْوَائِ وَ قَلْبَ وَآوًا، فَتَقُولُ فِي «قِيَمَة»: «قُيُومَة»، وَفِي «بَابٍ»: «بُيُوبٌ»، وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ الْيَاءُ قَلْبَ يَاءٍ فَتَقُولُ فِي «مُوقِنٍ»: «مُيَيِّقِنٌ»، وَفِي «نَابٍ»: «نُيَيْبٌ». وَشَذَّ قَوْلُهُمْ فِي (عِيْدٍ): «عُيَيْدٌ»، وَالْقِيَاسُ: «عُويْدٌ» بِقَلْبِ الْيَاءِ وَآوًا؛ لِأَنَّهَا أَصْلُهُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ: «عَادَ يَعُودُ»^(١).

فَإِذَا كَانَ ثَانِي الْاسْمِ الْمُصَغَّرِ أَلِفًا مَزِيدَةً، أَوْ مَجْهُولَةً الْأَصْلِ، وَجَبَ قَلْبُهَا وَآوًا، فَتَقُولُ فِي «ضَارِبٍ»: «ضُويْرِبٌ»، وَفِي «عَاجٍ»: «عُويْجٌ»، وَالتَّكْسِيرُ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ كَالْتَّصْغِيرِ، فَتَقُولُ فِي «بَابٍ»: «أَبْوَابٌ»، وَفِي «نَابٍ»: «أَنْيَابٌ»، وَفِي «ضَارِبَةٍ»: «ضَوَارِبٌ».

٨٤٩- وَكَمِّلِ الْمُنْقُوصَ فِي التَّصْغِيرِ مَا لَمْ يَخُوضْ غَيْرَ التَّاءِ ثَالِثًا كَ «مَا»

المراد بِالْمُنْقُوصِ هُنَا: مَا نَقَصَ مِنْهُ حَرْفٌ، فَإِذَا صُغِّرَ هَذَا النَّوعُ مِنَ الْأَسْمَاءِ

(١) وَالْعِيْدُ: فِعْلٌ مِنَ الْعَوْدِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ يَعُودُ فِي كُلِّ عَامٍ. وَفِي «لِسَانِ الْعَرَبِ» (٣/ ٣١٩) لَابِنِ مَنْظُورٍ: «قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعِيْدُ عِنْدَ الْعَرَبِ: الْوَقْتُ الَّذِي يَعُودُ فِيهِ الْفَرْحُ وَالْحُزْنُ. وَكَانَ فِي الْأَصْلِ: (الْعَوْدُ) فَلَمَّا سَكَنَتِ الْوَائُ وَانْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا صَارَتْ يَاءً، وَقِيلَ: قَلْبَتِ الْوَائُ يَاءً لِيَفْرُقُوا بَيْنَ الْاسْمِ الْحَقِيقِيِّ وَبَيْنَ الْمَصْدَرِيِّ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: إِنَّمَا جُمِعَ (أَعْيَادٌ) بِالْيَاءِ لِلزُّومِهَا فِي الْوَاحِدِ، وَيُقَالُ لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَعْوَادِ الْحَشَبِ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: سُمِّيَ الْعِيْدُ عِيْدًا؛ لِأَنَّهُ يَعُودُ كُلُّ سَنَةٍ بِفَرْحٍ مُجَدَّدٍ». أَهـ وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٤٩٦): «الْعِيْدُ: اسْمٌ لِمَا يَعُودُ مِنَ الْجَمْعِ الْعَامِّ عَلَى وَجْهِ مُعْتَادٍ عَائِدًا إِمَّا بِعَوْدِ السَّنَةِ أَوْ بِعَوْدِ الْأُسْبُوعِ أَوْ الشَّهْرِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فَالْعِيْدُ يَجْمَعُ أُمُورًا مِنْهَا: يَوْمٌ عَائِدٌ، كَيَوْمِ الْفِطْرِ، وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ. وَمِنْهَا اجْتِمَاعٌ فِيهِ. وَمِنْهَا: أَعْمَالٌ تَجْمَعُ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَادَاتِ أَوْ الْعَادَاتِ. وَقَدْ يَخْتَصُّ الْعِيْدُ بِمَكَانٍ بَعْضِنِهِ، وَقَدْ يَكُونُ مُطْلَقًا». أَهـ

فلا يَخْلُو: إمَّا أن يكون ثُنَائِيًّا مُجَرَّدًا عن التَّاءِ مثل: «يَدٍ»، أو ثُنَائِيًّا مُلْتَبَسًا بها، أو ثُلَاثِيًّا مُجَرَّدًا عنها، فإن كان ثُنَائِيًّا مُجَرَّدًا عن التَّاءِ أو مُلْتَبَسًا بها رُدَّ إليه في التَّصْغِيرِ ما نَقَصَ مِنْهُ، فيُقَالُ في «دَمٍ»: «دُمِيٌّ»، وفي «شَفَةِ»: «شَفِيهَةٌ»، وفي «عِدَةٍ»: «وَعِيدَةٌ»، وفي «ماءٍ» مُسَمًّى به^(١): «مُؤَيٌّ».

وإن كان على ثلاثة أَحْرَفٍ وثالثُهُ غَيْرُ تَاءٍ التَّأْنِيثِ صُغِرَ على لَفْظِهِ، ولم يُرَدَّ إليه شيءٌ، فتقول في (شَاكٍ السَّلاحِ): «شَوَيْك».

(١) أي: لأنه لا يُصَغَّرُ إِلَّا الْأَسْمَاءُ الْمُعْرَبَةُ، بخلاف الأفعال والحروف والمبنيات. وقوله: (مُؤَيٌّ) أي: بَقَلْبِ أَلْفِهَا وَآوًا؛ لأنها ثَانِيَةٌ مَجْهُولَةٌ، وبزيادة ياءٍ تُدْعَمُ فِيهَا يَاءُ التَّصْغِيرِ. اهـ من حاشية الْخَضْرِيِّ (٣٨٠/٢). وَقَالَ ابْنُ حَمْدُونَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/٢٥٥): (إِذَا سَمَّيْتَ بِمَا وُضِعَ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَإِنْ كَانَ الثَّانِي صَحِيحًا بَقِيَ عَلَى حَالِهِ بَعْدَ التَّسْمِيَةِ، نَحْوُ: (هَلْ، وَبَلْ) نَعَمْ عِنْدَ التَّصْغِيرِ يُضَعَّفُ الثَّانِي، فَتَقُولُ: (هَلِيلٌ وَبُلَيْلٌ) أَوْ تَزِيدُ يَاءً، فَتَقُولُ: (هَلِيٌّ وَبُلِيٌّ)، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي لَيْتًا كَ(مَا) أَوْ (لَا) فَلَا بُدَّ أَنْ تُضَعَّفَ الْأَلْفُ؛ لِقَوْلِ [المُصَنِّفِ فِي (النَّسَبِ)]:

وَضَاعِفِ الثَّانِي مِنْ ثُنَائِي *** ثَانِيَهُ ذُو لَيْنٍ كَ «لَا، وَلَايِي»

فِيَجْتَمِعُ أَلْفَانِ، فَتَقْلِبُ الثَّانِيَةَ هَمْزَةً حِينَ التَّسْمِيَةِ، فَإِذَا صَغُرَ قَلِبَتْ الْهَمْزَةُ يَاءً، وَأُدْغِمَتْ يَاءُ التَّصْغِيرِ فِيهَا، فَالتَّكْمِيلُ حِينَئِذٍ إِنَّمَا وَقَعَ حِينَ التَّسْمِيَةِ وَقَبْلَ التَّصْغِيرِ، فَأَيُّ تَكْمِيلٍ وَقَعَ فِي التَّصْغِيرِ فَقَطْ حَتَّى يَكُونَ مَا فِي النَّظْمِ مَثَالًا لَهُ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ: (وَكَمَّلِ الْمَنْقُوصَ فِي التَّصْغِيرِ مَا... إلخ)، والصَّوَابُ حِينَئِذٍ أَنْ يُمَثَّلَ بِمَا آخَرُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ أَصْلَحَهُ الشَّاطِئِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِقَوْلِهِ:

وَكَمَّلِ الْمَنْقُوصَ فِي التَّصْغِيرِ إِنَّ *** لَمْ يَخِرْ غَيْرَ التَّاءِ ثَالِثًا كَ (مِنْ)

وَالْإِعْتِرَاضُ مِنْهُ كَغَيْرِهِ مَبْنِي عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ (مَا) الْأَسْمِيَّةَ أَوِ الْحَرْفِيَّةَ الْمُسَمًّى بِهَا، وَالْحَقُّ أَنَّ الْمُرَادَ بِ(مَا) الْمَقْصُورَ (مَاءً) بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ، وَهُوَ: الْمَشْرُوبُ، فَهُوَ مَنْقُوصٌ حَقِيقِيٌّ؛ لِأَنَّهُ مَحْذُوفُ اللَّامِ، وَهِيَ الْهَمْزَةُ، الَّتِي أَصْلُهَا هَاءٌ، فَإِذَا صَغُرَ فَتَرَدَّ الْهَاءُ [لِأَنَّ التَّصْغِيرَ يَرُدُّ الْأَشْيَاءَ إِلَى أَصُولِهَا] فَيُقَالُ: (مُؤَيَّةٌ)؛ [لِأَنَّ أَصْلَهُ: (مَوْءَةً)، وَالْأَلْفُ فِي (مَاءٍ) مُنْقَلَبَةٌ عَنْ (وَاوٍ)]، فَيَكُونُ قَوْلُ الْمُصَنِّفِ: (وَكَمَّلِ الْمَنْقُوصَ...) صَادِقًا عَلَيْهِ، وَلَا إِعْتِرَاضَ حِينَئِذٍ، وَهَذَا هُوَ الْمُتَعَيَّنُ. اهـ

٨٥٠- وَمَنْ بَرَّخِيمٍ يُصَغِّرُ اكْتَفَى بِالْأَصْلِ كَ«الْعُطِيفِ» يَعْنِي «الْمِعْطَفَا»

من التَّصْغِيرِ نَوْعٌ يُسَمَّى: تَصْغِيرُ التَّرْخِيمِ، وهو عبارة عن تَصْغِيرِ الاسم بعد تَجْرِيدِهِ من الزَّوَائِدِ التي هي فيه.

فإن كانت أصوله ثلاثة صُغِّرَ على «فُعِيلٍ»، ثُمَّ إن كان المُسَمَّى به مُذَكَّرًا جُرِّدَ عن التاء، وإن كان مُؤنَّثًا أُلْحِقَ تاء التأنيث، فيقال في «الْمِعْطَفِ»: «عُطِيفٌ»، وفي «حَامِدٍ»: «حُمَيْدٌ»، وفي «حُبَلَى»: «حُبَيْلَةٌ»، وفي «سَوْدَاءَ»: «سُوَيْدَةٌ».

وإن كانت أصوله أربعة صُغِّرَ على «فُعَيْعِلٍ» فتقول في «قِرطاس»: «قُرَيْطُسٌ»، وفي «عُصْفُورٍ»: «عُصَيْفِرٌ»^(١).

(١) وفي «الكتاب لسيبويه» (٤٧٦ / ٣): «وَزَعَمَ -يعني: الخليل- أنه سَمِعَ في (إبراهيم وإسماعيل): بُرَيْهٌ وَسُمَيْعٌ». اهـ وقال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ في «الهمع» (٣٩٢-٣٩٣): «وَلَا فَرْقَ فِي جَوَازِ تَصْغِيرِ التَّرْخِيمِ بَيْنَ الْأَعْلَامِ وَغَيْرِهَا عِنْدَ الْبَصَرِيِّينَ، وَزَعَمَ الْفَرَّاءُ وَثَعْلَبُ أَنَّهُ يَخْتَصُّ بِالْأَعْلَامِ كَ(حَارِثٍ وَأَسْوَدٍ) عِلْمَيْنِ، فَيُقَالُ فِيهِمَا (حُرَيْثٌ وَسُوَيْدٌ) بِخِلَافِهِمَا وَصَفَيْنِ فَلَا يُقَالُ إِلَّا (حُوَيْرِثٌ وَأَسِيودٌ) ... وَقَدْ يَحْذِفُ لِتَصْغِيرِ التَّرْخِيمِ أَصْلَ يَشْبَهُ الزَّائِدَ مِثْلَهُ مَا حَكَاهُ سِيبَوَيْهِ عَنِ الْخَلِيلِ فِي تَصْغِيرِ (إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ) تَصْغِيرَ تَرْخِيمِ (بُرَيْهٍ وَسُمَيْعٍ) بِحَذْفِ الْمِيمِ وَاللَّامِ مِنْ آخِرِهِمَا، وَهِيَ أَصْلُ بِاتِّفَاقٍ لَكِنْ لَمَّا كَانَا يَمَّا يَزَادَانِ مِنْ كَلَامِهِمَا ذَهَبُوا بِهِمَا مَذْهَبَ الزِّيَادَةِ فَحَذَفُوهُمَا وَحَسَنَ ذَلِكَ طَوْلُ الْإِسْمِ وَكَوْنُهُمَا آخِرًا تَحْذِفُ الْهَمْزَةَ مِنْهُمَا وَهِيَ أَصْلُ فِي قَوْلِ الْمُبَرِّدِ زَائِدَةٌ فِي قَوْلِ سِيبَوَيْهِ، حِجَّةُ الْمُبَرِّدِ أَنَّ الْهَمْزَةَ لَا تَكُونُ زَائِدَةً أَوْ لَا إِلَّا وَبَعْدَهَا أَرْبَعَةُ أَصُولٍ وَحِجَّةُ سِيبَوَيْهِ أَنَّ الْعَرَبَ حِينَ صَغَرَتْ هَذَيْنِ الْأَسْمَيْنِ تَصْغِيرَ تَرْخِيمٍ حَذَفَتِ الْهَمْزَةَ وَيَنْبَغِي عَلَى هَذَا الْخِلَافِ تَصْغِيرُهُمَا تَصْغِيرَ غَيْرِ التَّرْخِيمِ فَذَهَبَ سِيبَوَيْهِ إِلَى حَذْفِ الْهَمْزَةِ فَيَصِيرُ مَا بَقِيَ عَلَى (فُعَيْعِلٍ) خَمَاسِيَا رَابِعَهُ حَرْفٌ مَدٌّ وَلَيْنَ فَلَا يَحْذِفُ مِنْهُ شَيْءٌ وَتَقُولُ (بَرِيهِمٌ وَسُمَيْعِيلٌ) وَذَهَبَ الْمُبَرِّدُ إِلَى إِبْقَاءِ الْهَمْزَةِ؛ لِأَصَالَتِهَا عِنْدَهُ وَإِلَى حَذْفِ الْمِيمِ وَاللَّامِ كَمَا تَحْذِفُ آخِرَ الْخَمَاسِي الْأَصُولِ فَيُقَالُ: (أَبْرِيهِ وَأُسَيْمِيْعٍ) كَمَا يُقَالُ فِي (سَفَرِجَل): (سَفَرِج)، قَالَ أَبُو حَيَّانٍ: وَالصَّحِيحُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سِيبَوَيْهِ، وَهَكَذَا صَغَّرَ الْعَرَبُ فِيمَا رَوَاهُ

- ٨٥١- وَاخْتِمَ بَتَا التَّائِثِ مَا صَغَّرَتْ مِنْ مُؤَنَّثٍ عَارِ ثَلَاثِيَّ كَ «سِن»
 ٨٥٢- مَا لَمْ يَكُنْ بِالتَّائِثِ ذَا لَبْسٍ كَ «شَجَرٍ، وَبَقَرٍ، وَخَمْسٍ»
 ٨٥٣- وَشَدَّ تَرَكَ دُونَ لَبْسٍ، وَنَدَرَ لَحَاقُ (تَا) فِيْمَا ثَلَاثِيًّا كَثُرَ

إِذَا صَغَّرَ الثَّلَاثِيَّ الْمُؤَنَّثُ الْخَالِي مِنْ عِلَامَةِ التَّائِثِ لِحَقَّتْهُ التَّاءُ عِنْدَ أَمْنِ اللَّبْسِ، وَشَدَّ حَذْفُهَا حِينَئِذٍ، فَتَقُولُ فِي «سِنٍّ»: «سُنَيْنَةٌ»، وَفِي «دَارٍ»: «دَوِيرَةٌ»، وَفِي «يَدٍ»: «يُدَيَّةٌ».

فَإِنْ خِيفَ اللَّبْسُ لَمْ تَلْحَقْهُ التَّاءُ، فَتَقُولُ فِي «شَجَرٍ، وَبَقَرٍ، وَخَمْسٍ»: «شُجَيْرٌ، وَبُقَيْرٌ، وَخُمَيْسٌ» بِلَا تَاءٍ، إِذْ لَوْ قُلْتَ: «شُجَيْرَةٌ، وَبُقَيْرَةٌ، وَخُمَيْسَةٌ» لَأَتَبَسَ بِتَصْغِيرِ: «شَجَرَةٍ، وَبَقَرَةٍ، وَخَمْسَةٍ»، الْمَعْدُودَ بِهِ مُذَكَّرٌ.
 وَمِمَّا شَدَّ فِيهِ الْحَذْفُ عِنْدَ أَمْنِ اللَّبْسِ قَوْلُهُمْ فِي: «دَوْدٍ» وَ«حَرْبٍ» وَ«قَوْسٍ» وَ«نَعْلٍ»: «ذَوْدٌ» وَ«حُرَيْبٌ»، وَ«قَوَيْسٌ»، وَ«نُعَيْلٌ».^(١)

أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ. اهـ.

(١) فِي كِتَابِ «حَاشِيَتَانِ لِابْنِ هِشَامٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ» (٢/ ١٤٧٨) بِتَرْقِيمِ الشَّامِلَةِ (أَلْيَا): قَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ: «وَشَدَّ تَرَكَ...». نَحْوُ: (نَابٍ، وَقَوْسٍ، وَعَرْسٍ، وَحَرْبٍ، وَعَرَبٍ، وَذَوْدٍ، وَدِرْعٍ، وَفَرَسٍ، وَضُحَى). وَقَدْ جُمِعَتْ فِي بَيْتٍ [وَهُوَ مِنَ الْبَسِيطِ]، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى نَظْمِهِ:

دَوْدٌ وَقَوْسٌ وَحَرْبٌ دِرْعُهَا فَرَسٌ *** نَابٌ كَذَا نَصَفَ عَرْسٌ ضُحَى عَرَبٌ

قَالَ الْخَضِرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٣٨٢) بَعْدَ نَقْلِ هَذَا الْبَيْتِ: «وَكَذَا (نَعْلٍ) وَ(شَوْلٍ) -بِفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْوَائِ- جَمْعُ (شَائِلَةٍ)، وَهِيَ: النَّاقَةُ الَّتِي أَتَى عَلَيْهَا مِنْ حَمْلِهَا أَوْ وَضَعَهَا سَبْعَةُ أَشْهُرٍ فَخَفَّ كَبْنُهَا، وَأَمَّا (شَائِلٌ) بِلَا تَاءٍ فَالنَّاقَةُ الَّتِي تَشَوْلُ بِذَنْبِهَا أَيُّ: تَرْفَعُهُ لِلْقَاحِ، وَجَمْعُهَا: (شَوْلٌ) كَرَاكِعٍ وَرُكْعٍ. وَالدَّوْدُ -بِفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْوَائِ-: مِنْ ثَلَاثَةِ أَبْعَرَةٍ إِلَى عَشْرَةٍ. وَالْمَرَادُ بِ(الدَّرْعِ): الْحَدِيدِ، أَمَّا بِمَعْنَى: (الْقَمِيصِ) فَمُذَكَّرٌ. وَ(النَّابُ): النَّاقَةُ الْمُسِنَّةُ. وَ(النَّصْفُ) -بِفَتْحَتَيْنِ- الْمَرَأَةُ

وَشَذَّ أَيْضًا لِحَاقِ التَّاءِ فِيمَا زَادَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ كَقَوْلِهِمْ فِي «قُدَّام»: «قُدَيْدِيْمَة».

٨٥٤- وَصَغَّرُوا شَذُوذًا «الَّذِي، الَّتِي وَذَا» مَعَ الْفُرُوعِ مِنْهَا «تَا، وَتِي»

التَّصْغِيرُ مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ، فَلَا تُصَغَّرُ الْمَبْنِيَّاتُ، وَشَذَّ

تَصْغِيرُ «الَّذِي» وَفُرُوعِهِ، وَ«ذَا» وَفُرُوعِهِ ^(١)، قَالُوا فِي «الَّذِي»: «الَّذِيَا، وَفِي «الَّتِي»:

الَّتِيَا، وَفِي «ذَا وَتَا»: «ذِيَا وَتِيَا» ^(٢).



الْمُتَوَسِّطَةُ فِي الْعُمُرِ. وَ(الْعُرْسُ): امْرَأَةُ الرَّجُلِ، وَهُوَ الْمَرَادُ هُنَا، أَمَّا (الْعُرْسُ) بِالضَّمِّ فَيُطْلَقُ عَلَى طَعَامِ الْوَلِيمَةِ)، وَعَلَى (النِّكَاحِ) كَمَا فِي «الْقَامُوسِ». اهـ

(١) «وَأَنَّمَا سَاغَ تَصْغِيرَهُمَا؛ لِأَنَّهُمَا يُوصَفَانِ وَيُوصَفُ بِهِمَا. وَالتَّصْغِيرُ وَصْفٌ فِي الْمَعْنَى، وَلِهَذَا مَنَعُوا إِعْمَالَ اسْمِ الْفَاعِلِ مُصَغَّرًا، كَمَا مَنَعُوا إِعْمَالَهُ مُوْصُوفًا». اهـ «التَّصْرِيحُ عَلَى التَّوْضِيحِ» (٢/ ٥٨٦). وَأَيْضًا (تُشْنَى وَتُجْمَعُ، وَتُذَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ، فَصَغُرَتْ لَكِنْ عَلَى غَيْرِ أَوْزَانِ التَّصْغِيرِ الْمَعْرُوفَةِ الَّتِي نَسَقُهَا (ضَمُّ الْأَوَّلِ، وَكَسْرُ أَوْ فَتْحُ مَا قَبْلَ الْآخِرِ).

(٢) مِنْ ذَلِكَ -فِي (الَّتِي) - قَوْلُهُمْ فِي مَثَلٍ مِنْ أَمْثَالِهِمْ كَمَا فِي «مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ» (١/ ٩٢):

«٤٤٠ - بَعْدَ اللَّتْيَا وَالَّتِي». وَقَوْلُ الرَّاجِزِ، وَهُوَ الْعَجَّاجُ:

بَعْدَ اللَّتْيَا وَالَّتِي وَالَّتِي *** إِذَا عَلَتْهَا أَنْفُسٌ تَرَدَّتْ

وَاسْمُ الْعَجَّاجِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوْبَةَ التَّمِيمِيِّ، رَاجِزٌ مُجِيدٌ، مِنْ الشُّعْرَاءِ. وُلِدَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَقَالَ الشُّعْرُ فِيهَا. ثُمَّ أَسْلَمَ، وَهُوَ: (وَالِدُ رُوْبَةَ الرَّاجِزِ الْمَشْهُورِ) كَمَا فِي «الْأَعْلَامِ لِلزَّرْكَلِيِّ» (٤/ ٨٦).

وَمِنْ ذَلِكَ -فِي (ذَا) - قَوْلُ الرَّاجِزِ، وَهُوَ رُوْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ فِي مُلْحَقِ دِيوانِهِ ص (١٨٨):

أَوْ تَحْلِفِي بِرَبِّكَ الْعَلِيِّ *** أَنِّي أَبْوَ ذِيَالِكِ الصَّصِيِّ

النَّسَبُ

٨٥٥- يَاءُ كِيَاءِ «الْكُرَيْبِيِّ» زَادُوا لِلنَّسَبِ وَكُلُّ مَا تَلِيهِ كَسْرُهُ وَجَبَ
إذا أُريدَ إضافةُ شيءٍ إلى بلدٍ، أو قبيلةٍ، أو نحو ذلك جعل آخره ياءً مُشَدَّدةً مكسورةً
ما قبلها، فيقال في النَّسَبِ إلى «دِمَشَقٍ»: «دِمَشْقِيٌّ»، وإلى «تَمِيمٍ»: «تَمِيمِيٌّ»، وإلى
«أَحْمَدَ»: «أَحْمَدِيٌّ».

٨٥٦- وَمِثْلُهُ مِمَّا حَوَاهُ اخْذِفْ، وَتَا تَأْنِيثٍ أَوْ مَدَّتْهُ لَا تُثْبِتَا
٨٥٧- وَإِنْ تَكُنْ تَرْبَعُ ذَا ثَانٍ سَكَنَ فَقَلْبُهَا وَآوَا وَحَذَفُهَا حَسَنٌ
يعني أنه إذا كان في آخر الاسمِ ياءُ كِيَاءِ الْكُرَيْبِيِّ في كونها مُشَدَّدةً واقعةً بعد ثلاثة
أحرف فصاعداً وجب حَذْفُهَا، وَجَعَلُ يَاءِ النَّسَبِ مَوْضِعَهَا فيقال في النَّسَبِ إلى
الشَّافِعِيِّ: «شَافِعِيٌّ»، وفي النَّسَبِ إلى مَرْمِيٍّ: «مَرْمِيٌّ».

وكذلك إن كان آخر الاسمِ تاءُ التَّأْنِيثِ وَجَبَ حَذْفُهَا لِلنَّسَبِ، فيقال في النَّسَبِ
إلى «مَكَّةَ»: «مَكِّيٌّ».

وَمِثْلُ تَاءِ التَّأْنِيثِ فِي وُجُوبِ الْحَذْفِ لِلنَّسَبِ أَلِفُ التَّأْنِيثِ الْمَقْصُورَةِ إِذَا كَانَتْ
خَامِسَةً فَصَاعِدًا كـ «حُبَارِيٍّ وَحُبَارِيٍّ» أَوْ رَابِعَةً مَتَحَرِّكًا ثَانِي مَا هِيَ فِيهِ كـ «جَمَزَى
وَجَمَزِيٌّ».

وإن كانت رَابِعَةً سَاكِناً ثَانِي مَا هِيَ فِيهِ كـ «حُبَلِيٍّ» جَازَ فِيهَا وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا:
الْحَذْفُ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ فَتَقُولُ: «حُبَلِيٌّ». والثَّانِي: قَلْبُهَا وَآوَا فَتَقُولُ: «حُبَلَوِيٌّ».

- ٨٥٨- لِشَبْهَهَا الْمُلْحِقِ وَالْأَصْلِيِّ مَا لَهَا، وَلِلْأَصْلِيِّ قَلْبٌ يُعْتَمَى
 ٨٥٩- وَالْأَلِفَ الْجَائِزَ أَرْبَعًا أَزَلَ كَذَلِكَ يَا الْمَنْقُوصَ خَامِسًا عَزَلَ
 ٨٦٠- وَالْحَذْفُ فِي الْيَا رَابِعًا أَحَقُّ مِنْ قَلْبٍ، وَحَتَمٌ قَلْبٌ ثَالِثٌ يَعْنُ

يعني أَنَّ أَلِفَ الْإِلْحَاقِ الْمَقْصُورَةِ كَأَلِفِ التَّائِيثِ فِي وُجُوبِ الْحَذْفِ إِنْ كَانَتْ خَامِسَةً، كـ «حَبْرَكِي وَحَبْرَكِي» وجواز الحذف والقلب إِنْ كَانَتْ رَابِعَةً كـ «عَلَقَى وَعَلَقَى وَعَلَقَوِي»، وَلَكِنَّ الْمُخْتَارَ هُنَا الْقَلْبُ عَكْسُ أَلِفِ التَّائِيثِ.

وَأَمَّا الْأَلِفُ الْأَصْلِيَّةُ فَإِنْ كَانَتْ ثَالِثَةً قُلِبَتْ وَآوًا، كـ «عَصَا وَعَصَوِي»، وَفَتَى وَفَتَوِي» وَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً قُلِبَتْ -أَيْضًا- وَآوًا كـ «مَلْهَوِي»، وَرُبَّمَا حُذِفَتْ كـ «مَلْهِي» وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمُخْتَارُ، وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (وَلِلْأَصْلِيِّ قَلْبٌ يُعْتَمَى) أَيُّ: يُخْتَارُ، يُقَالُ: اعْتَمَيْتُ الشَّيْءَ، أَيُّ: اخْتَرْتُهُ، وَإِنْ كَانَتْ خَامِسَةً فَصَاعِدًا وَجَبَ الْحَذْفُ كـ «مُصْطَفِي» فِي «مُصْطَفَى»، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (وَالْأَلِفَ الْجَائِزَ أَرْبَعًا أَزَلَ).

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: «كَذَلِكَ يَا الْمَنْقُوصَ إِلَى آخِرِهِ» إِلَى أَنَّهُ إِذَا نُسِبَ إِلَى الْمَنْقُوصِ فَإِنْ كَانَتْ يَأُوهُ ثَالِثَةً قُلِبَتْ وَآوًا وَفَتَحَ مَا قَبْلَهَا، نَحْوُ: «شَجَوِي» فِي «شَجٍ»، وَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً حُذِفَتْ نَحْوُ: «قَاضِي» فِي «قَاضٍ» وَقَدْ تُقْلَبُ وَآوًا نَحْوُ: «قَاضَوِي» وَإِنْ كَانَتْ خَامِسَةً فَصَاعِدًا وَجَبَ حَذْفُهَا كـ «مُعْتَدِي» فِي (مُعْتَدٍ)، وَ«مُسْتَعِلِي» فِي (مُسْتَعِلٍ).

و«الْحَبْرَكِي» ذَكَرَ الْقُرَادِ، وَالْأَنْثَى: «حَبْرَكَاةً» وَ«الْعَلَقَى» نَبْتُ، وَاحِدُهُ: عَلَقَاةٌ.

٨٦١- وَأَوَّلُ ذَا الْقَلْبِ انْفِتَاحًا، وَ «فَعِلْ» وَفَعِلْ «عَيْنُهُمَا افْتَحَ وَ «فَعِلْ»

يعني أنه إذا قُلِبَتْ يَاءُ الْمَنْقُوصِ وَاوًا وَجِبَ فَتَحُ مَا قَبْلَهَا، نحو: «شَجَوِيٌّ وَقَاضِيٌّ»، وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (وَ «فَعِلْ»... إِلَى آخِرِهِ) إِلَى أَنَّهُ إِذَا نُسِبَ إِلَى مَا قَبْلَ آخِرِهِ كَسْرَةً، وَكَانَتِ الْكَسْرَةُ مَسْبُوقَةً بِحَرْفٍ وَاحِدٍ وَجِبَ التَّخْفِيفُ بِجَعْلِ الْكَسْرَةِ فَتَحَةً، فَيُقَالُ فِي (نَمِرٍ): «نَمَرِيٌّ»، وَفِي (دُبُلٍ): «دُؤْلِيٌّ»، وَفِي (إِبِلٍ): «إِبِلِيٌّ».

٨٦٢- وَقِيلَ فِي «الْمَرْمِيِّ»: «مَرْمَوِيٌّ» وَاخْتِيرَ فِي اسْتِعْمَالِهِمْ «مَرْمِيٌّ»

قَدْ سَبَقَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ آخِرُ الْأِسْمِ يَاءً مُشَدَّدَةً مَسْبُوقَةً بِأَكْثَرِ مِنْ حَرْفَيْنِ وَجِبَ حَذْفُهَا فِي النَّسَبِ فَيُقَالُ فِي (الشَّافِعِيِّ): «شَافِعِيٌّ»، وَفِي (مَرْمِيٍّ): «مَرْمِيٌّ».

وَأَشَارَ هُنَا إِلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ إِحْدَى الْيَاءَيْنِ أَصْلًا وَالْأُخْرَى زَائِدَةً فَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَكْتَفِي بِحَذْفِ الزَّائِدَةِ مِنْهُمَا، وَيُبْقِي الْأَصْلِيَّةَ وَيَقْلِبُهَا وَاوًا فَيَقُولُ فِي «الْمَرْمِيِّ»: «مَرْمَوِيٌّ» وَهِيَ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ، وَالْمُخْتَارُ لِللُّغَةِ الْأُولَى، وَهِيَ الْحَذْفُ، سَوَاءً كَانَتَا زَائِدَتَيْنِ أَمْ لَا، فَتَقُولُ فِي الشَّافِعِيِّ: «شَافِعِيٌّ»، وَفِي «مَرْمِيٍّ»: «مَرْمِيٌّ».

٨٦٣- وَنَحْوُ: «حَيٍّ» فَتَحُ ثَانِيهِ يَجِبُ وَارْزُدْهُ وَاوًا إِنْ يَكُنْ عَنْهُ قَلْبٌ

قَدْ سَبَقَ حُكْمُ الْيَاءِ الْمَشَدَّدَةِ الْمَسْبُوقَةِ بِأَكْثَرِ مِنْ حَرْفَيْنِ.

وَأَشَارَ هُنَا إِلَى أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ مَسْبُوقَةً بِحَرْفٍ وَاحِدٍ لَمْ يُحْذَفْ مِنَ الْأِسْمِ فِي النَّسَبِ شَيْءٌ، بَلْ يُفْتَحُ ثَانِيهِ وَيُقْلَبُ ثَالِثُهُ وَاوًا، ثُمَّ إِنْ كَانَ ثَانِيهِ لَيْسَ بِدَلَا مِنْ وَاوٍ لَمْ يَغْيَرْ، وَإِنْ كَانَ بِدَلَا مِنْ وَاوٍ قُلِبَ وَاوًا، فَتَقُولُ فِي (حَيٍّ): «حَيَوِيٌّ»؛ لِأَنَّهُ مِنْ (حَيِّتُ)، وَفِي (طَيٍّ): «طَوَوِيٌّ»؛ لِأَنَّهُ مِنْ (طَوَيْتُ).

٨٦٤- وَعَلِمَ التَّنْيَةِ احْذِفُ لِلنَّسَبِ وَمِثْلُ ذَا فِي جَمْعِ تَصْحِيحٍ وَجَبَ

يُحْذَفُ مِنَ الْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ مَا فِيهِ مِنْ عِلَامَةِ تَنْيَةٍ أَوْ جَمْعِ تَصْحِيحٍ؛ فَإِذَا سَمِيتَ رَجُلًا «زَيْدَانِ»، وَأَعْرَبْتَهُ بِالْأَلْفِ رَفْعًا، وَبِالْيَاءِ جَرًّا، وَنَصَبًا، قُلْتَ: «زَيْدِيٌّ»، وَتَقُولُ فِيمَنْ اسْمُهُ «زَيْدُون» إِذَا أَعْرَبْتَهُ بِالْحُرُوفِ: «زَيْدِيٌّ»، وَفِيمَنْ اسْمُهُ هِنْدَاتٍ: «هِنْدِيٌّ».

٨٦٥- وَثَالِثٌ مِنْ نَحْوِ: «طَيِّبٌ» حُذِفَ وَشَذَّ «طَائِيٌّ» مَقُولًا بِالْأَلْفِ

قَدْ سَبَقَ أَنَّهُ يَجِبُ كَسْرُ مَا قَبْلَ يَاءِ النَّسَبِ، فَإِذَا وَقَعَ قَبْلَ الْحَرْفِ الَّذِي يَجِبُ كَسْرُهُ فِي النَّسَبِ يَاءٌ مَكْسُورَةٌ مُدْغَمٌ فِيهَا يَاءٌ وَجَبَ حَذْفُ الْيَاءِ الْمَكْسُورَةِ فَتَقُولُ فِي «طَيِّبٍ»: «طَيِّبِيٌّ»، وَقِيَاسُ النَّسَبِ: فِي طَيِّئٍ: «طَيِّئِيٌّ» لَكِنْ تَرَكَوْا الْقِيَاسَ، وَقَالُوا: «طَائِيٌّ» بِإِبْدَالِ الْيَاءِ أَلْفًا، فَلَوْ كَانَتْ الْيَاءُ الْمُدْغَمَةُ فِيهَا مَفْتُوحَةً لَمْ تُحْذَفْ، نَحْوُ: «هَبَيْخِيٌّ» فِي (هَبَيْخٍ).

و(الْهَبَيْخُ): الْغُلَامُ الْمُمْتَلِئُ، وَالْأُنْثَى: هَبَيْخَةٌ.

٨٦٦- وَ«فَعَلِيٌّ» فِي «فَعِيلَةٍ» التَّزِمُ وَ«فَعَلِيٌّ» فِي «فَعِيلَةٍ» حُتِمَ

يُقَالُ فِي النَّسَبِ إِلَى «فَعِيلَةٍ»: «فَعَلِيٌّ» بَفَتْحِ عَيْنِهِ وَحَذْفِ يَائِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُعْتَلِّ الْعَيْنِ وَلَا مُضَاعَفًا كَمَا يَأْتِي، فَتَقُولُ فِي (حَنِيفَةٍ): «حَنِيفِيٌّ»^(١)، وَيُقَالُ فِي النَّسَبِ إِلَى (فُعِيلَةٍ)

(١) وَكَذَلِكَ تَقُولُ فِي (مَدِينَةٍ): مَدَنِيٌّ، وَفِي (صَحِيفَةٍ): صَحْفِيٌّ، وَفِي (طَبِيعَةٍ): طَبْعِيٌّ، وَفِي (بَدِيهَةٍ): بَدَهِيٌّ، وَفِي (بَجِيلَةٍ): بَجَلِيٌّ، وَفِي (قَبِيلَةٍ): قَبَلِيٌّ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي «التَّصْرِيحِ» (٢/ ٥٩٥): «تُحْذَفُ مِنْهُ تَاءُ التَّأْنِيثِ أَوَّلًا، ثُمَّ تُحْذَفُ الْيَاءُ ثَانِيًا؛ فَرَفَقًا بَيْنَ الْمُذَكَّرِ الصَّحِيحِ اللَّامِ وَالْمُؤَنَّثِ، ثُمَّ تُقْلَبُ الْكُسْرَةُ فَتَحَةً كَمَا فِي (نَمِرٍ)، فَتَقُولُ: «صَحْفِيٌّ». وَشَذَّ قَوْلُهُمْ فِي النَّسَبِ إِلَى (السَّلَيفَةِ) وَهِيَ: الطَّبِيعَةُ،

«فَعِلِيٌّ» بِحَذْفِ الْيَاءِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ مُضَاعَفًا^(١)، فَتَقُولُ فِي (جُهَيْنَةٍ): «جُهَيْنِيٌّ».

٨٦٧- وَالْحَقُّوْا مُعَلَّ (لَامٍ) عَرِيًّا مِنْ الْمِثَالَيْنِ بِمَا (الْتَا) أُولِيَّا

يعني أن ما كان على (فَعِيلٍ) أو (فُعِيلٍ) بلا تاءٍ، وكان معتلَّ اللّام فحُكْمُهُ حُكْمُ مَا فِيهِ التّاءُ فِي وُجُوبِ حَذْفِ يَائِهِ وَفَتْحِ عَيْنِهِ، فَتَقُولُ فِي «عَدِيٍّ»: «عَدَوِيٌّ»، وَفِي «قُصِيٍّ»: «قُصَوِيٌّ» كَمَا تَقُولُ فِي (أُمِّيَّة): «أُمُوِيٌّ»^(٢).

فَإِنْ كَانَ (فَعِيلٌ) وَ(فُعِيلٌ) صَحِيحِي اللَّام لَمْ يُحْذَفْ شَيْءٌ مِنْهُمَا، فَتَقُولُ فِي «عَقِيلٍ»: «عَقِيْلِيٌّ»، وَفِي «عُقِيلٍ»: «عُقِيْلِيٌّ»^(٣).

(سَلِيقِيٌّ)، وَفِي النِّسْبِ إِلَى (عَمِيرَةِ كَلْبٍ)، وَإِلَى سَلِيمَةِ الْأَزْدِ: (عُمَيْرِيٌّ، وَسَلِيمِيٌّ)، وَالْقِيَاسُ فِيهِنَّ: (سَلَقِيٌّ، وَعَمَرِيٌّ، وَسَلَمِيٌّ) بِحَذْفِ الْيَاءِ وَإِبْدَالِ الْكسْرِ فَتْحَةً، كَمَا فِي (عَمِيرَةِ غَيْرِ كَلْبٍ)، وَ(سَلِيمَةِ غَيْرِ أَزْدٍ)، وَلَكِنْهُمْ فَرَّقُوا بَيْنَهُمَا. وَالسَّلِيقِيُّ: مَنْ يَتَكَلَّمُ بِسَلِيقَتِهِ، أَيْ: طَبِيعَتِهِ، مُعَرِّبًا مِنْ غَيْرِ تَعَلُّمٍ إِعْرَابٍ، قَالَ الشَّاعِرُ: وَلَسْتُ بِنَحْوِيٍّ يَلُوكُ لِسَانَهُ *** وَلَكِنْ سَلِيقِيٌّ أَقُولُ فَأَعْرِبُ

(١) وَكَذَلِكَ تَقُولُ فِي النِّسْبِ إِلَى (قُرَيْظَةٍ) - بِالظَّاءِ الْمُشَالَةِ - : (قُرَظِيٌّ) وَإِلَى (مُرَيْنَةٍ): (مُرَنِيٌّ)، وَشَذَّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى (رُدَيْنَةٍ رُمَحٍ) - بِضَمِّ الرَّاءِ - : (رُدَيْنِيٌّ) - بِإِبْقَاءِ الْيَاءِ -، وَالْقِيَاسُ: (رُدْنِيٌّ)، وَتَقُولُ فِي النِّسْبِ إِلَى (عُيَيْنَةٍ، وَقُؤِيمَةٍ): (عُيْنِيٌّ، وَقُؤُمِيٌّ)، وَلَا يُشْتَرَطُ هُنَا صِحَّةُ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ حَرْفَ الْعِلَّةِ إِذَا انضَمَّ مَا قَبْلَهُ لَا يُقَلِّبُ أَلْفًا، فَلَا يَلْزَمُ الْمَحْذُورُ السَّابِقُ». رَاجِعِ «النَّصْرِيحَ» (٢/ ٥٩٦).

(٢) وَقَالُوا فِي (عَلِيٍّ وَعَنِيٍّ): (عَلَوِيٌّ وَعَنَوِيٌّ).

(٣) وَمِثْلُهَا: (حَنِيفِيٌّ، وَتَمِيمِيٌّ، وَنَبِيلِيٌّ، وَكَرِيمِيٌّ، ...) وَهَكَذَا (نُمَيْرِيٌّ، وَكُلَيْبِيٌّ)، وَشَذَّ قَوْلُهُمْ فِي (ثَقِيفٍ، وَقُرَيْشٍ، وَهَذَلٍ): (ثَقَفِيٌّ، وَقُرَشِيٌّ، وَهَذَلِيٌّ). قَالَ أَبُو حَيَّانٍ فِي «ارْتِشَافِ الضَّرْبِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ» (٢/ ٦١٥ - ٦١٦): «وَإِنْ كَانَا صَحِيحِي اللَّام، فَمَذْهَبُ سَبِيوهِ إِثْبَاتُ الْيَاءِ، فَتَقُولُ: (قُرَيْشِيٌّ

٨٦٨- وَتَمَمُّوْا مَا كَانَ كَ «الطَّوِيلَةِ» وَهَكَذَا مَا كَانَ كَ «الْجَلِيلَةِ»
يعني: أَنَّ مَا كَانَ عَلَى (فَعِيلَةٍ) وَكَانَ مُعْتَلَّ الْعَيْنِ أَوْ مُضَاعَفًا لَا تُحَذَفُ يَأْوُهُ فِي
النَّسَبِ، فَتَقُولُ فِي «طَوِيلَةٍ» «طَوِيلِيٌّ»، وَفِي «جَلِيلَةٍ»: «جَلِيلِيٌّ»، وَكَذَلِكَ أَيْضًا مَا
كَانَ عَلَى (فَعِيلَةٍ) وَكَانَ مُضَاعَفًا فَتَقُولُ فِي «قَلِيلَةٍ»: «قَلِيلِيٌّ».

٨٦٩- وَهَمْزُ ذِي مَدِّ يُنَالُ فِي النَّسَبِ مَا كَانَ فِي تَنْشِيَةٍ لَهُ انْتَسَبَ
حُكْمُ هَمْزَةِ الْمَمْدُودِ فِي النَّسَبِ كَحُكْمِهَا فِي التَّشْنِيَةِ، فَإِنْ كَانَتْ زَائِدَةً لِلتَّأْنِيثِ
قُلِبَتْ وَآوًا، نَحْوُ: «حَمْرَاوِيٌّ» فِي «حَمْرَاءَ»، أَوْ زَائِدَةً لِلْإِلْحَاقِ كـ «عِلْبَاءَ» أَوْ بَدَلًا
مِنْ أَصْلٍ نَحْوُ: «كِسَاءَ» فَوْجَهَانَ: التَّصْحِيحُ نَحْوُ: «عِلْبَائِيٌّ» وَ«كِسَائِيٌّ» وَالْقَلْبُ
نَحْوُ: «عِلْبَاوِيٌّ» وَ«كِسَاوِيٌّ» أَوْ أَصْلًا فَالتَّصْحِيحُ لَا غَيْرَ، نَحْوُ: «قُرَائِيٌّ» فِي «قُرَاءَ».

٨٧٠- وَأَنْسَبَ لِصَدْرٍ جُمْلَةً وَصَدَرَ مَا رُكِّبَ مَرْجًا وَلِثَانٍ تَمَمَّ مَا
٨٧١- إِضَافَةٌ مَبْدُوءَةٌ بِـ «ابْنِ، أَوْ ابْ» أَوْ مَا لَهُ التَّعْرِيفُ بِالثَّانِي وَجَبَ
٨٧٢- فِيمَا سِوَى هَذَا أَنْسَبَ لِلأَوَّلِ مَا لَمْ يُخَفَ لَبْسُ كَ «عَبْدِ الْأَشْهَلِ»

وَتَقْيِيئِيٌّ)، وَشَذَّ حَذْفُهَا، وَمَذْهَبُ الْمَبْرَّدِ جَوَازُ حَذْفِهَا قِيَاسًا عَلَى مَا سُمِعَ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ: (قُرْشِيٌّ،
وَهَذِلِيٌّ، وَصَبْرِيٌّ، وَفَقْمِيٌّ) فِي (قَرِيشٍ وَهَذِيلٍ وَبَنِي صَبِيرٍ، وَفَقِيمٍ كِنَانَةٍ)، وَ(مَلْحِيٌّ) فِي مَلِيحِ خَزَاعَةٍ،
وَ(قَرْمِيٌّ) فِي (قَرِيمٍ)، وَ(سَلْمِيٌّ) فِي (سَلِيمٍ)، وَقَالُوا: فِي (ثَقِيفٍ): (ثَقْفِيٌّ)، بِحَذْفِ الْيَاءِ وَوَاقِفِ
السِّيَرِ فِي الْمَبْرَّدِ وَقَالَ: «الْحَذْفُ فِي هَذَا خَارِجٌ عَنِ الشَّدُوذِ، وَهُوَ كَثِيرٌ جَدًّا فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ»، وَقَالَ
الْمَهَابِازِيُّ: «إِنْ كَانَتْ الْيَاءُ ثَالِثَةً وَلَمْ يَكُنْ فِي الْأِسْمِ عَلَامَةُ تَأْنِيثٍ حَذَفَتِ الْيَاءُ، فَقُلْتُ فِي (قَرِيشٍ):
قَرَشِيٌّ، وَفِي (هَذِيلٍ): هَذِلِيٌّ». وَظَاهَرُ كَلَامِهِ مُخَالَفَ لِمَذْهَبِ سَبِيوِيٍّ، وَلِمَذْهَبِ الْمَبْرَّدِ، وَتَسْوِيَةَ
الْمَبْرَّدِ بَيْنَ (فُعِيلٍ) وَ(فُعِيلٍ)، لَيْسَتْ جَيِّدَةً إِذْ سُمِعَ الْحَذْفُ مِنْ (فُعِيلٍ) كَثِيرًا، وَلَمْ يُسَمَعْ مِنْ (فُعِيلٍ)
إِلَّا فِي (بَنِي ثَقِيفٍ) فَلَوْ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا لَكَانَ أَسْعَدَ فِي النَّظَرِ. اهـ

إذا نسب إلى الاسم المركب فإن كان مُرَكَّبًا تركيبَ جملةٍ أو تركيبَ مَزَجٍ حُذِفَ عَجْزُهُ، وأُلْحِقَ صَدْرُهُ ياءَ النَّسَبِ، فتقولُ في «تَابَطَ شَرًّا»: «تَابَطِيٌّ» وفي بَعْلَبَكَّ: «بَعْلِيٌّ» وإن كان مُرَكَّبًا تركيبَ إِصَافَةٍ، فإن كان صَدْرُهُ «ابنًا» أو «أبًا» أو كان مُعَرِّفًا بِعَجْزِهِ حُذِفَ صَدْرُهُ، وأُلْحِقَ عَجْزُهُ ياءَ النسبِ، فتقولُ في: (ابن الزُّبَيْرِ): «زُبَيْرِيٌّ»، وفي (أبي بَكْرٍ): «بَكْرِيٌّ»، وفي (غلام زَيْدٍ): «زَيْدِيٌّ»، فإن لم يكن كذلك؛ فإن لم يُخَفَ لَبْسٌ عند حَذْفِ عَجْزِهِ حُذِفَ عَجْزُهُ، ونُسِبَ إلى صَدْرِهِ، فتقولُ في (امرئ القَيْسِ): «امرئِيٌّ»، وإن خِيفَ لَبْسُ حَذْفِ صَدْرِهِ، ونُسِبَ إلى عَجْزِهِ، فتقولُ في (عبد الأشْهَلِ) و(عبد القَيْسِ): «أشْهَلِيٌّ» و«قَيْسِيٌّ»^(١).

(١) قال الأزهريُّ في «التصريح» (٢/ ٦٠٠): «والْحَاصِلُ أَنَّ الْمُرَكَّبَ الْإِصْطِافِيَّ يُنْسَبُ إِلَى عَجْزِهِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: أَحَدُهَا: مَا كَانَ كُنْيَةً. الثَّانِي: مَا تَعَرَّفَ صَدْرُهُ بِعَجْزِهِ. الثَّالِثُ: مَا يَخَافُ اللَّبْسُ مِنْ حَذْفِ عَجْزِهِ. وَمَا سِوَى هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ يُنْسَبُ فِيهِ إِلَى الصَّدْرِ. وَشَذَذَ بِنَاءُ (فَعْلَل) مِنْ جُزْأَيِ الْمُضَافِ مَنْسُوبًا إِلَيْهِ [عَنْ طَرِيقِ النَّحْتِ]، وَالْمَحْفُوظُ مِنْ ذَلِكَ: (تَيْمَلِيٌّ، وَعَبْدَرِيٌّ، وَمَرْقِسِيٌّ، وَعَبْقِسِيٌّ، وَعَبْشَمِيٌّ) فِي النَّسَبِ إِلَى (تَيْمِ اللَّاتِ، وَعَبْدِ الدَّارِ، وَامْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ حُجْرِ الْكِنْدِيِّ، وَعَبْدِ الْقَيْسِ، وَعَبْدِ شَمْسٍ)». اهـ وَمَعَ هَذَا لَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ السَّمَاعِ، وَقَدْ قَالُوا: -أَيْضًا-: «حَضْرَمِيٌّ» فِي النَّسَبِ إِلَى (حَضْرَمَوْتِ)، وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يَقُولُوا: (حَضْرَمِيٌّ). وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْسَبُ إِلَى الْجُزْأَيْنِ مَعًا مُرَكَّبَيْنِ، فَيَقُولُ: (بَعْلَبَكِّيٌّ)، وَ(مَعْدِيكْرِيٌّ). أَوْ مُنْفَصِلَيْنِ: (بَعْلِيٌّ بَكِّيٌّ)، وَ(مَعْدَوِيٌّ كَرِبِيٌّ)، وَقَدْ جَاءَتِ النَّسَبَةُ إِلَيْهِمَا جَمِيعًا مُنْفَصِلَيْنِ، فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

تَرَوْجَتْهَا رَامِيَّةٌ هُرْمُرِيَّةٌ *** بِفَضْلِ الَّذِي أَعْطَى الْأَمِيرُ مِنَ الرُّزْقِ
فَنَسَبَهَا إِلَى (رَامِ هُرْمُرٍ)، وَهِيَ بَلَدَةٌ مِنْ نَوَاحِي (خَوْزِسْتَانِ) مِنْهَا الصَّحَابِيُّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وَفِي «التصريح» (٢/ ٥٩٩ - ٦٠٠): -أَيْضًا-: «يُنْسَبُ إِلَى صَدْرِ الْعَلَمِ الْمُرَكَّبِ، وَيُحَذَفُ الْعَجْزُ؛ لَا اسْتِقَالُ النَّسَبَةِ إِلَى كَلِمَتَيْنِ مَعًا، فَحَذَفُوا الثَّانِيَةَ كَمَا حَذَفُوا تَاءَ التَّانِيثِ إِنْ كَانَ التَّرَكِيبُ إِسْنَادِيًّا،

٨٧٣- وَاجْبُرَ بِرَدِّ اللَّامِ مَا مِنْهُ حُذِفَ جَوَازًا أَنْ لَمْ يَكُ رَدُّهُ أَلْفَ

٨٧٤- فِي جَمْعِي التَّصْحِيحِ أَوْ فِي التَّثْنِيَةِ وَحَقُّ مَجْبُورٍ بِهِذِي تَوْفِيهِ

إِذَا كَانَ الْمَنْسُوبُ إِلَيْهِ مُحذُوفَ اللَّامِ؛ فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ تَكُونَ لَأُمُّهُ مُسْتَحَقَّةٌ لِلرَّدِّ فِي جَمْعِي التَّصْحِيحِ أَوْ فِي التَّثْنِيَةِ أَوْ لَا.

فَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُسْتَحَقَّةً لِلرَّدِّ فِيمَا ذَكَرَ جَازَ لَكَ فِي النَّسَبِ الرَّدُّ وَتَرْكُهُ، فَتَقُولُ فِي (يَدِ) وَ(ابْنِ): (يَدَوِيٌّ، وَبَنَوِيٌّ، وَابْنِيٌّ، وَيَدِيٌّ) كَقَوْلِهِمْ فِي التَّثْنِيَةِ: (يَدَانِ وَابْنَانِ)، وَفِي

كَ(تَابِطِيٍّ، وَبَرَقِيٍّ)، فِي النَّسَبَةِ إِلَى (تَابِطَ شَرًّا)، وَ(بَرَقَ نَحْرُهُ)، أَوْ مَرْجِيًّا سَوَاءً أَكَانَ صَدْرُهُ صَحِيحًا أَمْ مُعْتَلًّا. كَ(بَعْلِيٍّ، وَمَعْدِيٍّ، أَوْ مَعْدَوِيٍّ) فِي النَّسَبِ إِلَى (بَعْلَبِكَ وَمَعْدِيكَرَبِ). وَإِنَّمَا خَيْرٌ فِي الْيَاءِ بَيْنَ إِنْقَائِهَا عَلَى حَالِهَا وَقَلْبِهَا وَأَوًّا؛ لِأَنَّكَ إِذَا حَذَفْتَ الْجُزْءَ الثَّانِي صَارَ الْكَلَامُ مَنْقُوصًا، وَيَاءُ الْمَنْقُوصِ إِذَا كَانَتْ رَابِعَةً جَازَ فِيهَا التَّصْحِيحُ وَالْقَلْبُ وَأَوًّا نَحْوُ: (قَاضِيٍّ، وَقَاضِيٍّ)، وَالْأَرْجَحُ التَّصْحِيحُ كَمَا تَقَدَّمَ، وَفِي النَّسَبِ إِلَى الْمَرْجِيِّ خَمْسَةُ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَصِّحُ تَبَعًا لِلنَّظْمِ مِنَ الْاِقْتِصَارِ فِي النَّسَبِ عَلَى الصَّدْرِ، وَهُوَ مَقْيُوسٌ انْتِفَاقًا. الثَّانِي: أَنْ يَنْسَبَ إِلَى عَجْزِهِ فَتَقُولُ: (بَكِّيٍّ، وَكَرْبِيٍّ)، وَاخْتَارَهُ الْجَرْمِي.

الثَّالِثُ: أَنْ يَنْسَبَ إِلَيْهِمَا مَعًا، مُزَالًا تَرْكِيبَهُمَا فَتَقُولُ: (بَعْلِيٍّ، بَكِّيٍّ)، وَ(مَعْدِيٍّ كَرْبِيٍّ)، وَاخْتَارَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَآخَرُونَ، وَأَنْشَدَ عَلَيْهِ السَّيْرَانِي قَوْلَ الشَّاعِرِ: تَزَوَّجْتُهَا رَامِيَةً هُرْمُزِيَّةً ... الْبَيْتَ.

الرَّابِعُ: أَنْ يَنْسَبَ إِلَى جَمِيعِ الْمَرْكَبِ فَيَقُولُ: (بَعْلَبَكِيٍّ)، وَ(مَعْدِيكَرَبِيٍّ).

الخَامِسُ: أَنْ يَبْنِيَ مِنْ جُزْأَيِ الْمَرْكَبِ اسْمًا عَلَى (فَعْلَلٍ)، وَيَنْسَبُ إِلَيْهِ، قَالُوا فِي النَّسَبِ إِلَى (حَضْرَمَوْتٍ): «حَضْرَمِيٍّ». أَوْ إِضَافِيًّا كَ(أَمْرِيٍّ) بِكسر الرَاءِ تَبَعًا لِكسرة الهمزة، وَ(مَرْنِيٍّ) بِحذف الهمزة الأولى، وَفَتْحِ المِيمِ وَالرَّاءِ فِي النَّسَبِ إِلَى (أَمْرِيٍّ الْقَيْسِ). قِيلَ: وَ(أَمْرِيٍّ) شَادُّ عِنْدَ سَيَوِيهِ، وَالْمَطْرَدُّ عِنْدَهُ (مَرْنِيٍّ) بِحذف الهمزة وَفَتْحِ المِيمِ وَالرَّاءِ، كَذَا تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ، قَالَ **ذُو الرُّمَّةِ** - بِضَمِّ الرَاءِ وَكسرها - يَهْجُو أَمْرًا الْقَيْسِ:

إِذَا **الرَّامِرْنِيَّ** شَبَّ لَهُ بَنَاتٌ *** عَقَدْنَ بِرَأْسِهِ إِبَاهُ وَعَارَا

وَاسْتَشْنَى مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ (أَمْرًا الْقَيْسِ الْكِنْدِيَّ)؛ فَإِنَّهُ يُنْسَبُ إِلَى (مَرْقِيٍّ). اهـ.

(يَد) عَلَمًا لِمُذَكَّرٍ (يَدُون).

وإن كانت مُسْتَحَقَّةً لِلرَّدِّ فِي جَمْعِي التَّصْحِيحِ أَوْ فِي التَّشْنِيعِ وَجَبَ رَدُّهَا فِي النَّسَبِ، فَتَقُولُ فِي (أَبٍ) وَ (أَخٍ) وَ (أُخْتٍ): «أَبَوِيٌّ وَأَخَوِيٌّ»، كَقَوْلِهِمْ: «أَبَوَانِ، وَأَخَوَانِ، وَأَخَوَاتٌ».

٨٧٥- وَبِ «أَخٍ»: «أُخْتًا»، وَ «بَابِنٍ»: «بِنْتًا» أَلْحَقْ، وَيُونُسُ أَبِي حَذَفَ التَّاءِ

مذهب الخليل وسيبويه رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى إِلْحَاقُ «أُخْتٍ وَبِنْتٍ» فِي النَّسَبِ بِ (أَخٍ وَابِنٍ) فَتُحَذَفُ مِنْهُمَا تَاءُ التَّأْنِيثِ، وَيُرَدُّ إِلَيْهِمَا الْمَحذُوفُ، فَيَقَالُ: «أَخَوِيٌّ» وَ «بَنَوِيٌّ» كَمَا يُفْعَلُ بِ (أَخٍ وَابِنٍ)، وَمَذْهَبُ يُونُسَ أَنَّهُ يُنْسَبُ إِلَيْهِمَا عَلَى لَفْظِيهِمَا، فَتَقُولُ: «أُخْتِيٌّ وَبِنْتِيٌّ».

٨٧٦- وَضَاعِفِ الثَّانِي مِنْ ثَنَائِي ثَانِيهِ ذَوِلَيْنِ كَ «لَا، وَلَايِي»

إِذَا نُسِبَ إِلَى ثَنَائِيٍّ لَا ثَالِثَ لَهُ، فَلَا يَخْلُو الثَّانِي: إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَرْفًا صَحِيحًا أَوْ حَرْفًا مُعْتَلًّا.

فَإِنْ كَانَ حَرْفًا صَحِيحًا جَازَ فِيهِ التَّضْعِيفُ وَعَدَمُهُ، فَتَقُولُ فِي «كَمْ»: «كَمِيٌّ، وَكَمِّيٌّ» وَإِنْ كَانَ حَرْفًا مُعْتَلًّا وَجَبَ تَضْعِيفُهُ، فَتَقُولُ فِي «لَوْ»: «لَوِيٌّ»^(١).

(١) ومنه: (الهُوِيَّةُ)؛ لأنها نسبة إلى الضمير «هُوَ»، فقد جاء في كتاب التعريفات للجرجاني: «الهُوِيَّةُ: الْحَقِيقَةُ الْمَطْلُوقَةُ الْمَشْتَمِلَةُ عَلَى الْحَقَائِقِ». ونقل «التاج» هذا التعريف أيضًا، واستعملت الكلمة حديثًا للبطاقة التي يُثَبَّت فيها اسم الشخص وجنسيته ومولده وعمله، وقد ورد هذا الاستعمال في المعاجم الحديثة، ونص «الوسيط» على أن الكلمة بهذا المعنى «مُحَدَّثَةٌ»، ومن اللَّحْنِ قَوْلُهُمْ: (الهُوِيَّةُ)؛ لِأَنَّ (الهُوِيَّةَ): الْبُتْرُ بَعِيدَةُ الْقَعْرِ. راجع «معجم الصواب اللغوي» (١/ ٧٨٢).

وإن كان الحَرْفُ الثاني أَلِفًا ضَوْعَفَتْ، وأُبدِلَتْ الثانية همزةً، فتقول في رجل اسمه «لَا»: «لَايِيٌّ»، وَيَجُوزُ قَلْبُ الهمزةِ وَأَوَا فتقول: «لَاويٌّ».

٨٧٧- وَإِنْ يَكُنْ كَ «شِيَّةٍ» مَا أَلْفَا عَدِمَ فَجَبَرُهُ وَفَتَحُ عَيْنِهِ التَّزِمُ
إذا نسب إلى اسمٍ محذوفٍ الفاءِ، فلا يَخْلُو: إمَّا أَنْ يَكُونَ صحيحَ اللامِ أو مُعْتَلَّهَا.
فإن كان صحيحها لم يَرُدَّ إليه المَحْذُوفُ، فتقول في «عِدَّةٌ وَصِفَةٌ»: «عِدِيٌّ وَصِفِيٌّ».
وإن كان مُعْتَلَّهَا وَجَبَ الرُّدُّ، ويجب أيضًا عند سيبويه رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فَتَحُ عَيْنِهِ،
فتقول في (شِيَّةٍ): «وَشَوِيٌّ».

٨٧٨- وَالْوَاحِدَ اذْكُرْ نَاسِبًا لِلْجَمْعِ إِنْ لَمْ يُشَابِهْ وَاحِدًا بِالْوَضْعِ
إذا نُسِبَ إلى جَمْعٍ باقٍ على جمعيته جيءَ بواحدِهِ، ونُسِبَ إليه، كقولك في
النسب إلى الفَرَائِضِ: «فَرَضِيٌّ»^(١).

هذا إن لم يكن جَارِيًا مَجْرَى العَلَمِ، فإن جَرَى مَجْرَاهُ كـ(أَنْصَارٍ) نُسِبَ إليه على
لَفْظِهِ فتقول في (أَنْصَارٍ): «أَنْصَارِيٌّ»، وكذا إن كان عَلَمًا، فتقول في (أَنْمَارٍ):
«أَنْمَارِيٌّ»^(٢).

٨٧٩- وَمَعَ «فَاعِلٍ، وَفَعَّالٍ، فَعِلٍ» فِي نَسَبٍ أَغْنَى عَنِ الْيَا فُقِيلَ
يُسْتَعْنَى غَالِبًا فِي النَّسَبِ عَنِ يَائِهِ بِنَاءِ الْأِسْمِ عَلَى (فَاعِلٍ) بِمَعْنَى صَاحِبٍ كَذَا

(١) ومثل ذلك (صَحْفِيٌّ) في النسبة إلى (الصُّحُفِ)، ومن الأخطاء المشهورة: (مَطَارٌ دُوْلِيٌّ!!)
والصواب (دُوْلِيٌّ).

(٢) ومثل ذلك (جزائري) في النسبة إلى دولة الجزائر.

نحو: «تَامِرٍ وَلَا بِنٍ»^(١) أي: صَاحِبِ تَمْرٍ، وَصَاحِبِ لَبَنٍ، وبيناؤه على (فَعَالٍ) في الحَرْفِ غَالِبًا كـ (بَقَالٍ وَبَرَّازٍ)^(٢)، وَقَدْ يَكُونُ (فَعَالٌ) بمعنى: صَاحِبِ كَذَا، وَجُعِلَ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [سورة فصلت: ٤٦]. أي: بِذِي ظُلْمٍ.

وقد يُسْتَعْنَى عَنْ يَاءِ النَّسَبِ أَيْضًا بِـ (فَعِلٍ) بمعنى صَاحِبِ كَذَا، نحو: (رَجُلٌ طَعِمٌ وَلَبِسٌ)، أي: صَاحِبُ طَعَامٍ وَلِبَاسٍ، وَأُنْشِدَ سِيُوبِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى [في كتابه (٣/ ٣٨٤)]:

ش ٣٥٦- لَسْتُ بِلَيْلِي وَلَكِنِّي نَهْرٌ * لا أَدْلُجُ اللَّيْلَ وَلَكِنْ أَبْتَكِرُ

(١) وقد وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِ الْحُطَيْيَّةِ:

وَعَرَزْتَنِي وَرَعَمْتَ أَنْـ م نَكَ لَا بِنٌ فِي الصَّيْفِ تَامِرٌ

وتقول: (مَكَانُ أَهْلٍ أَيْ: ذُو أَهْلٍ) وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ: إِلَى عَطَنِ رَحْبِ الْمَبَاةِ أَهْلٍ.

(٢) فِي «شرح الكافية الشافية» (٤/ ١٩٦٢): «ويستغنون ببناء (فَعَالٍ) فِي الْحَرْفِ عَنْ إِلْحَاقِ يَاءِ النَّسَبِ كَقَوْلِهِمْ: (بَقَالٍ) وَ(بَرَّازٍ)، وَ(حَدَّادٌ)، وَ(خَيَّاطٌ)، وَ(جَمَّالٌ) وَ(كَلَّابٌ)». اهـ.

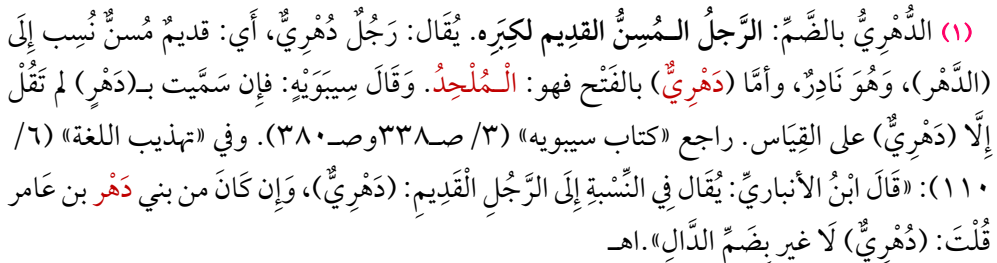
وَفِي «التصريح» (٢/ ٦١١) ك: (بَرَّازٍ) بَزَائِينَ مَعْجَمَتَيْنِ لِبَيْاعِ الْبَزِّ، وَ(نَجَّارٍ) -بِالنُّونِ وَالْجِيمِ- لِمَنْ حَرَفْتَهُ النَّجَّارَةَ، وَ(عَوَاجٍ) لِبَيْاعِ الْعَاجِ، وَ(عَطَّارٍ) لِبَيْاعِ الْعِطْرِ، وَحُمِلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ -كَمَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [سورة فصلت: ٤٦]. أي: بِذِي ظُلْمٍ.

وَالَّذِي حَمَلَهُمْ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ النَّفْيَ مُنْصَبٌّ عَلَى الْمُبَالَغَةِ، فَيُثْبِتُ أَصْلُ الْفِعْلِ!، وَاللَّهُ تَعَالَى مُنْزَعٌ عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَثَلُهُ (فَعَالٍ) كَثِيرَةٌ، وَمَعَ كَثَرَتِهَا فَقَالَ سِيُوبِيهِ: غَيْرُ مَقِيسَةٍ، فَلَا يُقَالُ لِصَاحِبِ الدَّقِيقِ: (دَقَّاقٌ)، وَلَا لِصَاحِبِ الْفَاكِهَةِ: (فَكَّاهٌ)، وَلَا لِصَاحِبِ الْبُرِّ، بِالرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ: (بَرَّارٌ) وَلَا لِصَاحِبِ الشَّعِيرِ: (شَعَّارٌ) انْتَهَى. وَالمُبَرَّدُ يَقِيسُ هَذَا. اهـ رَاجِعِ الْكِتَابَ (٣/ ٣٨١)، وَالمُقْتَضَبُ (٣/ ١٦١). وَفِي

«شرح الفارسي على ألفية ابن مالك» (٤/ ٣١٧): «وَقَالَ النَّحَّاسُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا لِاحِدَى الْكُبَرِ

نَذِيرًا لِلنَّسْرِ﴾ [٣٥] إِنَّمَا لَمْ يَقُلْ: (نَذِيرَةٌ)؛ لِأَنَّهُ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ، أَيْ: ذَاتُ إِنْذَارٍ. وَاسْتَعْنِيَ أَيْضًا بِـ (فَعَالٍ) وَيَكُونُ فِي الْحَرْفِ وَالصَّنَائِعِ، نَحْوُ: (عَطَّارٌ)، وَ(بَرَّازٌ)، وَ(حَنَّاطٌ). اهـ.

٨٨٠- وَغَيْرُ مَا أَسْلَفْتُهُ مُقَرَّرًا عَلَى الَّذِي يُنْقَلُ مِنْهُ اقْتِصَارًا
أَيُّ: مَا جَاءَ مِنَ الْمَنْسُوبِ مُخَالِفًا لِمَا سَبَقَ تَقْرِيرُهُ فَهُوَ مِنْ شَوَاذِ النَّسَبِ يُحْفَظُ
وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِمْ فِي النَّسَبِ إِلَى (الْبَصْرَةِ): «بِضْرِيٌّ»، وَإِلَى (الدَّهْرِ):
«دُهْرِيٌّ»^(١)، وَإِلَى (مَرْوٍ): «مَرْوَزِيٌّ»^(٢).



(٢) وَمِنَ الشَّوَادِ -أَيْضًا- قَوْلُهُمْ فِي النَّسَبِ إِلَى (الرَّيِّ: رَايِي)، وَفِي (صَنْعَاءَ: صَنْعَائِي)، وَفِي (حَضْرَمَوْتَ: حَضْرَمِي)، وَفِي (تَهَامَةَ: تَهَام)، وَمِنْ كَسَرِ التَّاءِ قَالَ: (تَهَامِي)، وَفِي الْيَمَنِ: يَمَانِي. وَفِي شَتَاءَ: شَتَوِي، وَفِي بَهْرَاءَ -قَبِيلَةٍ مِنْ قُضَاعَةَ-: بَهْرَائِي، وَفِي (دَسْتَوَاءَ: دَسْتَوَانِي)، مِثْلَ بَحْرَانِي، وَهُمْ بَنُو الْبَحْرِ، وَالْقِيَاسُ: بَحْرِي، وَفِي الْأَفْقِ: أَفْقِي، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: (أَفْقِي) عَلَى الْقِيَاسِ، وَفِي حُرُورَاءَ -وَهُوَ: مَوْضِعٌ-: حُرُورِي، وَفِي جَلُولَاءَ: جَلُولِي، قَالَ سِيبَوِيه: وَسَمِعْنَا مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: أَمَوِي. رَاجِعَ «الْكِتَابَ لِسِيبَوِيه» (٣/ ٣٣٦)، وَ«مَعْجَمَ الْقَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ» (٢/ ٢٤٢) بِتَرْقِيمِ الشَّامِلَةِ.

الإِمَالَةُ^(١)

- ٩٠٠- الْأَلِفَ الْمُبْدَلَ مِنْ يَا فِي طَرَفٍ أَمِلْ، كَذَا الْوَاقِعُ مِنْهُ أَلْيَا خَلَفَ
٩٠١- دُونَ مَزِيدٍ أَوْ شُدُودٍ، وَلَمَّا تَلِيهِ (هَآ) التَّأْنِيثِ مَا أَلَهَا عَدِمَا

(١) وَتُسَمَّى: الْكُسْرُ، وَالْبَطْحُ، وَالْاضْطِجَاعُ، وَهِيَ فِي اللُّغَةِ: مُصَدِّرُ: (أَمَلْتُ الشَّيْءَ لِلشَّيْءِ): إِذَا قَرَّبْتَهُ مِنْهُ، وَهُوَ هَذَا الْمَعْنَى هُنَا؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِمَالَةِ تَقْرِيبُ الْفَتْحَةِ مِنَ الْكُسْرَةِ، وَالْأَلِفُ مِنَ الْيَاءِ. **وتعريفها في الاصطلاح:** أَنْ تَذْهَبَ بِالْفَتْحَةِ إِلَى جِهَةِ الْكُسْرَةِ، فَتُشْرِبَ الْفَتْحَةُ شَيْئًا مِنْ صَوْتِ الْكُسْرَةِ، فَتَصِيرُ الْفَتْحَةُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْكُسْرَةِ، فَإِنْ كَانَ بَعْدَ الْفَتْحَةِ أَلِفٌ ذَهَبَتْ بِالْأَلِفِ إِلَى جِهَةِ الْيَاءِ، فَتَصِيرُ الْأَلِفُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْيَاءِ.

❁ وَلِلْإِمَالَةِ فَائِدَةٌ، وَحُكْمٌ، وَأَصْحَابٌ، وَمَحَلٌّ، وَأَسْبَابٌ تَقْتَضِيهَا، وَمَوَانِعُ تَعَارِضُ تِلْكَ الْأَسْبَابَ، وَمَوَانِعُ لِهَذِهِ الْمَوَانِعِ تَحُولُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَنْعِ. **فَأَمَّا الْغَرَضُ وَالْغَايَةُ وَالْفَائِدَةُ مِنَ (الْإِمَالَةِ)** فَهِيَ أَحَدُ أَمْرَيْنِ:

أَوَّلُهُمَا: تَنَاسُبُ الْأَصْوَاتِ وَتَقَارِبُهَا، وَبَيَانُ ذَلِكَ: أَنَّ النُّطْقَ بِالْيَاءِ وَالْكُسْرَةَ مُسْتَقْبَلٌ مُنْحَدِرٌ، وَالنُّطْقُ بِالْفَتْحَةِ وَالْأَلِفَ مُسْتَعْلٍ مُتَّصِعٌ، وَبِالْإِمَالَةِ تَصِيرُ الْأَلِفُ مِنْ نَمَطِ الْيَاءِ فِي الْانْحِدَارِ وَالنَّسْفِ. وَثَانِيهِمَا: التَّنْبِيهُ عَلَى أَصْلٍ أَوْ غَيْرِهِ - وَهَذَا الَّذِي يَعْنِينَا فِي الصَّرْفِ - لِأَنَّكَ تَعْلَمُ بِالْإِمَالَةِ إِذَا سَمِعْتَ مِنْ يُبِيلٍ، أَوْ وَجِدَ سَبَبٌ، أَوْ سَاغَتْ الْإِمَالَةُ، تَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الْأَلِفَ وَالْجُمْلَةَ مُنْقَلِبَةً عَنْ يَاءٍ أَوْ مَا لَهَا إِلَى الْيَاءِ.

وَأَمَّا حُكْمُهَا فَهِيَ جَائِزَةٌ لَا وَاجِبَةٌ بِالنَّظَرِ إِلَى لِسَانِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ مُخْتَلِفُونَ فِي ذَلِكَ. وَأَمَّا أَصْحَابُهَا فَهُمْ: تَمِيمٌ وَأَسَدٌ وَقَيْسٌ وَعَامَّةُ أَهْلِ نَجْدٍ، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ لَمْ يُبِيلْ إِلَّا فِي مَوَاضِعَ قَلِيلَةٍ، وَهُمْ أَهْلُ الْحِجَازِ. فَهُمَا وَجَدَتْ أَسْبَابَ الْإِمَالَةِ فَإِنَّ تَرْكُهَا يُعْتَبَرُ جَائِزًا، إِلَّا فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَهِيَ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ يَقْتَضِي فِيهَا أَثَرُ الْقُرَّاءِ بِحَسَبِ مَا وَرَدَ عَنْهُمْ بِالْأَسَانِيدِ دُونَ تَغْيِيرِ.

وَأَمَّا مَانِعُ الْمَانِعِ لِلْإِمَالَةِ فَهُوَ الرَّاءُ الْمَكْسُورَةُ الْمَجَاوِرَةُ لِلْأَلِفِ، فَلِهَا تَمْنَعُ الْحَرْفَ الْمُسْتَعْلِي، وَتَمْنَعُ الرَّاءُ غَيْرَ الْمَكْسُورَةِ أَنْ يَمْنَعَ الْإِمَالَةَ، لِأَنَّ الرَّاءَ مِنْ شَأْنِهَا التَّكَرَّارُ، فَكَأَنَّ الْحَرْفَ فِيهَا فِي تَقْدِيرِ حَرْفَيْنِ، وَكَأَنَّ الْكُسْرَةَ فِيهَا فِي تَقْدِيرِ كُسْرَتَيْنِ، فَتَكُونُ إِحْدَى الْكُسْرَتَيْنِ فِي مُقَابَلَةِ الْمَانِعِ، وَالْأُخْرَى سَبَبُ الْإِمَالَةِ. رَاجِعَ «شرح التصريح على التوضيح» (٢/ ٦٤٩).

الإِمَالَةُ: عِبَارَةٌ عَنْ أَنْ يُنْحَى بِالْفَتْحَةِ نَحْوُ الْكَسْرِ، وَبِالْأَلِفِ نَحْوُ الْيَاءِ ^(١).
وَتُمَالِ الْأَلِفُ إِذَا كَانَتْ طَرَفًا بَدَلًا مِنْ يَاءٍ، أَوْ صَائِرَةً إِلَى الْيَاءِ، دُونَ زِيَادَةٍ أَوْ
شُدُودٍ؛ فَالْأَوَّلُ: كَأَلِفِ «رَمَى وَمَرَمَى» ^(٢).

والثاني: كَأَلِفِ «مَلَهَى» ^(٣) فَإِنَّمَا تَصِيرُ يَاءً فِي التَّثْنِيَةِ نَحْوُ: «مَلَهَيَانِ».

وَاحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (دُونَ مَزِيدٍ أَوْ شُدُودٍ) مِمَّا يَصِيرُ يَاءً بِسَبَبِ زِيَادَةِ يَاءِ التَّصْغِيرِ
نَحْوُ: «قَفِيَّ»، أَوْ فِي لُغَةٍ شَادَّةٍ كَقَوْلِ هَذِلٍ فِي «قَفَا» إِذَا أُضِيفَ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ
«قَفِيَّ».

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (وَلَمَّا تَلِيهِ هَا) التَّأْنِيثِ مَا أَلْهَا عَدِمًا إِلَى أَنَّ الْأَلِفَ الَّتِي وُجِدَ

(١) فَالْإِمَالَةُ عَلَى قِسْمَيْنِ: إِمَالَةُ الْأَلِفِ، وَإِمَالَةُ الْفَتْحَةِ. فِيمَالَةِ الْأَلِفِ هِيَ أَنْ تَنَحُوَ بِالْأَلِفِ نَحْوُ الْيَاءِ،
وَالْفَتْحَةِ نَحْوُ الْكَسْرِ.

وَأَمَّا أَسْبَابُهَا فَقِسْمَانِ: لَفْظِيٌّ وَمَعْنَوِيٌّ، فَالْفُظِّيُّ: الْيَاءُ وَالْكَسْرَةُ، وَالْمَعْنَوِيُّ: الدَّلَالَةُ عَلَى يَاءٍ أَوْ
كَسْرَةٍ.

(٢) أَخَذًا مِنْ قَوْلِ الشَّاطِبِيِّ الْمُقَرَّرِ - وَهُوَ غَيْرُ الشَّاطِبِيِّ شَارِحِ «الْأَلْفِيَّةِ» - فِي «حِرْزِ الْأَمَانِيِّ»:
(٢٩٢) وَتَثْنِيَةُ الْأَسْمَاءِ تَكْشِفُهَا وَإِنْ رَدَدْتَ إِلَيْكَ الْفِعْلَ صَادَفَتْ مِنْهَا

(٣) قَوْلُهُ: «كَأَلِفِ (مَلَهَى)» أَيُّ: مِمَّا كَانَ بَدَلًا مِنْ وَاوٍ، أَوْ مِمَّا كَانَ زَائِدًا لِلْإِلْحَاقِ كَأَلِفِ (أَرْطَى)،
أَوْ مِمَّا كَانَ زَائِدًا لِلتَّأْنِيثِ كَأَلِفِ (حُبْلَى)، أَوْ مِمَّا كَانَ بَدَلًا مِنْ وَاوٍ فِي الْأَفْعَالِ كَأَلِفِ (عَزَا)، فَهَذِهِ
الْأَمْثَلَةُ وَشَبْهُهَا مُمَالًا؛ لِأَنَّ الْيَاءَ تَخْتَلِفُ الْأَلِفُ فِيهَا فِي بَعْضِ التَّصَارِيفِ، كَالْتَّثْنِيَةِ، وَالْجَمْعِ فِي
الْأَسْمَاءِ، وَ(الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ) فِي الْأَفْعَالِ، كَقَوْلِهِمْ فِي التَّثْنِيَةِ: (مَلَيْهَانِ، وَأَرْطَيَانِ، وَحُبْلَيَانِ)، وَفِي
الْجَمْعِ: (مَلَهَيَاتٍ، وَأَرْطَيَاتٍ، وَحُبْلَيَاتٍ)، وَفِي الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ: (غَزِيَّ). أَهـ مِنْ «التَّصْرِيحِ عَلَى
التَّوْضِيحِ» (٢/ ٦٤٠).

فِيهَا سَبَبُ الْإِمَالَةِ تَمَالٍ، وَإِنْ وَلِيَتْهَا هَاءُ التَّانِيثِ^(١) كـ «فَتَاةٍ».

٩٠٢- وَهَكَذَا بَدَلُ عَيْنِ الْفِعْلِ إِنْ يُؤَلُّ إِلَى «فُلْتُ» كَمَا ضِي «خَفُ، وَدِنْ»

أَي: كَمَا تَمَالُ الْأَلْفُ الْمُتَطَرِّفَةُ كَمَا سَبَقَ، تَمَالُ الْأَلْفُ الْوَاقِعَةُ بَدَلًا مِنْ عَيْنِ فِعْلِ يَصِيرُ عِنْدَ إِسْنَادِهِ إِلَى تَاءِ الضَّمِيرِ عَلَى وَزْنِ «فُلْتُ» بِكَسْرِ الْفَاءِ سَوَاءً كَانَتْ الْعَيْنُ وَآوًا كـ «خَافَ»، أَوْ يَاءً كـ «بَاعَ»، وَكَ «ذَانَ» فَيَجُوزُ إِمَالَتُهَا، كَقَوْلِكَ: «خِفْتُ وَدِنْتُ، وَبِعْتُ» فَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ يَصِيرُ عِنْدَ إِسْنَادِهِ إِلَى التَّاءِ عَلَى وَزْنِ «فُلْتُ» بِضَمِّ الْفَاءِ امْتَنَعَتْ الْإِمَالَةُ نَحْوُ: «قَالَ، وَجَالَ» فَلَا تُمْلَأُ كَقَوْلِكَ: «قُلْتُ وَجُلْتُ».

٩٠٣- كَذَلِكَ تَالِي الْيَاءِ، وَالْفَصْلُ اغْتِثِرُ بِحَرْفٍ، أَوْ مَعَ هَا كـ «جَبِيهَا أَدِرُ»

كَذَاكَ تَمَالُ الْأَلْفُ الْوَاقِعَةُ بَعْدَ الْيَاءِ مُتَّصِلَةٌ بِهَا نَحْوُ: «بَيَّانَ» أَوْ مُنْفَصِلَةٌ بِحَرْفٍ نَحْوُ: «يَسَارٍ» أَوْ بِحَرْفَيْنِ أَحَدُهُمَا هَاءٌ، نَحْوُ: «أَدِرُ جَبِيهَا» فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَحَدُهُمَا هَاءً امْتَنَعَتْ الْإِمَالَةُ؛ لِبَعْدِ الْأَلْفِ عَنِ الْيَاءِ نَحْوُ: «بَيْنَنَا»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

٩٠٤- كَذَلِكَ مَا يَلِيهِ كَسْرٌ، أَوْ يَلِي تَالِي كَسْرٍ، أَوْ سُكُونٍ قَدْ وَلي

(١) لِأَنَّ التَّاءَ عَلَى تَقْدِيرِ الْإِنْفِصَالِ، فَلَا أَلْفَ فِي (فَتَاةٍ) فِي حَكْمِ الْمُتَطَرِّفَةِ.

(٢) وَلَمْ يَذْكُرْ هُنَا «إِمَالَةَ الْأَلْفِ لِيَاءٍ بَعْدَهَا، وَذَكَرَهَا فِي (الْكَافِيَةِ)، وَقَالَ فِي «تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ» (ص ٣٢): «أَوْ مُتَقَدِّمَةً عَلَى يَاءٍ تَلِيهَا». وَقَدْ أَهْمَلَهَا النَّاضِمُ فِي النَّظْمِ، وَسَيَبِيهِ، وَالْأَكْثَرُونَ، وَذَكَرَهَا ابْنُ الدَّهَّانِ وَغَيْرُهُ، وَمَثَلُهُ بِ(آيَةِ)، وَشَرَطُهَا: إِذَا وَقَعَتِ الْيَاءُ بَعْدَ الْأَلْفِ أَنْ تَكُونَ مُتَّصِلَةً. نَحْوُ: (بَايَعْتُهُ وَسَايَرْتُهُ) فَلَا أَلْفَ فِيهِمَا مُمَالَةٌ بِسَبَبِ الْيَاءِ التَّالِيَةِ فِي كَلِمَتِهَا، وَلَا يَضُرُّ كَوْنُ هَذِهِ الْيَاءِ مُفْتَوَحَةً كَمَا فِي الْمِثَالَيْنِ، أَوْ فِي مَضْمُونَةٍ نَحْوُ: (التَّبَايَعِ)، أَوْ مَكْسُورَةً نَحْوُ: «فَبَايَعْتَهُنَّ» وَأَسْتَغْفِرُكَ اللَّهُ ﷻ وَفِي هَذَا الْأَخِيرِ سَبَبَانِ: (الْكَسْرَةُ وَالْيَاءُ). رَاجِعْ «شَرْحَ التَّصْرِيحِ» (٢/ ٦٤٣) وَ«شَرْحَ الْأَشْمُونِي لِأَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ» (٢٩ / ٤).

٩٠٥- كَسْرًا، وَفَضْلُ الْهَاءِ كَلَّا فَضْلُ يُعَدُّ ف «دِرْهَمًا» مَنْ يُمْلَهُ لَمْ يُصَدِّ

أي: كذلك ثَمَالُ الْأَلِفِ إِذَا وَلِيَتْهَا كَسْرَةٌ نَحْوُ: «عَالِمٌ»^(١)، أو وقعت بعد حرف يلي كَسْرَةً، نَحْوُ: «كِتَابٌ»، أو بعد حرفين وَلِيَا كَسْرَةً أَوَّلُهُمَا سَاكِنٌ، نَحْوُ: «شِمَالٌ» أو [بعد حرفين] كلاهما مُتَحَرِّكٌ^(٢)، وَلَكِنْ أَحَدُهُمَا هَاءٌ، نَحْوُ: «يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَهَا».

وكذلك يُمَالُ مَا فَضَّلَ فِيهِ الْهَاءُ بَيْنَ الْحَرْفَيْنِ اللَّذَيْنِ وَقَعَا بَعْدَ الْكَسْرِ أَوَّلُهُمَا سَاكِنٌ، نَحْوُ: «هَذَا دِرْهَمًا»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٩٠٦- وَحَرْفُ الْإِسْتِعْلَاءِ يَكْفُ مَظْهَرًا مِنْ كَسْرِ أَوْ يَا، وَكَذَا تَكْفُ (رَا)

٩٠٧- إِنْ كَانَ مَا يَكْفُ بَعْدَ مُتَّصِلٍ أَوْ بَعْدَ حَرْفٍ، أَوْ بِحَرْفَيْنِ فُضِّلَ

٩٠٨- كَذَا إِذَا قُدِّمَ مَا لَمْ يَنْكَسِرْ أَوْ يَسْكُنِ اثْرُ الْكَسْرِ كَ«الْمِطْوَاعِ مِرْ»

حُرُوفُ الْإِسْتِعْلَاءِ سَبْعَةٌ، وَهِيَ: (الْخَاءُ، وَالضَّادُ، وَالضَّادُ، وَالطَّاءُ، وَالظَّاءُ، وَالغَيْنُ، وَالْقَافُ)، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَمْنَعُ الْإِمَالَةَ إِذَا كَانَ سَبَبُهَا كَسْرَةً ظَاهِرَةً، أَوْ يَاءٌ مُوجُودَةٌ^(٣) وَوَقَعَ بَعْدَ الْأَلِفِ مُتَّصِلًا بِهَا كَ«سَاخِطٌ، وَحَاصِلٌ» أَوْ مَفْصُولًا

(١) سواءً كَانَتِ الْكَسْرَةُ لَازِمَةً كَمَا مُثِّلَ، أَمْ عَارِضَةً بِسَبَبِ الْعَامِلِ نَحْوُ: (فِي بَابِهِ)، إِلَّا أَنَّ الْإِمَالَةَ فِيمَا كَسَرْتُهُ لَازِمَةٌ أَقْوَى مِنْهَا فِيمَا كَسَرْتَهُ عَارِضَةً.

(٢) وَأَوَّلُهُمَا غَيْرُ مَضْمُومٍ فَيَمَالُ، نَحْوُ: «يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَهَا». دُونَ (هُوَ يَضْرِبُهَا)؛ لِأَنَّ الضَّمَّةَ فِيهَا ارْتِفَاعٌ فِي النُّطْقِ، وَالْإِمَالَةُ فِيهَا انْخِفَاضٌ فَتَدَافَعَا.

(٣) قَالَ ابْنُ حَمْدُونَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٢٩٠): فَإِنْ قِيلَ: الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ وَالْعَقْلِ عَكْسُ مَا قَالَهُ النُّحَاةُ، وَهُوَ أَنَّ حَرْفَ الْإِسْتِعْلَاءِ وَالرَّاءَ يَكْفَانِ السَّبَبَ الْمُقَدَّرَ؛ لِضَعْفِهِ دُونَ الظَّاهِرِ لِقُوَّتِهِ. فَالْجَوَابُ عَنْهُ: أَنَّ الْمُقَدَّرَ أَقْوَى؛ لِأَنَّ سَبَبَ الْإِمَالَةِ مَوْجُودٌ فِي نَفْسِ الْحَرْفِ الْمُمَالِ، وَأَمَّا مَعَ الْكَسْرِ أَوْ الْيَاءِ الظَّاهِرَيْنِ فَسَبَبُ إِمَالَةِ الْأَلِفِ مَا قَبْلَهُ أَوْ مَا بَعْدَهُ لَا فِي نَفْسِهِ، وَمَا كَانَ فِي نَفْسِهِ أَقْوَى مِمَّا وَجَدَ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ. اهـ. قُلْتُ: فَالسَّبَبُ الْمَعْنَوِيُّ، وَهُوَ الدَّلَالَةُ عَلَى الْيَاءِ أَوْ الْكَسْرِ لَا تُؤَثِّرُ فِيهِ

بِحَرْفِ ك «نَافِخٍ وَنَاعِيٍّ» أَوْ حَرْفَيْنِ ك «مَنَاشِيطٍ وَمَوَاشِيقٍ»^(١).

وَحُكْمُ حَرْفِ الاستعلاءِ فِي مَنَعِ الإِمَالَةِ يُعْطَى لِلرَّاءِ الَّتِي هِيَ غَيْرُ مَكْسُورَةٍ^(٢)، وَهِيَ الْمَضْمُومَةُ نَحْوُ: «هَذَا عِذَارٌ»، وَالْمَفْتُوحَةُ نَحْوُ: «هَذَا عِذَارَانِ» بِخِلَافِ الْمَكْسُورَةِ عَلَى مَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَأُشَارَ بِقَوْلِهِ: «كَذَا إِذَا قُدِّمَ ...» الْبَيْتِ إِلَى أَنَّ حَرْفَ الاستعلاءِ الْمُتَقَدِّمُ يَكْفُفُ سَبَبَ الإِمَالَةِ^(٣) مَا لَمْ يَكُنْ مَكْسُورًا، أَوْ سَاكِنًا إِثْرَ كَسْرَةٍ، فَلَا يُمَالُ نَحْوُ: «صَالِحٌ وَظَالِمٌ وَقَاتِلٌ»^(٤)، وَيُمَالُ نَحْوُ: «طَلَابٌ، وَغِلَابٌ، وَإِصْلَاحٌ»^(٥).

٩٠٩ - وَكَفَّ مُسْتَعْلٍ وَ(رَا) يَنْكَفُفُ بِكُسْرِ (رَا) كَ «غَارِمًا لَا أَجْفُو»

الْمَوَانِعِ (الرَّاءُ غَيْرُ الْمَكْسُورَةِ أَوْ أَحَدِ أَحْرَفِ الاستعلاءِ الْمَجْمُوعَةِ فِي قَوْلِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ: (خُصَّ ضَغْطُ قِظْ)، وَعَلَى هَذَا لَا يُشْكَلُ عَلَيْكَ إِمَالَةُ الْأَلْفِ فِي (اشْتَرَى، أَوْ خَافَ). وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزُهُ وَالْكَسَائِيُّ (اشْتَرَى) بِالْإِمَالَةِ، وَقَرَأَ وَرُشٌّ بِالتَّقْلِيلِ (وَهِيَ: الْإِمَالَةُ قَلِيلًا، وَيُقَالُ لَهُ -أَيْضًا- بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ). وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ﴾. قَرَأَ حَمْزُهُ بِإِمَالَةِ أَلْفِ (خَافَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ.

(١) وَبَعْضُهُمْ يَمِيلُ هَذَا الْمَفْصُولُ بِحَرْفَيْنِ؛ لِتَرَاخِيِ الاستعلاءِ. رَاجِعِ «التَّصْرِيحَ» (٦٤٦ / ٢).

(٢) فَخَرَجَتِ الْمَكْسُورَةُ (كَفَارِسٍ، وَرِجَالٍ). تَنْبِيْهُ: يَشْتَرِطُ فِي غَيْرِ الْمَكْسُورَةِ أَلَّا يُفْصَلَ بَيْنَ

الْأَلْفِ وَالرَّاءِ فَاصِلٌ فَخَرَجَ نَحْوُ: (هَذِهِ عَمَائِرُ)؛ فَتُمَالُ الْأَلْفُ لِلْفَصْلِ.

(٣) وَكَذَلِكَ تَقْدُّمُ الرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، نَحْوُ: (رَاشِدٌ).

(٤) وَكَذَا إِنْ فَصَلَ حَرْفٌ وَاحِدٌ، نَحْوُ: (غَنَائِمُ)؛ لِأَنَّ الْفَصْلَ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ كَلَّا فَضْلٍ، فَإِنْ فَصَلَ

بَيْنَ حَرْفِ الاستعلاءِ وَالْأَلْفِ حَرْفَانِ لَمْ يَمْنَعْ حَرْفُ الاستعلاءِ الإِمَالَةَ، نَحْوُ: (غَلِيَانٌ).

(٥) وَمِثْلُ (إِصْلَاحُ): (مِصْبَاحٌ، وَمِطْوَأٌ، وَمِقْلَاتٌ، وَهِيَ: الَّتِي لَا يَعْيشُ لَهَا وَلَدٌ).

وَفَهُم مِّنْهُ جَوَازُ إِمَالَةٍ نَحْوُ: ﴿حِمَارِكَ﴾؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْأَلْفُ تُمَالًا لِأَجْلِ الرَّاءِ الْمَكْسُورَةِ مَعَ وُجُودِ الْمُقْتَضِيِّ لِتَرْكِ الْإِمَالَةِ - وَهُوَ حَرْفُ الِاسْتِعْلَاءِ، أَوْ الرَّاءِ الَّتِي لَيْسَتْ مَكْسُورَةً - فَإِمَالَتُهَا مَعَ عَدَمِ الْمُقْتَضِيِّ لِتَرْكِهَا أُولَى وَأُخْرَى.

(١) ومثلها: ﴿إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ وَمَنَاعُ الْمَنَاعِ هُوَ: الرَّاءُ الْمَكْسُورَةُ، وَغَلَبَتْهُمَا؛ لِأَنَّهُمَا حَرَفُ تَكْرِيرٍ، فَكَانَتْ بِمَنْزِلَةِ حَرْفَيْنِ مَكْسُورَيْنِ، فَقَوَّتْ جَانِبَ الْإِمَالَةِ، وَإِنَّمَا تَغْلِبُهُمَا إِذَا تَأَخَّرَتْ عَنِ الْأَلْفِ، وَالْأَلْفُ عَنِ الْمَنَاعِ كِمَثَالِهِ، لَا فِي نَحْوِ: ﴿الطَّارِقُ﴾؛ لِتَأَخُّرِ الْقَافِ عَنْهَا، وَلَا فِي (رَبَّاطٍ)؛ لِتَقَدُّمِهَا عَلَى الْأَلْفِ، وَلِذَا لَمْ يُجَلَّ أَحَدٌ: ﴿وَمَنْ رَبَّاطٍ الْحَيْلِ﴾؛ لِضَعُفِ التَّصَعُّدِ بِالسُّنْعِيِّ بَعْدَ تَسْفُلِ الْإِمَالَةِ، بِخِلَافِ عَكْسِهِ. اهـ من حاشية الخُضْرِيِّ (٢/ ٤١٢).

هذا مُلَخَّصُ كلامِ النَّاطِمِ في «شرح الكافية الشافية» [٤ / ١٩٧٤] وابنه في «شرح الخلاصة» [ص ٥٨٠]. وعليهما اعتراض من وجهين: أحدهما: في التَّمثِيل، وثانيهما في الحُكْم، وذلك أَنَّهُمَا

٩١١- وَقَدْ أَمَالُوا لِتَنَاسِبِ بِلَا دَاعٍ سِوَاهُ كَ «عِمَادًا، وَتَلَا»

قد تَمَالُ الألفُ الخالِيَّةُ من سَبَبِ الإمالةِ لِمُنَاسَبَةِ أَلِفٍ قَبْلَهَا مُشْتَمِلَةً عَلَى سَبَبِ الإمالةِ، كإمالةِ الألفِ الثانيةِ من نحو: «عِمَادًا»؛ لِمُنَاسَبَةِ الألفِ المُمَالَةِ قَبْلَهَا، وإِمَالَةُ أَلِفٍ «تَلَا» كَذَلِكَ ^(١).

مثلاً بِ«أَتَى قَاسِمٌ»؛ ، مع اعترافهما بأنَّ الياءَ المقدَّرةَ في «أَتَى» المنقلبة عنها الألف لا يؤثر فيها المانع؛ لما تَقَرَّرَ من أنَّ شَرْطَ الإمالةِ التي يكفُّها المانعُ ألاَّ يكونَ سَبَبُهَا ياءَ مقدَّرةً، والاستعلاءُ في هذا النوع لو اتَّصل لم يؤثر، فما بالك مع انفصاله، والمثالُ الجيِّدُ السَّالِمُ من الطَّغْنِ «كِتَابُ قَاسِمٍ»؛ فَإِنَّ سَبَبَ الإمالةِ [في (كِتَابُ)] الكسرةُ الظاهرة، فيكفُّها المانعُ [في (قَاسِمٍ)] وإن كان مُنفَصِّلاً. والاعتراضُ الثاني: أَنَّ نُصُوصَ النَحْوِيِّينَ كابنِ عَصْفُورٍ، وغيره مخالِفَةٌ لِمَا ذَكَرَ مِنَ الْحُكْمَيْنِ المذكورين، وهُما: يُوَثِّرُ مانِعُ الإمالةِ إن كان مُنفَصِّلاً، ولا يُوَثِّرُ سَبَبُهَا إِلَّا مُتَّصِلاً.

قال ابنُ عَصْفُورٍ في «مُقَرَّبِهِ» بعد أن ذَكَرَ أسبابَ الإمالةِ مَا نَصَّهُ: «وسواءً كانت الكسرةُ مُتَّصِلَةً أَمْ مُنْفَصِّلَةً، نحو: (لَزِيدٍ مَالٍ) إلا أنَّ إمالةَ المُتَّصِلَةِ كائنةً ما كانت أقوى، وقالَ أيضًا: وإذا كان حرفُ الاستعلاءِ مُنفَصِّلاً عن الكلمة لم يمنع الإمالةُ إِلَّا فيما أُمِيلَ لِكُسْرَةٍ عارِضَةٍ، نحو: (بِمَالٍ قَاسِمٍ)، أو فيما أُمِيلَ من الألفاتِ الَّتِي هي صِلَاتُ الضَّمائِرِ نحو: (أَرَادَ أَنْ يَضْرِبَهَا قَبْلُ)». انتهى.

يعني: لا تَمَالُ الألفُ؛ لأنَّ القافَ بَعْدَهَا من (قَبْلُ) مانِعَةٌ من الإمالةِ وإن انفصلت، وهذا النَّصُّ بِحَرْفِهِ في الْحُكْمَيْنِ وَقَعَ في «شرح الجَزُولِيَّةِ» لأبي عبد الله مُحَمَّدٍ النَّفَرِيِّ -بالنون والفاء والزاي- وَلَوْ لَا مَا في «شرح الكافية» من قوله: «وَأَنَّ سَبَبَ الْمَانِعِ قد يُوَثِّرُ مُنْفَصِّلاً فيقال: «أَتَى أَحْمَدُ» بالإمالة، و«أَتَى قَاسِمٌ» بترك الإمالة» لَحَمَلْتُ قَوْلَهُ في النَّظْمِ لِلخُلَاصَةِ والكافية: (وَالْكَفُّ قَدْ يُوَجِّبُهُ مَا يَنْفَصِّلُ) على هاتين الصورتين المذكورتين في كلام ابنِ عَصْفُورٍ، والنَّفَرِيِّ، وهما: (ما أميل للكسرة العارِضَةِ، وَمَا أُمِيلُ مِنَ الألفاتِ الَّتِي هي صِلَاتُ الضَّمائِرِ)؛ لِإشعار (قَدْ يفعل) من قول الناظم: (وَالْكَفُّ قَدْ يُوَجِّبُهُ مَا يَنْفَصِّلُ) في عُرْفِ الْمُصَنِّفِينَ بالتقليل، وإنما أثارَ المانعُ مُنْفَصِّلاً، ولم يُوَثِّرِ السَّبَبُ إِلَّا مُتَّصِلاً؛ لأنَّ تَرْكَ الإمالةِ هو الأَصْلُ، فيصار إليه بأدنى سَبَبٍ، ولم يخرج عنه إلا لسببٍ مُحَقَّقٍ. اهـ.

(١) ذَكَرَ النَّاطِمُ في النَّظْمِ وغيره: إن إمالة أَلِفٍ (تَلَا) في قوله تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ إِذَا نَلَّهَا﴾ ﴿٢﴾

٩١٢- وَلَا تُمِلْ مَا لَمْ يَنْلِ تَمَكُّنَا دُونَ سَمَاعٍ غَيْرَ «هَا» وَغَيْرِ «نَا»

الإِمَالَةُ مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ^(١)، فَلَا يُمَالُ غَيْرُ الْمُتَمَكِّنِ إِلَّا سَمَاعًا^(٢) إِلَّا «هَا» وَ«نَا» فَإِنَّهُمَا يُمَالَانِ قِيَاسًا مُطَرِّدًا، نَحْوُ: «يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَهَا» وَ«مَرَبْنَا».

٩١٣- وَالْفَتْحَ قَبْلَ كَسْرِ رَاءٍ فِي طَرَفٍ أَمِلَ كَ «لِلْأَيْسَرِ مِلَّ تُكْفَ الْكُلْفِ»

٩١٤- كَذَا الَّذِي تَلِيهِ (هَا) التَّأْنِيثِ فِي وَفَفٍ إِذَا مَا كَانَ غَيْرَ أَلِفٍ

لمناسبة إمالة ألف (جَلَّاهَا) في قوله: ﴿وَالنَّهَارَ إِذَا جَلَّاهَا﴾^(٢)، وقوله في شرح الكافية، وقول ابنه في شرح النظم: (إن إمالة ألف (سَجَى) في قوله: ﴿وَاللَّيْلَ إِذَا سَجَى﴾^(٢) لمناسبة إمالة ألف (قَلَى) في قوله: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾^(٢)). وهذا قولٌ مرجوحٌ، بل إمالتُهما لكون الياء تخلف الألف في بعض التصارييف، ومنها: البناء للمفعول، نحو قولك: (غَرَا، وَدَعَا، وَتَلَا، وَقَلَى، وَسَجَى) إذا بنيتها للمفعول: (غُزِي) و(دُعِيَ) و(إِذَا دُعِيَ) اللَّهُ وَحْدَهُ كَقَرْنَمَ^(٢)، و(تَلَى) و(إِذَا تَلَيْتَ عَلَيْهِمْ أَيْتُهُ زَادَتْهُمْ إِيْمَانًا) و(قَلَى، وَسَجَى) بضم أولها وكسر ما قبل آخرها، فتخلف الياء فيها الألف، فلا حاجة إلى دعوى التناسب إذا أمكن غيره. والمثال الجيد لهذا النوع من التناسب، وهو: ما أميلت فيه الألف لكونها واقعة في كلمة أخرى، وقد أميلت لسبب، -قوله تعالى: ﴿وَالضُّحَى﴾^(٢) وَاللَّيْلَ إِذَا سَجَى^(٢) مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى^(٢) بإمالة ﴿وَالضُّحَى﴾ مع أَنَّ أَلْفَهَا منقلبة عن واو (الضُّحَى)؛ لِمُنَاسَبَةٍ: ﴿سَجَى﴾، و﴿قَلَى﴾، وما بعدهما.

(١) أي: وَلَوْ فِي الْأَصْلِ، ك(اسم «لَا»، والمُنَادَى)، وَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَزِيدَ: (والأفعال ك«خَافَ، وَبَاعَ وَهَابَ»؛ لأنه لا إشكال في إمالة الْمَاضِي وإن كَانَ مَبْنِيًّا، لَكِنَّهُ اكْتَفَى عَنْ ذِكْرِهِ هُنَا بِذِكْرِهِ فِيمَا مَرَّ. اهـ من حاشية الخُضْرِيِّ (٢/ ٤١٤).

(٢) منه: (ذَا) الإِشَارِيَّة، وَمَتَى، وَأَتَى، وَمِنْ الْحُرُوفِ: (بَلَى)، و«يَا» فِي النَّدَاءِ، و«لَا» فِي قَوْلِهِمْ: «إِمَّا لَا»، وَكَذَا «لَا» الْجَوَابِيَّة عَنْ قُطْرُبٍ، وَلَا يُمَالُ غَيْرُهَا مِنَ الْحُرُوفِ إِلَّا إِذَا سُمِّيَ بِهِ، وَوُجِدَ فِيهِ سَبَبٌ ك(حَتَّى)؛ لِأَنَّهَا لِكُونِ أَلْفِهَا رَابِعَةً -تَعُودُ لِلْيَاءِ فِي التَّشْنِيَةِ، بِخِلَافِ «إِلَى»؛ لِصِرورتها بعد التَّسْمِيَةِ مِنَ (الْوَاوِيِّ)؛ لِكُونِهِ أَكْثَرَ فَتَشْنَى عَلَى الْوَاوِ. وَأَمَّا (رَا) وَنَحْوُهَا فِي فَوَاتِحِ السَّوْرِ بِنَاءً عَلَى أَنَّهَا اسْمٌ لِلْحَرْفِ. اهـ من حاشية الخُضْرِيِّ (٢/ ٤١٤).

أي: تُمَالُ الْفَتْحَةُ قَبْلَ الرَّاءِ الْمَكْسُورَةِ وَضَلًّا وَوَقْفًا، نحو: ﴿بَشْكِرٍ﴾^(١) و﴿لِلْأَيْسَرِ مِلٌّ﴾^(٢).

وكذلك يُمَالُ مَا وَلِيَهُ هَاءُ التَّأْنِيثِ^(٣) مِنْ نَحْوِ: «قِيَمَهُ وَنِعَمَهُ».

(١) أي: «مِلٌّ لِلْأَيْسَرِ الْأَيْسَرِ». وقوله: (تُمَالُ الْفَتْحَةُ قَبْلَ الرَّاءِ الْمَكْسُورَةِ) أي: سواءَ كانت في مُسْتَعْلٍ ك﴿وَمِنْ الْبَقْرِ﴾ وَمِنْ مَطَرٍ﴿، أَوْ رَاءِ ك﴿تَرَى بِشْكِرٍ﴾ أَوْ غَيْرِهَا ك﴿لَاخَذَى الْكُفْرِ﴾ و﴿لِلْأَيْسَرِ﴾ لَكِنْ بِشَرْطِ أَلَّا تَكُونَ الْفَتْحَةُ عَلَى يَاءٍ، وَلَا بَعْدَ الرَّاءِ الْمَكْسُورَةِ حَرْفُ اسْتِعْلَاءٍ، وَلِهَذَا لَا إِمَالَةٌ فِي نَحْوِ: (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْغَيْرِ، وَمِنْ قُبْحِ السَّيْرِ)، وَ(مِنْ الشَّرْقِ) وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ﴾، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ سَبِيوهُ، فَإِنْ تَقَدَّمَ الْمُسْتَعْلِيُّ غَلَبَتْهُ الرَّاءُ، وَلِذَا أُمِيلَ ﴿غَيْرُ أُولَى الْأَضَرِّ﴾. اهـ راجع «الْخُضْرِيُّ» (٢/ ٤١٤). وفي «الكتاب لسيبويه» (٤/ ١٤٤): «وَمَنْ قَالَ: (مِنْ عَمْرٍو) وَ(مِنْ النُّغْرِ) فَأَمَالَ لَمْ يُمَلْ (مِنْ الشَّرْقِ)، لِأَنَّهُ بَعْدَ الرَّاءِ حَرْفًا مُسْتَعْلِيًّا». اهـ

(٢) هَذَا سَبَبُ ثَانٍ لِإِمَالَةِ الْفَتْحَةِ، لَكِنَّهُ خَاصٌّ بِالْوَقْفِ كَمَا قَيَّدَهُ النَّاطِمُ بِقَوْلِهِ: (كَذَا الَّذِي تَلِيهِ هَا) التَّأْنِيثِ فِي وَقْفٍ، وَسَوَاءٌ وُجِدَ الْكُسْرُ كَمَا مَثَّلَ، أَمْ لَا ك﴿رَحْمَةً﴾، وَلِذَا أَمَالَ الْكِسَائِيُّ ﴿وَبِلَّ لِكُلِّ هُمَزٍ لُزْمَةٌ ١﴾ الَّتِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ، ٢﴾ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ، ٣﴾ كَلَّا لِيُبَدَنَّ فِي الْخَطْمَةِ ٤﴾ وَمَا أَذْرَنَكَ مَا الْخَطْمَةُ ٥﴾ نَارُ اللَّهِ الْمُؤَفَّدَةُ ٦﴾ الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْآفِئَةِ ٧﴾ إِنَّمَا عَلَيْهِمْ مُؤَصَّدَةٌ ٨﴾ فِي عَمْدٍ مُدَدَدَةٍ ٩﴾. وقوله: (إِذَا مَا كَانَ غَيْرَ أَلِفٍ) أخرج نحو: (فَتَاةٌ)، وَهُوَ شَرْطٌ مُتَعَقَّبٌ.

قال الْخُضْرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٤١٤): لَا وَجْهَ لِاسْتِثْنَاءِ الْأَلِفِ؛ لِأَنَّ الَّذِي وَقَعَ عَلَى الْفَتْحِ هُوَ الَّذِي يُمَالُ، لَا الْحَرْفَ الَّذِي قَبْلَ الْهَاءِ حَتَّى تَدْخُلَ فِيهِ الْأَلِفُ، لَكِنَّهُ أَرْجَعَ ضَمِيرَ (كَانَ) إِلَى (مَا تَلِيهِ الْهَاءُ) لَا بِقَيْدِ كَوْنِهِ (فَتْحًا)؛ لِذَلِكَ تَوَهَّمُ أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ الْإِمَالَةِ إِمَالَةُ الْأَلِفِ وَوُقُوعُهَا قَبْلَ الْهَاءِ كَالْفَتْحَةِ. اهـ

وفي «شرح التصريح على التوضيح» (٢/ ٦٥٢): «وَأِنَّمَا أُمِيلَتِ الْفَتْحَةُ قَبْلَ هَاءِ التَّأْنِيثِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ أَسْبَابِ الْإِمَالَةِ؛ لِأَنَّهُمْ شَبَّهُوا (هَاءَ التَّأْنِيثِ) بِ(أَلِفِ التَّأْنِيثِ الْمَقْصُورَةِ)؛ لِاتِّفَاقِهِمَا فِي الْمَخْرَجِ، وَهُوَ أَقْصَى الْحَلْقِ، وَفِي الْمَعْنَى، وَهُوَ الدَّلَالَةُ عَلَى التَّأْنِيثِ، وَالزِّيَادَةُ عَلَى أَصُولِ الْكَلِمَةِ وَالتَّطَرُّفُ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ، وَالْإِخْتِصَاصُ بِالْأَسْمَاءِ الْجَامِدَةِ وَالْمُسْتَقَّةِ.

وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ هَاءِ التَّأْنِيثِ وَهَاءِ الْمُبَالَغَةِ، وَعَنِ الْكِسَائِيِّ إِمَالَةُ الْفَتْحَةِ قَبْلَ هَاءِ السَّكْتِ أَيْضًا؛ لِشَبَّهَائِهَا بِهَاءِ التَّأْنِيثِ فِي الْوَقْفِ وَالْخَطِّ، نَحْوِ: ﴿كَيْبِيَّةٌ﴾ وَالصَّحِيحُ الْمَنْعُ خِلَافًا لِتَغْلِبِ،

المُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ

- ٢٩٠- آخِرَ مَا أُضِيفَ لِيَا اكْسِرَ إِذَا لَمْ يَكْ مُعْتَلًا كَ «رَامَ، وَقَذَى»
 ٢٩١- أَوْ يَكْ كَ «ابْنَيْنِ، وَزَيْدَيْنِ» فَذِي جَمِيعُهَا يَا بَعْدُ فَتَحُّهَا اخْتِذِي
 ٢٩٢- وَتُدْعَمُ يَا فِيهِ وَالْوَاوُ، وَإِنْ مَا قَبْلَ وَاوٍ ضَمَّ فَاكْسِرُهُ يَهْنُ
 ٢٩٣- وَالْفَا سَلَّمَ، وَفِي الْمَقْصُورِ عَنْ هُذِيلٍ انْقِلَابُهَا يَاءً حَسَنًا

يُكْسَرُ آخِرُ الْمُضَافِ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَقْصُورًا، وَلَا مَنْقُوصًا، وَلَا مُثَنًّى، وَلَا مَجْمُوعًا جَمَعَ سَلَامَةً لِمَذْكَرٍ كَالْمُفْرَدِ، وَجَمْعِي التَّكْسِيرِ الصَّحِيحِينَ، وَجَمَعَ السَّلَامَةَ لِلْمُؤَنَّثِ، وَالْمُعْتَلِّ الْجَارِي مَجْرَى الصَّحِيحِ (نحو: «غَلَامِي وَغَلْمَانِي وَفَتَاتِي وَذُلُوبِي وَظَبْيِي»).

وَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مَقْصُورًا، أَوْ مَنْقُوصًا، فَإِنْ كَانَ مَنْقُوصًا أُدْغِمَتْ يَاؤُهُ فِي يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، وَفُتِحَتْ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ، فَتَقُولُ: «قَاضِيٌّ» رَفْعًا وَنَصْبًا وَجَرًّا،

وَابْنُ الْأَثَرِيِّ، فَإِنَّمَا صَحَّحَا جَوَازَ الْإِمَالَةِ فِيمَا قَبْلَهَا. وَبِهِ قَرَأَ أَبُو مُزَاحِمٍ الْخَاقَانِي فِي قِرَاءَةِ الْكِسَائِيِّ!! اهـ

وَقَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «النَّشْرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (٢/ ٨٨-٨٩): «هَاءُ السَّكْتِ نَحْوُ: (كِتَابِيَّةٌ، وَحِسَابِيَّةٌ، وَمَالِيَّةٌ، وَتَسَنُّةٌ)، لَا تَدْخُلُهَا الْإِمَالَةُ؛ لِأَنَّ مِنْ ضَرُورَةِ إِمَالَتِهَا كَسَرَ مَا قَبْلَهَا، وَهِيَ إِنَّمَا أُتِيَ بِهَا بَيَانًا لِلْفَتْحَةِ قَبْلَهَا فَنِيَّ إِمَالَتِهَا مُخَالَفَةٌ لِلْحِكْمَةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا اجْتَلِبَتْ. وَقَالَ الْهَذَلِيُّ: الْإِمَالَةُ فِيهَا بَشْعَةٌ، وَقَدْ أَجَارَهَا الْخَاقَانِيُّ وَتَغَلَّبَتْ.

وَقَالَ الدَّانِيُّ فِي «كِتَابِ الْإِمَالَةِ»: «وَالنَّصُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ، وَالسَّمَاعُ مِنَ الْعَرَبِ إِنَّمَا وَرَدَ فِي هَاءِ التَّأْنِيثِ خَاصَّةً. قَالَ: وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْهُمْ: أَبُو مُزَاحِمٍ الْخَاقَانِيُّ كَانُوا يُجَرُّونَهَا مُجْرَى هَاءِ التَّأْنِيثِ فِي الْإِمَالَةِ، وَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ مُجَاهِدٍ فَأَنْكَرَهُ أَشَدَّ النِّكَارِ، وَقَالَ فِيهِ أَبْلَغُ قَوْلٍ، وَهُوَ خَطَأٌ بَيِّنٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اهـ

وكذلك تفعل بِالْمُثَنَّى، وجمع المذكر السالم في حالة الجرِّ والنصب، فتقول: «رَأَيْتُ غُلَامِيَّ وَزَيْدِيَّ» و«مَرَرْتُ بِغُلَامِيَّ وَزَيْدِيَّ» وَالْأَصْلُ: «بِغُلَامَيْنِ لِي، وَزَيْدَيْنِ لِي» فَحُذِفَتِ النُّونُ وَاللَّامُ لِلْإِضَافَةِ^(١)، ثُمَّ أُدْغِمَتِ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ، وَفُتِحَتْ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ.

وَأَمَّا جَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ فَتَقُولُ فِيهِ -أَيْضًا-: «جَاءَ زَيْدِيَّ» كَمَا تَقُولُ فِي حَالَةِ النَّصْبِ وَالْجَرِّ، وَالْأَصْلُ: «زَيْدُوِيَّ» اجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَسَبَقَتْ إِحْدَاهُمَا بِالسَّكُونِ فَقُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً، ثُمَّ قُلِبَتِ الصَّمَّةُ كَسْرَةً؛ لِتَصِحَّ الْيَاءُ، فَصَارَ اللَّفْظُ: «زَيْدِيَّ»^(٢).

وَأَمَّا الْمُثَنَّى فِي حَالَةِ الرَّفْعِ فَتَسْلِمُ أَلْفُهُ وَتَفْتَحُ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ بَعْدَهُ، فَتَقُولُ: «زَيْدَايَ

(١) قَالَ الصَّبَّانُ فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ لِأَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ» (٢/ ٤٢٤): (قَوْلُهُ: «فَحُذِفَتِ النُّونُ وَاللَّامُ لِلْإِضَافَةِ» هَذَا هُوَ التَّحْقِيقُ عِنْدِي، وَإِنْ اشْتَهَرَ أَنَّ اللَّامَ إِنَّمَا حُذِفَتْ لِلتَّخْفِيفِ خِلَافًا لِمَنْ جَعَلَ فِي كَلَامِ الشَّارِحِ مُسَامَحَةً كَالْبَعْضِ). أَهْ وَقَالَ الْخَضِرِيُّ فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَى ابْنِ عَقِيلٍ» (٢/ ٤٧): (وَلَعَلَّ وَجْهَ مَا اشْتَهَرَ أَنَّ اللَّامَ لَا تَنَافِي الْإِضَافَةِ؛ لِجَمْعِ بَيْنَهُمَا فِي نَحْوِ: «لَا أَبَا لَكَ» عَنْ سِيبَوِيهِ كَمَا مَرَّ فِي بَابِ (لَا)).

(٢) وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ، كُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟» -بِتَشْدِيدِ الدَّالِ وَالْيَاءِ- أَصْلُهُ: مُصَدِّقِينَ لِي. وَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟» -بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ الْمَفْتُوحَةِ- هَكَذَا الرُّوَايَةُ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ الْيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ تَشْدِيدُهَا، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتَ بِمُصْرِخِي﴾ [إِبْرَاهِيمَ: ٢٢]، وَهُوَ جَمْعُ مُخْرِجٍ، فَالْيَاءُ الْأُولَى يَاءُ الْجَمْعِ، وَالثَّانِيَةُ ضَمِيرُ الْمُتَكَلِّمِ، وَفُتِحَتْ لِلتَّخْفِيفِ؛ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ الْكَسْرَةُ، وَالْيَاءَانِ بَعْدَ كَسْرَتَيْنِ قَالَهُ النُّوويُّ. رَاجِعِ «الْبَحْرَ الْمُحِيطَ الشَّجَاجَ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ» (٥/ ٤٣٩) لِلْعَلَامَةِ الْإِنُوبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَعَلَامَايَ» عِنْدَ جَمِيعِ الْعَرَبِ.

وَأَمَّا الْمَقْصُورُ فَالْمَشْهُورُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ جَعْلُهُ كـ (الْمُثَنَّى الْمَرْفُوعِ)، فَتَقُولُ:
(عَصَايَ^(١)) وَفَتَايَ).

وَهَذَيْلٌ تَقْلِبُ أَلِفَهُ يَاءً، وَتُدْغِمُهَا فِي يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، وَتَفْتَحُ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ فَتَقُولُ:
(عَصَيَّ)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [الْكَامِلُ^(٢)]:

ش ٢٤٥ - سَبَقُوا هَوَيَّ، وَأَعْنَقُوا لِهَوَاهُمْ فَتُخَرِّمُوا، وَلِكُلِّ جَنْبٍ مَصْرَعٌ
فَالْحَاصِلُ أَنَّ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ تُفْتَحُ^(٣) مَعَ الْمَنْقُوصِ كـ (رَامِيٍّ) وَالْمَقْصُورِ

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَنَازِبُ أُخْرَى﴾ (١٨)
وَفِي «الصَّحاحِ» (٦/ ٢٤٢٨): قَالَ الْفَرَّاءُ: أَوَّلُ لَحْنٍ سَمِعَ بِالْعِرَاقِ هَذِهِ عَصَايَ! اهـ
وَمِثْلُ (عَصَايَ): ﴿فَأَمَّا يَا لَيْتَكُمْ مَنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هَذَا فَلَا يُضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ (١٢٣).

(٢) هَذَا بَيْتٌ مِنَ (الْكَامِلِ)، مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ يَرِثِي فِيهَا أَبْنَاءَهُ، وَقَدْ كَانُوا مَاتُوا فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقَدْ كَانُوا
خَمْسَةً هَلَكُوا جَمِيعًا فِي طَاعُونٍ. وَ (هَوَيَّ): هَوَايَ، أَيُّ: مَا تَهْوَاهُ النَّفْسُ. وَ (أَعْنَقُوا): أَسْرَعُوا.
(فَتُخَرِّمُوا) أَيُّ: اسْتَأْصَلَتْهُمْ الْمَنِيَّةُ وَاحِدًا وَاحِدًا.

وَالشَّاهِدُ فِيهِ: (هَوَيَّ) حَيْثُ قَلَبَ أَلِفَ الْمَقْصُورِ يَاءً، ثُمَّ أَدْغَمَهَا فِي يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ عَلَى لُغَةِ هَذَيْلٍ.
(٣) أَيُّ: فِي الْفَصِيحِ الشَّائِعِ، وَكَسَرُهَا إِذَا كَانَتْ مُدْغَمَةً فِيهَا كـ (مُسْلِمِيٍّ وَقَاضِيٍّ) لُغَةً قَلِيلَةً، حَكَاهَا
أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ وَالْفَرَّاءُ وَقَطْرُبٌ، وَبِهَا قَرَأَ حَمْزَةُ الْأَعْمَشُ وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ: ﴿مَا أَنَا
بِمُصْرِيٍّ وَمَا أَنْتَ بِمُصْرِيٍّ﴾. قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «النَّشْرِ» (٢/ ٢٩٩): «وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿وَمَا
أَنْتَ بِمُصْرِيٍّ﴾ فَقَرَأَ حَمْزَةُ بِكسْرِ الْيَاءِ، وَهِيَ لُغَةُ بَنِي يَرْبُوعٍ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ قَطْرُبٌ وَأَجَارَهَا هُوَ
وَالْفَرَّاءُ، وَإِمَامُ اللَّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالْفَرَّاءُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ مَعْنٍ النَّحْوِيُّ: هِيَ
صَوَابٌ، وَلَا عِبْرَةَ بِقَوْلِ الزَّمَخْشَرِيِّ، وَغَيْرِهِ مِمَّنْ ضَعَّفَهَا، أَوْ لَحَنَهَا فَإِنَّهَا قِرَاءَةٌ صَحِيحَةٌ اجْتَمَعَتْ
فِيهَا الْأَرْكَانُ الثَّلَاثَةُ، [قُلْتُ: الْأَرْكَانُ الثَّلَاثَةُ هِيَ: صِحَّةُ السَّنَدِ، وَمُوَافَقَةُ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ، وَمُوَافَقَةُ
وَجْهِ مِنْ أَوْجِهٍ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ]، وَقَرَأَ بِهَا أَيْضًا يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ، وَحُمَرَانُ

كَ(عَصَايَ) وَالْمُثَنَّى كَ (غُلَامَايَ) رَفَعًا وَ(غُلَامَيَّ) نَصَبًا وَجَرًّا، وَجَمَعَ
الْمُذَكَّرَ السَّالِمَ كَ(زَيْدِيَّ) رَفَعًا وَنَصَبًا وَجَرًّا.

وهذا معنى قوله: (فَذِي * جَمِيعُهَا أَلْيَا بَعْدَ فَتْحِهَا احْتِدِي).

وأشار بقوله: (وَتُدْغَمُ ...) إلى أن الواو في جمع المذكر السالم، والياء في
المنقوص وجمع المذكر السالم والمثنى تدغم في ياء المتكلم.

وأشار بقوله: (وَإِنْ مَا قَبْلَ وَاوٍ ضَمٌّ) إلى أن ما قبل واو الجمع: إن انضم عند وجود
الواو يجب كسره عند قلبها ياءً؛ لتسلم الياء، فإن لم ينضم، بل انفتح بقي على فتحه،
نحو: (مُصْطَفَوْنَ) فتقول: (مُصْطَفَيَّ).

وأشار بقوله: (وَأَلْفًا سَلَمٌ) إلى أن ما كان آخره ألفًا - كالمثنى والمنقوص - لا تقلب
ألفه ياءً، بل تسلم فتقول: (غُلَامَايَ وَعَصَايَ).

بُنْ أَعْيَنَ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ، وَقِيَاسُهَا فِي النَّحْوِ صَحِيحٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَاءَ الْأُولَى، -وَهِيَ يَاءُ الْجَمْعِ-
جَرَتْ مَجْرَى الصَّحِيحِ لِأَجْلِ الْإِدْغَامِ، فَدَخَلَتْ سَاكِنَةً عَلَيْهَا يَاءُ الْإِضَافَةِ وَحُرِّكَتْ بِالْكَسْرِ عَلَى
الْأَصْلِ فِي اجْتِمَاعِ السَّاكِنَيْنِ، وَهَذِهِ اللَّغَةُ بَاقِيَةٌ شَائِعَةٌ ذَائِعَةٌ فِي أَفْوَاهِ أَكْثَرِ النَّاسِ إِلَى الْيَوْمِ، يَقُولُونَ: (مَا
فِي كَذَا)، يُطْلِقُونَهَا فِي كُلِّ يَاءٍ اتَّ الْإِضَافَةِ الْمُدْغَمِ فِيهَا، يَقُولُونَ: (مَا عَلَيَّ مِنْكَ، وَلَا أَمْرُكَ إِلَيَّ)،
بَعْضُهُمْ يُبَالِغُ فِي كَسْرِهَا حَتَّى تَصِيرَ يَاءً. اهـ

وَقَرَأَ الْحَسَنُ وَأَبُو عَمْرٍو: ﴿عَصَايَ﴾ بِكَسْرِ الْيَاءِ، وَهُوَ أضعف من الكسر مع التشديد، وهو مُطَرِّدٌ
فِي لُغَةِ بَنِي يَرْبُوعٍ، وَأَمَّا إِسْكَانُهَا بَعْدَ الْأَلْفِ فِي قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَقَالُونَ عَنْ نَافِعٍ، وَوَرَّشَ بِخُلْفٍ
عنه: ﴿وَمَحْيَايَ﴾ بِسُكُونِ الْيَاءِ، فَمِنْ إِجْرَاءِ الْوَصْلِ مُجْرَى الْوَقْفِ. راجع «حاشية الصبان على
شرح الأشموني لألفية ابن مالك» (٤٢٧ / ٢)، «أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك» (١٦٥ / ٣)،
«شرح الكافية الشافية» (٦٩ / ١).

وأشار بقوله: (وَفِي الْمَقْصُورِ...) إلى أن هَذَا تَقْلِبُ أَلِفَ الْمَقْصُورِ خَاصَّةً فَتَقُولُ: (عَصَى).

وَأَمَّا مَا عدا هذه الأربعة فيجوز في الياء معه الفَتْحُ والتَّسْكِينُ فَتَقُولُ: (غُلَامِي وَغُلَامِي)^(١).

(١) قال المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح الكافية الشافية» (٣/ ١٣٢٣): «وإذا كان آخِرُ المضَافِ إلى ياءِ المتكَلِّمِ ياءً مُشَدَّدَةً، ك: (بُنَيٍّ)؛ قيل: (يا بُنَيَّ)، بالكسر، و(يا بُنْيَ) - لا غير: فَالْكَسْرُ على التزام حذف ياءِ المتكَلِّمِ فِرَارًا من توالي ياءاتٍ، مع أن الثالثة كان يُختار حذفها قبل وجود الثنتين، وليس بعد اختيار الشيء إلا لزومه.

وَالْفَتْحُ على وَجْهَيْنِ: أحدهما: أن تكون ياءُ المتكَلِّمِ أبدلت أَلِفًا، ثم التزم حذفها؛ لأنَّها بَدَلٌ مُسْتَشْقَلٌ.

الثاني: أن تكون ثانية ياءِ (بُنَيٍّ) حُذِفَتْ، ثم أُدْغِمَتْ أُولَاهُما في ياءِ المتكَلِّمِ فَفُتِحَتْ؛ لأنَّ أصلها الفَتْحُ، كما فُتِحَتْ في (يَدَيَّ)، ونحوه. والله أعلم». اهـ

قُلْتُ: وَرَدَتْ كلمة (بُنَيٍّ) تصغير (ابن) في القرآن الكريم في ستة مواضع، وهي: ١- ﴿يَبْنِي﴾ أَرْكَبَ مَعَنَا ۖ ٢- ﴿يَبْنِي لَا نَقْصُصُ رُءُوكَ﴾ ٣- ﴿يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ ٤- ﴿يَبْنِي إِنَّمَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ ۖ ٥- ﴿يَبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ ٦- ﴿يَبْنِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَازِلِ﴾. وقد قرأها حَفْصٌ جميعًا: ﴿يَبْنِي﴾ بفتح الياء، ووافقه شعبه في ﴿يَبْنِي أَرْكَبَ مَعَنَا﴾ ووافقه البَرَزِيُّ في ﴿يَبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾، وقرأ قُنبُلٌ: ﴿يَبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ بإسكان الياء، وكذلك قرأ ابنُ كثير: ﴿يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ بإسكان الياء أيضًا، وقرأ الباقون: ﴿يَبْنِي﴾ بكسر الياء المُشَدَّدَةِ على أنه أَضَافَهُ إلى نفسه؛ لأنَّ أصل (ابن): (بَنُو)، وعنده تصغيره على وزن (فُعِيل) يُقال: (بُنَيُّو) فاجتمعت الياء والواو في كلمة، وسبقت إحداها بالسكون فقلبت الواو ياءً فصارت: (بُنَيُّي) ثم أُدْغِمَتْ الياء الأولى في الثانية فصارت (بُنَيَّي)، ثُمَّ أُضِيفَتْ ياءُ الْمُتَكَلِّمِ فصارت (بُنَيَّي)، فاجتمع في الاسم ثلاث ياءاتٍ: ياءُ التَّصْغِيرِ، وياءُ الأَصْلِ (أي: المنقلبة عن الواو، وهي لام الكلمة)، وياءُ الإِضَافَةِ (أي: ياءُ الْمُتَكَلِّمِ)، فحُذِفَتْ ياءُ الإِضَافَةِ؛ اجتزأ بالكسرة التي قبلها.

الْوَقْفُ

٨٨١- تَنْوِينًا أَثَرُ فَتْحِ اجْعَلْ أَلْفًا وَقَفًا، وَتَلَوْ غَيْرِ فَتْحِ اخْذِفَا

أي: إذا وَقَفَ على الاسمِ الْمُنَوَّنِ، فإن كان التنوين واقِعًا بعد فَتْحَةٍ أُبْدِلَ أَلْفًا^(١)، ويشمل ذلك ما فتحته للإعراب، نحو: «رَأَيْتُ زَيْدًا»، وما فتحته لغير الإعراب كقولك في (إِيَّهَا وَوَيْهَا): «إِيَّهَا وَوَيْهَا»

وإن كان التَّنْوِينُ واقِعًا بعدَ ضَمَّةٍ أو كَسْرَةٍ حُذِفَ^(٢) وَسُكِّنَ ما قَبْلَهُ، كقولك في «جَاءَ زَيْدٌ» و«مَرَرْتُ بِزَيْدٍ»: «جَاءَ زَيْدٌ» و«مَرَرْتُ بِزَيْدٍ».

٨٨٢- وَاخْذِفْ لَوْ قَفٍ فِي سِوَى اضْطِرَارٍ صِلَةَ غَيْرِ الْفَتْحِ فِي الْإِضْمَارِ

٨٨٣- وَأَشْبَهَتْ «إِذَا» مُنَوَّنًا نِصْبٌ فَأَلْفًا فِي الْوَقْفِ نُونُهَا قُلْبٌ

إذا وَقَفَ على هَاءِ الضَّمِيرِ^(٣): فإن كانت مضمومة نحو: «رَأَيْتُهُ» أو مكسورة

نحو: «مَرَرْتُ بِهِ» حُذِفَتْ صِلَتُهَا، وَوَقِفَ عَلَى الْهَاءِ سَاكِنَةً إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ^(٤)،

(١) أي: وُجُوبًا فِي غَيْرِ لُغَةِ رِبْعَةٍ، وَجَوَازًا فِيهَا، كَمَا نَقَلَهُ الصَّبَّانُ. اهـ من الخَصْرِيِّ (٢/ ٣٩٩).

(٢) أي: فِي الْأَشْهُرِ، وَلُغَةُ الْأَرُودِ إِبْدَالُ التَّنْوِينِ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةٍ مَا قَبْلَهُ مُطْلَقًا، نَحْو: قَامَ زَيْدٌ، وَرَأَيْتُ زَيْدًا، وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ. انظر «شرح المكودي بحاشية ابن حمدون» (٢/ ٢٧٤).

(٣) أي: الْمُتَّصِلُ، بِخِلَافِ الْمُتَفَصِّلِ، نَحْو: (هُوَ، هِيَ) فَلَا يُحْذَفُ مِنْهُمَا شَيْءٌ؛ لِتَعَاصِيهِمَا بِالْحَرَكَةِ. اهـ الخَصْرِيُّ (٢/ ٣٩٩).

(٤) الصِّلَةُ الْمَقْصُودَةُ هِيَ: إِشْبَاعُ حَرَكَةِ الْهَاءِ بِحَرْفٍ عِلَّةٍ مُتَّصِلٍ بِهِ مِنْ جِنْسِ حَرَكَتِهِ، وَهُوَ فِي الْكُسْرِ يَاءٌ، وَفِي الضَّمِّ وَآوٌ، وَالضَّرُورَةُ الَّتِي أَرَادَهَا الْمُصَنِّفُ هِيَ ضَرُورَةُ الشَّعْرِ، كَقَوْلِهِ:

وَمَهْمُـهُ مُغْبِرَةٌ أَرْجَاؤُهُ *** كَأَنَّ لَوْنَ أَرْضِهِ سَمَاءُؤُهُ

وإن كانت مفتوحة نحو: «هَذَا رَأَيْتُهَا» وَقِفَ عَلَى الْأَلِفِ وَلَمْ تُحَذَفِ^(١).
وشبَّهوا «إِذَا» بِالْمَنْصُوبِ الْمُتَوَّجِّ فَاَبْدَلُوا نُونَهَا أَلِفًا فِي الْوَقْفِ^(٢).

٨٨٤- وَحَذَفُ يَا الْمَنْقُوصِ ذِي التَّنْوِينِ مَا لَمْ يُنْصَبَ أَوَّلَى مِنْ ثُبُوتٍ، فَاعْلَمَا
٨٨٥- وَغَيْرُ ذِي التَّنْوِينِ بِالْعَكْسِ، وَفِي نَحْوِ: «مِرٍ» لَزُومِ رَدِّ الْيَا اقْتِصْفِي

وقوله:

تَجَاوَزْتُ هَذَا رَغْبَةً عَنْ قِتَالِهِ *** إِلَى مَلِكٍ أَعَشَوْا إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ

(١) وَذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التسهيل» أَنَّهُ قَدْ يُحَذَفُ أَلِفُ ضَمِيرِ الْغَائِبَةِ مَنْقُولًا فَتُحْذَفُ إِلَى مَا قَبْلَهُ اخْتِيَارًا، كَقَوْلِ بَعْضِ طَبِيعٍ: «بِالْفَضْلِ ذُو فَضْلِكُمُ اللَّهُ بِهِ، وَالْكَرَامَةُ ذَاتُ أَكْرَمِكُمُ اللَّهُ بِهِ»، يُرِيدُ: «بِالْفَضْلِ الَّذِي فَضَّلَكُمْ، وَالْكَرَامَةَ الَّتِي أَكْرَمَكُمْ بِهَا»، فَحَذَفَ الْأَلِفَ، وَنَقَلَ حَرَكَةَ الْهَاءِ إِلَى الْبَاءِ. اهـ
انظر «البحر المحيط في التفسير» (٥٣٩ / ٩) و«الهمع» (٤٢٩ / ٣).

(٢) قَالَ الْأَزْهَرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - (ص ٤٤٦): «وَتَقْدِيرُ الْبَيْتِ: وَأَشْبَهْتُ (إِذْنَ) مَنْوًى مَنْصُوبًا، فَنُونَهَا قُلِبَ فِي الْوَقْفِ أَلِفًا، وَدَخَلَتِ الْفَاءُ لِإِفَادَةِ مَعْنَى السَّبَبِيَّةِ». اهـ قَالَ الشَّيْطَانِيُّ فِي «هَمْعِ الْهَوَامِعِ» (٣ / ٥٠١): «وَاخْتَلَفَ فِي (إِذْنَ) فَجَزَمَ ابْنُ مَالِكٍ فِي «التسهيل» بِأَنَّهَا تَكْتُبُ بِالْأَلِفِ؛ مُرَاعَاةً لِلْوَقْفِ عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ رُسِمَتْ فِي الْمَصْحَفِ [قَالَ أَبُو حَيَّانٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي شَرْحِهِ: وَهَذَا مَذْهَبُ الْمَازِنِيِّ، قَالَ: وَذَهَبَ الْمُبَرِّدُ وَالْأَكْثَرُونَ إِلَى أَنَّهَا تَكْتُبُ بِالنُّونِ، وَفَصَّلَ الْفَرَّاءُ فَقَالَ: إِنْ عَمِلْتَ كُتِبَتْ بِالْأَلِفِ؛ لِضَعْفِهَا، وَإِنْ أَهْمَلْتَ كُتِبَتْ بِالنُّونِ؛ لِقُوَّتِهَا، وَقَالَ ابْنُ عُصْفُورٍ: الصَّحِيحُ كِتَابُهَا بِالنُّونِ؛ فَرَقًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ (إِذَا) الظَّرْفِيَّةِ؛ لِئَلَّا يَقَعَ الْإِلْبَاسُ. قَالَ أَبُو حَيَّانٍ: وَلَآنَ الْوَقْفُ عَلَيْهَا عِنْدَهُ بِالنُّونِ، قَالَ: وَوُجِدَ بِخَطِّ الشَّيْخِ بَهَاءِ الدِّينِ ابْنِ النَّحَّاسِ مَا نَصَّه: (وَجَدْتُ بِخَطِّ عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ جُنَيْ: (حَكَى أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ: قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ [عَنِي: الْمُبَرِّدَ] يَقُولُ: أَشْتَهِي أَنْ أَكُوِيَ يَدَ مَنْ يَكْتُبُ (إِذْنَ) بِالْأَلِفِ؛ لِأَنَّهَا مِثْلُ: (إِنْ وَلَنْ)، وَلَا يَدْخُلُ التَّنْوِينُ فِي الْحَرْفِ). اهـ قُلْتُ: وَمِمَّنْ صَحَّحَ كِتَابَتَهَا بِالنُّونِ الزَّنْجَانِيُّ فِي شَرْحِ الْهَادِي. وَأَمَّا الْأَشْمُونِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي شَرْحِهِ عَلَى الْخُلَاصَةِ (٦ / ٤): فَقَدْ عَزَا إِلَى الْجُمْهُورِ أَنَّهُ يَوْقِفُ عَلَى (إِذْنَ) بِالْأَلِفِ؛ لِشَبَّهِهَا بِالْمَنْوَنِ الْمَنْصُوبِ، وَنَقَلَ عَنِ الْمَازِنِيِّ نَفْسَ مَذْهَبِ الْمُبَرِّدِ.

إِذَا وَقَفَ عَلَى الْمَنْقُوصِ الْمُنَوَّنِ؛ فَإِنْ كَانَ مَنْصُوبًا أَبْدَلَ مِنْ تَنْوِينِهِ أَلْفًا،
 نَحْوُ: «رَأَيْتُ قَاضِيًا» ^(١) فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَنْصُوبًا فَالْمَخْتَارُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِالْحَذْفِ إِلَّا
 أَنْ يَكُونَ مَحْذُوفَ الْعَيْنِ أَوْ الْفَاءِ كَمَا سَيَأْتِي، فَتَقُولُ: «هَذَا قَاضٍ» وَ«مَرَرْتُ
 بِقَاضٍ» ^(٢) وَيَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ كَقِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَلِكُلِّ
 قَوْمٍ هَادِيٌ﴾ [سورة الرعد: ٧].

فَإِنْ كَانَ الْمَنْقُوصُ مَحْذُوفَ الْعَيْنِ كـ «مُرٍ» اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ «أَرَى» ^(٣) أَوْ الْفَاءِ
 كـ «يَفِي» ^(٤) عَلَمًا لَمْ يُوقَفْ إِلَّا بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ، فَتَقُولُ: «هَذَا مُرِيٌّ» وَ«هَذَا يَفِيٌّ»

(١) وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا﴾.

(٢) وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ وَ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ وَ﴿فَمَالَهُ مِنْ هَادٍ﴾ ^(٣٣) وَ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ﴾ ^(٣٤) وَ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾ ^(١١) وَوَقَفَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى (بَاقٍ وَهَادٍ وَوَاقٍ وَوَالٍ) بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ سَاكِنَةً هَكَذَا: (بَاقِيٌّ وَهَادِيٌّ، وَوَاقِيٌّ، وَوَالِيٌّ).

(٣) «أَرَى» مُضَارَعُهَا (يُرِي)، وَالْأَمْرُ مِنْهَا (أَرِ)، وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهَا (مُرِيٌّ)، وَأَصْلُهُنَّ قَبْلَ الْإِبْدَالِ
 وَالْحَذْفِ: (أَرَأَى، يُؤَرِّي، أَرَاءُ، مُرِّيٌّ) فَأَمَّا (أَرَأَى) كـ (أَكْرَمَ) فَخُفِّفَتْ بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا
 إِلَى الرَّاءِ قَبْلُهَا، فَصَارَتْ: «أَرَى» وَ﴿وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلَكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾ ^(٤). وَأَمَّا (يُؤَرِّي) كـ
 (يُؤَكِّرِمَ) فَحُذِفَتْ هَمْزَةُ الْمَاضِي (وَهِيَ: الْهَمْزَةُ الْأُولَى) كَمَا حُذِفَتْ مِنْ (يُكْرِمَ) فَصَارَتْ (يُرِّي) ثُمَّ
 حُذِفَتْ الْهَمْزَةُ (الثَّانِيَةُ) بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا إِلَى الرَّاءِ قَبْلُهَا، فَصَارَتْ: (يُرِي) ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ
 حَسْرَتٍ عَلَيْهِمْ﴾، وَفَعَلَ الْأَمْرَ (أَرِ) ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخِي الْمَوْتَى﴾ وَ﴿رَبَّنَا أَرِنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا﴾،
 وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهَا: «مُرٍ» وَيُوقَفُ عَلَيْهِ بَرْدُ الْيَاءِ (مُرِيٌّ)، وَأَصْلُهُ: (مُرِّيٌّ) كـ (مُكْرِمَ) فَحُذِفَتْ الْهَمْزَةُ
 (الثَّانِيَةُ) بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا إِلَى الرَّاءِ قَبْلُهَا.

(٤) أَيُّ: مُضَارَعٌ (وَقَّى)، وَأَصْلُهُ (يُوقِي) حُذِفَتْ الْوَاوُ؛ لِوُقُوعِهَا بَيْنَ عَدَوْتَيْهَا الْيَاءِ وَالْكَسْرَةِ، وَإِنَّمَا
 قَالَ: (عَلَمًا)؛ لِأَنَّ الْمَنْقُوصَ لَا يَكُونُ إِلَّا اسْمًا. اهـ مِنْ حَاشِيَةِ الْخَضْرِيِّ (٢/ ٤٠٠).

وإليه أشار بقوله: (وَفِي نَحْوِ: «مُرٍ لُّزُومٌ رَدُّ الْيَا اقْتِنِي).

فإن كان المَنقُوصَ غَيْرَ مُنَوَّنٍ، فإن كان منصوباً ثَبَتَ ياءُهُ ساكنةً، نحو: «رَأَيْتُ الْقَاضِيَّ» وإن كان مرفوعاً أو مَجْرُوراً جَازَ إثباتُ الياءِ وَحْدُهَا، والإثباتُ أَجُودُ، نحو: «هَذَا الْقَاضِيَّ»، وَ«مَرَرْتُ بِالْقَاضِيَّ»^(١).

٨٨٦- وَغَيْرَ (هَاءِ) التَّأْنِيثِ مِنْ مُحَرَّكَ سَكَّنَهُ، أَوْ قَفَ رَائِمِ التَّحَرُّكِ

٨٨٧- أَوْ أَشْمِ الضَّمَّةِ، أَوْ قَفَ مُضْعِفَا مَا لَيْسَ هَمْزًا أَوْ عَلِيلاً إِنْ قَفَا

٨٨٨- مُحَرَّكًا، وَحَرَكَاتٍ انْقِلَا لِسَاكِنٍ تَحْرِيكُهُ لَنْ يُحْظَلَ

إِذَا أُريدَ الْوَقْفُ عَلَى الْأَسْمِ الْمُحَرَّكِ الْآخِرِ، فَلَا يَخْلُو آخِرُهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ (هَاءُ) التَّأْنِيثِ أَوْ غَيْرَهَا.

فإن كان آخره (هَاءُ) التَّأْنِيثِ وجب الوقف عليها بالسكون كقولك في «هذه فاطمة أقبَلْتُ»: «هذه فاطمة»، وإن كان آخره غير (هَاءِ) التَّأْنِيثِ ففي الوقف عليه خمسة أوجه^(٢): (التسكين، والرَّوْمُ، والإشمام، والتَّضْعِيفُ، والنَّقْلُ).

(١) وفي التنزيل: ﴿لَا إِذَا بَلَغَتِ النَّفَاقَةَ﴾ فيوقف عليها (النَّفَاقَةُ) بسكون الياء. وقد قرأ الجمهور: ﴿لِيُنْذِرَ يَوْمَ النَّفَاقَةِ﴾ و﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ النَّفَادِ﴾ و﴿الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ بِحَذْفِ الْيَاءِ - عَلَى الْوَجْهِ الْمَرْجُوحِ -، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ: ﴿يَوْمَ النَّفَاقَةِ﴾﴾ و﴿يَوْمَ النَّفَادَةِ﴾﴾ و﴿الْمُتَعَالِ﴾ بإثبات الياء وصلًا ووقفًا، وقرأ ورش عن نافع وابن زبدان عن أبي جعفر: (النَّفَاقَةُ وَالتَّنَادِي) بإثبات الياء ساكنة وصلًا فقط.

(٢) قال ابن حمدون رحمه الله في حاشيته (٢/ ٢٧٧): اقتصر على أوجه خمسة تبعًا للنَّظْمِ، وإلا فَأَوْجُهُ الْوَقْفِ سَبْعَةٌ، بزيادة: (الحذف والبذل)، وقد جمعتها بعضهم في بيت نَصُّهُ:

فَالرَّوْمُ: عبارة عن الإشارة إلى الحَرَكَة بِصَوْتٍ خَفِيٍّ. **وَالْإِشْمَامُ:** عبارة عن ضمّ الشفتين بعد تسكين الحرف الأخير، ولا يكون إلا فيما حركته ضَمَّةً.

وشرطُ الوقف **بالتَّضْعِيفِ** ألا يكون الأخيرُ همزةً، كـ (خَطَأً) ولا مُعْتَلًّا كـ (فَتَى) وأن يلي حركة كـ (الْجَمَلِ) فتقول في الوقف عليه: (الْجَمَلُ) بتشديد اللام، فإن كان ما قبل الأخير ساكنًا امتنع التَّضْعِيفُ كـ (الْحِمْلُ).

وَالْوَقْفُ بِالنَّقْلِ: عبارة عن تسكين الحرف الأخير ونقل حركته إلى الحرف الذي قبله.

وَشَرْطُهُ: أن يكون ما قبل الآخر ساكنًا قابلاً للحركة، نحو: «هَذَا الضَّرْبُ»، «وَرَأَيْتُ الضَّرْبَ» «وَمَرَرْتُ بِالضَّرْبِ». فإن كان ما قبل الآخر مُحَرَّكًا لم يُوقَفْ بالنقل كـ (جَعْفَرٍ).

وكذا إن كان ساكنًا لا يقبل الحركة كـ (الألف) نحو: «باب، وإنسان».

٨٨٩- وَنَقْلُ فَتْحٍ مِنْ سِوَى الْمَهْمُوزِ لَا يَرَاهُ بَصْرِيٌّ، وَكُوفٍ نَقْلًا

مذهب الكوفيين أنه يجوز الوقف بالنقل سواء كانت الحركة فتحةً أو ضمةً أو كسرةً، وسواءً كان الأخير مهموزًا أو غير مهموز، فتقول عندهم: «هَذَا الضَّرْبُ»،

وَنَقْلُ حَذْفٍ وَإِسْكَانٍ وَيَتْبَعُهَا التَّضْعِيفُ وَالرَّوْمُ وَالْإِشْمَامُ وَابْدَلُ م

وَذَكَرَ الْخُضْرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ (٢/ ٣٩٨) ثَامِنًا، وَهُوَ: (الرِّيَادَةُ). وَقَدْ نَظَّمَهَا بَعْضُهُمْ فَقَالَ:

زِيَادَةُ حَذْفٍ اسْكَانٍ وَنَقْلُ كَذَا التَّضْعِيفُ وَالرَّوْمُ وَالْإِشْمَامُ وَابْدَلُ م

وَقَدْ لَا يُعَيِّرُ أَصْلًا، كـ (الْفَتَى، وَالْقَاضِي، وَحُبْلَى). اهـ

وَرَأَيْتُ الضَّرْبَ، وَمَرَزْتُ بِالضَّرْبِ» في الْوَقْفِ عَلَى «الضَّرْبِ». و«هذا الرَّدُّ»،
وَرَأَيْتُ الرَّدَّ، وَمَرَزْتُ بِالرَّدِّ» في الْوَقْفِ عَلَى «الرَّدِّ».

ومذهب البصريين أنه لا يجوز النُّقْلُ إذا كانت الحركة فتحة إلا إذا كان الآخر
مهموزا فيجوز عندهم «رَأَيْتُ الرَّدَّ»^(١) ويمتنع «رَأَيْتُ الضَّرْبَ».

ومذهب الكوفيين أَوْلَى؛ لَأَنَّهُمْ نَقَلُوهُ عَنِ الْعَرَبِ.

٨٩٠- وَالنُّقْلُ إِنْ يُعْدَمَ نَظِيرٌ مُمْتَنِعٌ وَذَلِكَ فِي الْمَهْمُوزِ لَيْسَ يَمْتَنِعُ
يعني أَنَّهُ مَتَى أَدَّى النُّقْلُ إِلَى أَنْ تُصِيرَ الْكَلِمَةُ عَلَى بِنَاءٍ غَيْرِ مَوْجُودٍ فِي كَلَامِهِمْ امْتَنَعَ
ذَلِكَ إِلَّا إِنْ كَانَ الْآخِرُ هَمْزَةً فَيَجُوزُ، فَعَلَى هَذَا يَمْتَنِعُ «هَذَا الْعِلْمُ» فِي الْوَقْفِ عَلَى
(الْعِلْمِ)؛ لِأَنَّ (فِعْعَلًا) مَفْقُودٌ فِي كَلَامِهِمْ، وَيَجُوزُ «هَذَا الرَّدُّ»؛ لِأَنَّ الْآخِرَ هَمْزَةٌ.

٨٩١- فِي الْوَقْفِ تَأْنِيثُ الْإِسْمِ (هَآ) جُعِلَ
٨٩٢- وَقَلَّ ذَا فِي جَمْعٍ تَصْحِيحٍ وَمَا ضَاهِي، وَغَيْرُ ذَيْنِ بِالْعَكْسِ انْتَمَى

إِذَا وَقَفَ عَلَى مَا فِيهِ تَاءُ التَّأْنِيثِ فَإِنْ كَانَ فِعْعَلًا وَقِفَ عَلَيْهِ بِالتَّاءِ نَحْوُ: «هِنْدٌ قَامَتْ»
وَإِنْ كَانَ اسْمًا فَإِنْ كَانَ مُفْرَدًا فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهَا سَاكِنًا صَحِيحًا أَوْ
لَا، فَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهَا سَاكِنًا صَحِيحًا وَقِفَ عَلَيْهِ بِالتَّاءِ نَحْوُ: «بِنْتُ وَأُخْتِ»، وَإِنْ
كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ وَقِفَ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ نَحْوُ: «فَاطِمَةٌ، وَحَمْرَةٌ، وَفَتَاهُ»، وَإِنْ كَانَ

(١) (الرَّدُّ) - بكسر الراء وسكون الدال وآخره همزة - : هو الْمُعِينُ فِي الْمُهْمَاتِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:
﴿وَأَخِي هَـرُوتُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي﴾ إِنَّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ ﴿٣٤﴾
[الْقَصَصُ: ٣٤]. وَأَمَّا (الرَّدَاءُ) بِالْمَدِّ، وَهُوَ: الثَّوْبُ الْمَعْلُومُ فَلَا تَقْلُ فِيهِ اتِّفَاقًا؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَ الْآخِرِ لَا
يَقْبَلُ الْحَرَكَةَ.

جَمْعًا أَوْ شَبْهَهُ وَقِفَ عَلَيْهِ بِالتَّاءِ، نحو: «هِنْدَاتٍ وَهَيْهَاتَ». وَقُلَّ الْوَقْفُ^(١) عَلَى الْمَفْرَدِ بِالتَّاءِ نحو: «فَاطِمَتٌ»، وَعَلَى جَمْعِ التَّصْحِيحِ وَشَبْهِهِ بِالْهَاءِ، نحو: «هِنْدَاهُ وَهَيْهَاهُ».

٨٩٣- وَقِفَ بِهَا السَّكْتِ عَلَى الْفِعْلِ الْمُعْلٍ بِحَذْفِ آخِرِ كَ «أَعْطِ مَنْ سَأَلَ»

٨٩٤- وَلَيْسَ حَتْمًا فِي سِوَى مَا كَ «ع» أَوْ كَ «يَع» مَجْزُومًا، فَرَاعَ مَا رَعَوْا

وَيَجُوزُ الْوَقْفُ بِ(هَاءِ السَّكْتِ) عَلَى كُلِّ فِعْلٍ حُذِفَ آخِرُهُ لِلْجَزْمِ، أَوْ الْوَقْفُ كَقَوْلِكَ فِي «لَمْ يُعْطَ»: «لَمْ يُعْطَهُ»، وَفِي «أَعْطِ»: «أَعْطَاهُ».

(١) هَذِهِ الْقِلَّةُ هِيَ لُغَةٌ طَبِيعِيَّةٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: (يَا أَهْلَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ)، فَقَالَ مُجِيبٌ: (مَا أَحْفَظُ مِنْهَا وَلَا آيَتٍ)، وَحَكَى ابْنُ هِشَامٍ: جَوَّازَ (صَلَاةً) وَ (زَكَاةً) بِالتَّاءِ وَقَفًّا، وَقَالَ الرَّاجِزُ:
وَاللَّهُ أَنْجَاكَ بِكَفِّي مَسْلَمَتٌ *** مِنْ بَعْدِ مَا وَبَعْدِ مَا وَبَعْدِ مَت
صَارَتْ نَفُوسُ الْقَوْمِ عِنْدَ الْغَلَصَمَتِ *** وَكَادَتْ الْحُرَّةُ أَنْ تُدْعَى أَمَتٌ

قَالَ السَّيُوطِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ الْمَوَاصِفِ» (٣/ ٤٣٨-٤٣٩): «قَالَ أَبُو حَيَّانَ: وَعَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ كُتِبَ فِي الْمُسْخَفِ أَلْفَاظُ بِالتَّاءِ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ سَجَرَتَ الرَّقُومِ ۖ طَعَامُ الْأَثَمِ ۖ﴾ [الدُّخَانُ: ٤٣-٤٤] ﴿أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ [الزَّخْرَفُ: ٣٢]. اهـ.

أَمَّا جَمْعُ التَّصْحِيحِ وَالْمَحْمُولُ عَلَيْهِ كـ(الْهِنْدَاتِ وَالْبَنَاتِ وَالْأَخَوَاتِ وَأَوَّلَاتِ) فَلَا تُصَحُّ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِالتَّاءِ، وَيَجُوزُ إِبْدَالُهَا هَاءً عَلَى لُغَةِ طَبِيعِيَّةٍ فَقَدْ سَمِعَ: (دَفَنُ الْبَنَاهُ مِنَ الْمَكْرُمَاهُ) وَ(كَيْفُ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاهُ). أَي: الْبَنَاتِ، وَالْمَكْرُمَاتِ، وَالْأَخَوَاتِ).

وَفِي (هَيْهَاتَ) وَجِهَانٍ إِفْرَارَ التَّاءِ وَإِبْدَالُهَا هَاءً، وَقَدْ وَقِفَ عَلَيْهَا بِالْوَجْهَيْنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ﴾ وَقَفَ الْكِسَائِيُّ وَالْبَزْزِيُّ بِالْهَاءِ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا، وَوَقَفَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ.

قَالَ أَبُو حَيَّانَ: وَأَمَّا (ثُمَّتْ، وَرُبَّتْ، وَلَعَلَّتْ) فَالْقِيَاسُ عَلَى (لَاتٍ) سَائِغٌ فَيُوقَفُ عَلَيْهِنَّ بِالتَّاءِ وَالْهَاءِ، وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ فِي (رُبَّتْ) ابْنُ مَالِكٍ، وَالْأَخْسَنُ عِنْدِي الْوَقْفُ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ كَالْوَصْلِ. اهـ.

= وَقَدْ وَقَفَ الْكِسَائِيُّ بِالْهَاءِ عَلَى (لَاتٍ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَنَادَوْا وَلَا تَ حِينَ مَنَاصٍ﴾.

ولا يلزم ذلك إلا إذا كان الفعل الذي حذف آخره قد بقي على حَرْفٍ واحدٍ، أو على حرفين أحدهما زائد؛ فالأوَّل كَقَوْلِكَ في (ع وق): «عَهْ وَقَهْ».

والثَّانِي كَقَوْلِكَ في (لَمْ يَعْ وَلَمْ يِقْ): «لَمْ يَعْه وَلَمْ يِقَهْ»^(١).

٨٩٥- «مَا» فِي الْإِسْتِفْهَامِ إِنْ جُرَتْ حُذِفَ أَلِفُهَا، وَأَوَّلُهَا (الْهَاءُ) إِنْ تَقِفَ
٨٩٦- وَلَيْسَ حَتْمًا فِي سِوَى مَا انْخَفَضَا بِاسْمِ كَقَوْلِكَ: «اِقْتِضَاءٌ مَّ اقْتَضَى؟»

إذا دخل على «مَا» الْإِسْتِفْهَامِيَّةُ جَارٌّ وَجَبَ حَذْفُ أَلِفِهَا^(٢)، نحو: «عَمَّ تَسْأَلُ»،

(١) قال الأزهريُّ في «التصريح على التوضيح» (٢/ ٦٣٣): «وهذا الذي قاله الناظم مردودٌ بإجماع المسلمين على وجوب الوقف إذا أرادوا أن يَقِفُوا على نحو: ﴿وَلَمْ أَكُ﴾ [مريم: ٢٠] و﴿وَمَنْ تَقِ﴾ [غافر: ٩] بترك الهاء خوف الالتباس بالضمير المنصوب، على أنَّ المَوْضُحَ وافقَ الناظمَ في شرح القطر [١/ ٣٩٦-٣٩٧] وَقَالَ بِمَقَالَتِهِ [في باب (كَانَ وَأَخَوَاتِهَا) حيث قال: (الْفَعْلُ الْمُوقُوفُ عَلَيْهِ إِذَا دَخَلَهُ الْحَذْفُ حَتَّى بَقِيَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ أَوْ حَرْفَيْنِ وَجَبَ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِهَاءِ السَّكْتِ كَقَوْلِكَ: «عَهْ وَلَمْ يَعْه»)]، فصار مشترك الإلزام، فما كان جوابه هو؛ فهو جواب الناظم». اهـ قال الحَضْرِيُّ في حاشيته على ابن عقيل (٢/ ٤٠٤): «والقراءة سنة مُتَّبَعَةٌ لَا تُخَالَفُ الْعَرَبِيَّةُ، وَلَا تَأْتِي عَلَى مَا تَمْنَعُهُ، وَيُرَدُّ عَلَى الْمُصَنِّفِ أَيْضًا أَنَّ الْهَاءَ لَا تَجِبُ فِي (مَا) الْمَجْرُورَةِ بِحَرْفٍ؛ لَصِرُّورَتِهِ كَجَزْئِهَا كَمَا سَيَأْتِي، وَكَوْنِ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ كَالْجُزْءِ أَقْوَى = فَهَلَّا قِيلَ فِيهِ أَيْضًا بِالْجَوَازِ. اهـ»

(٢) وَالْحَذْفُ لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَوْصُولَةِ، وَالشَّرْطِيَّةِ، وَالْمَصْدَرِيَّةِ. قال ابن أم قاسم المرادي (المتوفى ٧٤٩ هـ) في «توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك» (٣/ ١٤٨٦): «أَهْمَلُ الْمُصَنِّفُ مِنْ شُرُوطِ حَذْفِ أَلِفِهَا أَلَّا تُرَكَّبَ مَعَ (ذَا)، فَإِنْ رُكِّبَتْ مَعَهُ لَمْ تُحْدَفِ الْأَلِفُ، نَحْوُ: (عَلَى مَاذَا تَلَوْمُونِي)، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ فِي التَّسْهِيلِ». اهـ وقد ثبتت أَلِفُ (مَا) الْإِسْتِفْهَامِيَّةِ الْمَجْرُورَةِ غَيْرِ الْمُرَكَّبَةِ فِي الصَّرُورَةِ، كَقَوْلِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، [مَنْ الْوَافِرُ]:

عَلَى مَا قَامَ يَشْتَمُنِي لَيْئِمٌ *** كَخَنْزِيرٍ تَمَرَّغَ فِي رَمَادٍ

و«بِمَ جِئْتَ؟»، و«اقتضاء مَ اقتضى زيد»، وإذا وقف عليها بعد دخول الجارِّ: فإمَّا أَنْ يَكُونَ الجارُّ لها حَرْفًا أو اسْمًا، فَإِنْ كَانَ حَرْفًا جازَ إلحاقُ هاءِ السَّكْتِ نحو: «عَمَّة» و«فَيْمَة»، وَإِنْ كَانَ اسْمًا وَجَبَ إلحاقُها^(١)، نحو: «اقتضاء مَه» و«مَجِيء مَه».

٨٩٧- وَوَصَلَ ذِي الْهَاءِ أَجْزَ بِكُلِّ مَا حُرِّكَ تَحْرِيكَ بِنَاءٍ لَزِمًا

٨٩٨- وَوَصَلُهَا بِغَيْرِ تَحْرِيكَ بِنَا أُدِيمَ شَدًّا، فِي الْمُدَامِ اسْتُحْسِنَا

يجوز الوقفُ بهاء السكتِ على كُلِّ متحرِّكٍ^(٢) بحركة بناءٍ لازمةٍ لا تُشبهُ حَرَكَةَ إعرابٍ، كقولك في «كَيْفَ»: «كَيْفَه»، ولا يُوقَفُ بها على ما حركته إعرابية، نحو: «جاء زيد»، ولا على ما حركته مشبهة للحركة الإعرابية كحَرَكَةِ الفِعْلِ الْمَاضِي، ولا على ما حركته البنائية غير لازمة، نحو: «قَبْلُ» و«بَعْدُ»^(٣)، والمُنَادَى المفرد نحو: «يا زَيْدُ» و«يا رَجُلُ»، واسم (لا) التي لنفي الجنس نحو: «لا رَجُلَ».

وفي غير الضَّرُورَةِ، كقراءة عِكْرَمَةَ وَعَيْسَى: ﴿عَمَّا يَسَاءَلُونَ﴾^(١) بِالْأَلِفِ وهو نادر. ونقل الهروي: أنها لغة. وَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَالْبَزْزِيُّ بِخُلْفٍ عنه: ﴿عَمَّةٌ﴾ بِهَاءِ السَّكْتِ، فَأَجْرِيَا الْوَصْلَ مُجْرَى الْوَقْفِ. وَقَدْ أَثْبَتَ يَعْقُوبُ هَاءَ السَّكْتِ فِي: (فَيْمَة، وَمِمْ، وَعَمَّة، وَلِمَة، وَبِمَة) و(هُوَ وَهِيَ) كَيْفَ وَقَعَا، وَجَمِيعَ ذَلِكَ فِي الْوَقْفِ.

(١) لأنه إن كان الجارُّ اسمًا أبقاها على حَرْفٍ واحد، أمَّا إذا كان الجارُّ حرفًا اتَّصَلَ بِهِ (مَا) فلم تُعَدَّ على حَرْفٍ واحدٍ. قال ابن مالك في «شرح الكافية»: «والوقفُ بالهاءِ أجودُ في قياسِ العربية». اهـ من النكت (٢/ ٣٤٥). نحو: (حَتَّامَةٌ، وَعَلَامَةٌ).

(٢) أخرج الساكن (كَمِنْ وَعَنْ).

(٣) لأنه قد يُعَرَّبُ كقوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُمْ﴾ ﴿أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى﴾.

وَشَدُّ وَصْلُهَا بِمَا حَرَكْتَهُ الْبِنَائِيَّةُ غَيْرُ لَازِمَةٍ كَقَوْلِهِمْ فِي «مِنْ عَلٌّ»: «مِنْ عَلَّةُ^(١)»،
وَاسْتَحْسَنَ إلْحَاقُهَا بِمَا حَرَكْتَهُ دَائِمَةٌ لَازِمَةٌ^(٢).

٨٩٩- وَرُبَّمَا أُعْطِيَ لَفْظُ الْوَصْلِ مَا لِلْوَقْفِ نَشْرًا، وَفَشَا مُنْتَظِمًا

قَدْ يُعْطَى الْوَصْلُ حُكْمَ الْوَقْفِ وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي النَّظْمِ، قَلِيلٌ فِي النَّشْرِ، وَمِنْهُ فِي النَّشْرِ
قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ^٣ وَأَنْظَرَ^٤﴾ [سورة البقرة: ٢٥٩]. وَمِنْ النَّظْمِ قَوْلُهُ: [مِنْ
الرَّجَزِ]:

ش ٣٥٧- [كَأَنَّهُ السَّيْلُ إِذَا اسْلَحَبَا] مِثْلُ الْحَرِيقِ وَافَقَ الْقَصَبَا

(١) أي: في قول الشاعر:

يَا رَبِّ يَوْمٍ لِي لَا أَظْلَلُهُ *** أَرْمَضُ مِنْ تَحْتُ وَأُضْحَى مِنْ عَلَّةُ

(٢) وذلك كفتحة: (كَيْفَ، وَهِيَ، وَهُوَ)؛ فيقال في الوقف: (كَيْفَهُ، وَهِيَهُ، وَهُوَ)، قَالَ تَجَالِي: ﴿وَمَا
أَدْرَنَكَ مَا هِيَ^٥﴾ وفي «صحيح مسلم» (١٩٤): عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
«أَلَا تَقُولُونَ كَيْفَهُ؟ قَالُوا: كَيْفَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟». قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شرح على مسلم»: وَأَمَّا
قَوْلُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «كَيْفَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟»، فَأَثْبَتُوا الْهَاءَ فِي حَالَةِ الدَّرَجِ فِيهَا وَجْهَانِ حَكَاهُمَا
صَاحِبُ التَّحْرِيرِ وَغَيْرُهُ أَحَدُهُمَا: أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُجْرِي الدَّرَجَ مُجْرَى الْوَقْفِ. وَالثَّانِي: أَنَّ
الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَصَدُوا اتِّبَاعَ لَفْظِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي حَثَّهُمْ عَلَيْهِ، فَلَوْ قَالُوا: «كَيْفَ»، لَمَا كَانُوا
سَائِلِينَ عَنِ اللَّفْظِ الَّذِي حَثَّهُمْ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ

وقال حسان بن ثابت الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

إِذَا مَا تَرَعَرَعَ فِينَا الْغَلَامُ *** فَمَا إِنْ يُقَالُ لَهُ: مَنْ هُوَ؟

ومثلها ياء المتكلم فيمن فتحه، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَ كَلْبُهُ بِبِمِينِهِ فَقُولْ هَؤُلَاءِ أَقْرَبُوا كِتَابِيَّةُ

﴿١٩﴾ إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَّةُ ﴿٢٠﴾ ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِي﴾ ﴿٢٨﴾ هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّةُ ﴿٢٩﴾.﴾

فَضَعَّفَ الْبَاءَ، وَهِيَ مَوْصُولَةٌ بِحَرْفِ الْإِطْلَاقِ، وَهُوَ: الْأَلِفُ.



خَاتِمَةُ التَّرْتِيبِ لِشَيْخِنَا فَتْحِ الْقَدْسِيِّ - حفظه الله -

الحمد لله أولاً وآخراً، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله ﷺ أما بعد: فإن من نعمة الله وفضله عليك أخي الطالب أن وفّقك
لقراءة هذا الكتاب المبارك، بيد أنك تلحظ معي أن الأبواب الخاصة بتصريف
الأفعال فيه قليلة، ولعلّ السبب في ذلك - كما قيل - إفراد الناظم ما يتعلق
بالأفعال في نظمه المشهور بـ (لامية الأفعال).

ومن ثمّ فإنني أنصحك بالانتقال بعدها إلى دراسة (اللامية) بشرح مُسهّل،
كـ (شرح بذر الدين ابن الناظم) أو (الشرح الصغير) لبخرق الحضرمي، ثمّ
المطالعة في (الشرح الكبير) له - أيضاً - (الطُّرّة) لحسن بن زين الشُّنَيْطِيّ مع
الاعتناء بحواشي (اللامية) كـ (حاشية ابن حمدون) كلّ ذلك بعد ضبط مُراد
الناظم، وحفظ النظم لمن تيسر له ذلك.

وهذا كلّهُ يأخذه المجدُّ في زمنٍ يسير، فلا تستطِلِ الطريق، والموفق من وفّقهُ
الله، فهو المُستعان والهادي إلى سواء السبيل.

كتبه / أبو عبد الرحمن فتح القدسي - حفظه الله - وفّقهُ -



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

❁ قال أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْعِزِّيُّ - وَفَّقَهُ اللَّهُ -:

تَمَّ الْإِنْتِهَاءُ مِنْ مُرَاجَعَةِ هَذَا الْكِتَابِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ

١ / ربيع الأول، لعام: ١٤٤٦ هـ،

الموافق: ٤ / ٩ / ٢٠٢٤ م.

في مدينة إِبِّ الْأَبِيَّةِ - حرسها الله بطاعته -



الفهرس

- ٥.....تقديم فضيلة الشيخ أبي بكر بن عبده بن عبد الله الحمادي
- ٦.....تقديم فضيلة الشيخ أبي بكر الحمادي حفظه الله (بخطه)
- ٧.....تقديم الشيخ النحوي أبي عمار محمد بن علي العزاري
- ٨.....تقديم الشيخ اللغوي أبي عمار محمد بن علي العزاري حفظه الله (بخطه)
- ٩.....كلمة شكر
- ١٠.....مقدمة المعتني / أبي الفداء إسماعيل العزي - وفقه الله -
- ١١.....أبيات الصرف من ألفية ابن مالك - رحمه الله -
- ٢٩.....مقدمة الترتيب لشيخنا فتح القدسي حفظه الله
- ٣٠.....التصريف
- ٤٢.....فصل في زيادة همزة الوصل
- ٤٥.....الإبدال
- ٦١.....فصل [في لام (فعل) ولام (فعل)]
- ٦٤.....فصل [آخر في إبدال أحرف العلة بعضها من بعض]
- ٦٩.....فصل [في النقل]
- ٧٦.....فصل [في إبدال الطاء والدال من تاء الافتعال وما تصرف منه]
- ٧٩.....فصل [في الحذف]
- ٨٤.....الإدغام
- ٩٦.....تعدي الفعل ولزومه

- النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ ١٠١
- نُونَا التَّوَكُّيدَ ١٠٧
- أَبْنِيَّةُ الْمَصَادِرِ ١١٨
- أَبْنِيَّةُ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ وَالصِّفَاتِ الْمُشَبَّهَاتِ بِهَا ١٢٧
- صَيَغُ الْمُبَالَغَةِ الَّتِي تَتَوَّبُ عَنْ صَيَغَةِ (فَاعِلٍ)؛ لِلْكَثْرَةِ ١٣٣
- الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ ١٣٦
- التَّعَجُّبُ ١٤١
- أَفْعُلُ التَّفْضِيلِ ١٤٥
- التَّأْنِيثُ ١٤٨
- الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ ١٥٧
- كَيْفِيَّةُ تَثْنِيَةِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ وَجَمْعُهُمَا تَصْحِيحًا ١٦٢
- جَمْعُ التَّكْسِيرِ ١٧٠
- التَّصْغِيرُ ١٩٦
- النَّسَبُ ٢٠٦
- الْإِمَالَةُ ٢١٨
- الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ ٢٢٧
- الْوَقْفُ ٢٣٢
- خَاتِمَةُ التَّرْتِيبِ لِشَيْخِنَا فَتْحِ الْقُدْسِيِّ - حَفْظُ اللَّهِ - ٢٤٣
- الْفَهْرُسُ ٢٤٥